

نصر حامد أبو زيد

بين

التفكير والتكفير

مسألة حرمة الإنسان في الإسلام

د. برهان زريق

نصر حامد أبو زيد

بين

التفكير والكفر

مسألة حصانة الإنسان في الإسلام

د. برهان زريق

نصر حامد أبو زيد بين التفكير والذكير

تأليف: د. إبرهان زريق

الطبعة الأولى ١٩٩٧، ١٠٠٠ نسخة

التنضيد والإخراج الفني: هنان قسطنطين

دار المطلب للنشر والتوزيع

دار المعلم للطباعة والنشر وال兜وزع

سوريا - دمشق - ٢٢٢٦٢٠٧ - ٢٢٢٦٢٠٨ - ٢٢٢٦٢٠٩ - ٢٢٢٦٢٠٥

سوريا - دمشق - ٢٢٢٦٢٠٣ - ٢٢٢٦٢٠٤ - ٢٢٢٦٢٠٥

المقدمة

إذا أفرغنا مقوله (هيجل) في نطاق الروح الإنسانية (فيتو متولجها الروح) المدللة بأن العقل هو قائد وسيد تطور الحياة، وأن هذا التطور يتم من خلال بقية داخلية للعقل، وفي الخط صعودي حلزوني.

إذا أفرغنا بذلك أمكنتنا القول أن الفكر العربي - وهو فكر يندفع مع الخط الفكري الإنساني العام - له بيته الذاتية، وقد مر - وهو محكوم بالصعود الحلزوني - بخطوات وانكماشات متعددة وبأوزانها الموقوف من مقوله الدكتور طه حسين في الشك المنهجي المطبق على الشعر الجاهلي، ثم مقوله الشيخ علي عبد الرزاق بأن رسالة محمد (ﷺ) دينية خالصة مسيرة من كل نزعة ملوك أو مساميّة، وأخيراً الموقف من علمانية الدكتور نصر حامد أبو زيد الذي تبلور في ثوريت دعوي بحمل عقد زواجه بزعم ارتداده عن الإسلام.

وإذا كان موقف الدكتور طه حسين كله مركزاً أدبياً هو الرجوع عن الرأي، وبال مقابل إذا كان موقف الشيخ علي عبد الرزاق كله منصب في الأزهر، إذا كان الأمر كذلك فإن موقف الدكتور أبي زيد يدل أن كلفته أكثر أبهاؤها وأنقاولاً وألاماً لسبب بسيط هو أنها تتناول جوهر آدميته وكرامته الإنسانية، أي نفس الإنسانية كشأن عام، وهذه الإنسانية هي لب أي مشروع نهضوي لأمتنا أضفاف إلى كونها العامة العظى التي ينتمي لها الغرب باثلاقنا والتعاقبنا تاريناً بها، ونماهينا جوهرياً بما فيها.

ومن جهة أخرى فإذا سلمنا مقوله مورييس دوفرجيه^(١) بأن مثنا العنف يرتد ويكمّن في الحال البنيوي العميق في الحياة، فإذا سلمنا بذلك أدركت أن حلاً بنرياً يزيد رقة واسعأً في جسد أمتنا بدليل ضرورة الأئم التي يدفعها الدكتور أبو زيد إذا ما قررنا الأمر بالسابقين الآخرين مع العلم أن السوابق الثلاث تتفق فيما بينها بالطبيعة والجوهر.

وعلى هذا الأساس فإن قضية الدكتور أبي زيد ليست مسألة عارضة أو حدثاً طارئاً، أو شأنآ فردياً، بل هي حدث ينشأ من أحلمه وعلى أرضه صراع الأجيال، ولهذا السبب لا يمكن اعتباره قضية أو مسألة وإنما إشكالية على اعتبار أن الإشكالية تعنى مجموعة مترابطة من الأمور تتغطى حلاً عاماً لها.

وإذا كتب مع الدكتور طه حسين بجهة ضرورة تعطيل الشك المنهجي على ترايانا وحضره

^(١) كتابه في الدكتاتورية، بيروت، الكتبة الفنية، مشورات عوبنات، ط ٩٦٥، ص ٤١.

وتفكيكه وبلورته حفراً يتفق مع ضرورات مشروعنا الهضمي وعمرنا الحضاري، إذا كتبت معه في ذلك فإن موقعي ليس بذي بال، إذا بقي قابعاً منكفاً في كهوف الذات، وإذا لم يدرك السر العميق في خط تطور الأمة من خلال مشروع هضمي يوصل أنسنة الإنسان وحقوقه الأساسية وحربياته العامة، ويرتزو إلى تأسيس الدولة وترسيخ المجتمع المدني ويتشفف لقطبية المرأة العربية المسلمة ودورها التاريخي في العطاء في إطار حيالها وأحساسها بذاتها وكرامتها، ويعمل من أجل تبنت مداميك الديمقراطية على صعيد الثقافة والمجتمع والسلطة ترسياً قائماً على الموارد المطلقة وحق الغير - متعلق الغير - على أرض وطننا العربي بأن يكون سيداً على نفسه وارادته ومحاسنه.

والامر نفسه بالنسبة لما ذكرني من الشیخ على عبد الرزاق بأننا معه نسبيناً بجهة أن الأساس في رسالته محمد، (٢٩) هو القيادة الروحية للإنسانية من أجل التقوى والإنسان والفضيلة والإحسان، أما معانقته للسياسة فقد كانت استثناء وحوله للمشروع الإنساني، ولم يست غایة في ذاتها ومع ذلك - وخلافاً لرأى الشیخ على عبد الرزاق - فالرسول مارس السياسة، وكان له فيها مؤسسات مثل قيادة المبوض والفضاعة والأمراء والكتاب والحسنة وغير ذلك.

وكما ذكرت سابقاً فلا أهمية لما ذكرني سواء أكان صديقاً أم معيناً وإنما الأهمية تكمن في إدراك القانون العام للظاهرة، أي ادراك أن مسألة الدكتور أمني زيد هي - كما قلنا - إشكالية ومصطلح للأجيال ونماذج للتطور العام.

على هذا الأساس كانت الضرورة ملحة للتعامل مع هذه الإشكالية وتفكيكها وحرتها والخطر في طبقات التربية العميقه المتصلة بها لإدراك الباعث العام الذي يحكمها، وحقيقة الأمر أن القانون الذي يحكم هذه الظاهرة يرتد إلى وجود إيديولوجيتين متضارعين، هما إيديولوجيا الم الدينين، ثم إيديولوجيا التغير، وهو صراع عميق جذوره العميقة أمتنا يعلو وبهبط يشتدد ويضعف يقترب ويبععد، ولكنه صراع يخفيه التمسك جذوره العميقه وإعطاء الحل له بما يتنافى مع تقدمنا والتطور، والحل الذي تتبعه وتؤمن به لهذه الأمة هو ذلك الترتيب المنسجم *amenagement harmonieux* والتتفاهم المنسق لومسط ومناخ إنساني يؤمن بازدهار كل فرد وكل فئة سنّا للعبد المشهور: دع الزهور تفتح ولتشيار.

ذلك أن أي تقدم حضاري لا يمكن أن يتم بالصراع المميت، وإنما من خلال الموارد البناء والتوازن وروح المصالحة Compromis والاتساق والتوازن بحيث لا أعطي الغير حق الوجود، وإنما فرص التفتح، وكما يقول الفقيه الكبير حورج بوردو: فقي مجتمع وليس تكون الروحه المتنوعة للنظام هي الخامسة والقادعة حيث يكون السلام ضرورياً لدعم التسلیم الجديـد كما

يكون شرطاً ضرورياً لبني الشار المستقبلة في حين أنه في مجتمع أكثر تطوراً وتقديماً تسود اعتبارات العدالة ومتضيّاتها^(١).

إن المجتمع العربي المنشود يجب أن يكون مناخاً وجهاً من المسلم والأمان والأخلاق لا غنى عنه لكي يبذل الأفراد والجماعات أنشطتهم ابتعاداً لغایتهم، وهو بعد ذلك اجراء التسويق بين الأنشطة الفردية بإدماجها على مستوى جماعي يكون من المرونة، بحيث لا يقع أي أمل مشروع، ويكون من التفاصيل بحيث تستطيع الجماعة أن تفید من مجهود كل فرد، ويطلّب ذلك في الوقت نفسه حماية الإطارات الطبيعية التي تحيط بالعمل اليومي لكل فرد وضبط التوحيد الذي تمارسه هذه الإطارات على الفرد بحيث لا يغري بأن يثير مصلحة خاصة تتعارض مع ضمير الجماعة^(٢).

وعلى هذه الأرضية الرصينة لم أكن مخالفاً عن هذه الفكرة أو تلك وإنما تبصرت وتقصّيت روح المحاج وروح الفتاوى وعالجت القضية بضمير القاضي بمحوني في ذلك ليتماني بأن الخير العام لهذه الأمة ليس غيراً لهذه الإيديولوجية أو تلك، وإنما هو مذهب الأمة في كافة تشكّلاتها وتضاريسها، ذلك المذهب الذي يُشفّع المبادئ الضمنية لحياتها، ويُسحل المستقر في قلب أمتنا ليستشرف ما هو ضمير المجتمع، وهذا هو مذهب الوعي بالأمة مستقبلاًها وحاضرها ومصيرها.

على هذه الأرضية اندفعت لتلمس المحاكمة والوعي بها ومعانقة روحها العامة.

^(١) مطولة في العلوم السياسية ج ١، ص ٧٩، باريس.

^(٢) هذا هو وصف جورج بوردو للخير المشترك أنظر مطولة في العلوم السياسية ج ١ ص ٧٤.

المنهج المتبعة في الوعي بمحاكمة الدكتور أبي زيد ومسألة خطة البحث.

ليس كل ما هو من عمل العقل فكرًا، وليس كل فكر وعيًا، وإنما الوعي هو ذلك التفكير الذي يستحضر بهموم الأمة، ويعطليها حلاً في سياق التقدم والازدهار. وشرط الوعي أن يحيط، ويزن العناصر المركبة الكامنة في الظاهرة، وينطلق من مقوماتها وطبيعتها الذاتية.

ولا شك أن لكل وعي منهجه باعتباره الطريق الخاص الوحيد بهذا الوعي النابع منه والمأودي إليه.

وإذا كان الوعي ينجز منهجه الخاص، كذلك فالمنهج – وهو الطريق الأمثل للوعي – يصحح الوعي، ويرسخ أقدامه ويعلي بنائه.

ولعل أول مفتاح لهذا الظاهرة يرينا أنها ظاهرة سياسية المحتد والأمساك والمتبت، وعلى أرضها يختتم الصراع بين أيديولوجيتين متاحرتين تزيد كل واحدة منها أن تقدم حلاً انفرادياً إلزامياً للأمة.

ويبدأ من المصالحة والتسوية والمحوار والاتساق والتوازن بين معطيات الأمة وقواها الفاعلة والبحث عن الخلط الأيديولوجي العام، بدلاً من ذلك فكل فريق يضع للأمة الخير المشترك الذي يتتصوره، وليس الذي تصوّره الأمة.

وعلى هذا فالمنهج السليم هو الأبعد مذهب الأمة، وليس بهذا المنهج الخاص أم ذلك، وعلى صعيد المنهج، فهذا يقتضي استعراض وجهات نظر الفريقين دون التعصب لهذا أو ذاك طالما أن وعيها المطروح يتلزم بالوعي العام لا وهو وعي الأمة وضميرها الجماعي.

وهكذا فهذا الوعي بالأمة قادنا إلى تخليل مقومات الخير المشترك ومكوناته وعناصره ووظائفه والأ آلية التي يعمل بها.

ولقد تفرع عن ذلك دراسة مذهب القاضي كأداة للأمة ينزل عند روحها ويعكس ضميرها من خلال جماع النصوص، فإن أحوجته الاسترادة قام بالدور الإنساني من خلال الأطر الطبيعية للأمة، وما استقر في قلبهما ووجدانها دون أن يفرض منهجه الذاتي، أو إحساسه الخاص بالعدل.

ولما كانت هذه الإشكالية مظهراً لصراع إيديولوجي ينشد حلاً انفرادياً، فقد ينبع هذا الحل الانفرادي لردود فعل واستجابات خاصة وخلفيات معينة ولا شعور جمعي قد ينجز

لاشعراً ساسياً منطلاقاً من بنية مغلقة *etatis*، ولما كان الأمر كذلك، فقد قمنا بدراسة ظاهرة نظرية *attitude* التي هي من عطاء مدرسة التحليل النفسي، وقد طبقنا ذلك على الجماعات الدينية، ولكن نظرية الاتجاه هذه تطبق في الآن نفسه على الفئات المتميزة، وبالطبع فهدينا من كل ذلك بإعطاء القارئ فرصة للاستنتاج بأن هذا الصراع الإيديولوجي بين المسلمين في مصر والمغاربة قد يكون صادراً عن فكرة الاتجاه بالمعنى المفهومي والمعنوي للاتجاه، وليس عن استشراق روح الأمة ونيّات قلبها^(١).

وبالطبع فهذا لم يسمينا أن نقدم دراسة تحليلية لعلم النفس تناولت الدور الديني المعاوِل للدين في بناء المجتمع.

هذا وأن قياماً بعملية الحفر في تربة هذه الظاهرة، كشف لنا عن طبقة جديرة بالتفكير، لا وهي ظاهرة الارتداد في الإسلام وضرورة تشریع جنتها، واستكمانه مضمونها سواء كما تبلورت على يد النظرية الفقهية في العصر الوسيط، أم كما تم تمجيئها على يد الفقهاء المحدثين. وفضلاً عن ذلك فالدكتور أبي زيد أعمل فكراً، وخاص في ميادين عميقه لذلك فهو عالم ممارس حتى عقله وحق روحه وحق حوراحه، وهو في هذه الممارسة يتفق من حيث الأصل مع الدين الحنيف الذي يقدس العقل، ويطلب على إعماله.

وعلى هذا فقد وحدتنا من المثاب بحث حق التعليم وحرى التفكير وحرى الرأي في الإسلام، هنا فضلاً عن أننا ألقينا الضوء على حرية الرأي في القانون الوضعي، وفككت عناصرها وحدتنا أركانها كل ذلك كله لتحديد ما إذا كان هناك ارتکاب حرمة رأي من قبل الدكتور أبي زيد، لا سيما أنه كان يمارس حق التفكير والبحث العلمي.

ونقريباً على حق الدكتور أبي زيد في التفكير عرضنا لناحية هامة، لا وهي موقف الإسلام من العملية الفنية بناتها كأداة مخصوص وترتيب ذاتي عالص، ولقد انتهينا من ذلك إلى نتيجة هامة هي أن الإسلام لا يتدخل في العلوم الطبيعية فقط، وله موقف من العلوم الإنسانية لا يتعدي تحديد أهداف هذه العلوم.

ونظرة بسيطة إلى المواضيع السابقة توكل لنا أن تحليل هذه المواضيع كان أقرب ما يكون إلى أدبيات علم النفس والاجتماع والعلوم السياسية إضافة إلى الفقه الإسلامي، وهي علوم لها الخطورة والاعتبار إذا تناولنا المفهوم العام للظاهرة، أما إذا عانقناها، وتعاملنا معها كحرمة رأي،

^(١) لسامي الدكتور أبي زيد بأن المسلمين واليهود الذين هم حساساً للأمة العربية مستطلاً في ذلك أيديولوجياً عروبة التي هي العمود الفقري للأمة.

فلا بد للقانون الوضعي أن يدللي بدلوه في الموضوع، وعلى هذا فقد قمنا بدراسة قانونية كشفنا فيها أسباب لجوء جهة الادعاء إلى المحكمة الشرعية، وليس إلى القانون الجزائري، حيث أظهرنا أن القانون الجزائري في مصر هو قانون عام يقوم على فكرة المراقبة بما يترتب على ذلك من نتائج أهمها عدم التأثير على ترك الدين خلافاً لقانون الأحوال الشخصية الذي هو الوحيد في الدولة العربية الوضعية المحكم بسيادة الشريعة الإسلامية.

وهكذا فالادعاء استغل هذه الفترة وطالب بإنهاء العلاقة الزوجية بين الدكتور أبي زيد وزوجته على اعتبار أن عقد الزواج يشترط الإسلام ابتداء، ومحب أن يتوفى هنا الشرط استمراراً.

هذا وعدم تأييم قانون العقوبات على جريمة الإرتداد والعكس بالنسبة لقانون الأحوال الشخصية، هذا الناقص في نظرنا مردود قيام أزمة في النظام القانوني للدولة الوضعية، وهكذا فقد كان زراماً علينا تحليل هذه الأزمة وبيان عناصرها سواء لجهة القواعد الموضوعية أم لجهة التكوين العلمي للقاضي وغير ذلك.

هذا ولقد تعرفنا إلى مسألة أساسية هي مسألة ذلك الميثاق الأعظم بين الله تعالى وبين ابن آدم، وقد أفرغ هذا العقد في الطبيعة الإنسانية، أما موضوع هذا الميثاق فهو التعيم الأبدي للإنسان إذا أقر بوحدانية الله.

والنتيجة المترتبة على ذلك هي تعليمة الإنسان وتقديره وتعزيزه وحوله ذلك ومرده العظيمة التي يجب أن تكون موضع احترام، وبالتالي فهذا ينعكس على قواعد الآيات وضرورة التشدد بها.

هذا هو وعينا للقضية وذلك منهانا في تناولها والاستهجان بها، وتلك هي موضوعات البحث ومناطه وجهته، وقصدنا من ذلك إضافة وعن هذه الأمة كي تشن طريقها عبر قطع الطريق التي تحيط بها استشرافاً ورنوا وتشوفاً للحق والإنسانية.

الدينامية (الفعالية) الدينية

يكاد يكون أمراً معاداً ومكروراً الحديث عن أهمية الاتيان الديني، سواء على صعيد بناء الفرد أم الجماعة^(١).

يكتفي أن تتل بلجهاز المفاهيمي الذي أشار إليه الدكتور محمد عبد الله دراز ألا وهو (الجهد الخلاق) في الإسلام، وقد ميز في هذا الجهد بين جهد المدافعة effort éliminatoire والجهد للبدع effort créateur فجهد المدافعة، هو تلك العملية التي نضع فيها في مواجهة المبول الخبيثة التي تحتنا على الشر قوة مقاومة قادرة على دفع تأثيرها، قال (٢): من يستعن بعفة الله، ومن يتصر بصره الله، ومن يستعن بفتح الله.

وقال تعالى: «وَإِمَّا تُرْعِنُكُمْ شَيْطَانٌ نَّارٌ فَامْسَأُنَّ بِاللَّهِ» الأعراف / ٢٠٠
أما الجهد المدع فيقصد به، ذلك النهج الأخلاقي الارتقالي الذي يبتلي به الإسلام، ويفتننا ويندفعنا باستمرار في معارج الفتنية.

قال تعالى: «سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ»

وقال تعالى: «السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الظَّرِيفُونَ» ... الواقعة / ١٠ و ١١ .
على هذا قام شيلر بإحياء تطبيق على تدرج القيم لبعض القيم الروحية في الدرورة.
يقول المذكور: القيم الدينية، وقوامها المقدس و موضوعها المطلق، وهذه القيم تحدث في نفوسنا مشاعر الاتيان أو العبادة، وهي تهيمن على سائر القيم لأنها أساسها كلها ومبادرتها هو المحة، ومن الجائز أن تعتبر أن سائر القيم ترمي بدورها من الرمز إلى هذه القيم الدينية^(٣).

و قريب من ذلك التعريف الذي أحراه الدكتور محمد أرغون ميزاً بين مستويين للدين الأول التعالى الروحاني الذي يترفع على صفات الحياة الدنيا، ويستلهem الأبعاد الروحية الإنسانية للإسلام، والمستوى الثاني هو تحسيد الظاهرة الإسلامية على الأرض الواقع^(٤).

ولعل أول ما يمكن التحدث عنه في فعل هذه القيم الدينية أنها تبلور النفس السوية حسب تعبير علم النفس، الا وهي في المصطلح الإسلامي النفس المطمئنة، قال تعالى متحدثاً عن هذه

(١) د. عصمت سيف الدولة: عن العروبة والإسلام، مركز دراسات الرسالة العربية بيروت، ١٩٨٦، ط١، ص ٢٨٨، وقد تكلم عن ركن الحساسية في العبادات، وبالطبع فهو يقصد أنها متوقفة على جميع الناس.

(٢) د. عادل العوا: المحتد في خلقة النبي، دار حلлас، دمشق، ١٩٨٦، ط١، ص ٤٣٢.

(٣) كتابه الفكر الإسلامي، فرادة علمية، مركز الإثناء التونسي، بيروت، ١٩٨٧، ط١، ص ١٣.

النفس: «يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية فادخلني في عبادي وادخلني حتى».

هذا الإيمان الذي وصفه الرسول (ﷺ) بقوله: نور في القلب وضياء في الوجه وقوة في الجسد، أما الكفر فهو ظلمة في النفس وحلكة في الوجه ووهن في الجسم.

هل تكلم عن إشكالية problematic كبرى قضت مضاجع الإنسانية، الا وهي مسألة الموت، وكيف استطاع الدين أن يعالجها.

مثل بسيط نظره عن ارتعاد نابليون أمام الموت، في حين أن أحد المؤمنين في معركة أحد لم يتضرر حتى أكل التمرة ياعتبارها تؤخره عن الاستشهاد، واندفع للقتال حتى الموت. كم يعاني المحامي في إثبات دعواه، وتقدم له قواعد الأثبات ترسانه ضخمة من آيات الإثبات، ولكنه يستطيع أن يعسم الموقف بالساحة بصر إذا ما وجه اليمين الحاسمة مستيقناً أن خصمه لا يحث بيمينه.

هذه القيم الدينية تستمد قوتها من ماهيتها وطبيعتها الذاتية وإلا لما سميت قيمًا... وهذه القيم تتفاعل مع النفس الإنسانية وتعكس عليها، فتحول إلى فعالية نفسية تتلوى بالوان المؤثر البشري ضعفًا وهنًا قوة ورسوخًا.

على هذا الأساس فال بتاريخ الإنساني يطالعنا بانتكاسات مردها الدوغماوية والتمذهب والفهم الخاطئ للقيم الدينية، لاسيما إذا كان مصدر هذه الدوغماوية على جمسي *Imaginaire* يفرز لشعوراً سياسياً، أو كما عبر عنه دوريري بقوله: إن فهم ما يتمي إلى السياسية social يحب التماسه لا في ذات نفسه، بل في الإيديولوجيا، وفهم ما يتمي إلى الإيديولوجيا يجب التماسه بدوره في الدين، وفهم ما يتمي إلى الدين يجب التماسه لا في الدين نفسه، بل في الفيزياء الاجتماعية⁽¹⁾.

على هذا الأساس، وما دمنا في رحاب عاصمة الدكتور نصر حامد أبي زيد، فلا بد من الوقوف على الأرضية الرصينة لأصول المحاكمات والامساك بالميزان من وسطه بعيون مغمضة حسب التعريف بالعدل من قبل أرسطو قاصدين من ذلك عدم تأثير العين بالاعتبارات الشخصية للحدث، وإنما معانقة النتيجة التي تقدمها كفتا الميزان أي الدفاع والدفع.

استناداً إلى ما تقدم فقد وجدنا أن تخصص هذا البحث التمهيدي للأمور الآتية:

- الإتجاه والعقيدة الدينية

Regis Debray: Critique de la Raison Politique, Paris, gallimard, 1981, p.48.

(1)

- النمو الديني والخلقى

- هل تتطور الأخلاقية العامة في الدولة الروسية على فكرة الله.

١- الاتجاه attitude أو العقيدة الدينية

عرف (البورت) الاتجاه بأنه حالة عقلية وعصبية للاستعداد تكون خلال الخبرة، وتؤثر تأثيراً دينامياً على استجابات الفرد لكل الموضوعات والمواضف التي يرتبط بها الاتجاه وبالطبع فالاتجاه ليس هو السلوك، ولكنه الاستعداد له^(١).

ومن خصائص الاتجاه أنه استعداد عقلي له صفة الدوام النسبي في الشخص، فالاستعداد للسلوك يتقلل من موقف إلى آخر، وهذا هو المقصود بالثبات والدائم، ومن ثم فالشخص المتدين الذي لديه اتجاه إيجابي نحو الدين تراه يسلك سلوكاً متشابهاً في المواقف الدينية، وبالمثل فالشخص القومي الذي يمتلك اتجاه إيجابياً نحو القومية العربية تراه يسلك سلوكاً متشابهاً إزاء جميع المواقف التي تثار فيها قضية هذه القومية.

ولكن هذا لا يمنع من قابلية الاتجاهات للتغير تبعاً لتغير الظروف الاجتماعية المحيطة بالفرد، أو تبعاً لتطور الفرد وغدوه^(٢).

أما تعريف كرتش للاتجاه فويشير إلى أنه عبارة عن استعداد أو تنظيم في العمليات الإدراكية والدافعية والانفعالية والمعرفية التي تدور حول موضوع ما أو شخص ما.

فإتجاه الفرد نحو الدين يجعله يدرك القواهر الدينية في المجتمع، يعني عاص، كما يدفعه تدينه للإلتيان بالمخاطبة من السلوك، والشعور بالفرح أو السرور أو الحزن وتأنيب الضمير حال أمور معينة، وهكذا دواليك^(٣).

وأقرب من ذلك ما توصل إليه المفكر الأمريكي روكيش فيما يخص مفهوم الدوغماالية «يراجع في ذلك د. محمد أرغون: الفكر الإسلامي، قراءة علمية، ص ٥ وما بعدها».

لقد اطلق هذا المفكر في تحديده لهذا المفهوم من المظهر الذهني للدوغمائية، أو ما أطلق عليه: الصرامة العقلية la rigidité mentale.

وقد عرف الصرامة العقلية للظاهرة المذكورة بقوله: عدم قدرة الشخص على تغيير جهازه

^(١) د. محمد حلال شرف و د. عبد الرحمن عيسوي: سيكولوجية الحياة الروسية في المسيحية والإسلام، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧٢، ص ١٤٧.

^(٢) سيكولوجية الحياة الروسية، المرجع السابق، ص ١٤٨.

^(٣) سيكولوجية الحياة الروسية، المرجع السابق، ص ١٤٨.

الفكري والعقلي عندما تتطلب الشروط الموضوعية ذلك، وعدم القدرة على ترتيب أو تركيب حل ما تتوارد فيه عدة حلول لمشكلة واحدة بهدف حل هذه المشكلة بفاعلية أكبر. ويحدد المذكور علاقة الأنظمة الأيديولوجية بالروح المفلترة والعقلية الدوغمائية، وبكلمة أخرى فالعقلية الدوغمائية ترتبط بسلة وصراحت مجموعة من المبادئ العقائدية، وترفض بنفس الشدة والصرامة مجموعة أخرى وأعتبرها لاغية لا معنى لها، ولذلك فهي تدخل في دائرة المترع التفكيري فيه Impensee أو المسحيل التفكير فيه.

وإذا استخدمنا لغة روكيش قلنا إن نظام الإيمان واللاإيمان يتحدد بالسمات الآتية:

١. إنه عبارة عن تشيكيلة معرفية مغلقة قلباً أو كثيراً ومشكلة من العقائد والاعتقادات أو القناعات واللاقاتناعات الخاصة بالواقع.
٢. إنه منصور حول لعبة مركبة من القناعات أو الإيمانات البقيبة ذات الخصوصية الخاصة والأهمية المطلقة.

٣. إنه يولد سلسلة من أشكال النساعم واللانساعم تجاه الآخر «نظام ثالثية خلدية»، إن درجة الدوغمائية وبلغ هويتها الخاصة بتشيكيلة معرفية معينة، يمكن قياسها طبقاً للمعايير الآتية:

٤. إن تشيكيلة معرفية معينة أو نظاماً معرفياً معيناً يكون دوغمائياً يقدر ما يضع من حواجز كثيفة معتمدة تفصل بين نظام الإيمان والعقائد، ونظام الإيمان والاعتقادات الخاص بها Les Disbelief - Systems.

وهناك أربعة أساليب لتحقيق هذا العمل:

٥. التشديد التكبيكي على أهمية الخلافات الموجدة بين نظام الإيمان والعقائد ونظام الإيمان والاعتقادات.

٦. التأكيد باستمرار على عدم صحة الحاجة التي تحظى بيتهما.

٧. إنكار نعم احتقار الواقع التي قد تظهر، وتناقض هذه العقائد والإيمانات.

٨. مدى القدرة على قبول تعايش التناقض داخل نظام الإيمان والعقائد بدون الإحساس بوجود أية مشكلة.

بـ. تكون تشيكيلة معرفية دوغمائية يقدر ما تقوي من حالة الخلاف والشقة الواسعة بين نظام الإيمانات واللاتناعات، وهناك تلذت مظاهر لذلك:

٩. الرفض المتصدر وال دائم لكل محاولة توفيق أو مصالحة بين النظاريين المذكورين.
١٠. البقين الدائم والتزايد بازنا وحدنا بذلك المعرفة الحقيقة.

٣ - اليقين المراافق يعطى نظام الالايات أو الاعياد.
٤ - تكون تشكيلة معرفية معيبة ذو عمالية أكثر كلما زادت درجة اعتماد اليقيبات الهماسية على يقيبات المركبة الأساسية.

٥ - تكون بنية معرفية ما ذو عمالية كلما كان متظورها الرمزي مرحباً بشدة نحو نقطة بؤرية أو محورية، كان يمكن الحاضر عتقراً باستمرار لصالح المبالغة بالماضي (العصر النهبي) أو المستقبل «اليوتوبيا الوردية».

ولقد عمد حان سير ديكوتش لبلورة مفهوم التوغماالية داخل حقل السيكولوجيا الدينية وتوصلأ إلى مفهوم الأرثوذكسيّة

فهذا المفكر يرى: أن العيادات الدينية تحرّف عن معايير العقل القائلة على الفرضية والاستباط والتحريف، وهي تموّض هذه الهشاشة العقلانية عن طريق صرامة الضبط النفسي والاجتماعي الذي يتحكم بهذه العيادات.

إن مضمون الأرثوذكسيّة الدينية لا يمكن تفسيره عن طريق العقل، ومن ثم فإن انتظام المؤمنين، مجموعة محددة، والروابط السيكولوجية والسوسيولوجية القوية التي تربطهم كالأسمى المسلح، هذا الانتظام يدل على هذه الجماعة صفة الحقيقة المطلقة.

إن هذه الثوابت في رأيه تقنية - اجتماعية ليس إلا، ويمكن القول إن هذا الضبط والتحكم الشديد يزداد قوة وعنة، كلما كانت التقولات الدينية السارية مناقضة لحقائق الواقع والتاريخ والعلقانية العلمية بشكل صارخ.

يقول ديكوتش: إن الجماعة الدينية التي تدعوها بالجماعة الكبيرة ثمارس على هذه المعلومات التي لا تخضع لسلطة العقل تنظيمًا وخططاً شديدةً وقطعاً وحافقاً، ويمكن أن تساءل فيما إذا لم يكن هذا الضبط حادفاً إلا لأن هذه المعلومات بالذات غير خاضعة لمعايير العقل، وذلك لأن هذه المعلومات يalon هذه الضبط الضاغط والقطعن متهاجر تحت مطرقة النقد العقلاني الداخلي والخارجي، في حين أنها تعلم أن المعلومات العقلانية ليست بمحاجة إلى مثل هذا الضبط الضاغط الشديد.

هذا وسلاحيظ أن الدكتور آبا زيد توصل إلى هذه الناتج السابقة في تحليله للخطاب الديني (في كتابه نقد الخطاب الديني)، حيث وصف هذا الخطاب بالاستيكيه (اليقين والثبات، والقطعية وتکفير الغير)، وغير ذلك من السمات التي سمعرض لها في المستقبل.

التفسير السيكولوجي للحياة الروحية

لابد من تقرير حقيقة أساسية هي أن الحياة العقلية عند مرضى العقول تكون مضطربة في كافة مظاهرها بما في ذلك الجانب الديني. لكن سؤالاً هاماً يقتضي طرحه وهو: هل الأشخاص المتمدين أكثر تكيفاً من الناحية النفسية أم العكس؟^(٢)

هناك فريق من علماء النفس يرى أن الدين ما هو إلا اضطراب عقلي (Mental disorder)، أو هو مظاهر من مظاهر سوء التكيف Maladjustement أو الإعتقاد الزائف delusion، بل إن هناك من ذهب إلى حد اعتبار الدين من علامات الجنون، وإن إدراك العالم إدارياً فلسفياً من علامات الذهان العقلي Psychosis.^(١)

وبالمقابل فقد أجرى french سلسلة من الدراسات الإكلينيكية وقد استنتج أن هؤلاء الذين يملكون عقائد واضحة سواء أكانت دينية أم ضد الدين هؤلاء أظهروا تكيفاً أفضل لجهة أن لديهم كثراً أقل وميلاً للإسقاط prospection، وأن الذات كانت عندهم مكونة تكويناً أكثر سلامية.^(٣)

ولقد أجريت مجموعة أخرى من الأبحاث ودراسة مماثلة على طلاب الدراسات اللاهوتية وقارنوا درجاتهم مع درجات مجموعات أخرى من الشباب، حيث أسفرت هذه الدراسات عن ارتباط بين سوء التكيف وبين الاتجاه الديني.^(٤)

وفي بريطانيا وجد أن الأشخاص الذي يصوتون في الانتخابات لصالح حزب المحافظين كانوا أكثر تديناً من غيرهم، وأقل اهتماماً بالتوابي السياسية، وأن الناس المتمدين أكثر تعصباً ضد اليهود وضد الزنوج.^(٥)

ولقد أجرى How دراسة على خمسين حالة من نزلاء المستشفيات العقلية فوجد أن هناك أعراضًا دينية.

ولكن هذه الشيجة لا تدلنا على شيء، أكثر من معرفة هؤلاء الذين اتّخذ المرض عندهم شكلاً دينياً، كذلك وجد أن الناس المتمدين أكثر دكتاتورية في اتجاهاتهم، كذلك وجد

(١) سيكولوجية الحياة الروحية، المرجع السابق، ص ١٤٨.

(٢) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٧٦.

(٣) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٧٦.

(٤) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٧٧.

(ما كرني) أن طلبة الالهوت أكثر فاعلية للإيحاء (Suggestion) وأكثر مخصوصاً للغير (Submission) وأكثر شعوراً بالتفصي^(١).

ولكن الدين قد يلعب دوراً إيجابياً فعالاً في حياة بعض المرضى، إذ طبقاً لإيحاءات برسون وفرجسون ثبت أن الحياة الدينية قد حمت بعض مرضاه من الإنهاك العقلي^(٢).
وفضلاً من ذلك فهناك عدد كبير من الأبحاث التي أيدت ارتباط الدين بالتكيف النفسي^(٣).

ولقد أكد براون « ولو » أن مقاييس الحزن والقلق والثبات الانفعالي والروح المعنوية كانت تائتها أفضل بالنسبة لطلبة كلية الإنجيل بالقياس للطلبة غير المتدربين، كما وجد جوتزون أن ١٥ طالباً من البروتستانت كانوا أفضل من نظرائهم غير المتدربين^(٤).
ولقد أيد (Wetherhead) هذا الرأي وأوضح دور الدين في علاج الأمراض والاضطرابات النفسية وفقاً للتحديد الآتي:

١ - إن الاعتراف (Confession) وقبول الغفران (Forgiveness) يساعدان - النفس الشاعرة بالذنب، ويعتبر غفران الله أكثر العوامل قوة في العلاج^(٥).

٢ - إن الحب الإلهي وشعور الفرد بأنه مقبول من جانب جماعة دينية يساعدان هؤلاء المحروميين من لذة الحب والقبول الاجتماعي^(٦).

بل أن فرويد نفسه المعادي للدين يعتقد أن الدين أحد الطرق الممكنة للتكييف مع متاعب الحضارة الحديثة، وما يجلبه على الفرد من إحساس بالقتل والإحباط^(٧).

ويؤكد فلووجن أن الدين لا ينبع عن الإحباط الخارجي، ولكنه ينبع عن الصراع الداخلي (Internal Complex): بين الذات العليا وبين الذات الدنيا، إذ الإنسان يسقط الذات العليا على الله، ويصبح الله بدليلاً عن الضمير، القوة الضابطة في الإنسان لفهالية الخير والحق والحساب.^(٨)

^(١) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٧٧.

^(٢) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٧٨.

^(٣) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٧٩.

^(٤) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٧٩.

^(٥) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٨٠.

^(٦) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٨٠.

^(٧) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٨٠.

^(٨) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٨٠.

فالضمير - الذات العليا - تصعد مع القوى الغرائزية وعلى وجه الخصوص مع قوى الجنس

والعنوان (Aggression)

وهكذا تخف حدة هذا الصراع الداخلي عن طريق إسقاط الذات العليا وظهورها في شكل الله، وإسقاط الرغبات الغرائزية (Instinctive Desire) على الشيطان وبذلك تخف وطأة الصراع الداخلي ولم يعد الإنسان عندها لنفسه.

ويؤكد علماء الاتربولوجيا الاجتماعية أن الأساطير البدائية تقدم هدفًا معرفيًا حيث تشرح للفرد بعض مظاهر الطبيعة، وتقدم حلولاً مقبولة لبعض المشاكل مثل الموت والحياة^(١). ويؤكد بعض علماء النفس أن الدين يشفي العقل، ويجعله يعيش في سلام، ويخلصه من مشاعر الذنب، كما أنه ينمي الشعور بالغفران والصبر والأمل والولاء، كما أنه يطرد مشاعر اليأس والشك^(٢).

ويعدنا خير مسلم عن أهمية الدين في حياة المراهقين فيقول: إن تعاليم الدين إرث الطبيعة ومصير الإنسان تلعب دوراً هاماً في تحديد مفهوم المراهق عن نفسه، وما يعني أن يكون عليه^(٣). فالذين بالنسبة لكثير من الناس يشفي حاجتهم وشففهم للتعمين والتثبت وللتاكيد والولاء والأمل^(٤).

ولقد أجرى ماك لين اختبارات متعددة على الأطفال فاكتشف تأثير الحياة الدينية لاسيما الصلاة في حياتهم، كما تأكّد له أهمية تقبل هؤلاء النصائح والتوجيه من الله^(٥). ولقد أجرى في أمريكا ثعث استمر حسّن سنوات على ثلاثة آلاف شخص سلّموا السؤال التالي: هل لك أن تعزّف بإيجاز: أيام حيرة حقيقة دينية؟^(٦)
تقول سيدة: إن ساعات الصلاة كانت من اللحظات المذهبة والغنية بالمعاني في كل حياتي.
ويقول شاب: وأصفها بحيرته الدينية؛ كانت إحساساً عميقاً بالسلام والسعادة والرضا، وكانت نوعاً من السهو الذي أكد لي أن كل شيء جميل وجسن في داخلي وفي العالم الخارجي^(٧).

(١) سينكلورجية الحياة الروحية، ص ١٨٣.

(٢) سينكلورجية الحياة الروحية، ص ١٨٤.

(٣) سينكلورجية الحياة الروحية، ص ١٨٤.

(٤) سينكلورجية الحياة الروحية، ص ١٨٤.

(٥) سينكلورجية الحياة الروحية، ص ١٨٤.

(٦) سينكلورجية الحياة الروحية، ص ١٨٦.

وللدين أثر قوي في غسل ذنوب الفرد، وهذا ما يتضح على لسان أحد الرجال قال:
ذهبت لحضور دروس في إحياء الدين وصلت صلاة الغفران، واعترفت باخطئاني لأبي وقبلت
المسيح كسيدي ومنقذني وتخلصي، لقد شعرت براحة وسلام، واستمر ذلك طوال حياتي^(١).
وهذا ما أكدته إحدى النساء قالت: عندما انعدب فإنيأشعر بان أحمال الذنب والخطيئة
قد رفعت وسلام الله قد غمر وفاض على روحي^(٢).

وتقول سيدة في وصف هذه الخيرية: عندما أجريت لي عملية جراحية عطيرية شعرت بقوة
إيماني كما شعرت بتأثير وتحية حسنة مباشرة (انخفاض ضغط الدم وانخفاض معدل النبض
وهدوء كامل بدون أي نوع من أنواع العقاقير)، وقد عرفت أن ذلك كان نتيجة مباشرة
للصلوات التي أديتها وإلى صلاة أصدقائي من أجيال.

ووصفت امرأة أخرى تجربتها فقالت: استيقظت ذات ليلة من نومي معتقدة أني أموت في
تلك اللحظة، ففجأة رأيت صورة المسيح يحوار فراشي في صورته الكاملة، ولقد مد يده إلى
وقال: لا ليس الآن لا تخافي، شعرت بالسلام والانشراح والفرحة تغمر نفسي في لحظة لم أر
مثيلها في حياتي^(٣).

ويتحدى عالم الاجتماع في التنمية الاقتصادية بقوله: إن حركة الاصلاح البروتستانتي
قد أسهمت في نمو حركة الاصلاح الرأسمالي، فطبقاً للروح الراسالية الأصلية يعبر العمل في
ذاته ذو أهمية كبيرة^(٤).

تقدير وتقويم:

هذه مقدمة طويلة نسبياً عرضنا لها كإرهاص لتأطير محاكمة الدكتور أبي زيد ووضع
سياق لها.

ولقد كانا حريصين بكل الحرص لتقديم وجهات النظر المعاصرة حول الفاعلية الاجتماعية
للدين سواء النظرة التي تعتبره رافعة وMicatnراً وناهضاً وداعماً لصنع الحياة والتقدم، أم النظرة
النقيسن التي ترى فيه انكفاء داكناً وظلامية وصخرة وأكبالاً وأغلاقاً على القلب والعقل
والوحidan.

^(١) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٨٧.

^(٢) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٨٧.

^(٣) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٨٨.

^(٤) سيكولوجية الحياة الروحية، ص ١٩٢.

وما لاشك فيه أن دينامية الدين ترداد سوياً إذا أخذت شكل اتجاه (attitude) بالدلول والوصف الذي سبق أن قلناه، حيث يتحول إلى خلفية نفسية وعقلية، توجه الإبرة المغناطيسية للفرد حسب الساحة المغناطيسية التي يفرضها هذا الاتجاه^(١).

بل بزداد الأمر سوياً إذا تحولت المخاعة الدينية إلى جماعة مغفلة على نفسها تخضع إلى لا شعور جماعي خاص يتحكم بلا شعور مبادئ يحكم بوعي غير مطابق متغير ومتغير وغبي. وحقيقة الأمر أن الدين وضع إلهي يتفاعل، ويتعامل معه الفرد أو الجماعة، فيتحول إلى حقيقة اجتماعية تخضع في موازين صحتها إلى الدوائر الاجتماعية قوة وضعفها، ولقد وجدنا من يصور الحقيقة الدينية على أنها عملية إسقاط للذات العليا على الله وإسقاط الذات الدنيا على الشيطان، وهذا يودي - حسب رأي فوردهام - إلى سلب النفس الإنسانية وظيفتها في الحرية والاختيار، وتحمل المسؤولية^(٢).

وحسب رأي أصحاب هذا الاتجاه - المتأثر بالمدرسة الوضعية (Positivism) - فالدين يقوى المحرمات، وهو يتحكم بالانحراف على ضوء التقدم العلمي الحديث. وعلى العكس من ذلك فقد وجدنا الكثير من المفكرين يعطون للدين دوراً هاماً في تعديل الحياة، وهؤلاء يفسرون عملية الإسقاط تفسيراً إيجابياً يوفر على الإنسان هذا الصراع بين الذات العليا والذات الدنيا، إذ يسمح هذا الصراع بخارجي، وبذلك يخلص الإنسان من شعوره بأن شيئاً يكمن في أعماقه ويحتاج إلى الاستعمال عنوة ويتراً.

وفضلاً عن ذلك فللدين أهمية كبيرة في العلاج النفسي، وهذا ما أكدته (هيلز) بأن باستطاعة رجل الدين أن يساعد هؤلاء الذين يقاومون من الشعور بالذنب عن طريق أسلوب العلاج القائم على الاعتراف والغادران، كما يستطيع أن يعالج هؤلاء الذين يقاومون من الإسقاط والتنم عن طريق تسكين آلامهم، وهؤلاء الذين يقاومون من الخوف عن طريق تقوية إيمانهم، وهؤلاء الذين يقاومون من العداوة عن طريق زرع الحب في قلوبهم.

كذلك فالحرية الدينية العميقه تساعد على التعويل على الذات والشعور بها والاستاد إليها.

وفي نظرنا أن الفعلية الدينية ترداد قوة ودينامية عند عدم إلغاء الحياة الداخلية للفرد، وذلك من خلال حوار معقول بين الذات العليا والذات الدنيا، على أن يدعم ذلك بالإسقاط الذي

(١) ميكروبوجية الحياة الروحية، ص ١٩٦.

(٢) ميكروبوجية الحياة الروحية، ص ١٩٠.

سبق الإشارة إليه، أي بالإيمان بالمثل الأعلى الحق الذي يراقب حركة الحياة الداخلية، والإسلام ولا شك يتمي إلى المذهب الارتقائي في الأخلاق الذي يعرض في المسلم الجهد الميدع المنصر لطاقاته النفسية في سيل الخبر، إضافة إلى جهد المدافعة في مصارعة الباطل، كل ذلك من خلال ترسیخ مملكة الضمير، وهذا ما يتضح من قوله (٥٥): تخلقوا بأحلاقي الله.

فهذا الحديث لا يزال يطلق قبناً الجهد الميدع، وبفتح جهد المدافعة لمصارعة الباطل، حتى تصبح في شفافية تامة تقارب أخلاقي الله.

والنفسية أولاً وأخيراً تقف عند حد من حوار وغزو في الداخل، ومثل أعلى نسمى بكل جهد لتحقيقه.

والأمر يتوقف على التربية، إذ هنالك نوع من التربية المترمرة تؤدي إلى الكبت والحرمان، وتوصد الطريق أمام العقل، وبالتالي فالتجربة الدينية القائلة على أساس المعرفة والرهبة والعقاب والصرامة والشدة والتعصب والتمسك بحرفية النص، هذه التربية تؤدي إلى كثير من الانحرافات النفسية.

هل لقد بلغ الانحراف في مثل هذه التربية إلى حد وجود دوافع جنسية (Sexual motive)، وذلك في كتابات بعض الراهبات، حيث سجلت إدخالهن علاقة جنسية باليسوع، وقد كتبت تقول: وأخيراً حبيبي أن فراشه معذباً وأنني مولعة بهيه.^(١)

وهنالك ملاحظة أساسية هي أننا طبقنا نظرية الاتجاه النفسي على الجهات المتقدمة لسبب بسيط هو أن هذه الجهات هي التي حررت الدعوى وهي القمينة بأن تعرف تواليها والبراعتها العميقة لديها في هذا الإدعاء ومع ذلك فهذا الأمر لا يعنى جماعة التعمير من الخضر إلى هذه الحالة النفسية المغلقة التي حددتها نظرية الاتجاه، وإنما تفسير استغراب هؤلاء في مسألة لماذا لم يمعط الحياة الغربية مقابل هذا الإنكفاء الكامل عن هوية الأمة وثقافتها الذاتية وخصائص حياتها وفيها الخاصة.

هل نستطيع الكلام عن سياق لهذه المحاكمة، وهل أنها مجرد حادث يومي عادي لا تستطيع إنها أحد بسوء النية لأنها لا تؤمن بالمؤامرة كمفهوم لتفسير الحدث التاريخي.

هل ندلل بأن هذه المحاكمة خضعت لاستجابة اتجاه attitude بالمعنى المصطلحي النفسي الذي سبق شريده، وكمنظومة متكاملة من الرؤى وردود الفعل والتطورات والمواصفات الفكرية التي تنبع السلوك

^(١) سينولوجيا الحياة الروحية، ص. ١٨٩.

هل عضع اتهام الدكتور أبي زيد إلى تحليل وتفكيك بالآيات عصرنا أم إلى حرث وحفر بالآيات العصر الوسيط ومفاهيمه مما أكسيه التزمت والبعد عن سماحة الإسلام السامية ٤٤٤
هذه أسلطة نظرها حالياً دون إيجابية، وإنما غيابها إلى نهاية هذه الدراسة، وإن كنا نكتفي حالياً بعض الفضال والإيجابيات التي قدمتها.
وإذا كنا في أحاجينا السابقة قد تكلمنا عن الفاعل الديني في حياة الفرد، فمرد ذلك إلى وزان وموازنة للدور الشيطاني للتزمت، وكيف لا يذهب هنا الشعلة وركب من المغالاة لصالح جانب على جانب آخر.

وحقيقة الأمر أن هذا البحث التحليلي سواء ما تعلق بالشئون الدينية المترمة، أم بدور الدين في الحياة، هذا البحث لم يأت عنواً وحدثاً طارئاً عارضاً، وإنما هو حلقة رئيسية في موضوعنا لسب سبط، هو الذي تقصد أن أكشف بالأدلة العلمية الدور الإنهاطي للدين الحق مقابل الدور الإنكافيالي للتزمت
وهنالك ملاحظة أساسية هي أنه لا إهانة للمتدينين في مصر متوضعاً في صفح حركة التأثير العقلي والعكس إنما أردت أن أشير إلى أن الداعي الذي بوشرت ضد الدكتور أبي زيد، إنما عرضت لأالية الاتجاه.

ولا أدل على قولنا هذا أن فهمي الهويدي الكاتب المصري المعهود تكلم عن حرب أهلية في مصر، لا سيما في جامعة القاهرة، حرب بين العلمانيين والمتدينين.^(١)
وأبعد من ذلك فردود الفعل والاستجابات والردود المضادة التي حفت بقضية ترقية الدكتور أبي زيد إلى منصب الأستاذية في كلية الآداب والتقرير الذي قدمه الدكتور عبد الصبور شاهين، للجامعة مقوماً أبحاث الدكتور أبي زيد، والرد على ذلك من قبل كلية الآداب، وأخيراً اتهام دار العلوم لكلية الآداب بأن طلبها هضم أنساء طه حسين وأمين الحولي ومحمد حلف الله وعلى عبد الرزاق،^(٢) كل ذلك يعكس مناخاً غير صحي، لاسيما بالنسبة لرسالة الجامعة كصرح قومي لصناعة الفكر وتغريجه حرراً متفتحاً عبقاً،
وفي نظرنا إن ذلك إن دل فإما يدل - بيقين - على أن الوسط الجامعي لم يعد وسطاً سليماً.. لنفتح الزهور والتشاري مع عبق الرائحة،
وبيان ذلك أن الجامعة - آية جامعة في العالم - خلافاً للمدرسة الثانوية - قلعة لتأسيس العقل

(١) د. ناصر حامد أبو زيد: *التكفير في زمن الشكير*، مبسوط للنشر، القاهرة، ١٤١، ص ١٠.

(٢) مجلة الطريق البروتية العدد ٣٢ / السنة ٢٣ / مايو ١٩٩٢.

وسلطاته وإمامته.

في المدارس الثانوية تربية أما في الجامعة فتعليم، والتعليم ليس التعلم، بل إغلاق العقل وحرجه المحمولة على آلية التحليل العلمي التقدي التارخي الاجتماعي.

إن الجامعة هي نقطة البدء والختام في العقلانية والحرية والتغيير يشع على جنباتها وداخل قاعاتها متعددة في مرآة المجتمع، ثم يعكس وقد زاده نوره، ولعل داعلها مرة أخرى فيتحقق التقدم والازدهار.^(١)

أما أن يصل الأمر في الجامعة يأن بعد تقرير الدكتور عبد الصبور شاهين مليئاً بالتربيع والسباب في سياق تقدى علمي، فهذا يؤكد أن حرية الرأي في جامعة القاهرة قد أصبحت في أزمة، وهذه الأزمة تعكس كلباً على حسم الأمة العربية وأوصالها التي بدعا وهذا على وهن.

وإذا كان لتنا ضد المساس ب المقدسات الأمة، فعلينا أن لا ننسى أن قدسيّة العقيدة هي جوهر أديمّة الإنسان، وأن الاعتناء على عقيدة الإنسان أي إنسان، إنما هو إمامته مدنّياً حسب المبدأ القانوني المشهور.

لقد أطلق الإسلام حرية الرأي لاسمها في إطار البحث العلمي، وإننا نحمد الله سبحانه وتعالى من أعلى ملوكه يقول: من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر.

وبالمقابل فإن تاريخنا حافل بالجدل العلمي الغني حتى مع الملحدين.

وكم تكون الفاحشة كبيرة إذا كان الدكتور أبو زيد لم يعهد على المقدسات الإسلامية، ثم نصم على إمامته مدنّياً باسم الإسلام، ومن موقع إسلامي؟؟ وأين هي إذن ساحة الإسلام؟؟ لهذه الأسباب، فالمسؤول الوحيد هو السلطة في مصر التي يجب أن تهيئ الجو المناسب - على الأقل لتكون الجامعة في مصر أعظم صرح ثقافي يدور، ويعوج بالأفكار الحرة.

على هذا الأساس تقول: إن الدعوى المقدمة على الدكتور أبي زيد، إنما هي مقامة على الأمة العربية، وهذه الأمة موضع احتجاج وانتقاد وعليها أن تصر، وتتمكن من تطبيقها وإرادتها، وإملاء هذه الإرادة إنما يكون على يد القضاء المصري الذي يستحق روحها دون أن يتعير لإيديولوجيا العلمانية أو المتدينين.

وفي نظرنا أن القضاء المصري عندما يتصدى للمتدينين، ويتصدى حرية الفعل وقداسة العقيدة، وليس للعلمانيين أو للتورين عندما يفعل ذلك يتحقق بناء المشروع الهضمي بالإضافة بتبيين إليه، هي بنية القيم الروحية المتعلقة مع تفتح العقل.

^(١) جريدة الأهرام المصرية الصادرة في ٢٠٢١٩٩٣، وتعليقها حول أزمة الجامعة

فتموضع النص في الحياة بصيره حزعاً من تسييج الأمة وفعاليتها، وبذلك تغير طبيعته، ويصبح جزءاً من قعالية الأمة ومظاهر حياتها، وإطراحته يعني اتسار وعي الأمة ولئن عنقه، وهذا ما يتأكد من ذلك التقويم الدقيق من قبل ماركس لدور الدين لدى الشعب، يقول المذكور: الدين عند الكثيرون هو النظرية العامة لهذا العالم، وهو مجموعة معارفهم الموسوعية، وهو منطقهم الذي يتحدد شكلاً شعياً، وهو موضوع اعتنائهم الروحي، وموقع حاضرهم، وهو أداة قصاصهم، ومنهجهم الأخلاقي.^(١)

وي بيان ذلك أن ماركس من أكبر علماء الإحساس، وبالتالي فهو إذ يشن الدين، ويحدد دوره فهو يقدم ذلك من وجهة نظر علمية اجتماعية موضوعية معزولة عن ذات، وتفرض ذاتها بسماتها وطبيعتها الذاتية.

وقرب من ذلك ما أكدته عالم الاحساس الشاعر الصيّت «أميل در كهaim» بقوله: إن حنور العقائد والطقوس الدينية تكمن في صنيع تركيب المجتمع وفي طبيعة العلاقات الإنسانية، وليس في الجهل والخرافة كما ترجم الوضعيه وإن النظام الاجتماعي يعتمد على الدين، وإن الرجل البدائي يخرب النظام الاحساني لأنّه يكتفي بضرورات الحياة المادية والتفسية ... وإن الدين عنصر هام من عناصر بناء أي مجتمع مستقر.^(٢)

والامر نفسه بالنسبة للزعيم الراحل جمال عبد الناصر، فالمذكور ذو مشروع سياسي صرف، ومن ثم فهو إذ يؤمن للأمة كمقدمة تاريخية وكهوية وذات لا يد له من أن يعطي تقويمها عاماً لهذا الشخص الحساني الشارحي العام، وبذلك كان لا بد له أن يرسم خطى النظرية الموضوعية، وأن يشن الدين بعامة والإسلام خاصة كركين من أركان الأمة.

على هذا الأساس تكلم عبد الناصر عن الفيم الروحية النابعة من الأديان كدينامية وفاعلية وحامل للأمة، كما تكلم عن الدوائر الثلاث: العربية - الإسلامية - الإفريقية.

وفي هذا الصدد نقدم شهادة ثمينة عن هذه الدوائر للفكر العربي من لبنان الشقيق، هو الفضل شلق يقول المذكور: لم يكفي عبد الناصر برفع شعار الوحدة العربية، بل إن نظريته حول الدوائر الثلاث ومساهمته الأساسية في مؤتمر باندونغ الذي ابنت عنه حركة عدم الانحياز، كل ذلك أعطى الطرح الوحدوي لعبد الناصر مغزى كونياً أعاد إلى أنذهانهم ارتباط

^(١) مقال د. رفعت السعيد المؤرخ بعنوان الإسلام السياسي، نشر في مجلة كتاب فكري، القاهرة، أكتوبر ١٩٨٩، ص. ١٥.

^(٢) سيد ولوجا الحياة الروحية ، ص ١٩٢.

وحدثهم الأول على يد الرسول الكريم بالدعوة الإسلامية التي كانت مشروعًا كونيًّا للعالم، فكان الصرح الوحدوي الناصري متتفوقًا على طروحات وحدوية أخرى قررت بين الوحدة والاشراكية.^(١)

وبالطبع فغايتها الأساسية من هذا البحث التدليل والقول بأنه حتى إذا كانت هذه الدولة العربية أو تلك لا تطبق الشريعة الإسلامية، فهي مدعوة للتعامل مع المصالح الدينية لا على أساس أنها وضع إلهي، وإنما على أساس أنها مقوم من مقومات الأمة، وجزء من نظامها العام، والدولة تحميها وضعيًّا كما تحمي أيه فعالية من فعالياتها.

وتوسيع ذلك أن هنالك فارقًا جوهريًّا بين الدولة الدينية والدولة الوضعية، فالدولة الأولى ملتزمة بكل صغيرة وكبيرة من مسائل الدين بحيث تسهل على الدولة رداء دينيًّا شاملًا، أما الدولة الوضعية فلا تعامل مع الدين إلا من خلال هذا الجزء الأهم الذي يكون جزءًا من تنسيج حياتها، ألا وهو النظام العام.

على هذا الأساس فالقدس الإسلامي^(٢) هو مقدس عربي تحمي الدولة الوضعية، وهذا هو عين المشكلة بالنسبة لمسألة الدكتور أبو زيد وهذا موضوع بحثًا الآتي ومع التوبيه بأن ظاهرة القدس La saeret شئ موجود في كل المجتمعات البشرية، لأنها ظاهرة انتروبولوجية حسب رأي الدكتور محمد أرغون (كتابه الفكر الإسلامي قراءة علمية، مركز الإنماء القومي)، بيروت، ١٩٨٧، ص ١١).

النظام العام في الدولة الوضعية^(٣)

لقد شجر خلاف شديد حول التعريف بالنظام العام تعريفًا موسعاً latosensu أم تعريفًا ضيقًا stricto sensu.

فتقى عرفه بعضهم على أنه استاب النظام المادي في الشوراع، في حين فهمه البعض على

^(١) مقالة المرسوم بعنوان الأمة والدولة والتحفة، منتشرة في مجلة الاجتهاد، بيروت، دار الاجتهاد، العدد ١٤ / السنة ١٤٩٢، ص ٥.

^(٢) في نظرنا إن هذا المقدس الإسلامي هو ركن الانسان وركن الاسلام.

^(٣) اعتمدنا في هذا البحث على كتاب د. محمد عصافور: الضبط الرازي، القاهرة ١٩٦٨ . - جامعة القاهرة، كلية الحقوق ، ص ٢٨.

نحو أوسع للغاية بحيث يشمل جميع الشروط الالزمة والأداب العامة التي لا غنى عنها لقيام علاقات سلية بين المواطنين.

على هذا الأساس قرر (هوربر) أن النظام العام حالة واقعية معارضة للفرضي وهذا يعني أنه يتغير مع الظروف، وليس له كيان وثبات قانوني Consistence Juridique، أو ثبات أساسى. ويرى البعض أن النظام العام فكرة خلقية UNE NOTION MORALE، في حين يرى بعضهم الآخر أنه يتسع لأبعاد النظام الاجتماعي.

وإذا كان هناك خلاف حول طبيعة النظام العام فالامر على علاقته بالنسبة لخصائصه وقوته الإلزامية.

ذلك أن النظام العام هو مجموعة القواعد التي لها من الأهمية الاجتماعية التي لا يجوز تجنب تطبيقها، وبالتالي فحيث يواجه القاضي بقاعدة من قواعد النظام العام فليس أمامه خيار في التزول على حكمها، لأنها فكرة أمرة ونظام ذو أولوية وأداة حل الصعوبات التي تضعها المواجهة بين قاعدتين قانونيتين أو أكثر.

وبهذه السنة والتحديد فالنظام العام ليس من صنع المشرع وحده، بل هو التعبير عن فكرة اجتماعية حية فحالة الآداب العامة والجنو الفلسفى والإجتماعى والسياسي في لحظة معينة، هي التي تكون المصدر المباشر للنظام العام، ولهذا السبب لا تستطيع أوامر السلطة العامة أن تمس مباشرة مبادئ الحياة المعترف بها ضمناً، ومن هنا كان للتقاليد والأعراف المحلية قيمةها الكبيرة، وقد تصطدم مع القانون ومع ذلك، فإننا نحملها باسم النظام العام، وإذا كان المشرع لا يستطيع أن يفرض في جميع الحالات النظام العام الذي يريد، فهو لا يستطيع أن يفرض ذلك على النظام العام التطور الذي يعيشه، وإنما يسلح الأحداث والأعمال العميقة في وجدان الشعوب، ولهذا السبب من الخطأ قصر النظام العام على التصوص المكتوبة لأن النظام العام لا يوجد في القانون الوضعي وحده، وإنما قد تغير عنه المبادئ التي يعتقدها ضمير الجماعة ومع ذلك فالنظام العام ينفعل بالخير المشترك والمثل الأعلى في الجماعة، وبالتالي فهو لا يهدف إلى كفالة الحياة المادية للشعب فحسب، وإنما إلى كفالة حياته الأدية.

ذلك أن أشد المحاطر التي تهدد شعباً ما ليست هي خاطر الفاقة المادية، وإنما هي أوجه المساس بأعمق حضارته التي هي مصدر غناه الوحيد وأساس الوحدة بين أفراده، ولهذا السبب يرى برنار في النظام العام قانون الحياة المفروض على كافة المجتمعات معبراً عنه في شكل غريزة للبقاء والتزوّد متوجهاً به إلى تحقيق التوازن المنسجم بين الاتجاهات العميقة فيه فردية كانت أم اجتماعية، وهو وبالتالي الانغماس القانوني كمثل أعلى لقيم الجماعة.

ومع التسليم بأن النظام العام أوسع من نصوص القانون، وأنه ينفعل بالخير المشترك من مثل وقيم إلا أنه لا يتطابق مع الحضارة والمثل الأعلى الجماعي.

وبيان ذلك أن الحضارة فكرة فلسفية أو معنوية محضة، وهي من الاتساع بحيث تطوي على معانٍ وعناصر بعيدة كل البعد عن القانون أو أغراضه.

والخلاصة إن النظام العام يعبر عما هو صلب ومستقر ثابت *Constant* وثابٍ في ضمير الحساعة من مثل ومبادئٍ وقيم، وهذا ما غير عنه برتار بقوله: إن فكرة النظام العام تبغي الدفاع عن الحضارة التي تعتمد على فرض احترام المبادئ القانونية التي تبني عليها ثروتنا الخلقية والروحية، هذا الميراث الإغريقي المخالف بالمسيخية.^(١)

وهذا ما أكدته الدكتور الستيوري بقوله: النظام العام هو الناموس الأدبي الذي يسود العلاقات الاجتماعية في دولة معينة وزمن معين وهو مجموعة من القواعد وجد الناس أنفسهم ملزمين باتباعها ولو لم يأمرهم القانون بذلك، وهذا الناموس الأدبي هو وليد العتقدات الموروثة والعادات المتأصلة، وما جرى به العرف وتواضع عليه الناس، فالعوامل التي تكيف الناموس الأدبي كثيرة ومختلفة، وهي العادات والعرف والدين والتقاليد وإلى جانب ذلك – بل وفي الصفيح منه – ميزان إنساني يزن الحسن والقبح وت نوع من الإلهام البشري يميز بين الخير والشر، ومعيار الآداب أو الناموس الأدبي ليس معياراً ذاتياً يرجع فيه كل شخص لنفسه وتقديره الذاتي، بل هو معيار اجتماعي يرجع فيه الشخص لما تواضع عليه الناس، وهو في الوقت ذاته معيار غير ثابت للتطور تبعاً لتطور الفكرية الأدبية في حضارة معينة.^(٢)

على هذا الأساس يؤكد الدكتور سمير تاغور بأن فكرة التوحيد (الله) هي فكرة ثاوية ومستقرة ومحظرة في أعماق ضمير أمّنا الجماعي، وهذا الضمير الجماعي تفاعل بقوّة مع هذه الفكرة قبل ظهور الإسلام.

ويذهب المذكور في ربطه بين المبادئ العامة للقانون والفلسفة العامة المسائدة في مجتمع معين – إلى أن المبادئ العامة للقانون هي الأفكار التي تصدر عن الفكرة العامة للوجود أو عن التصور العام للكون والحياة في مجتمع معين، والتي تؤدي إلى استبانت مجموعة القواعد القانونية الوضعية التي تنظم سلوك الأشخاص في هذا المجتمع.

والفكرة العامة للوجود المسائدة في مصر تؤمن بوجود الله والعدل المطلق والرسالات

^(١) د. عصافرة: الضيطر الإرادي، ص ١٤٩.

^(٢) المرسيط ج ١.

السماوية، وتؤمن بوجود مبادئ أخلاقية طبيعية مطلقة، وتؤمن بقدرة العقل الإنساني.^(١)
ويوجد لدى الناس في مصر احساس عام بالتقارب بين المبادئ الأخلاقية في الديانات
السماوية المختلفة وإحساس عام آخر بالتقارب بين ما تقتضي هذه المبادئ وبين ما يقضى به
العقل.

ولا غرابة في ذلك فإن فقهاء الشريعة الإسلامية يعتررون التوراة والإنجيل من المصادر
الاحيادية للأخلاق الإسلامية، وهو ما يسى (شرع ما قبلنا).^(٢)

ولقد أكد الدكتور جمال الدين حضور أن الثقافة العربية ذات امتداد متواصل، وما
الانقطاعات التي يتحدث عنها البعض إلا شكلاً من أشكال التمثال الإيديولوجي والسياسي.
وللدقن في البيئة المعاصرة العربية يظاهرها المتعددة حتى سقوط بايدل عام ١٩٣٩ ق.م على
يد كثيرون، يدرك أن البنية الميتولوجية والتيلولوجية متواصلة حتى بعد ذلك ولم تكن
الصهيونية والأصناف والحضارات البطالية والتدميرية إلا استمراراً وتوالياً لذلك البناء الأساسي. مما
في ذلك المفاهيم الألوهية للمسيحية قبل التغريب بها ليتواصل ذلك البناء بإمتداده بالشكل
الأرقى - ظهور الإسلام.^(٣)

ومن هنا الموقع الذي يبرر الدكتور أحمد سوسه لتفصيل وتأسیس هذا التراث الحضاري
لأمتنا متعيناً حذوره إلى أعماق التاريخ، وله قصب السبق على كل حضارة في العالم، بلها
الحضر الإلهي في حضارتنا العربية.

هكذا يؤكد المذكور أن فكرة الإله العلي الواحد مالك السموات والأرض كانت معروفة
عند الكائنات بشكل من الأشكال، فالتوراة تشير إلى أن ملكي صادق ملك شاليم (أورشليم)
كان له، قد بارك إبراهيم الخليل قالاً: بارك إبراهيم من الله العلي مالك السموات
والأرض.^(٤)

وهناك ما يؤكد أن المديانيين العرب كانوا يمارسون عقيدة التوحيد أيضاً، إذ تشير التوراة
إلى أن موسى سكن مدة مع المديانيين بعد هروبه من وجه فرعون، وقد تزوج من ابنة يثرون

(١) د. سمير ناجي، النظرية للقانون من أيام التاريف الإسكندرية، ١٩٧٤، ص. ٩٦.

(٢) عبد الوهاب علاج، أصول الفتن، القاهرة، ١٩٧٤، ص. ١٠٢. - أبو زهرة: أصول الفتن، ١٩٥٧، ص. ٤٩٢.

(٣) د. جمال الدين حضور: أنسنة الثقافة العربية الزاغبة، مستور في بحثة الطريق، بيروت: العددان ٣٢، ١٩٩٥، ص. ١١٧.

(٤) كتابة العرب واليهود في التاريخ العربي، العربي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٠، ص. ٤١٥.

كاهن مديان الذي كان موحلاً، وبعد الله باسم (يهوه).^(١)

ويرجع البعض أن أصل كلمة (يهوه) مستمدّة من اسم إله من آلهة البدو الشماليين العرب، وهذه هي مقوله موسكاي الذي يؤكد أن الإله (يهوه) كان معروفاً عند العرب والأرجح أنهم كانوا يعبدونه لأن كثيراً من أسماء الأشخاص وردت ملحوظة باسم الإله المذكور.^(٢)

ويؤكد تيلسن في أخاته عن تاريخ الأديان أن الوطن الأصلي ليهوه، هو شمال غرب بلاد العرب من ميتاء وقادش، إذ هنالك تجلّى الله للشعب، وهنالك سمع موسى وصياغه.^(٣) وقد كان يهرون والد زوج موسى كاهناً عربياً واللقط الذي أطلّته العهد القديم عليه هو (كوهن)، وهو اللقب العربي لكلمة كاهن.

والشيء الذي لا شك فيه أن الإله الذي تجلّى للموسىين إليه متصل بمواتن القمر الذي كان العرب يتقدّرون إليه ككبير الآلهة، وهي نظرية توحيدية.^(٤)

وتعترف التوراة أن أهل كهعان و منهم ملك موت المدعو (بالأبي بن صبور) ومعهم شيوخ مديان أرسلوا رسلاً إلى يهود بن عور، وهو نفس موسى، وطلبوا إليه أن يلعن قوم موسى، فأوحى لهم رب بعدم الاستجابة إلى طلبهم، وهذا النبي هو النبي كهعان، وكان هو وشعّه يدينون بدين التوحيد، وكل ذلك يدل على أن دين التوحيد كان معروفاً عند الكهانين، وكانت بعض قبائلهم تمارسه وهم من أصل عربي.^(٥)

ويحصل الدكتور موسه فضلاً حاملاً بين عصر إبراهيم وإسحق ويعقوب ويعمر موسى واليهود، ويؤكد أن اليهود عملوا إلى الربط بين هذين العصورين بغية إرجاع أصلهم المجهول إلى أقدس العروق من الأحداث البشرية مع التسوية بأن هنالك فاحضلاً زمنياً يزيد على سبع مائة سنة بين العصورين الأعني الذكر.^(٦)

وأبعد من ذلك فيان أسماء إبراهيم ويعقوب ويعمر وحتى تسعة إسرائيل التي تعني بعمر، هذه الأسماء كلها كانت أسماء روحانية مقدسة منذ عهد قديم، وهي أسماء كهانية

^(١) المرجع السابق ص ٤١.

^(٢) المرجع السابق، ص ٤١٦.

^(٣) المرجع السابق، ص ٤١٧.

^(٤) المرجع السابق، ص ٥٢٠.

^(٥) المرجع السابق، ص ٥٢٥.

^(٦) المرجع السابق، ص ٥٢٥.

أصلية ترجع إلى ما قبل الألف الثانية قبل الميلاد، وكانت تطلق على الأشخاص والأماكن تبركاً بها.^(١)

وقد ورد اسم إبرام في المصادر البابلية والمصرية للدلالة على أشخاص وأماكن بهذه الاسم.^(٢)

كما وردت أسماء يعقوب ويوسف في الكتابات المصرية مقترنة بالإله (أيل) أي (يعقوب) - (أيل) و (يوسف - أيل)، ومعنى ذلك ليحم الإله أيل يعقوب ولرحم الإله أيل يوسف.^(٣) والإله أيل - وهو الإله العظيم عند الكهانين والأراميين - هو الإله (أيل) نفسه الوارد في التوراة والملقون بعهد إبراهيم الخليل، وهو غير الإله يهوه إله اليهود الذي اختلقه التوراة كإله خاص بهم عندما كتبوا في التوراة في عهد متأخر.^(٤)

وفضلاً عن ذلك فقد ورد في اليمن اسم أيل مضافاً إلى أسماء عدد من الملوك، منهم (وقه - أيل) - يصدق أيل ملك حضرموت، وبقى - أيل - يدع أيل - كرب أيل.^(٥)

وهكذا يجد واضحاً التحليل العميق والتأسيس الموثق لفكرة التوحيد في حضارة الجمعي، وهذا الاستقرار في قلب الأمة وروحها ليس مسألة فلسفية أو اجتماعية أو حضارية فحسب، وإنما هي فكرة اجتماعية متداولة وصلبة وقائمة في حياتنا اليومية، وبذلك فهي تكون قطباً لمجتمعنا الاجتماعي، كجزء من النظام العام يعيها ويصونها ويرعاها القانون الوضعي، وهنالك ملاحظة هامة هي أن فكرة الله كجزء من النظام العام تتميز عن الجهاز المفاهيمي (المباديء العامة للشريعة الإسلامية) التي كثيراً ما تحيل إليها الدساتير العربية ومن ذلك الدستور المصري.

وإذا نمسكت بنظرة كلس المشهورة على صعيد النظرية العامة للقانون وال المتعلقة بدرج القاعدة القانونية، والتي مفادها أن التفاصيل القانونية يتدرج هرمياً، وأن كل قاعدة قانونية تنفرع على ما قبلها وتتوسّل لقاعدة آدنى، إذا أخذنا بهذا التدرج أمكننا الذهاب مع الدكتور سمير تناغو لترتيب شرعينا العليا، والقول أن نظرة أمتنا العامة للوجود والكون والحياة - هي نظرة فلسفية حضارية لا قانونية - تتموضع في قمة الهرم، حيث تولد منها المباديء الأساسية

^(١) المرجع السابق، ص ٥٢٥.

^(٢) المرجع السابق، ص ٥٢٦.

^(٣) المرجع السابق، ص ٥٢٦.

^(٤) المرجع السابق، ص ٥٢٦.

^(٥) المرجع السابق، ص ٥٢٦.

للقانون: les principes généraux du droit، وهي المبادئ التي يستهدى بها التشريع والقضاء فيما يقومون به عند حلق القواعد القانونية الرضعية.^(١)

ولذلك الدكتور تأثيرون أن مبادئ الشريعة الإسلامية تعتبر من المبادئ العامة للقانون المصري، ومن ثم فإن المبادئ التي يمكن استخلاصها من الرسائل السماوية عامة والإسلام خاصة، هذه المبادئ تعتبر أيضاً من المبادئ العامة للقانون المصري.^(٢)

وعلى ضوء ذلك - والكلام للدكتور تأثيرون - يمكن فهم المقصود نص من المادة الثانية من دستور مصر الدائم لعام ١٩٧١ التي تقرر (أن الإسلام دين الدولة ومبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع) ... يأن النص المشار إليه لا يقصد أن الدولة لها دين بالمعنى نفسه الذي يكون فيه للإنسان دين، ولكن النص يقصد أن الإسلام هو التعبير الجوهري عن الفكرة العامة للوجود البالدة في مصر نتيجة الإيمان الغالب من السكان بهذا الدين، وهذا النص لا يعارض مع إسهام العقائد الدينية الأخرى في تكوين التصور الفلسفى للوجود والكون، ولا يعارض كذلك مع إيمان الشعب المصري بالمبادئ الأخلاقية العقلية، المستوحاة من القانون الطبيعي، والتي تمكن التعبير عنها تعبيراً موقعاً في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وما سبقه من إعلانات أخرى، وهي المبادئ التي نقلها الدستور المصري في عشرات التصووص، فأصبحت بذلك مبادئ دستورية واجهة الطبق ي بها الوصف.^(٣)

هذا ونؤيد بأن مبادئ الشريعة الإسلامية لا تصبح قاعدة قانونية إلا إذا أخذ بها التشريع، والشرع مطالب بحكم هذا النص باستثناء المبادئ المذكورة.^(٤)

ومن الواضح أن مبادئ الشريعة الإسلامية التي يرجع إليها القاضي هي المبادئ الكلية التي لا يوجد خلاف بشأنها بين المذاهب المتعددة، وهذه المذاهب لا تندىء أن تكون الأفكار الجوهرية الأساسية في الشريعة الإسلامية، ورجوع القاضي إليها لا يغير تعليقاً لقواعد قانونية تفصيلية، ولكنه استلهام للمبادئ العامة الكلية، وللموجهات والأفكار الأساسية التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، التي تعتبر جزءاً من المبادئ العامة للقانون المصري.^(٥)

وفي نظرنا أن موطن تأسيس العقيدة هو المبادئ العامة للشريعة الإسلامية، وليس قانون

(١) النظرية العامة للقانون، ص ٩٨.

(٢) النظرية العامة للقانون، ص ٢٦٠.

(٣) النظرية العامة للقانون، ص ٢٦١.

(٤) النظرية العامة للقانون، ص ٢٦١.

(٥) النظرية العامة للقانون، ص ٢٦٤.

الأحوال الشخصية، لسبب بسيط هو أن هنا القانون يتخلص طبقة من القواعد التفصيلية التي تأتي في الدرجة الثانية بعد القواعد الدستورية، ومن جهة أخرى فإن إحالة قانون الأحوال الشخصية للنقد الجنائي، إنما هي إحالة إلى قواعد قانونية جزئية غير دستورية تتعلق بالفقه والجهاز والرضا... الخ، ومن ثم فقضى الأحوال الشخصية إذا احتاج إلى قواعد تفسيرية فإن عليه الرجوع إلى المبادئ العامة للشريعة الإسلامية.

فمسألة الاستثناء مثلاً هي مسألة إجرائية قال بها هذا المذهب التقهي أو ذاك، وليس من مندرجات المبادئ العامة للشريعة الإسلامية.

أما مبدأ احترام الإنسان وتكريمه وإعزازه واحترام عقيدته وحرি�ته وأدبه وصيانة نفسه وروحه ومآل الأمور من مقومات المبادئ العامة للشريعة الإسلامية. ومن أصول الشريعة الإسلامية وبمادتها الراسخة أنه إذا كان هنالك أمر ينبعق بالعقيدة، وقد حل على وجوده متعددة من الشك ووجه واحد من البقرين، وحب التمسك بوجه اليقين، وهذا هو تطبيق دقيق لقوله (ﷺ) لأحد قادته النازريين: أشقت عن قلبك.

ثم إن الرسول (ﷺ) استشرف النحفلة الفلسفية كما يقولون، إذ رفض أن يطبق الأخشنان (ملكان) على العذاب، عقب تعذيبه أملاً من الرسول أن يخرج من أصلاب الكفار من بعد الله، إذن فالرسول بهذه النحفلة الفلسفية حريص على حق العقيدة الذي في عالم الغيب، فكيف لا تتحنى أحلالاً لحق العقيدة المتمثل أمامنا من لحم ودم.

نعتقد أن النظرية الفقهية وضعت العقيدة في النواة التروية من منظومة الحقوق الإسلامية، وهذا ما يتضح من ترتيب مقاصد الشرع الشاطئي، فقد وضع حفظ الدين فوق حفظ النفس، لسبب بسيط هو أن العقيدة هي مقوم أديمية الإنسان وشخصيته، وأن كافة الحقوق تتربع عليها.

ويتفرع على ذلك أن قواعد الإثبات في الشريعة الإسلامية ذات أبهاث وأحمال ثقيلة تقع على القاضي، وهذا ما يتفق مع تقدير هذا الدين الحنيف لمنظومة الحقوق.

ولذا أن نتساءل إذا كان نصاب إثبات جرم الزنا بأربعة شهود، مما هو نصاب إثبات الخروج على العقيدة ٤٤٤، ونتوه استطراداً بأن الدكتور أبو زيد استعمل حق روحه وحق عقله في التعبير الحر عن أفكاره، وهذا التعبير صدى لمبدأ الأخلاق الطبيعية، وهو في الوقت نفسه من المبادئ العامة للشريعة الإسلامية.

وختلص من هذه الدراسة لطرح التحديات الآتية:

- ١ - إن الله العزير المتعال هو مقوم نظامنا العام الوضعي.
- ٢ - إن القانون الوضعي يحمي مقدسات هذه الأمة سواء المقدسات الإسلامية أم السماوية، وإن المقدس الإسلامي هو ركن الإيمان والإسلام.
- ٣ - ما عدا ذلك فليس مقدساً يحميه القانون الوضعي، إنما مجرد رمز روحي له مجرد الاحترام الأدبي، وهذا ما أكدته الإمام مالك بن أنس (٥٤) في قوله النابع الصيت: كلكم ردّ ما عدا صاحب هذا القبر قاصداً الرسول الكريم (٥٥).
- وهو ما أكدته أيضًا الإمام أبو حنيفة بقوله: الرسول على العين والرأس، أما الصحابة فهم رجال ونحو رجال.
- ولقد اجتمعت الأمة الإسلامية على أن عصر الخلفاء الأربعة، هو العصر الراشدي، وما عدا ذلك فهو تاريخ بشرى يخضع كما تخضع له آية ظاهرة بشرية للعد والختن للعلو والانخفاض.
- ولذا أن تسامي الله توقف امرأة عادمة الخلقة عمر بن الخطاب في الطريق، وتسلك بخلافه لقوله: يا عمير.
- ألم تغاليه امرأة أخرى حواراً فتفلبه في برمان الأمة (المسجد)، وفي مسألة الفهار.
- ومن جماع ما تقدم فإذا كان الدكتور أبو زيد قد انتقد الشافعى أو غيره فليس ذلك في نظري كفر، وإنما هو اجتهاد ويوزن بميزان الخطأ والصواب.

النظام العام الإسلامي

يا كد علم الأنثروبولوجيا الثقافية أنه ما من جماعة بشرية إلا وتحول على قدر متىقн من القيم، محمد ذلك في أقدم جماعات بشرية في التاريخ، إلا وهي الجماعات الظلمية، وصعوباً زميها مروراً بكافة التشكيلات الاجتماعية.

وبالطبع فهذا الرأسال الرمزي لنظام القيم، ذو بناء طيفي تدرج عناصره أهمية واعتباراً ونبؤتاً وتغيراً.

والاصل في القيمة أنها آية ولبلدة الحياة والتاريخ والصيورة، وإن كان - وعلى سبيل الاستثناء - هنالك بعض القيم الملاهوية والجرعاتية التي تنتهي إلى الكيتونة لا الصيورة، إلا وهي القيم ذات النوع الإلهي، إذ أن هذه القيم تحديد بالإرادة فرق التاريخية، كفولنا مثلاً هنالك بعث أو ملاحكة أو رسول الخ..

على هذا الأساس - وإذا استثنينا الفعل الإلهي - فالجماعة الإسلامية بالمفهوم السياسي والاجتماعي لا تختلف عن الجماعات البشرية الأخرى بجهاز تكونها وارتقاها وتطورها، بل بجهاز تكون نظامها العام وسموّعه قيمها والقوانين التي تحكم هذه القيم. واستناداً إلى ما تقدم فإننا نسحب كافة الملاحظات التي فلناها عن النظام العام، نسحب ذلك على النظام العام الإسلامي بجهة غير هذا النظام العام من الخير العام، وبجهة أن الخير العام، هو حلم وهدف للجماعة تسعى وترنو إلى تحقيقه.

وفي نظرنا أن الخير العام الإسلامي، هو مجموعة القيم والمثل والمبادئ التي يتضمنها النص القرآني، والجماعة الإسلامية تستقرر وتتأسّح من هذا النص البرنامج الذي يشقق مع مسيرتها الحضارية ودرجة ثبوتها وتقديمها «الفارق بين الظاهرة القرآنية كمثال والظاهرة الإسلامية كواقع».

والنظام العام الإسلامي - مثله مثل النظام العام الوضعي - يكشّل أساسيات الجماعة، وهو بهذا الوصف متغير قد تعبّر عنه النصوص، وقد تعجز هذه النصوص عن ذلك، فيتجسد في الواقع حيّ تجاه الجماعة «المبادئ الحياتية الفضمية التي هي أساس الدستور الشكلي».

لكن النقطة الأساسية في الموضوع هي تحديد المقصود من الجماعة الإسلامية، وهل هي الأمة الروحية التي حفت بالرسول عند تكون التحرية النبوية التأميسية التدشينية، أم هي الأمة الإسلامية التي تكونت في العصر الوسيط، وتبلورت في إطار دار الإسلام، أم هي الأمة المتألّة الخلاصية التي تأمر بالمعروف وتحرم عن المذكر في القرآن.

وعلى ضوء هذه السؤالات، يثور سؤال آخر يتعلق بالتراث، وهل هو التراث الإلهي الحق الأبدى المطلق، أم هو مجموعة الممارسات والعقائد والمواسات والمعايير الأخلاقية والقانونية والنصوص الناجحة المعترف بها من قبل الأمة بصفتها التراث الأكبر.⁽¹⁾

في الحقيقة إذا أردنا أن نتكلّم عن نظام عام، فلا يمكن الكلام عن الأمة بالمفهوم القرآني إلا على الأساس الحضاري والعمودي والاستهدافي، أي على أساس الخير المشترك، لاسيما بعد أن حددنا، وأكّدنا أن النظام العام هو فكرة اجتماعية وقديمة، وليس مسألة حضارية، وإن كانت هذه الفكرة الاجتماعية تصبو لأن توسيع على الحضاري، ومن ثم، فالفرق واضح وجلي بين كون النظام العام عمولاً على الاتّصال، وبين رسم هذا النظام العام لأن يستقرّ الحضارة ويبلّس عليها، وبالتالي فالفارق هنا كالفارق بين الحاضر والمستقبل، بين الواقع والأمل والمثال.

⁽¹⁾ د. محمد إرغون: الفكر الإسلامي، قراءة علمية، ص ٢٠.

وعلى هذا فإن تحديتنا الجماعة الإسلامية من زاوية النظام العام يجب أن يأخذ بعين الاعتبار الإسلام بصفة واقعية كسيرونة Procede اجتماعية وتاريخية من جملة عمليات وسيرورات أخرى. إنه التحين أو إعادة التشريح المستمر إلى ما لا نهاية للتراث الناجع عن التصور داخل السياسات (البيات) التاريخية والاجتماعية المتغيرة باستمرار.^(١)

أجل لقد حددنا النظام العام بأنه فكرة اجتماعية صلبة (تدفع عنها الجماعة، وتلتقي حولها من أجل الحفاظ على حياتها وقيمها).

ويترتب على ذلك القول النتائج الآتية:

١. إن تراث الأمة الإسلامية الذي تحيى وتوضع في العصر الوسيط (ethos)، أي قوة روحية حيوية تقوي شعور الجماهير العربية والإسلامية بهويتها، وتدرك أملاها وتخلع عنها غاية آخروية وانطلقوجية، وإن كان هذا التراث يرفض أن يأخذ بعين الاعتبار تاريخية معطياته، وهذا هو مصدر التناقض بين ماهو مثالي «الأخير المشترك»، وبين ماهو واقعي وتاريخي «النظام العام».
٢. إذا أطلقنا كلمة التراث الكلي على وهي الأمة الإسلامية في العصر الوسيط، فهذا التراث وإن كان الدينا هو المحرك للتمسك بالهوية - يجب أن لا يلغى دور الحداثة في افتتاح فضاء جديد لعقلنا ووعينا وفهمنا وعملنا التاريخي على قاعدة أن الآباء رجال ونحن رجال.
٣. إن التراث الكلي في العصر الوسيط تشفي بين الأرثوذكسيّة السنّية والأرثوذكسيّة الشيعيّة، ثم الخارجيه، إضافة إلى وجود المذاهب والاتجاهات في كل أرثوذكسيّة، وبالتالي ظلم يترسّب من هذا التراث إلا المبادئ العامة المشتركة، وعلى الأمة الإسلامية أن تنسج وعبأ مشتركةً مع العلم أن الخطورة الأولى في هذا الطريق ابتدأت مع مبادرة الناصرية في صيغة خطاب موجه من الأزهر إلى الأشقاء الشيعة، وبالتالي فإن عملية تويرية جديدة لأمتنا، إنما يجب أن تأخذ بعين الاعتبار هذا التقارب من أجل إيجاد الاستمتاع المشترك، وخلق المكرك الذي ينسج الشأن العام، أو كما عبر عن ذلك أحد المسلمين يخاطب عريساً: كما نظر اليكم فوجدناكم مشغولين بغيرنا، ثم نظرتم إلينا فوجدتمونا مشغولين بغيركم، وقد آن الأوان لكي تلتقي العيون وتشاد الأكف.
٤. لاشك أن هذا التراث الكلي ينطوي على عناصر ثابتة، وهذه العناصر - حسب تحديد الدكتور أرغون هي:

^(١) أرغون: الفكر الإسلامي، ص ١٩ و ٢١.

النصر القرآني - بجموعات نصوص الحديث والتشريع العديدة والمتغيرة - الفراسن
القانونية الخمس والعشراء الازمة تأديتها - الديناو الروحي المشترك لدى كل المؤمنين والذي
يشكل خاصية مميزة للتراث.^(١)

ونتهي من كل مasic للقول بأن النظام العام الإسلامي ليس وصفة حاضرة ومكتملة، وإنما
هو واقع اجتماعي صلب قائم في الجماعة وإرادتها، واته متظور، وبالتالي يجب التعريف به
وتعميمه في كل سياق اجتماعي وتاريخي، لسبب بسيط هو أنه يشير حماية جزائية وقانونية ورد
فعل من الجماعة تجاه كل من يعتدي عليه، وهذا الرد لا يمكن أن يشهي الحماية الفائمة في العصر
ال وسيط، والخطأ والخطر الكبئرين أن تتصور أمة إسلامية فوق التاريخ لها نظامها العام الثابت
الذي لا يحول ولا يزول.

أجل يمكن الحديث عن مثل ورموز وقيم غير ذلك من عناصر الرأسال الرمزية، ولكن
ليس كافية عناصر هؤل الرأسال تكون النظام العام، إذا لم ترق إلى مستوى أساسيات الجماعة
أي إلى مستوى ناموسها الأدبي والأخلاقي.

والنظام العام - كما قلنا - هو وليد حياة الجماعة وإرادتها وضميرها، وهذا هو فحوى قول
الرسول (ﷺ): (مارآء المسلمين فهو عند الله حسن)..

وهذه الجماعة إذا ما انتفت حول موضوع ما وانخلعه قيمة ومثلاً أعلى فهذا لا يعني أنها
تشتت ديننا.

وعلى هذا فتاویل الأمة وإن كان قاطعاً وتفسيراً ملائماً ليس ديناً، بدليل أن الأمة قد تغير
أجماعها مؤكدة الطبيعة البشرية للإجماع.

وهكذا فلا يصح القول بأن أحد أشكال الرندة هي خالفة تأویل الأمة، وإن ذلك مدعاة
القتل،^(٢) اللهم إلا إذا اعتبرنا أن الأمة تضع تشريعها حماية ذاتها.

ولكن هل يختلف هذا التشريع عن التشريعوضعي المجزائي الذي مناطه وحكمته وغايته
حماية الجماعة ليس إلا، وإذا كان الأمر كذلك فهل أن مجرد خالفة الجماعة بالتأویل يودي إلى
القتل؟

أين هو رواق الحرريات التي يفلل العالم بها، وهل نعود إلى عقلية العصر الوسيط، ثم
أليس ذلك تطهيراً لأمة تاريخية، والمغلوب حالياً أن نفتح أعيننا على ما هو قائم وراهن.

^(١) الفكر الإسلامي، ص ٢٠ و ٢١.

^(٢) السيد سعيد، فقه السنة، دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٨٧، المجلد الثاني، ص ٤٦٢.

هكذا يستمر فقيهنا السيد ساينق في وضع قائمة كبيرة للزندقة المؤدية إلى القتل من ذلك القول بأن الشعبيين أئمّة يكرّ وعمر ليس من أهل الخلة.^(١)

في الحقيقة لقد تواتر الحديث بشأن هذين الشعبيين، ومن ثم فأنما على خطى الرسول الأعظم - لا أسمح لنفسي إلا الاقتناء بهما الشيء الكبير، ومع ذلك، فأنما لا أسمير السيد ساينق على تصوره للنظام العام، وعلى الرسمية الجزائية التي تطلق القتل والفتوك، وأين هي رسالة الإسلام ورحمة العالمين.

كم هم الأفراد الذين سوا الرسول وشتموه وأعابوه، مع ذلك فقد كان يواجه بالحمل والصفح الجميل والرحمة الخاتمة.

يقول السيد ساينق أن من يخالف تفسير الصحابة والتابعين وإجماع الأمة، فهو زنديق، كأن يعرف بآن القرآن سبق، وما فيه من ذكر الخلة والنار حمل، ولكن المراد بالخلة الاتهام - أليس هذا الرأي يوحي إلى قتل كافة المعتزلة في الماضي، وإلى إقامة محاكم تفتيس في الحاضر قد تطول إلى قطع رؤوس الكثير من المفكرين المسلمين في العصر الحاضر، يقول الدكتور أرغونون: إن وعينا الحديث الراغب بمحرر عن تصديق وجود مثل هذه الخنان بشكل مادي محسوس، هذا في حرب أدنى وعي الناس في زمن النبي كان منفصلاً بالخيال، ولا يجد آية صورية في تصور ذلك واعتباره واقعة، لقد كان الوعي آنذاك غير قادر على التفريق بين الأسطورة والتاريخ أو بين العوامل المتألبة التصورية والعوامل الواقعية المادية.^(٢)

أليس هذا الرأي بالذات هو رأي الدكتور نصر حامد أئمّة زيد الذي أدى إلى صدور الحكم في مواجهته، فلم لا تقام دعوى التفرق بين الدكتور أرغونون وزوجه.

لو رجعنا إلى القائمة التي حددها السيد ساينق للمرتد أو الزنديق أو الساحر لوحظناها بسب لأمور لا حصر لها، وهذا ما يوحي إلى تدخل سلطة كهنوت الفقه الفارابي ومن ثم، فنحن نتعجب على هؤلاء أن يصبحوا السمع للواقع ليسمعوا دفاتر قلبه، وأن تتصل أعينهم بالحياة لسر نبضها وروحها دون الخضوع لامثالات الماضي وأكراهاته، والفرق بعيد وشاسع بين مثل هذه الأمة وقيمها الثابتة وبين قيمها المتحولة، والعيب في بعض فقهنا أنه يخلط بين ما هو ثابت وبين ما هو مت حول، فيلغى تاريخية القيم ويضفي عليها الاستطراد والاستمرار والخلود.

ثم كيف بما - وهو رأي السيد ساينق - تساوى في المعاملة بين سب الشعبيين أئمّة يكر

(١) تقة السنة، ص ٤٦٦.

(٢) كفاية الفكر الإسلامي، ص ٩.

وعمر، وسب الله (حاشا لله ذلك)، فنقرر لذلك عقوبة واحدة هي الردة، فالقتل.
إن ما يغير التشريع الحزلي، تغلغله إلى أدق التفصيات، فهل أن القاعدة التي أعدها السيد
سابق للردة راعت ذلك؟
لأعتقد ذلك، بل بالعكس فقد مالت في المعاملة بين أمهات القضايا (انكار القرآن) وبين
سائل لا تستدعي القول بأنها تؤدي إلى الردة (استباحة أكل مال اليتيم..، استباحة الخمر..
الخ).

وكلمةأخيرة نقولها في هذا المضمار هي: هل أن معيار «المعروف من الدين بالضرورة»
الذي تبناه السيد سماحة، وتردد في صحيفة الدعوى، وأخذ به حكم الادانة، هل هذا المعيار
صالح لنظام عام إسلامي؟؟
لا نعتقد ذلك إذا فهمنا النظام العام، قوة متسامكة للحياة تتلف حولها الجماعة، إذ
لا يكفي العلم، وإنما التثقل والقبول الكاسح الذي يرقى إلى مستوى الإرادة العامة، وعندها
تكون الحماية هنا للإرادة العامة ليس إلا.

النظام الوضعي وتعامله قضائياً مع جرم الارتداد (نموذج مصر)

يمكن القول أن معظم دساتير الدول العربية الوضعية اعتمدت البلورات والتخلقات
والأصول وآليات وصياغات التقنين المعتمدة في الدول الغربية.
وإذا كان التقنين في الدولة العربية الوضعية اصططغ بعض الألوان الذاتية، وغير عن بعض
التراثيات الحضارية النابعة من الهوية،^(١) فالغالب أن دساتيرنا سارت على خط الدساتير
الغربية صياغة و موقفاً ونظرية إلى الحياة.
وحقيقة الأمر أن الخير المشترك أو هدف الدولة الوضعية الغربية هو حفظ النظام العام
وتحقيق العدل، وأن جوهر هذا الخير المشترك والسواء التووية فيه هي حماية الملكية وصيانة
الحربيات العامة.

^(١) تقصد من ذلك اعتقاد القانون المدني بعض أحكام الفقه الإسلامي وإحالته إلى المبادئ من ذلك بقانون الأحوال الشخصية الثالثة في الشريعة الإسلامية لم استثناء أحكام الأسرة.

^(٢) عكنا تكلمت المادة ٦٢؛ عقيبات سوريا عن المخرج الذي تمس الدين أو ما يمس الشعور الديني.

وما لا شك فيه أن صياغة المحريات العامة في الغرب توجت بفكرة المواطنة والعلمنة حيث أن كافة المواطنين - مهما اختلفت أصولهم الجنسية الأثنية والدينية، متساوون أمام القانون. ومن المتعلق نفسه، وتماً للحير المشترك في الدول العربية الوضعية، فقد اعتقدت «سائرها فكراً للمواطنة».

وفي نظرنا أن هذه الفكرة الدستورية العليا هي فكرة محلوبة وإن كانت لا تعارض مع مبادئ وأصول أمّا وبالذات لا تعارض مع مبادئ «الشرع الحنيف»، بل إن هذا المشرع يحمل في أعماقه الرتوخ تحقيق العالمية (الله رب العالمين)، وقد قطعت الدار الإسلامية أشواطاً عميقة وحادة في تحقيق أنس هذه العالمية.

وبالطبع فالدولة التي تقوم على المواطنة لا يمكن أن تدمج في قانونها الجرائم حرم الارتداد، لسب سبط هو أن - العقيدة مكفولة أمام المواطنين بالتساوي، ولا يمكن أن تتعص الدساتير على حرمة حرية العقيدة الإسلامية دون غيرها، والأغلب أن الديانات الأخرى لم تنظم هذه الظاهرة.

على هذا الأساس فقانون العقوبات سواء في سوريا أم في مصر أم في بقية الدول العربية الوضعية، هذا القانون لم يتكلّم عن جريمة الارتداد، وإن كان قد تكلّم عن المسام بالذات الإلهية باعتبار هذا المقدس من فيمـا العـلـى، ويـمثلـ الخطـ العـامـ لـكـافـةـ الإـيدـيـوـلـيـاتـ الـدـينـيـةـ.

ويـبيانـ ذلكـ أنهـ ليسـ هـنـاكـ عـلـاقـ حـولـ حـمـاـةـ الذـاتـ الإـلـهـيـةـ سـوـاءـ مـنـ السـلـمـ أـمـ السـبـحـيـ،ـ وـبـالـتـالـيـ فـقـدـ اـتـرـىـ قـانـونـ العـقـوبـاتـ الـتـعـاـمـلـ مـعـ ذـلـكـ وـمـعـاقـتـهـ وـالـنـصـ عـلـىـ تـأـيـيـدـ التـحـدـيفـ بـالـلـهـ.

وـالـأـمـرـ عـلـىـ عـلـاقـهـ بـالـسـبـبـ جـرـاهـاـ جـرـاـيـاـ لـصـالـحـ إـلـاسـلامـ يـخلـ بـفـكـرةـ الـمـوـاـطـنـةـ كـفـكـرةـ وـضـعـيـةـ.

ونـأـيـاـ عـلـىـ ذـلـكـ فـالـذـيـ يـاشـرـ الدـعـورـ أـيـ زـيـدـ لـمـ يـجـدـ أـمـامـهـ بـاـيـ يـقـرـعـهـ إـلـاـ بـابـ عـكـمـةـ الـأـحـوـالـ الشـخـصـيـةـ.ـ (الأـصـحـ القـولـ دـوـاـرـ الـأـحـوـالـ الشـخـصـيـةـ،ـ وـهـوـ مـاـ قـعـلـ الـقـانـونـ رـقـمـ ٤٦٢ـ لـعـامـ ١٩٥٥ـ،ـ إـذـ أـلـغـىـ مـحاـكـمـ الـأـحـوـالـ الشـخـصـيـةـ فيـ مـصـرـ،ـ وـأـنـاطـ اـنـصـاصـ الـأـحـوـالـ الشـخـصـيـةـ بـدـوـاـرـ مـلـحـقـةـ بـالـقـضـاءـ العـادـيـ).

ذـلـكـ أـنـ هـذـاـ قـانـونـ الـأـسـيـرـ -ـ وـهـوـ قـانـونـ خـاصـ مـنـسـلـخـ عـنـ الـقـانـونـ الـمـدـنـيـ -ـ لـاـ يـعـكـهـ أـنـ يـنـظـرـ بـجـرـمـ الـارـتـدـادـ الـتـيـ هـيـ جـرـاهـاـ،ـ وـإـنـاـ -ـ وـهـوـ يـخـطـلـ بـتـشـوـونـ الـأـسـرـةـ -ـ يـخـطـلـ فـقـطـ بـالـعـكـاسـ الـارـتـدـادـ عـلـىـ عـقـدـ الـرـوـاجـ،ـ وـهـذـاـ هـوـ السـبـبـ بـأـنـ الـدـكـورـ أـيـ زـيـدـ نـشـدـواـ الـمـحـاـكـمـ الـشـرـعـيـةـ لـيـسـ إـلـاـ،ـ وـبـالـتـالـيـ فـقـدـ أـسـوـاـ اـدـعـاءـهـمـ عـلـىـ هـذـهـ الـخـصـوصـيـةـ،ـ أـيـ عـلـىـ

خصوصية انعكاس الارتداد على عقد الزواج.^(١)
ولكن هل يمكن التحدث عن وجود قلق وعدم اتساق وتداعُل وعدم انسجام في نظامنا
الوضعي، وما هو منشأ هذا القلق وعدم الاتساق؟

أزمة النظام الوضعي وانعكاس ذلك على دعوى الدكتور أبي زيد

لقد تكلم عن هذه الأزمة الاستاذ مصطفى الزرقا من الناحية الفقهية الصرف في صورة مقارنة بين القانون المدني السوري والأحكام المدنية في مجلة الأحكام العدلية التي كانت مطبقة في سوريا والمبنية على أحكام الفقه المختفي.^(٢)
ومن جهة أخرى فقد تناول هذا الأمر من الوجهة السياسية المفكر القومي التقديمي الدكتور عصمت سيف الدولة، وفي خصوصية معينة هي الظروف اللاوطنية التي اكتفت إصدار القانون المدني في مصر بضغط كثيف من المستعمِر الإنجليزي.^(٣)
وبالطبع فتحن سنوياً اهتماماً هنا بدراسة الأزمة من الناحية الفنية والصياغية والفقهية الناجحة عن قيام النظام الوضعي في مصر - مطعماً بعض عناصر من أحكام الشريعة الإسلامية وحقيقة الأمر أن الأصل التشريعي في الدولة العربية القطرية كان قائماً على أساس الشريعة الإسلامية، ثم تولى القانون الوضعي السيادة التشريعية، وأصبح هو الأصل بعد أن كان الاستثناء، ثم أخذ هذا الأصل يفرغ عليه استثناء هو أحكام الشريعة، وذلك في حال (الأحوال الشخصية).

ونحن لا ننكر أن النظم القانونية يستعين بعضها ببعض، ولكن هذه الاستعانة قد تؤدي إلى حلق الالاتساق والبلبلة والبهتان، وهو الأمر الذي دفع الكثير من المفكرين للتحدث عن غزو العلمانية لحياتنا، وتكرار عمليات الترقيع الإيديولوجية بواسطة عناصر متفرقة مستعارة وملتقطة

(١) تضمنت المادة ٤٨ أحوال شخصية سوري ما يلي: زواج المسلم من غير المسلم باطل، كما تضمنت المادة ٥٠ ما يلي: الزواج الباطل لا يترتّب عليه شيء من آثار الزواج.

(٢) كتابة الفقه الإسلامي في تونه الحديثة، مطبعة طربون، دمشق، ٩٦٥.

(٣) كتابة عن العروبة والإسلام، المرجع السابق، ص ٢١٨.

من ماضٍ بعيد.^(١)

على هنا الأساس متقوم بدراسة عناصر الأزمة في النظام الوضعي بجهة انعكاس ذلك على الدعوى موضوع دراستا.

وهي نظرنا أن هذه الأزمة تتحدد في العناصر الآتية:

١ - الأزمة الشكلية (قواعد الشكل).

٢ - أزمة الأحكام الموضوعية.

٣ - الأزمة في التكوين العلمي للقاضي ومسألة حكمومة القضاة.

٤ - أزمة قواعد الاجراءات وانعكاس ذلك على الدعوى

لا حاجة للتاكيد بأن قانون الأحوال الشخصية في مصر هو قانون يقوم على أحكام موضوعية، ولا يضم في جنباته أحكاماً تتعلق بالإجراءات *Procedure* أو الشكل:^(٢)

وبالطبع فهذا القانون يحيل في الاجراءات والشكل إلى قانون أصول الاجراءات المصري لسبب بسيط، هو أنه ليس لدينا نظرية إجرائية متكاملة في الشريعة الإسلامية تتفق مع أصول الاجراءات الوضعية الحديثة، هذا فضلاً عن أن الفقه الإسلامي لم يعر ذلك الاهتمام للإجراءات بالقدر الذي أعاره للأحكام الموضوعية.

أما بالنسبة للأحكام الموضوعية فقد أحال قانون الأحوال الشخصية المصري إلى المبادىء، الثانية في الشريعة الإسلامية.

هكذا شعر الزراع في دعوى الدكتور أبي زيد حول مسألة قبول الدعوى، وبالذات حول مسألة توفر المصلحة والصفة، وعدا ذلك من أمور التقنية.

وأوضح ذلك أن القوانين الإجرائية في العالم لا تسمح بالدعوى التشريعية *Populaire*، بل تشرط في المدعى أن تتوفر فيه المصلحة والصفة، أي أن يكون صاحب حق شخصي في الدعوى، وأن تكون له الصفة.

وعلى خلاف ذلك فالمصلحة في الشريعة الإسلامية تتسع لكل رجل عاقل عادل ينير بآرائه عن حقوق الله، وهذه هي دعوى الحسبة، التي اعتمدت ضد الدكتور أبي زيد.

على هنا الأساس فقد ردت الدعوى لهذه الغاية أمام محكمة التمييز الأولى، ولكن عكمة الاستئاف قبلت الدعوى، واعتبرتها من دعاوى الحسبة، وفصلت في الدفع الموضوعية.

(١) د. ابراهيم: الفكر الإسلامي قرابة معاصرة، ص ٣٠.

(٢) الإجراءات هي الطريق إلى الحق في حين إن الشكل هو النظير المخارجي للعمل القانوني.

ونحن نميل إلى عدم تطبيق نظرية الحسبة على الدعوى موضوع بحثنا لسبب بسيط، هو أن قبول الدعوى يتعذر من الدفع الشكلي للأمومة على الرأي الراجح في فقه الإجراءات، وهذا ما توكيده كافة قوانين الإجراءات التي تتحدث عن شروط قبول الدعوى.^(١)

وهناك حجة أخرى تعتد بها لتأكيد وجهة نظرنا، لا وهي كون قانون الأحوال الشخصية في مصر أو سوريا لم يعتمد دعوى الحسبة لحاجة أي حق من الحقوق المتصوص عنها في أحکامه، فكيف إذن نسمح بذلك بالنسبة لالخلال عقد الزواج؟

أجل هناك بعض الحقوق تتيح للنيابة العامة التدخل لحمايتها من أجلصالح العام، ولكننا لا نلحظ حضوراً للغير في دعاوى الأحوال الشخصية اللهم إلا للنيابة العامة... إذن كيف تم الخروج على هذا المبدأ العام الإجرائي، وكيف ثفت دعوى الحسبة طرificها في دعوى أبو زيد، وأتيح للغير الكلام عن تفريح زوجته عنه.

إن المصلحة هي قوام الدعوى وركتها الأولى، ولذلك قيل: حيث تتعذر المصلحة تتعذر الدعوى *d. interet pas d'action*: بل أن من التقىء من يلتفت إلى حد القول بأن المصلحة هي الشرط الوحيد لقبول الدعوى، وأن ما عدناه من الشروط ليست إلا صورة من صور المصلحة،^(٢) فكيف إذن تم الالتفاف حول هذا الشرط الهام.

٢- أزمة الأحكام الموضوعية

ما لا شك فيه أن قانون الأحوال الشخصية في مصر لم يتكلم عن أحکام الارتداد وشروطه الموضوعية، لهذا فالقاضي يجد نفسه مضطراً للجوء إلى المباديء العامة الثابتة في الشريعة الإسلامية.

وفي تعرضه لهذه المباديء يؤكد الأستاذ محمد حامد الجمل أن المباديء المذكورة لا تسعفنا في مجال الوظيفة العامة - بآية فكرية واضحة ومحددة حول ذلك.^(٣)

والسؤال المطروح هو: هل أن النظرية الفقهية الإسلامية تحضرت لنا عن مباديء ثابتة حول الارتداد؟

لا نعتقد ذلك كما سترسلح في الأبحاث السابقة.

^(١) المادة الرابعة من قانون أصول المطالبات المدنية والتجارية في مصر المضمنة: لا يقبل أي طلب لو دفع لا يكون لصاحب في مصلحة فائضة وهذا هو الفرق المزكي لـ ١١ / من أصول المحاكمات المدنية في سورة.

^(٢) د. عبد الباسط الحبيبي: شرح قانون الإجراءات المدنية، دار الفكر العربي، القاهرة، ٩٦٦، من ٣٢٣.

^(٣) كتابة المؤلف المعلم: دار الهداية العربية، القاهرة، ط٤، من ١٤٢٢ وما بعدها.

إذن كيف يمكن لنظام وضعى منضبط ومحدد أن يحيل إلى عناصر غير محددة؟^{٤٩}
 لقد أتيح لنا توضيح الإحالة إلى المبادئ العامة في الشريعة الإسلامية، ولكن هذه الإحالة تغاطب بالأساس المشرع، وإذا خاطبت القاضي فإنما لسائل تفسيرية؛ وليس إلى جرعة محددة للأركان متضطلة المقومات.

وبيان ذلك أن هنالك أصلًا جزائياً عاماً هو: لا عقوبة إلا ينص، والغاية من ذلك أن تكون الأمور الجزائية واضحة وصلبة أمام الظاهرين، فكيف يباح للقاضي أن يؤثر في حق دستوري معتمداً في ذلك على غياب نص جزائي ومتندأ إلى مبادئ، عامة لاسيما أن المبادئ العامة كما قلنا لا تندو أن تكون مادة حام Brut تغاطب المشرع الوضعي الذي ينبع من روحها.
 لقد تضمن الادعاء التفريقي دون أي طلب آخر كالمصادرة، وغيرها، والسؤال المطروح هو: هل أسعف على المجتمع، وجود كتب ملحدة - إذا افترضنا جدلاً ذلك - تشبّه أطفارها في جسم المجتمع أم التفريقي، أليس هنالك غرابة في الأمر؟^{٥٠}

التكوين العلمي للقاضي العربي في الدولة الوضعية

وصف أحد المفكرين الأوروبيين الفقه الإسلامي بأنه مصنع منطقى، وهذا المصطلح صاغ من الأحكام المتعلقة بالقانون الدولي وغيره ما يسبق الفقه الأوروبي ب Alf سنة.^{٥١}

ويمكنا أن نغير في نظرية الفقه الإسلامي بين أمرين:

- الطابع المحافظ الذي فرز الوعي المحايد لأمتنا في العصر الوسيع، وهذا أمر بديهي إذا أن أهم وظيفة للقانون هو إعطاء حلول للسائل المطروحة والراهنة.

- الطابع الشمولي المتعلق بفلسفة القانون، حيث اقترح هذا الفقه حلولاً، وارتاد قارات فقهية مترجمة فكرة الحق في ذاتها، مثل التعريف بالسياسة الشرعية، وأنها أقرب إلى العدل وأبعد عن القظلم، ومثل التعريف بالعدل بالقول: أيهما كانت مصلحة المصلحين فشأن شرع الله، ومثل التعريف بالشريعة بأنها عدل كلها رحمة كلها مصلحة كلها... إلخ.

ولكن ما يعيب نظرية الفقه الإسلامي أن السمة الغالبة لها أنها فقه فروعى يعطى حلولاً لسائل فردية، ودون صياغة ذلك في نظريات عامة.

^{٤٩} د. حسن صعب: تحدث العقل العربي، دار العلم للملائين، بيروت ١٩٦٩، ط١، ص ١٨١.

ونعتقد أن ذلك يعكس بعمق على ثقافة وتكوين التعامل مع هذا الفقه سواء أكان محامياً أم قاضياً.

والسؤال المطروح - وهو سؤال - نستخلصه واقعياً وعملياً من صميم حياتنا القضائية - للحصه فيما يلي: كيف باستطاعة المحامي أو القاضي العربي أن يحيط بجماع هذه النظرية المتعددة الشعاب والمسالك والطرق، لاسيما أنه لم يتلور من خلال هذه النظرية الفقهية نظريات ومبادئ، وأصول عامة محددة تجدها كافياً يتفق مع الداعوى الوضعية.

زد على ذلك فالقاضي أو المحامي العربي لم تكون تكوينه علمياً يوأله لأن تكون لديه ملحة الاستباط على صعيد الفقه الإسلامي، وهذا الأمر يعود إلى طبيعة الناحي الدراسية وإلى اتساع رقعة الفقه الإسلامي، وتعدد البثارات فيه والاستقطاب ثم المركبة لصالح القانون الوضعي.

مثل بسيط نظرية للتدليل بأعمال الفقه الإسلامي يثبت في الصحيفة، وهي الدستور الذي أنشأ الدولة الإسلامية الأولى، فهذا الدستور مؤسس لأرقى النظريات القانونية مثل الأساس المدنى للدولة، ومثل شرعة السلطة وتأميمها وديمقراطيتها، هنا فضلاً عن أنه يقيم نظرية الحقوق والحرثيات العامة، ولعله يتكلّم لأول مرة في التاريخ عن النظرية الفيدرالية على صعيد القانون الدستوري، وغير ذلك من الأحكام.

هذا الدستور مؤسس على فكرة العقد الاجتماعي، والسؤال المطروح هو ما يلي: لقد ملأت نظرية العقد الاجتماعي لرسو ولوك عقولنا وصحت أسماعنا، ومع ذلك لم نسمع قفيها واحداً نكلّم عن نظرية العقد الاجتماعي الإسلامي.

هذا مظهر بسيط لأنّفاء الفقه الإسلامي في حياتنا، وهو إنففاء يعكس بعمق على التكوين العلمي للقاضي والمحامي.

وأنا على يقين أن الآلوف من القضاة والمحامين لا يفقهون من الشريعة الإسلامية إلا التزمر البisser الذي لا يرقى إلى مستوى الاستباط والتأهيل العلمي السليم.

حال هذا الفراغ سواء في تكوين القاضي، أم في فقر النصوص أم في عدم الاتساق بين النظام الوضعي ونظام الشريعة الإسلامية، فالقاضي يلعب دوراً كبيراً، وقد يصل به الأمر إلى درجة الخطورة الكيف الذي يمكن تسميته بحكومة القضاة.

ذلك أن القاضي يتصرّ على تطبيق القانون، وبالتالي فإذا كانت النصوص واضحة ومنضبطة اقتصر دوره على ذلك، أما إذا كانت روح النصوص غامضة ومضطربة وكانت البلاد غير مبنية على تقاليد قوية ولم يتلور حطوط الحياة فيها، فهنا ينهض دور القاضي وترزّ أهميته،

وهذه هي ظاهرة حكمة القضاة التي بروزت في عصر الرئيس الأمريكي روزفلت، حيث وقف القضاء ضد إصلاحاته^(١).
ومن نظرنا أن القاضي المصري يقف على أرض غير صلبة عندما يحكم في موضوع الارتداد.

وبين ذلك أن هذه المسألة عكست بأكثر من روح وفلسفة ونظرية قانونية، فكيف يستطيع القاضي أن يعمل استبانته، ويجري قياساته، ويقيم الاتساق في نظام قانوني غير منسق.
وتوضيح ذلك أن القاضي المصري يواجه حالياً أكثر من فلسفة وأكثر من رؤى وأكثر من توجه، ولكل توجه أو اتجاه وأساسه وصياغاته الخاصة به، ولا يمكن لرؤى معينة أن تحكم رؤى أخرى، ومن جهة أخرى فلا يمكنها أن تستعير أواليات رؤى معينة لتحكم رؤى أخرى.
ذلك أن الرؤى تشىء التوجه الخاص بها، والمنهج يصبح الرؤى ويلورها. على سبيل المثال فرقية العاهلي للحياة تختلف عن رؤى الإسلام، والأمر نفسه بالنسبة لرؤية القاضي الأوراني، فهي تختلف عن رؤى القاضي الإسلامي في العصر الوسيط.
لقد تبلورت نظرية الارتداد في مناخ فكري معين ونفس هو مناخ العصر الوسيط، وهناك حالات *circonstances* معينة تحيط بهذه النظرية وتلتف حولها، ومن غير المنطق قبول هذه النظرية إلا في سياقها التاريخي وظروفها الخاصة، وهذا هو فحوى مدرسة المفتر أو التشكيل المعرفي التي أسسها - في إطار نظرية المعرفة - المفكر فوكو.

ذلك أن الارتداد يظهر من خلال صيغة التعبير عن الرأي، وهذا التعبير ارتدى في هذه العصر توباً باللغة التعقيدية والتشاركي والغمي ومن خلال تقدم علمي عميق لا يمكن ملاؤه بالفروع العصر الوسيط.

لعلنا سمعنا بهجاء الخطيبية لغيرقان بن بادر وكيف أن الخليفة عمر بن الخطاب - مع ما يمتلكه من حس نقدي رهيف في الشعر العربي - اضطر أن يلحدا إلى أهل الخبرة في الشعر كي يطمئن، فلا يصدر أحكاماً غير دقيقة إذن، فكم هي الجهود التي علينا أن تبذلها أمام شعب علوم العصر وخصوصيتها والأدوات والآلات التي تعتمدها لهم هذه العلوم. وكم هو التطور الذي طرأ على حرية الرأي تبعاً للصياغات المعقنة التي تحكم علم القانون المعاصر، ومن ثم فهل يصح أن تحكم حرية الرأي المعاصرة بأوليات التعبير عن الرأي في العصر الوسيط^(٢).

^(١) د. محمد عصقر: ملخص المحكمة الإدارية العليا في الرقابة والفسر والإبداع، المطبعة المالية، القاهرة، ج ١، ٢٠٥٧.

هالك نظرية كبرى يلورها الفكر الواقعي الكبير موتسكيو ملخصها نسبة الحقائق الإنسانية وضرورة مواجهة بعضها البعض وخلق التوازن الدقيق بينها.

فالحكم القضائي مثلاً عنوان الحقيقة، لكنها الحقيقة القانونية غير المطلقة، وقد لا تتطابق هذه الحقيقة القانونية مع الحقيقة الواقعية، ولهذا فقد عصف النظام القانوني من حالة قوة الحكم القضائي متىحاً إعادة المحاكمة ضمن حالات معينة.

والأمر نفسه بالنسبة للقانون الصادر عن مجلس الشعب، فعلى الرغم من أنه يعبر عن الإرادة العامة إلا أن هذه الإرادة ليست مطلقة، ولذلك فقد جهد النظام القانوني لكيح جاجها بالرقابة الدستورية على القوانين التشريعية.

وفي ظلنا أن هذا الملعب الذي يلوره موتسكيو يحكم النظام القانوني من رأسه حتى أقصى قدميه، ومن ثم يجب مواجهة حرية الرأي عدالة الارتداد وخلق التوازن الدقيق بينهما وعدم التعويل على الإطلاق على أي منها، وبالتالي فعل المعادة يكون كالتالي:

احترام حرية الرأي والتعزير بمقابل ذلك شجب كل ما يمس قدس أقدسنا (الله ورسوله وقرآن ورسالات المسماوية).

والمواجهة بين التقاضين وتحقيق تغطية التوازن الدقيقة بينهما تتضمن تحديد جريمة الارتداد تحديداً دقيقاً يراعي العلوم المعاصرة لجهة الصياغات والتقييدات والأسباب والأدلة.

وعنالك ملاحظة أخرى وهي أن حرية الرأي أحبطت من قبل المشرع الوضعي بضمانته واسعة لاسباباً من الناحية الإجرائية، ولقد البرى الفقه الأوروبي للبحث عن ضوابط إجرائية وشكلية لدعم هذه الحرية، في حين أن الفقه الإسلامي في العصر الوسيط لم يعن بفقه الإجراءات، فكيف إذن تخضع حقيقة واحدة لنظمتين قانونيين مختلفتين في الطبيعة والجوهر.

حرية الصحافة مثلاً أو آية حرية رأي آخر ينظر بها القاضي الجزائري، فكيف ينظر القاضي الشرعي في جريمة ارتداد، وهي شكل من أشكال التعبير أولاً، وغير مكتوبة بآية ضمانات إجرائية ثانياً.

في ظلنا أن القاضي المصري الذي يحكم في جريمة الارتداد المنسوبة إلى الدكتور أبي زيد، هذا القاضي محكوم بترسانه ضخمة من الأدلة والتقييدات المطلوبة والمستمدة من النظريات الفقهية الاوروبية، وبالمقابل فاليس بين يديه سوى أسلاء لأدلة مستمددة من الشريعة الإسلامية، وهذه الأسئلة أضيفت إلى الحسم القانوني دون تنسيق أو يلوره أو اتساق أو ترتيب.

وفضلاً عن ذلك فالدور الانشائي للقاضي يظهر حلياً وعميقاً في البلاد التي هي في حال الشلور، كما هي الحال في مصر، لتبسيط هو أن التمو يفرز تخلقات واتجاهات وتضاريس

اجتماعية لا حصر لها، ومن ثم فإن تحديد الخط الجامع - وهو من مهمة القاضي في حال غياب النص، كما هو الحال في الدعوى المطروحة - يصبح أمراً قابلاً ووغير المalk.

مثال بسيط تقرره للتدليل بالموضوع، وهو ليس المبحث أو الميكروجيف فقد كان ذلك يعتبر خروجاً على قواعد الاختشام وستأذنير ضبطي.^(١)

والسؤال المطروح هو: هل يقى الأمر على هذا الحال، وهل أن القاضي في بيروت لديه الإحساس نفسه حول الموضوع بالنسبة للقاضي في السعودية أو ليس

إذن فاستخلاص الضمير الجمعي أصبح صعباً بالنسبة للقاضي العربي الذي يواجه بلورات وتخلقات وتكتونات جديدة في صياغة الوجдан العام العربي على ضوء الخدابة والراهبة والتطور حتى ضمن الدولة الواحدة.

والقاضي ولاشك سيقوم بذلك إبداعي إنشائي، وهنا تكمن الخطورة لاما إذا كان الأمر يتعلق بالحرفيات بل بالمقابل.

وحقيقة الأمر أن الدور الإنشائي للقاضي يمكن أن يقل في حدود التفسير أو الإكمال أو التجديد ولكن ليس على أساس إبداع أمر يتعلق بالحرفيات والعقيدة، فهذا الأمر من متعلقات التشريع.

لقد طرحت دعوى الحسبة مثاث المرات على القضاة المصري، وكانت نتيجة عدم القبول، فكيف بنا نقاوم بهذا القبول الدور إنشائي، ألا ألم مظهر لسلطة شبه تشريعية.^(٢) القاضي كما قلنا يقتصر على التفسير، حيث يجد أمامه مادة يحيط منها نسخة، ولكن ألا تخد القضاة في هذه الحال بخلق موضوعه من العدم ex nihilo.

لقد قبل عن المبادئ العامة للقانون بأنها ثورة على النظام القانوني، والقاضي المصري في قضية أبي زيد يتعامل مع مبادئ عامة، إذن ألا ألم حكومة القضاة.

وفي نظرنا أن كل شيء بهون اللهم إلا إذا كان الأمر يتعلق بالحرفيات والعقيدة، أحل قد يقوم القاضي بالابداع والإنشاء في مجال مالي مثلاً، ولكن لا يجوز له بأي حال من الأحوال أن يتدعى في مسائل تتعلق بالحرفيات العامة لاما إذا ارتقى الأمر إلى درجة الجريمة الجزائية.

على هذا الأساس فهذا ينافي توسيعه من المحظوظ الاطلبي إلى الخليج العربي

^(١) د. عصافور: الضبط الإرادى، ص ١٤٩.

^(٢) نتكلم عن خطورة هنا الإبداع الدكتور عصافور: متذنب المحكمة الإدارية العليا، ص ٣٧١.

متذراً بعده، ورة تحديد الحريات والحقوق الأساسية ومسائل العقيدة بحيث تبني وتوسّس على صخرة صلبة واضحة.

يقف معه في هذا الرأي كوكبة كبيرة ولنيف هام من الفقه متذراً بسوء العاقبة مردداً قالاً: الحرية أولاً.^(١)

يرى الفقيه الفرنسي فيدل أن سلطة القاضي في التعامل مع المبدأ القانوني لا تعدو أن تكون تابعة إنشائياً متعلقة من حقوقها القانونية بزروده بها وسط أو نظام معين، ولكنها في مسألة الدكتور أبي زيد تحد عكس ذلك إذ النظام القانوني المصري في جماعته لا يقبل دعوى الخصبة، فكيف نقبله في هذا المبدأ بالذات لاسيما في حال الغموض، الا يجب أن تتجه قواعد التفسير إلى عدم التوسيع في الموضوع؟

إن الارتداد مسألة جزالية الأصل إذنليس بمحض موضوعنا من قبل القاضي الشرعي بودي إلى قلب صفتها رأساً على عقب، فكيف تم التوسيع بهذا الأمر، وفسر بما يخالف القانون الجزائري سواء جلية القبول أم الضمانات؟

القاضي يشذع في حدود النظام القانوني ومن علاله، ولكن أستاذ حيال ابتداع كامل خارج النظام القانوني المصري،

لقد وصفت المبادئ القانونية بأنها تلبى احتياجات أساسية لأنها تتجه إلى كفالة كرامة شخص الإنسان وحرية المواطنين ومسواتهم.^(٢)

الآن يجب أن نأخذ بعين الاعتبار هذا الوصف لاسيما لتنا أمام إدانة واضحة نفس المقدس،^(٣) والخلاصة لقد أجمع القضاة على اتسام سلطة الإبداع القضائية بالمحظوظية،^(٤) لاسيما في أمر خطير يتعلق بكرامة المواطن، وبالتالي أليس قتل المواطن قتلاً للوطن، كما غير عنه صريح الآية القرآنية: «من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً».

لهذه الأسباب مجتمعة، فالمسألة خطيرة جداً وإلى أهيب بالشرع المصري،^(٥) أن يبادر إلى أحد الكثرة من يد القضاء، فيصدر تشریعاً يحدد بصرامة موقفه من دعوى الخصبة لسبب بسيط هو أن القضاء نفسه عاجز عن حسم الموقف بخروج الأمر عن صلاحيته وقدرته على استشراف المستقبل والقيام بدور إبداعي كامل هو من صنعه اختصاص القضاء.

^(١) د. عصافور: المرجع السابق ص. ٣٧١

^(٢) د. عصافور: المرجع السابق ص. ٣٧٠

^(٣) د. عصافور: المرجع السابق ص. ٣٧٣

^(٤) بالفعل لقد قام الشرع المصري بعد كتابة هذه الأسطر بذلك.

بقيت ملاحظة هامة هي أنني أرتو وأشرف لمحنـع أيـاً كانـ هذا المحـنـع تـسـودـه دـعـوى الحـسـبـةـ سـوـاءـ أـكـانـتـ هـذـهـ الدـعـوـيـ إـسـلـامـيـةـ أـمـ شـعـيـةـ،ـ وـلـكـنـ هـذـهـ الدـعـوـيـ -ـ لـنـظـرـيـ -ـ لـأـمـكـنـ أـنـ تـكـونـ فـعـالـةـ إـلـاـ فـيـ عـمـنـعـ بـالـغـ التـضـجـ وـالـطـورـ إـسـلـامـيـةـ أـمـ غـيرـ ذـلـكـ.

وـعـلـىـ هـذـاـ فـلـاـ عـيـصـ مـنـ أـنـ تـعـرـضـ بـدـقـةـ لـنـظـرـيـةـ الرـدـةـ فـيـ الشـرـعـيـةـ إـسـلـامـيـةـ،ـ ثـلـمـسـ التـفـصـ الـأـحـرـاتـيـ فـيـهاـ حـيـثـ سـيـتـضـعـ لـنـاـ أـنـهـ لـيـسـ هـنـاكـ إـحـرـامـاتـ مـقـرـرـةـ لـصـالـحـ الـلـهـمـ الـلـهـمـ إـلـاـ الـأـسـتـشـابـةـ،ـ وـهـيـ إـحـرـامـاتـ لـاـ تـقـارـنـ أـوـ تـضـاهـيـ بـالـأـحـرـامـاتـ الـمـقـرـرـةـ لـصـالـحـ الـمـرـبـاتـ الـعـامـةـ فـيـ الـقـائـونـ الـوـضـعـ الـمـعـاصـرـ.

نظـرـيـةـ الرـدـةـ فـيـ الـفـقـهـ إـسـلـامـيـ

١ - التعـرـيفـ بـالـرـدـةـ وـتـحـدـيدـ مـاهـيـتـهاـ:ـ الرـتـدـ هـوـ الرـاجـعـ عـنـ دـيـنـ إـسـلـامـ.^(١)

وـمـلـاحـظـ أـنـ هـذـاـ التـعـرـيفـ رـاعـيـ التـبـيـطـ،ـ وـلـهـنـاـ فـإـنـاـ نـفـعـلـ بـعـضـ التـعـارـيفـ الـمـعاـصـرـةـ الـتـيـ أـبـرـزـتـ عـنـصـرـ الـإـرـادـةـ وـالـاختـيـارـ،ـ كـمـاـ يـتـضـعـ مـنـ التـعـرـيفـ التـالـيـ:ـ الرـتـدـ مـنـ تـرـكـ إـسـلـامـ بـإـرـادـتـهـ وـالـخـيـارـ،ـ وـأـنـكـرـ مـاـ هـوـ مـعـلـومـ مـنـ الـدـيـنـ بـالـعـرـورـةـ كـإـكـارـ الـصـلـاـةـ أـوـ الصـومـ أـوـ مـاـ شـاـكـلـ ذـلـكـ.^(٢)

أـمـاـ الرـدـةـ فـهـيـ أـنـ يـرـتـدـ قـوـمـ حـكـمـ بـإـسـلـامـهـمـ سـوـاءـ وـلـدـواـ عـلـىـ فـطـرـةـ إـسـلـامـ أـمـ أـسـلـمـواـ عـنـ كـفـرـ.^(٣)

وـيـطـلـقـ بـعـضـ الـفـقـهـاءـ الـكـفـرـ الـطـارـيـ عـلـىـ الرـدـةـ تمـيـزاـ لـهـاـ عـنـ الـكـفـرـ الـأـصـلـيـ الـذـيـ لـمـ يـسـبـقـ الـإـيمـانـ.

وـبـالـطـبـعـ فـإـلـاسـلـامـ يـأـمـيـنـ التـعـولـ عـلـىـ حـرـيـةـ الـإـسـانـ وـشـقـ قـلـبـهـ لـلـاطـلـاعـ عـلـىـ مـاـ يـسـتـفـرـ فـيـهـ لـذـلـكـ فـلـاـ يـدـ لـلـارـتـدـادـ مـنـ مـظـاـهـرـ وـاضـحـةـ تـوـرـيدـ وـجـوـدـهـ وـتـكـشـفـ عـنـهـ،ـ وـمـنـ ثـمـ فـهـذـهـ الـظـاـهـرـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ لـاـ الـحـضـرـ.^(٤)

- مـبـ الـتـيـ (٥).

(١) ابن عـابـدـيـنـ شـرـحـ رـدـ الـخـاتـمـ جـ ٢ـ صـ ٣٩١ـ

(٢) أـمـدـ زـكـرـيـاـ الـبرـهـانـيـ:ـ الـبـرـاثـ وـالـوـسـمةـ صـ ٦٠ـ

(٣) الـلـورـدـيـ:ـ الـأـسـكـامـ الـسـلطـاتـيـ،ـ صـ ٥٥ـ

(٤) ابن عـابـدـيـنـ:ـ شـرـحـ رـدـ الـخـاتـمـ جـ ٢ـ صـ ٣٩١ـ وـالـشـيـخـ مـحـمـدـ أـبـرـهـرـةـ:ـ الـعـرـبـةـ وـالـخـرـبـةـ فـيـ الـفـقـهـ الـإـسـلـامـيـ،ـ دـارـ الـفـكـرـ الـعـرـبـيـ،ـ الـقـاهـرـةـ صـ ٣٠٢ـ

- إنكار المحرمات الثابتة بدليل قطعي لا شبهة فيه كمن ينكر تحريم الخمر.
- إنكار أمر علم من الدين بالضرورة كإنكار الصلوات الخمس أو إنكار عدد ركعاتها.
- إنكار أمر من أمور الاعتقادات بدليل قطعي لا شبهة فيه كإنكار القرآن.
- استباحة المحرمات الثابتة بدليل لا شبهة فيه كالزكاة وإنكار تحريم الربا.
- جحود الفرائض التي ثبتت بدليل قطعي كالزكاة والصوم والصلة والحج.

أدلة تحريم الردة:

وتجد هذه الأدلة في القرآن الكريم والسنّة النبوية إضافة إلى الإجماع.

١ - الأدلة القرآنية

وهذا ما يتضح من قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا من يرتد عن دينه، فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أخرين على الكافرين».... المائدة / ٥٤ .
 «ومن يرتد عن دينه، فيبعث وهو كافر، فأولئك حبّطت أعمالهم في الدنيا والآخرة، أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون».... البقرة/٢١٧ .
 «ومن كفر بالله بعد إيمانه إلا من أكراه وقلبه مطعن بالإيمان، ولكن من شرح بالكفر صدره فعلتهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم».... التحـلـ / ١٠٦ .
 «إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهدّيهم سبيلاً»... النساء/١٣٧ .

«يخلقون بالله وما قالوا، ولقد قالوا كلمة الكفر بعد إسلامهم وهو عالم بما ينالوا وما تقووا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله، فإن يتوبوا خيراً لهم وأن يتولوا يعذّبهم الله عذاباً أليساً في الدنيا والآخرة، وما لهم في الأرض من ولٍ ولا نصیر»... التوبـة/١٧٤ .
 ولا شك أن غضب الله على المرتد وإحباط أعماله وحرمانه من المغفرة دليل على التحريم، ولكن هذا التحريم ديني الطبيعة والماهية و مجرد من آية عقوبة دينية.

٢ - أدلة السنّة النبوية

ومن الأحاديث المتعلقة بذلك، قوله (ﷺ):

- من يبدل دينه فاقتلوه.^(١)

- لا يخل دم امرىء مسلم إلا في ثلاثة: كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحسان، وقتل نفس بغير نفس.^(٢)

^(١) صحيح البخاري: دار الشعب، القاهرة، ١٩٩٨، ج ٩، ص ١٩.

^(٢) الشركاني: نيل الأطمأن، ج ٧، ص ١٤٦ .

٣ - الإجماع:

وهذا ما يتضح من إصرار الخليفة الراشد أبي بكر الصديق على قتال المرتدين وموافقتة الخليفة عمر وبقية الصحابة على ذلك.

وإذا كان هنالك اتفاق على تحرير الردة إلا أن الخلاف شمر حول تحديد العقوبة المتعلقة بها، إذ يرى من يرى عدم قتل المرتد،^(١) في حين يرى فريقاً آخر بخلاف الرأي الأول.^(٢)

وفيما يلي حجة الفريقين للدكتورين:

١ - حجة القاتلتين بعدم قتل المرتد:

وهذه الحجة تعتمد على ما يلي:

- عندما قسم الرسول (ﷺ) الغنائم التي أتى بها أحد الرجال مخاطباً إياه بما يلي: يا محمد إنك لا تعدل في الرعية ولا تقسم بالسوية، ولقد هم عمر بن قتيل الرجل، ولكن الرسول (ﷺ) منعه من ذلك، وبادر يقول: لا أحب أن يقول الناس إن محمدما يقتل أصحابه.^(٣)
- ويرى بعض الفقهاء أن الرسول عفا عن هذا الرجل لأن التعزير حق له.^(٤)
- وحقيقة الأمر أن حزاء الردة حق الله باعتباره حق المجتمع، وليس حق فرد بذلك، وأن الرسول (ﷺ) عفا عنه باعتباره إماماً للمسلمين، فله أن يترك التعزير مراعاة للمصلحة العامة.^(٥)
- لقد طعن المنافقون في الرسول، وبيطروا من همم المسلمين في الحرب، وعطلوا فرصة الجهاد، ومع ذلك لم يقتلهم الرسول، ولم يهدمهم، وغاية ما عوقبوا به أن الله أمر نبيه بأن لا يستغفرون لهم، وأن لا يصلى على موتهاهم أو يقدم على قبورهم، وهذه عقوبات غير دنيوية.^(٦)
- لقد اعتمد أصحاب هذا الاتجاه إلى تفسير الآية القرآنية: «فَإِنْ اعْتَرُلُوكُمْ فَمَا يَقْتَلُوكُمْ

وألقوا إلينكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً».... النساء/٩٠.

يقول الإمام الشیخ محمد عبید: إن في هذه الآية من الأحكام - على قول من قالوا أنهم كانوا مسلمين أو مظہرين للإسلام ثم ارتدوا - أن المرتدين لا يقتلون إذا كانوا مسلمين أو مظہرين للإسلام ثم ارتدوا، ولا يوجد نص في القرآن بقتل المرتد، فيجعله ناسحاً لقوله: فأن

(١) عبد العزيز عامر: التعزير في الشريعة الإسلامية، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٧٤، ص ١٧.

(٢) عبد الحكيم حسن الطي: المربيات العامة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٤، ص ١١٦.

(٣) ابن قدامه: المتن، ج ١، ص ٣٤٨.

(٤) المرتضى: المروي طبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٤٦، ص ١٧٩.

(٥) عبد الحكيم علی: المربيات العامة، ص ٤١٦.

(٦) الشيخ عبد العمال الصعيدي: المربية الندية في الإسلام دار الفكر، القاهرة، ص ١٤٦.

اعترلوكم فلم يقاتلوكم نعم ثبت في الحديث الصحيح الأمر بقتل من بدل دينه وعليه الجمهور وفي نسخ القرآن بالسنة الخلاف المشهور، ويؤيد الحديث عمل الصحابة، وقد يقال أن قتالهم للمرتدین في أول خلافة أبى بكر كان بالاجتهاد، فقد قاتلوا من تركوا الدين بالمرة كطليء وأسد، وقاتلوا من منع الزكاة من تميم وهو زان، لأن الذين ارتدوا حاروا إلى الجاهلية حرها لكل أحد لم يعاوه على ترك الحرب، والذين منعوا الزكاة كانوا عقربين خمسة الاسلام ثالثين على نظامهم والرجل الواحد إذا منع الزكاة لا يقتل عند الجمهور.^(١)

ويرى الدكتور عبد العمال الصعدي أن آيات الردة الواردة في القرآن لم تشر إلى آية عقوبة دينوية على كثرة هذه الآيات.^(٢)

- إن الأحاديث التي ورد بها قتل المرتد هي أحاديث آحاد، ثم فلا يعمل بها في العقائد، وقتل المرتد يدخل في العقائد، ويسري على المرتد المقاتل، لأن المسلمين كانوا على عهد النبي (ص) في حالة حرب، فكان من برته لا يلزم بيته، بل يتضمن إلى أعداء الاسلام ليقاتل معهم، فكان الأمر بقتله على قتاله مع أولئك الأعداء لا على رده عن الاسلام.^(٣)

وكل ذلك كان عدم قتله للمنافقين الذين ارتدوا بعد إيمانهم لأنهم لم يقاتلوا المسلمين، بل كانوا أحياناً يقاتلون بخاناتهم، ولم يكن عدم قتالهم راجحاً إلى الجهل بکفرهم، بل أن الرسول (ص) كان يعلم نقاطاً كثيرة منهم.^(٤)

وهكذا تكون التفرقة بين المرتدین راجحة إلى حل السلاح مع ارتدادهم أو عدم حلهم، فمن حمل السلاح مع ارتداده يقاتل، ومن لم يحمل السلاح لم يقاتل ولم يقتل.^(٥)

٢ - القول بقتل المرتد

وهنا أيضاً تتوفر لنا الأنفاس والأراء الآتية:

- يرى بعضهم بقتل المرتدین استتابه سواء أثاب من تلقاء نفسه، أم لم يتب، وسواء أراجع الاسلام أم لم يراجع.^(٦)

^(١) عبد الحكيم العلى: المحريات العامة من ٤١٧.

^(٢) كتابة: سرية التفكير في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة، ص. ٩٧٢.

^(٣) الشيخ عبد العمال الصعدي: الحرب الدينية في الإسلام ص. ١٨٠.

^(٤) الشيخ عبد العزيز حلوبيش: الإسلام دين الفطرة والمرية سلسلة كتب الهلال العدد ١٨، ٩٥٢، ص. ١٥١.

^(٥) عبد الحكيم العلى: المحريات العامة، ص. ٤١٨.

^(٦) قال ذلك الحسن مطاووس وأهل الظاهر والشوكتاني في نيل الألطمار باب حل المرتد ج. ٨، ص. ٧.

- ويرى بعضهم الآخر: قول التوبية إن بادر المرتد، فتاب، وإن لم تظهر توبته تقدّم فيه القتل.^(١)

- ويرى فريق ثالث استابة المرتد وهو قسمان:
الفريق الأول: يوجب استابة المرتد قبل إيقافه القتل فيه، إلا أنهم اختلفوا في طريقة الاستابة، فقد تكون الاستابة حرة، وقد تكون نثلاث مرات، وهو قول الزهربي، وقد تكون ثلاثة أيام، وهو قول مالك وأبي حنيفة.^(٢)

الفريق الثاني: يرى أن الاستابة ليست لازمة بل هي مستحبة،^(٣) ولقول ابن بطال عن أمير المؤمنين علي^(٤) أنه يستتاب شهراً، وعن النخعي أن يستتاب أبداً.^(٥)
ووجه من يقول بقتل المرتد حدثت الرسول الآيف الذكر (من بدل دينه فقاتلوه)، والحديث الثاني (لا يعدل دم امرئ مسلم إلا في نثلاث.....) إضافة إلى حجة الإجماع التي سبق العرض إليها.^(٦)

- ويستدل من قال بقتل المرتد دون استابة بما روى أن النبي^(٧) بعث أبا موسى الأشعري إلى البصرة، ثم أتيته معاذ بن جبل، فلما قدم عليه معاذ قدم له وسادة، وقال اترسل، فالتفت فوجد رجلاً موثقاً، فقال له: ما هذا؟... قال: يهودي أسلم ثم تهود ثم قال إجلس، فقال: لا أحجلس حتى يقتل هذا المؤذن، ففداء الله رسوله.^(٨)

- أما من قال بوجوب استابة المرتد، فيستدل إلى رواية ابن حزم عن طريق عبد الرزاق بن معاشر، قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن عن أبيه، قال: قدم هرآة بن ثور وشقيق ثور على عمر يشره بفتح تسر (من بلاد القرم)، فقال له عمر: هل كانت مغيرة تحيرنا بها؟... قال: لا إلا أن رجلاً من العرب ارتد، فضررنا عينه.... قال عمر: وسيحكم فلا طيبتم عليه باباً وفتحتم له كوة، فأطمعتموه كل يوم رغيفاً وستقيمه كوزاً من ماء ثلاثة أيام، ثم عرضتم عليه الإسلام في الثالثة، فقلعه أن يرجع.... اللهم لم أحضر ولم أمر ولم أرض إذ بلغني.^(٩)

(١) أبو يوسف والشوكاني: نيل الألطاف ج. ٨، ص. ٨.

(٢) عبد الحكيم العظي: المحريات العامة، ص. ٤١٩.

(٣) الشافعى رواية عن أبى أحد، ودر أبى الحسن الصرى.

(٤) الشوكاني: نيل الألطاف ج. ٨، ص. ٨.

(٥) تكلم في حديث مسهب عن ضعف الحديثين المذكورين.. أحمد صبحي منصور في مقالة الموسوم بعنوان: حد الردة، منشور في مجلة القاهرة، العدد ٩٩٥، ص. ١٤٨ وما يليها.

(٦) الشوكاني: نيل الألطاف ج. ٨، باب قتل المرتد، ص. ٨.

(٧) ابن قديمة: النجاشي، ج. ١، ص. ٧٧.

ولقد نظر علي (٥) المستور العجي بالتربيه أيام ثلاثة، ثم قتله بعدها.^(١)
ولعل أصحاب هذا الاتجاه يرون أن المرتدين منزلة مشركي العرب، فهم قريو العهد
برسول الله والقرآن نزل بلغتهم، وقد عرفوا مخاسن الشريعة، ولم يراعوا ذلك.

الردة بالنسبة للمرأة:

في هذا الأمر تشعب الآراء إلى ما يأتي:

الرأي الأول: أنها تقتل إذا لم تسلم كل مرتد.^(٢)

ويخلل هؤلاء رأيهم بأن العلة قائمة، وهي التحلي عن الدين، وهذا الأمر سواء بين الرجل
والمرأة لاسيما أن الردة من حق الله.

ويستدل هؤلاء بغير مقاده أن الرسول (٣) قتل مرتدة يقال لها أم مروان، كما قتل أبو
بكر مرتدة اسمها أم فرق.^(٤)

ويزيد هؤلاء رأيهم بالقول أن الخاتمة بالردة أخلط من الخاتمة بالكفر الأصلي، إذ أن
الإنكار بعد الإقرار أخلط من الإصرار ابتداء على الإنكار كما في سائر المفرق.^(٥)
وأخيراً اعتمد هؤلاء قوله (٦): من بدل دينه فاقتلوه، فهذا النعم عام، ويجري على
إطلاقه، ولم يفرق بين المرأة والرجل.

٢ - الرأي الثاني: إن المرأة لا تقتل، وإنما تخس وتُحرر على الإسلام.^(٧)

٣ - الرأي الثالث: إنها تخرج بين القبة والأخرى، وتزعر تسعة وتلائين موطلاً، ثم تعاد
إلى الحبس إلى أن توب أو تموت.^(٨)

ويستدل أصحاب هذين الرأيين بما يأتي:

- مارواه رياح بن ربيعة أن الرسول (٩) رأى امرأة مقتولة، فقال لأحد الناس: أدرك حالها

وقل له لا يقتلن عبيداً والذرية.^(١٠) ولما رأى الرسول (١١) يوم فتح مكة امرأة مقتولة، قال: ما

(١) السرسي: المبسوط من ٩٨ - الخامس: أحكام القرآن، الطبعة البهية بمصر، ج ٢، ص ٢٨٦.

(٢) الشاعر و قال به أبو يوسف ثم رفع عنه.

(٣) عبد الحكم العلي: المربيات العادة، ص ٤٢١.

(٤) عبد الحكم العلي: المربيات العادة، ص ٤٢١.

(٥) عبد الحكم العلي: المربيات العادة، ص ٤٢١.

(٦) رأى أبي حنيفة النظر - د. العلي: المربيات العادة من ٤٢١.

(٧) السرحي: المبسوط، السعادة بمصر، ١٩٢٤، ج ١٠، ص ١٠٨.

كانت هذه تقاتل.^(١)

ويعلم هؤلاء رأيهم بأن هذه الأحاديث توضح أن استحقاق القتل لعنة القتال، وأن النساء لا يقتلن لأنهن لا يقاتلن، ومن ثم فلا فرق بين الكفر الأصلي والطارئ.^(٢)

ويؤكد هؤلاء أن المرتدة التي قتلت، إلا وهي أم مروان كانت تقاتل وتحرض على القتال، وكانت مطاعة في قومها.^(٣)

وفضلاً عن ذلك فام قرفة كان لها ثلاثة أهان، وكانت تحرضهم على القتال ويتحمل أن يكون قتلها مبني على المصلحة السياسية مثل ما فعل أبي بكر بقطع أيدي النساء اللاتي ضربن الدف لموت الرسول لإظهار الشماتة.^(٤)

زد على ذلك فتبديل الدين وأصل الكفر من أعظم الجنايات، ولكنها بين العبد وربه، فالمراء عليها مؤخر إلى دار الحراء، وأما عمل الدنيا فهو سيماس مشروعة لمصالح العباد كالقصاص لعيادة النساء وحد الزنا لصيانت الأنساب والفترائش، وحد السرقة لصيانت الأموال.... إلخ.

وبالإصرار على الكفر يكون المرتد محارباً للمسلمين، فيقتل لدفع المحاربة، وليس للمرأة بيئة صالحة للمحاربة، فلا تقتل في الكفر الأصلي، ولا في الكفر الطارئ، ولكنها تخيس، إذ الخيس مشروع في حقها في الكفر الأصلي، فإنها تسترق والاسترقة حبس نفسها عنها، هذا فضلاً عن أن الخيس مشروع في حق كل من رفع عما أقر به كما في سائر الحقوق، وليس ذلك باعتبار الحادثة.^(٥)

٣- طبيعة عقوبة الردة

ولقد انتقل الخلاف حول طبيعة العقوبة، وهل تدخل في حداد عقوبات الحد أم التعزير، ولا حاجة للتدليل بأن عقوبة الحد ليس فيها عفو ولا إبراء ولا شفاعة ولا إسقاط لأي سبب من الأسباب.^(٦)

أما عقوبة التعزير فقد تكون لله تعالى وقد تكون حفاظاً للأفراد.... والتعزير عن حق الله

(١) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، القاهرة، طبعة دار الشعب، ١٩٧٣، مجلد أول، ص ٣٢٨.

(٢) السرحي: المسوط، ج ١٠، ص ١٠٨.

(٣) السرحي: المسوط، ج ١٠، ص ١٠٨.

(٤) السرحي: المسوط، ج ١٠، ص ١٠٨.

(٥) عبد العزيز حاويش: التعزير في الشريعة الإسلامية، ص ٥١.

تحب إقامته كقاعدة، لكن يجوز فيه العفر والشفاعة إن كان في ذلك مصلحة عامة أو إذا ازدحر
الحاجي بذاته.^(١)

ويكاد يجمع المتقدمون من الفقهاء على أن عقوبة الردة حد من المحدود، وذلك سندًا لقوله
(٢): من بدل دينه فاقتلوه.^(٣)

ييد أن بعض المتأخرین يرون غير ذلك، ويقررون للردة تعزیزاً، وقد تابعهم في ذلك كثير
من المحدثین مستدلين على ذلك بما يلي:

١ - إن أبا شحرة بن عبد العزیز، وكان من أهل الردة... وفُد على عمر بن الخطاب، وهو
يقسم الصدقات، فقال أعطيتني فإني ذو حاجة، فقال عمر: من أنت... قال: أبو شحرة،
قال عمر: أي عبد الله، ثم جعل يعلوه بالذرة على رأسه حتى ول راجعا إلى قومه.^(٤)

٢ - عقا النبي^(٥) بعد فتح مكة عن طائف من الرجال كان قد أمر بقتلهم، ولو وجدوا
متعلقين بأستار الكعبة، ومن هؤلاء عبد الله بن أبي السرح، وكان قد أسلم واستعمله النبي
(٦) كاتبة الوجه، ثم ارتد مشركاً، إلى قريش زاعماً أنه كان يزور الوجه حين يكتبها،
ومنهم عكرمة بن أبي جهل، وكان من أشد الناس لدداً وخصومة للنبي.

ومن هؤلاء أيضاً سفوان ابن أمية وهند زوج أبي سفيان التي مضفت كبد حمراء عم
الرسول بعد اشتشهاده في أحد.

ولقد طبع بعض أصحاب النبي^(٧) باد يغدو عن هؤلاء، وقام عثمان بن عفان، وكان
أحداً لابن أبي السرح بالرضاعة، حتى أتى به الرسول^(٨)، فاستأمن له، فصمت الرسول^(٩)
طويلاً ثم قال: نعم وأمنه.^(١٠)

وأسلمت أم حكيم بنت الحارث بن هشام زوج عكرمة بن أبي جهل الذي فر إلى اليمن،
وأستأنست النبي^(١١) فآمنت فصرحت في طلبه وحافظت به.^(١٢)

ولذلك عقا الرسول^(١٣) عن سفوان بن أمية، وكان قد صحب عكرمة في فراره إلى ناحية
البحر يستقلانه إلى اليمن، فجيء بهما، والسفينة التي تحملهما على أهبة أفلاعها.^(١٤)

(١) عبد العزير حلوبيش: التعزير في الشريعة الإسلامية، ص ٥١.

(٢) السرعسي: المسوط، ج ٨، ص ١١٧.

(٣) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٥٥.

(٤) عبد الحكم العلي: المحريات العامة، ص ٤٢٤.

(٥) عبد الحكم العلي: المحريات العامة، ص ٤٢١.

(٦) عبد الحكم العلي: المحريات العامة، ص ٤٢١.

وعفا الرسول (ﷺ) عن هند زوج أبي سفيان، كما عفا عن أكثر من أمر بقتلهم، ولم يقتل إلا أربعة منهم الخوارث الذي أغرى على زيد بنت الرسول (ﷺ) حين رجوعها من مكة إلى المدينة،^(١) ومنهم رجلان أسلمَا ثم ارتكبا بالمدينة جريمة القتل وفراراً جهراً إلى مكة مرتدِين إلى الشرك، ومتهم قتلة ابنة حطّل التي كانت تؤدي الرسول مكة بفناها.^(٢)

ويُفضح مما تقدم أن الرسول (ﷺ) قبل الشفاعة عقب الردة، ولما كانت الشفاعة لا يجوز في الحنود، فهذا يعني أن عقوبة الردة تعزيراً.

أما أنه لا يجوز العقوفة في الحنود، فهذا يستدل من قول (ﷺ): والذي نفس محمد بيده لو أن

فاطمة بنت محمد سرقَت لقطعت يدها.

وتتجه لذلك فقد رفض (ﷺ) شفاعة أمامة بن زيد للأمير المخروم في حد السرقة، واستناداً إلى الأخبار السالفة الذكر فالذين أمر الرسول بقتلهم كانوا قد ارتكبوا إلى جانب الردة جرائم أخرى تستلزم القتل.^(٣)

- إن مسألة عقاب المرتد ترتبط بجريمة العقيدة المقررة في الإسلام، وبالتالي فهي مسألة سياسية الفحص منها حياة المسلمين وحياطة تنظيمات الدولة الإسلامية وأسرارها من تذرع

أعدائهم المتربيين بها للنيل منها بادعاء الإسلام.^(٤)

أعدائهم توکده الآية القرآنية بقولها: «وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل
عليّ الذين آمنوا وجه النهار وكفروا آخره لعلهم يرجعون» ... آل عمران/٧٢.

والمقصود بهذا الآية البهود الذين افلتوا من الدخول في الإسلام والخروج منه ذريعة
لتشكيك منفعة الإمام من المسلمين بإسلامهم ليقلدوهم في الارتداد.^(٥)

وفي رأي الدكتور العلي أن جريمة الارتداد تخضع للاعتبارات السياسية، وأن ما يصدر
بشأنها من الرسول (ﷺ)، فإنما يدخل في ولايته كحاكم سياسي، وهذا يعني أن هذه العقوبة
تعزير لا حمل.^(٦)

- إن الردة كانت ارتداد عن نصرة المسلمين والاشراك معهم في محاربة أهل الكتاب لما

^(١) عبد الحكم العلي: الم Ribat al-Ummah, ص ٤٢٤.

^(٢) سيرة ابن هشام، ج ٤، ص ٢٨.

^(٣) عبد الحكم العلي: الم Ribat al-Ummah, ص ٤٢٥.

^(٤) ابن القتيل: زاد المداد، ج ٢، ص ١١٩.

^(٥) محمد سعاد حلال: مثال موسم بعنوان: حول إسراج للسلم من عقيدة الإسلام، مجلة الكتاب عدده ١٩٦٥، ص ٤٤.

^(٦) الم Ribat al-Ummah, ص ٤٢٠.

كأنوا يقتلونه من قلوبه هؤلاء على المسلمين وظلتهم بهم يوماً ما، فأرادوا بذلك أن يتعلموا
عندئم من الأحادي ما يحقون به دماءهم وبعسمون أرواحهم.^(١)

فهذه الآيات تحكم إذن توازن قوى سياسية، وليس باعتبارات عقدية صرف، ولقد
علمتنا الرسول ﷺ كيف تواحد الحوادث وتراخي مقتضى الأحوال، وترن الأمور بغير ان
الظروف، إذ هنالك فرق في الأحكام بين عهد الإسلام بالقلة والضعف، وما صار إليه من العزة
والنعة، وهذا هو سر قول الإمام التخمي: بأن المرتد يستتاب ولا يقتل، ورأيه هذا حمول على
عملة أن الإسلام على عهده ما كان تصره ردة المرتدين بعد أن أصبح في مأمن من أن تؤديه
مكابد المشركين، ومن يرتدون إليهم من منافقي المسلمين.^(٢)

ولو كان حديث (من بدل دينه فاقتلوه) الذي رواه البخاري وغيره على نفسه غير مختص
بزمان، ولا معقود بمقتضيات غير مطردة ما وسع التعني ولا غيره علاقته.^(٣)

وإذا أمعنا النظر بما فعله الرسول ﷺ بقتل المرتدين المحاربين، وغفره عن المرتدين الذين
هردوا من مكة عند فتحها وقتل أبي بكر للمرتدين من ما نعي الركبة في أول عهد حلاقته،
 وأنكار عمر لقتل المرتدين، لكن معنى ذلك أن تشريع عقوبة الردة هو تشريع زمني تليه
الصلحة العامة في إطار غلروف المكان والزمان.^(٤)

تقدير وتقويم:

ما هو خارج عن نطاق الجدل أن تراثاً فقهياً ثر العطاء غير المادة والاتاج، وهذا إن دل
فإنما يدل على تقدير العقل واحترام ملكة الضمير والوجدان.

وتقدير الرأي والرأي الآخر انعكس فنهالك بشكل ملموس على مسألتنا هذه، إذ أن
العرض السابق يكشف مدى اختلاف وجهات النظر حول الردة وما يتفرع عليها من مسائل.
فهنالك أولاً تميز واضح بين المرتد كظاهرة فردية وبين الردة كظاهرة جماعية خطيرة، قد
تؤدي إلى قلب توازن الحياة الإسلامية، كما هي الحال في الردة بعد وفاة الرسول.

ومن جهة أخرى فهنالك تميز بين الكفر العلاري، والكفر الأصلي، وهو أمر تفرضه طبيعة
الأشياء لسبب يسيط هو أن الكفر العلاري لا بد من أن يرتكز على عمق وخلفية ثقافية تحول

^(١) عبد الحكم العلي: الحريات العامة، ص ٤٢٥.

^(٢) عبد الحكم العلي: الحريات العامة، ص ٤٢٦.

^(٣) عبد العزيز حاويش: الإسلام دين المقطرة والحرية، ص ١٥٣.

^(٤) عبد الحكم العلي: الحريات العامة، ص ٤٢٦.

دون ظهوره إلا نادراً لاسيما أن الطبيعة الذاتية للإسلام وماهيتها كثيرة ما تحسن المسلم، لأن هذا الدين هو دين الفطرة يلام النفس الإنسانية، ويعامل مع طبائع الأشياء والنسب المركبة فيها حسب التعبير الحرفى لا ابن خلدون.

ويترتب على ذلك أنه يجب التبصر عند اتهام مسلم بالارتداد لاسيما إذا ولد من أبوين مسلمين وعاش حياة إسلامية عميقـة، فهذه الملابسات تقوـم قرينة قوية لصالح المتهم، كما هو الحال في شأن الدكتور أبي زيد، ولا يـد من التحفظ بشدة حول الأسباب الذي أخرجـت المتهم من حال الاستصحاب.

هذا وقد اتـضح لنا الخلاف حول تحديد مظاهر ومعالم الارتداد، وهي معالم لم يـحسـها الفقه، وقد وردت عـنـى سـبيلـ المثالـ لاـ المـصـوـرـ.

وفي نظرـنا إذا كانت هذه المسـألـةـ لمـ تـحـسـمـ فيـ العـصـرـ الـوـسيـطـ، فـأـنـهـ مـنـ بـابـ أولـ أـيـدـ عـنـ الحـسـمـ فـيـ طـرـوفـناـ الـمـعاـصـرـ نـفـرـاـ لـغـنـيـ الـحـيـاـ وـتـرـاثـهاـ وـمـاـ تـحـمـلـ فـيـ أـخـشـائـهاـ مـنـ حـصـوبـةـ، وـهـذـاـ مـاـ يـزـيدـ الـعـلـىـ بـلـةـ وـالـمـشـكـلـةـ تـعـقـيـداـ.

وإذا رجـعـناـ إـلـىـ الـآـيـاتـ الـتـيـ أـنـتـ الـارـتـدـادـ لـاحـقـنـاـ أـنـ تـلـكـ الـآـيـاتـ لـمـ تـقـرـرـ سـوىـ عـقوـباتـ آـخـرـوـيـةـ مـاـ يـؤـكـدـ السـمـةـ الـدـنـيـوـيـةـ لـهـذـهـ الـجـرـيـمةـ.

ردـ علىـ ذـلـكـ، فـقـدـ أـشـرـنـاـ إـلـىـ أـنـ الـحـدـيـثـ الـنـبـوـيـ الـتـضـمـنـ قـتـلـ الـمـرـتـدـ (ـمـنـ بـدـلـ دـيـنـ فـاقـتـلـهـ)، هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـنـ أـحـادـيـثـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ لـاـ يـوـجـدـ بـهـاـ فـيـ مـيـدانـ الـعـقـالـ. لـقـدـ تـأـكـدـ لـنـاـ أـنـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ وـالـخـلـفـاءـ الـرـاشـدـيـنـ مـنـ بـعـدـ لـمـ يـقـيمـواـ حـاكـمـ تـفـتـيشـ يـعـقـبـونـ كـافـرـاـ أوـ مـرـتـدـاـ وـالـرـسـوـلـ نـفـسـهـ كـانـ يـعـلـمـ أـنـ الـمـسـافـرـيـنـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ يـضـمـرـونـ لـلـإـسـلـامـ غـيـرـ مـاـ يـفـهـمـونـ، بـلـ اـكـتـفـيـتـ الـآـيـاتـ الـقـرـآنـيـةـ مـعـاطـيـةـ الرـسـوـلـ بـعـدـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ مـوـتـاهـمـ أوـ الـاستـغـفارـ لـهـمـ، وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـمـزـامـاتـ الـأـخـرـوـيـةـ.

وـتـبـدوـ وـاضـحةـ وـجـاهـةـ لـفـلـرـ الـأـمـامـ مـحـمـدـ عـبـدـهـ فـيـ التـميـزـ بـيـنـ الـمـرـتـدـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ.

ولـقـدـ وـجـدـنـاـ مـنـ يـشـرـطـ الـاسـتـتابـةـ مـعـ الـاخـلـافـ حـولـ شـكـلـ هـذـهـ الـاسـتـتابـةـ، وـكـانـ أـصـحـابـ هـذـاـ الـاجـمـاعـ يـعـتـبرـونـ ذـلـكـ مـنـ الـإـحـرـاءـاتـ الـجـوـهـرـيـةـ عـلـىـ مـاـ هـوـ مـقـرـرـ وـمـعـهـودـ فـيـ فـقـهـ الـإـحـرـاءـاتـ الـمـعـاصـرـ.

وـيـمـكـنـ تـأـكـيدـ بـأـنـ فـقـهـ الـإـحـرـاءـاتـ الـإـسـلـامـيـ شـحـيـعـ إـذـاـ مـاـ قـوـرـنـ بـالـنـظـرـيـةـ الـإـحـرـاءـيـةـ الـمـعاـصـرـةـ، يـكـفـيـ لـتـدـلـيلـ ذـلـكـ أـنـ الـمـدـعـيـ عـلـيـهـ قـدـ يـكـوـنـ مـدـيـنـاـ بـلـغـ زـهـيدـ وـمـعـ ذـلـكـ تـخـضـعـ الـدـعـوـيـ لـإـحـرـاءـاتـ دـقـيـقةـ سـوـاءـ مـاـ يـعـلـقـ بـالـتـبـليـغـ أـوـ الـمـحاـكـمـةـ الـعـلـيـةـ أـوـ الـعـفـوـعـ، وـأـخـيـراـ بـلـغـ

الحكم، ثم إبلاغ أحطر التقادم بعد اكتساب الحكم البرحة القطعية وغير ذلك.
فهل يمكن الاعتداد حالياً بالاستابة التي حددت من قبل النظرية الفقهية بثلاثة أيام.
ثم كيف بنا نسوغ الأمر بالنسبة للمرأة، وندلل بمحاجتها ثم ضربها تسعة وثلاثين سوطاً
كل مرة حتى توب، أليس ذلك في التبيحة إكرها؟

والخلاف شديد حول المرأة، وهل تعامل معاملة الرجل، وهل تغير بين المقاتلة وغير المقاتلة؟
وهنالك رأي وجہ للشيخ محمد أبو زهرة حلاسته أن الدولة كانت تبني على أساس الدين
لذلك فقد كان الارتداد يعني خروج المرتد من الدولة ليتعمر في الدولة المعادية، وبذلك فحرم
الارتداد كان يعني الخيانة العظمى بلغتا العاصرة.^(١)

ذلك أن العقيدة الإسلامية كانت معاية الحنية في الدولة وأن الخروج على العقيدة كان
يعني الخروج على النظام الاجتماعي والسياسي، وبذلك فللاسلام الحق بأن يشرع العقوبات
التي تحمى مقوماته وأسمه وكيانه.

وبالمقابل فالدول التي تفرق نظمها بين الدين والحكم فلا تجعل العقيدة الدينية أساساً
لظامها الاجتماعي، وبذلك فهي لا تحرم المواطن على تغيير الدين، وإنما تحرمه على الخروج
على المنصب السياسي أو الاجتماعي الذي تتحفه.

وفضلاً عن ذلك فالدولة العاصرة قد تعاقب بالإعدام إذا كان هنالك خروج عن نظامها
الاجتماعي، وهنالك محاولة لزعزعته وهدمه.

ولقد تأكد لنا أن حرمة الردة سياسية الأسس والطبيعة وأن تحديد عقوبتها يدخل في
السياسة التشريعية للدولة، باعتبارها عقوبة تعزير.

وعلى هذا الأساس لا يمكن التحدى والقول بأن الآيات القرآنية إذا لم تحدد عقوبة دنيوية،
فيهذا يعني عدم جواز العاقبة على ذلك بدليل أن آية تحرير المحرر لم تحدد العقوبة، ثم انبرى
الرسول لتحديد هذه العقوبة بأربعين سوطاً، بل إنه جعل العقوبة القتل في المرة الرابعة، بدليل
قوله: إن شرب فاحللوه، فإن شرب فاحللوه، فإن شرب فاحللوه، فإن شرب فاقتلوه.

ومن أصول الحنية أن ما لا قتل فيه من الجاني فللاعام، أن يقتله إذا تكرر^(٢)، ويسمون
ذلك بالقتل سياسة، أي تعميم من ذلك أن الحنية يجزون لولي الأمر أن يعزز بالقتل في الجرائم
التي شرع القتل في حبسها إذا تكرر ارتكابها، وبناء على هذا الأصل ذهب أكثرهم إلى قتل من

(١) المستشار محمد سعيد العشماوي، أصول التشريعية، مينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٢، ط٣، ص٩، ١٠٩.

(٢) وهذا الأصل الفقهي هو: لاصفحة مع التكرر

أكثر من سب النبي (ﷺ) من أهل الذمة، وسموه بالقتل سياسة وهو تعبر بمثابة الجهاز المفاهيمي (السياسة القضائية) المستعمل في أدبنا القانوني المعاصر.

على هذا الأساس أحياز الخاتمة قتل الحاسوس المسلم إذا تمحس للعدو على المسلمين، ومن هؤلاء ابن عقيل، كما قال بعضهم بمحواز قتل الداعية إلى البدع في الدين، وكذلك كل من لم يندفع فساده إلا بالقتل.^(١)

وتأسساً على ما ذكرناه يرى بعض الفقهاء المحدثين بمحواز قتل المرتد باعتباره تعزيراً خوفاً من الارتداد واللحاق بالعدو المحارب، كما حدث في صدر الإسلام، كما أنه يمكن تفسير عقوبة أخف كالسجن إذا كانت المصلحة تقتضي ذلك.^(٢)

ذلك أن التعزير يكون على قدر عظم الجرم كما أنه يختلف باختلاف الأشخاص.^(٣)
وهذا التحديد لحرم التعزير - وباعتبار الردة عقوبة تعزيرية - يجعلنا نؤكد أن الفقه الجزائري الإسلامي لا يختلف طبيعة وجوبها عن الفقه الجزائري المعاصر.

والدليل على أن عقوبة الردة تعزيراً مناقضة الخلية عمر بن الخطاب والصحابة لأبي بكر الصديق في أمر الردة وبالتالي، لو كان الأمر حداً لما قامت هذه المناقضة.
وفضلاً عن ذلك فالردة على عهد الخليفة أبي بكر - وهي تحكم بخروج فتيل بأكمامها - تعتبر بحداً على النظام العام للدولة الإسلامية وخروجها على مبادئها ومخاference بالعصيان ومحظوظاً كيابها وقلباً لوارتها، مما يشكل أمراً يجب تحطيمه بالغرة.

وخلاصة ما يمكن قوله في هذا الموضوع أن الارتداد عقوبة تعزيرية سياسية ودينوية يدخل في ولاية السلطة التشريعية أمر تحديد عقوبتها تبعاً لتطورتها وظروفها الحادة، أي تبعاً لما إذا كانت فردية أم جماعية سلمية أم غير ذلك.

وبالطبع فهذا التحديد يفترض أن الدولة تقوم على الدين، خلافاً لما هو عليه الحال في الشقيقة مصر، فقد قامت سياستها التشريعية على إصدار قانون العقوبات العام، وهذا القانون لم يتضمن عقوبة على الردة.
وهكذا تنهض الأزمة التي سبق الإشارة إليها، ومن ثم إذا كان قانون العقوبات المصري - وهو القانون العام - لم يؤثر على الردة فكيف يمكن مواجهة الدكتور أبي زيد أمام المحكمة الشرعية.

(١) عبد العزيز عامر: التعزير في الشريعة الإسلامية، ص ٣٥٠.

(٢) عبد الحكيم العلي: الحريات العامة، ص ٤٣٠.

(٣) ابن عابدين: حاشية المختار، ج ٢ ص ٩٧٣.

وتوضيح ذلك أن إنتهاء العلاقة الروحية يعبر في فقه الجنائزات عقوبة فرعية، ومن المستقر عليه في الفقه الحزالي أنه يحكم بالعقوبة الفرعية تبعاً للعقوبة الأصلية، ومن ثم إذا كان القاتلون الجنائي في مصر يحمل من العقوبة الأصلية، فكيف يكون بالإمكان الحديث عن العقوبة الفرعية، ومن جهة أخرى فقد وجدنا الشعب في وجهات النظر بالنسبة لهذه الحرمة، وبالتالي فإذا كان هنا الأمر كذلك ففهـا، فهو يعتبر إشكالية problematic وازمة على الصعيد الوضعي ذلك أن ما يميز الفقه هناك وتعدد وجهات النظر فيه، والأمر على خلافه بالنسبة للقانون الوضعي الذي يتم بالضبط أو الدقة والتحديد.

والسؤال المطروح هو: هل أن هنا التحديد متحقق متوفـر في النظام الوضعي المصري، وهـل أن الفضـمات التي يقدمـها قانون الأحوال الشخصية ترقـى إلى مستوى الفضـمات التي يقدمـها قانون العقوبات وإذا كان الأمر بالـنى فكيف تحـمـلـ الدكتور أبا زيد، عـنـاـيلـ هذا الفراغ، ومن جهة أخرى فإن مفهـومـ الشـابـكـ والـقـنـىـ فيـ النـظـرـيـةـ الـفـقـهـيـةـ الـاسـلـامـيـةـ كانـ قـائـماـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ أـنـ هـذـهـ النـظـرـيـةـ لـمـ تـحـسـبـ أـيـ حـسـابـ لـحـرـمـةـ الرـأـيـ فيـ الـعـصـرـ الـوـسـطـيـ مـاـ يـنـقـصـ مـعـ طـرـوفـ عـصـرـنـاـ بـالـسـيـةـ لـهـذـهـ الـحرـمـةـ. وفيـ تـقـرـيـرـنـاـ أـنـ إـذـاـ أـتـيـحـ لـالـدـولـ الـاسـلـامـيـةـ أـنـ تـقـنـنـ حـرـمـةـ الرـدـةـ، فـعـلـيـهـاـ أـنـ تـأـخـدـ بـعـنـ الـاعـتـارـ التـطـلـورـ الـكـبـيرـ لـحـرـمـةـ الرـأـيـ تـبعـاـ لـتـطـلـورـ الـعـلـمـ، وـعـكـسـاـ عـلـيـهـاـ أـنـ تـكـلـمـ عنـ حـرـمـةـ الرـأـيـ فيـ الـإـسـلـامـ عـلـىـ أـنـ نـقـصـيـ ذـلـكـ وـنـعـتـبـ بـدـرـاسـةـ حـرـمـةـ الرـأـيـ فيـ الـفـقـهـ الحـزـالـيـ الـمـعاـصـرـ.

استدراك:

بعد كتابة البحث السابق وحدـتـ منـ الضـرـوريـ التـعـلـقـ فيـ هـذـهـ الـبـحـثـ المـذـكـورـ، ولـكـنـيـ وـحدـتـ نـقـصـيـ حـيـالـ حـيـارـيـنـ:

- ١ - إعادة صياغة الموضوع على ضوء الأنكار الجديدة.
 - ٢ - صياغة الأفكار الجديدة في ملحق يكمل الموضوع الافتـذكرـ، ولقد اعتبرت الحل الثاني حفاظـاـ على هيكلـ المـوـضـوعـ الأسـاسـيـ، لا سـيـماـ أـنـ دورـ الأـفـكـارـ الجديدةـ لاـ يـعـلـوـ الإـضـافـةـ الـكـبـيرـةـ لـالـلـوـعـةـ دونـ أـنـ يـحـدـثـ انـقلـابـاـ جـلـيـاـ فيـ تـواـزنـ الـبـحـثـ السـابـقـ.
- وفيـماـ يـليـ الـأـفـكـارـ الجديدةـ:

- ١ - حـرـمـةـ الـعـقـيدةـ وـأـدـبـ الـحـوارـ: تـكـلـصـاـ كـثـيرـاـ عـنـ هـذـهـ الـحرـمـةـ، بـلـ وـاعـتـرـاتـاـ جـوـهـرـ آـدـمـيـةـ الـإـسـانـ وـمـاهـيـةـ هـذـهـ الـدـينـ لـأـنـهـاـ مـنـ مـعـلـقـاتـ اللـهـ الـعـزـيزـ الـمـقـدرـ، فـهـيـ أـمـ الـبـابـ فيـ الـإـسـلـامـ وـرـكـيـزةـ مـقـومـانـهـ، ولـذـلـكـ كـانـ لـاـ يـدـ لـهـذـهـ الـفـكـرـةـ أـنـ تـبـتـىـ عـلـىـ أـرـضـ صـلـيـةـ

وصلاتها تتمثل في ليها، إلا وهي الإرادة المطمئنة المختارة المريدة دون زيف أو زيف.
على هذا الأساس فقد تعامل القرآن مع الفكرة المذكورة، وعائقها وقلب وجهات النظر
فيها من حواب وزوايا متعددة، هكذا كان القرآن الكريم يصبح السمع للبيهود وحقهم في
الاختلاف وإبداء الرأي حتى في ذات الله، قال تعالى على لسانهم:
«إن الله فقير ونحن أغنياء»..... آل عمران /١٨١، قوله: «بِدَّ اللَّهُ مَغْلُولَةً».. المائدة
/٦٤، يقول مشركي مكة في رقص إعطاء الصدقة: «أَنْطَلَمُ مِنْ لَوْ بَشَاءَ اللَّهُ أَطْعَمَهُ»..
يس /٤٧.

والله تعالى لم يعط أحداً من البشر حق الحكم على الآخرين بالآخر، بل أمر الله تعالى
المؤمنين بأن يكون حوارهم مع الغير بالحكمة والمواعظ الحسنة وعدم اتهام الآخرين مع تأجيج
الحكم إلى يوم القيمة.

قال تعالى: «وَلَا تَحَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَحْسَنُ».....
وقال تعالى: «لَا تَسْبِرُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيُسَبِّرُوْنَ اللَّهَ»..... الانعام /١٠٨
وقال خطيباً الرسول (ص): «وَإِنْ حَادَلْتُكُمْ فَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ مَا تَعْلَمُونَ»
«اللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَنْكِمُ لَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَتَمْتُ فِيهِ تَخْلِفُونَ»..... الحج /٥٥.
وقوله: «وَقُولُوا أَمْنًا بِالَّذِي أَنْزَلْتَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلْتَ إِلَيْكُمْ وَإِلَاهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ».
أي نؤمن معاً بالإله الواحد وتؤمن بما أنزل إليكم وما أنزل إلينا ونحن له مسلمون، ولم
يقل وآتُكم كافرون متعةً للمسلم من اتهام غيره بالكفر.

وعلى سبيل المثال فالمسلم منهى عن الرد على قول التنصاري: إن الله ثالث ثلاثة لأن ذلك
من قول الله تعالى في الرد عليهم، أما نحن فما علينا إلا أن نخاور بالتي هي أحسن.
ونرجح الحكم في العقائد إلى يوم الدين يوم الحساب أمام الله.^(١)

وهكذا إذا جرت مناقشة بين المسلم والمسيحي، فلا يستطيع المسلم أن يتهم المسيحي
بالضلال والكفر ودخول المحجوم بل عليه أن يدعوه إلى المباهلة بدليل قوله تعالى:
«فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا حَاجَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ: تَعَالَوْا نَدْعُ أَنْتَمْنَا وَأَنْتَمْنَا وَنَسَاءَنَا
وَنَسَاءَكُمْ وَأَنْفَسَنَا وَأَنْفَسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لِعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ».. آل عمران /٦١-
فالرسول لا يعلم إذن وفقاً للأية السابقة أن يحكم بكافر أحد، بل إن ذلك متوقفاً على رب
العزّة.

^(١) أحد صحفي منصور: مقال بعنوان حد الردة، دراسة أصولية تاريخية، مجلة القاهرة، القاهرة، العدد ١٥٢، يوليو، ١٩٩٥، ص ١٢٩.

والقرآن الكريم في دعوته لأهل الكتاب يعتمد أسلوب الحوار الرaci. يقول تعالى مخاطباً النبي: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ مُّوَافِقةٍ بَيْنَنَا وَبِئْنَكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بَهْ شَيْئاً وَلَا يَتَحَدَّدْ بِعْنَتَا بِعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تُولُوا فَقْرِلُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ»..... آل عمران / ٦٤.

إذن فإن رفضوا لا تفهمهم بالكفر، ولا تتحدث باسم الله، بل نكتفي بالقول لهم: «اشهدوا بِأَنَّا مُسْلِمُنَا أَنفَسَنَا لَهُ، دُونَ أَنْ تَقُولَ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ، وَأَنْتُمْ كَافِرُونَ».^(١) قد يقول قاتل إن الله تعالى أمر رسوله أن يقول قل يا أيها الكافرون. وحقيقة الأمر أن أعداء النبي كانوا يماخرون بكلفthem، ولم يعتبروا الاتهام بذلك تقية، ومن ثم فإن قول النبي لهم بأنهم كافرون ليس إساءة لهم، بل العكس فإن فحوى الخطاب في هذه الآية يؤكد حرية العقيدة بدليل انتهائتها بقوله تعالى: «لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ».^(٢) وتعدد الصور التي حثنا سبحانه وتعالى بالتزام أدب الحوار مع المشركين قال تعالى: «قُلْ وَتَعْدُ الدُّجَى الَّتِي حَتَّى سَبَحَاهُ وَتَعَالَى لَمْ يَأْمِرْ الرَّسُولَ أَنْ يَقُولَ لِلْمُشْرِكِينَ قَالَ تَعَالَى: «قُلْ مِنْ رَبِّكُمْ لَا يَعْلَمُ وَمِنْ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ».

إن الله سبحانه وتعالى لم يأمر الرسول أن يقول للمرتكبين إننا على هدى وأنتم في ضلال مبين، وإنما أمره أن يقول أحدهما على هدى والأخر على ضلال.

ويقول تعالى: «قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَحْرَمْنَا وَلَا تَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ».^(٣) أي أنه سبحانه وتعالى لم يقل: أنت مسؤل عن إحراماً، ولست مسؤولاً عن إحراماً لكم.. بل تسب الإحرام لنفسه، وهو النبي، ولم ينسبه إلى المشركين. يقول تعالى: «قُلْ يَحْمِلُ مِنْ رَبِّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَاحُ الْعَلِيمُ»..... سا / ٢٢٤. فالله تعالى هو الحق وهو الذي يحكم بين الناس يوم القيمة.

٢- المناققون وحرية العقيدة

من المعلوم أن المناققين كانوا يمثلون المعارضة السياسية والدينية للمسلمين في يثرب، وقد عاثوا في الأرض فساداً، وتأمروا على الإسلام فكيف عاملتهم الرسول؟^(٤) كان بعضهم يسارع إلى الارتداد والكفر دون أن يكون للرسول أن يحاكمهم أو يقيم عليهم حد الردة بل اكتفى

^(١) المرجع السابق، ص ١٣٠

^(٢) المرجع السابق، ص ١٣٠

^(٣) مقال أحد صحفي منصور المرجع السابق ص ١٣١

بالحزن، وبالمقابل فالله تعالى يكثف حزن الرسول يقول: «يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأقوالهم ولم تؤمن قلوبهم».. المائدة/١٠٦.

وقولهم: «لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر إنهم لن يضروا الله شيئاً».. البقرة/٧٦.
ولقد بلغ الأمر بعضهم أن أحداً يتأمر على الرسول، ومع ذلك يقول تعالى: «وتقولون طاغية فإذا هرزوا من عندك ينتط طائفتهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبتو.. فاعرض عليهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلًا».. النساء/٨١.

وكانوا يتأمرون على الرسول في الوقت العصيب وقت الحرب وهذه هي عين المزاجة العظيمى، ومع ذلك فالله تعالى يقول: «الذين يترصدون بكم فإن كان لكم فتح الله قالوا ألم تكن معكم إإن كان للكافرين تصيب قالوا لم تستحوذ عليكم وتخونكم فالله يحكم يوم القيمة». وهذا التأسيل مبدأ راسخ نزلت به الرسالات السماوية، وهذا ما يتضح من قوله تعالى: «القد قال الله: يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلى موطرك من الذين كفروا وحاجعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيمة، ثم إلى مرجعكم فما حكم بينكم فيما كنتم فيه مختلفون».. آل عمران/٥٥.

وهذا ما قاله تعالى في اليهود: «إما حمل السب على الذين اختلفوا فيه وإن ربك ليحكم بينهم يوم القيمة فيما كانوا فيه مختلفون».. التحريم/١٢٤.

وهذا ما يرسوس العلاقة مع مشركي قريش، قال تعالى: «ولا يزال الذين كفروا في مرية منه حتى تأتيهم الساعة يعذّب أو يأتيهم العذاب يوم عظيم.. الملك يومئذ لله يحكم بينهم».. الحج/١٩٥.

وكان هؤلاء المشركون إذا جادلوا الرسول بما هي أسوأ يقول له ربـه: «وإن جادلوك فقل الله أعلم بما تعملون الله يحكم بينكم يوم القيمة فيما كنتم فيه مختلفون».. الحج/٦٨.
والله تعالى يأمر الرسول بالصبر إلى أن يأتي وعد الحق، وتقام العالم الكبرى: «فاصبر إن وعد الله حق فإما نريتك بعض الذي تدعهم أو نتوفينك وإلينا يرجعون».. النساء/١٧٧.
ويقول: «وإما نريتك بعض الذي تدعهم أو نتوفينك فإلينا مرجعهم ثم الله شهيد على ما يفعلون».. يونس/٤٦.

والواضح في هذه المحاكمة أن الله تعالى يضع نفسه شهيداً على ما يفعلون والله تعالى يأمر المؤمنين بالغفران لمن يضل قال تعالى: «قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله».. الحجائية/١٤.

والمؤمن إذا تفكـر في العذاب الذي يتـظر الصالـين في الآخرـة تحـول إـشـفـاقـةـ عـلـيـهـمـ إـلـىـ صـفـحـ

وغران، قال تعالى: «وَإِن السَّاعَةَ لَأَتْيَةٌ فَاصْبِحُ الصَّاغِرَ الْجَمِيلَ»... الحجر/١٨٨.

على هذا الأساس لا يجوز الاعتداء على خصوصية الله تعالى، فالله وحده هو الذي يعلم حائلة الأعين وما تخفي الصدور، وهذا ما قاله رب العزة في الحديث عن المحاكمة الكبرى يوم القيمة يوم الدلاق قال تعالى: «لَيَنْثَرُ يَوْمَ الدِّلْاقِ يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَى مِنْهُمْ شَيْءٌ إِنَّ اللَّهَ يَوْمَ الْحِسَابِ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ»... النساء/١٥٥.

لقد حرم الله تعالى نبيه من هذا الاختصاص لسبب بسيط هو أن الرسول لم يكن يعلم سواه أصحابه حتى كان عند بيت هؤلاء من هم أشد الناس تفاقا إلى درجة أنهem مردوا على التفاق وخدعوا الرسول، والرسول لا يعلمهم لأن علم السرائر من خصائص الله علام الغيوب، قال تعالى: «وَمِنْ حَوْلِكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مَا فَلَاقُوكُمْ وَمِنْ أَهْمَّ الْمَدِينَاتِ مَرَدُوكُمْ لَا تَعْلَمُهُمْ»... الشورى/١٠١.

إن السيطرة على عواطف الناس ومعتقداتهم فوق طاقة النبي نفسه، وفي ذلك يقول تعالى: «لَتَسْتَعْلِمُوهُمْ كُمْبُرُهُمْ»... التوبة/٩٣.

إن الذي يتحكم في قلوب الناس هو الله تعالى، وقد شاء أن ترك هذه القلوب حرفة بأن تومن أو تكفر، ومنع الرسول (ﷺ) بأن يتطرق في حماسه للدعوة، فيقع في إكراه الناس على الإيمان، قال تعالى للنبي: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمِنَّ مِنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا»... الروم/٩٩.

لقد وضع الفقه شرط الاستابة وأنماط الأمر به مع أن تلك التوبه لله، قال تعالى: «لَيْسَ لِكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ تَرْبُّ عَلَيْهِمْ أَوْ تَعْذِيهِمْ»...آل عمران/١٢٩.

وللتبذ ذاته أقر رسوله أن يقول: «عَاهَهُ تَوَكِّلْتُ وَإِلَيْهِ مَثَابٌ»... الرعد/٢٠.

٢- معيار الارتداد:

ما هو معيار الارتداد عن دين الله؟ هذه المسألة خلافية شجر حولها نزاع شديد حيث تعددت المسالك والطرق، وهكذا فقد اختلف المعتزلة والخاتمة حول رؤية الله وخلق القرآن واحتلّ الجميع في الشقاوة وعذاب القبر وسؤال القبر، وكل فريق يعزز رأيه بتأويل الآيات وبهاجم الفريق الآخر، وهكذا كثر الجدل والمناقشات الفكرية حول ذلك في عصر ازدهار الحركة الفكرية لل المسلمين فلما جاء عصر الحمود والتقليد أرراج الفقهاء المتأخرین أنفسهم من عناء الجدل والبحث، فأقاموا حدراً اسمه المعلوم عند الدين بالضرورة، وبالمقابل رفعوا سلاح التكثير والاتهام بالزندة ضد كل من يحاول الاجتهاد والتفكير، فنام الفقهاء المتأخرین على سرير ونير هو المعلوم من الدين بالضرورة.

ويقى السؤال مطروحا وهو: ما هو معيار الارتزاق؟

يجيب عن ذلك الأستاذ أحد صحي منصور قائلاً: هو مuttleح فقهه متاخر غير محدد وغير متفق عليه، ولم يعره عصر الرسول ولا عصر الخلفاء الراشدين، ولا توجد فائمة متفق عليها حول ذلك المعلوم من الدين بالضرورة لا في القرآن ولا في أحاديث الرسول، والدليل على ذلك أن كل فقيه يضع أمثلة للمعلوم من الدين بالضرورة، وهي أمثلة قابلة للزيادة أو النقصان.^(١)

فعلى سبيل المثال يورد الشيخ سيد سابق أمثلة للمعلوم من الدين بالضرورة، ويطبق ذلك على المرتد الذي يستحق القتل لأنه يستحلل المحرم، ويحرم الحلال الذي أجمع المسلمون على تحريرها، ويس بذاته وبين الدين وبينمن في الكتاب والسنّة وبترك الحكم بهما مفضلاً عليهم القوانين الوضعية، أو يلتقي المصحف في الفتاوى أو كتب الحديث ممتهنًا مستخفاً فيها.^(٢) هكذا يضيف الشيخ سيد سابق عنصرًا جديداً إلى قائمة مفردات الردة هنا العنصر هو المعلوم من الدين.. وهكذا دواليك يضيف كل فقيه ما يحلو له في أكثر الأمور حساسية وأهمية لقد بلغ الأمر في الشيخ سيد سابق أن أدخل في عداد هذه القائمة الصاق على كتب الفقه أو تلميحها^(٣).

وليس عجباً أن يتضمن المشروع المقدم لمجلس الشعب المصري لتطبيق الشريعة الإسلامية حد الردة، وقد تضمن المشروع تعريفاً لحد الردة بأنه إنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة وهو تعريف مطاط يسلط على رفقة الناس، وإن كان هذا المشروع كريماً مع الضحايا إذ أعطى ثلاثة يومناً لاستابة المرتد قبل قتله^(٤).

ولا أدل على مطاطية هذا المعيار أن في القرآن الكريم مسائل فكرية اختلف فيها المسلمون، ولا يزالون مثل الأمسؤلة على العرش ورؤية الله والقضاء والقدر، وكل فريق يزيد وجهة نظره بالاستاد إلى القرآن، وبالتالي فإن كل فريق يمكن أن ينفي الآخر بأنه يطعن في الكتاب، أما بالنسبة لخلاف السنة فهو أكثر غموضاً، إذ أن كلاماً من آئية الحديث جمع وصح من الأحاديث ما اعتبره سنة الرسول، وكلهم يختلفون ثم جاء من بعدهم فكانوا أكثر اختلافاً وهذا ما يعطي كل فريق الحجة ضد الآخر بأنه يطعن بالسنة وبيحة لذلك اعتدلاً تاريخ المسلمين في العصرين

(١) المرجع السابق ص ١٢١

(٢) فقه السنة ٤٦، ص ٢٨١

(٣) مثال أحد صحي منصور المرجع السابق ص ١٣٥

(٤) المرجع السابق ص ١٣٥

العباسي والملوكي بمحاكم الفقهاء والذكير، ولم يتعذر السلطات المعاكمة من الانعزال بهذا المستفغ التكفيري.^(١)

لقد وصل الأمر بالفقهاء أنهم رأوا تطبيق حد الردة على الزنديق دون إعطاءه فرصة الدفاع عن نفسه، أي أنهم حرموه من الاستئصال، وهذا ما أكدته الشيخ سيد سابق بضرورة قتل الزنديق دون اشتراط تقديم طلب توبته منه.^(٢)

وقد يتصور القارئ أن ذلك الزنديق كافر ملحد لا يؤمن بالله ورسله وكبه كلا.... إنه مؤمن بالله وكبه ورسله ولكنه مفكر صاحب رأي عظيم أراه خالفاً آراء الفقهاء، وتخالف ما اعتبروه معلوماً من الدين بالضرورة لذلك يستحق القتل حتى ولو تاب ولأنه صاحب حجة، وكانت معه الأدلة والبراهين فإن الكهنوت الفقهية يحرمه من المحاكمة التي يفضل بها على المرتد الكافر العادى والسب في ذلك هو أن المرتد العادى ليس لديه حجة تخشى منها الكهنوت الفقهية أما من انهموا بالزنديقة فلديهم الحجة والبرهان لأنهم لا يستطيعون مواجهته في المحاكمة، فلا داعي لمحاكمته والأفضل قتل سريعاً.^(٣)

هل يعني ذلك أن لدينا عماكم ميدانية دينية سدتها الكهنوت الفقهية؟! مكنا بتكلم حكم محكمة الاستئصال عن تلك الاعتبارات الشخصية التي تحيط بالذكور أبي زيد «باعتباره أستاذًا في علوم العربية والدراسات الإسلامية بإحدى الجامعات المصرية لا تخفي عليه... وتورد المحكمة بعضًا من هذه الأقوال.

وليس عجياً فالشيخ سيد سابق يعرف الزنديق بما يلي: إن الزنديق هو الذي يعترف بالإسلام فلماهراً وباطلاً إذن هو مؤمن بالقلب واللسان فكيف إذن يكون زنديقاً؟؟؟

يقول الشيخ مستدركاً: لكنه يقر بعض ما ثبت في الدين ضرورة خلاف ما فسره الصحابة والتابعين وأجمعوا عليه الأمة، ويتبع الشيخ سابق هذا التأكيد قائلاً: إن الشريعة كما تنص التقتل حزاء للارتداد مزحرة للمرتددين وذباً عن الله التي ارتكبها فكتلوك تعصي القتل حزاء للزنديقة ليكون مزحرة للزنديقة وذباً عن تأويل فاسد في الدين لا يصح القول به.

ويحدد الشيخ سيد سابق بعض مظاهر الردة قائلاً: من انكر الشفاعة أو انكر رؤبة الله تعالى يوم القيمة أو انكر عذاب الفقر وسؤال التكير والتکير وأنكر العرات والخساب سواء قال

(١) مقال أحد مبعني مصور المرجع السابق من ١٣٥

(٢) فقه السنة، دار الكتاب العربي، بيروت، ٩٧٧ مجلد ٢/٤٥١.

(٣) سيد سابق: فقه السنة، المرجع السابق، ص ٤٥٦.

لا أثق بهؤلاء الرواة وقال: أثق بهم لكن الحديث مؤول ثم ذكر تأويلاً فاستألم بمح من قوله
 فهو الرنديق.
 هكذا يقيم الشيخ سيد سابق حكومة الفقهاء بمثل ويخرب باسم الدين وشitan بين هذه
 الصورة وهذه الصورة السمحاء على عهد الرسول العظيم الرحمة المهدية للعالمين.

٤- أضواء على فتوى القتل:

لقد عرض القرآن الكريم وبأسلوب أحاديث يهز المشاعر وأعمق خلجان الضمير لأول
حرب عالمية حذرت في التاريخ بين آدم حيث قتل أحدهما الآخر قال تعالى: (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ
نَّبَأَ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَبَا قَرْبَانِي فَنَقْلَ مِنْ أَحَدِهِمَا، وَلَمْ يَنْقُلْ مِنَ الْآخِرِ)..... بقية الآية.
 هكذا يتضح من الآية الكريمة أن مفهوم الخطأ في القتل معلوم لدى الأخ الضحية، لكنه أثر
 عدم الدفاع عن نفسه لأنه يخاف الله فقال لأخيه إنني أريد أن تبوء برائي وإنما تكون من
 أصحاب النار وذلك حزاء الفطالين.
 ولم يكن إنم القتل وذنبه بعيداً عن عقل الأخ القاتل والدليل على ذلك أنه بعد أن هدد
 أخيه بالقتل لبث فترة متعددة، ثم أصدر فتواه بالقتل أو بغير القرآن (فلو علت له نفسه).
 وي بيان ذلك أن المبدأ يسمى دالياً على تعليقانه وإذا كان ملبياً فهو أشد خطورة وأدق رقة
 وعلى هذا الأساس اعتبرت الفتنة أشد من القتل، كما اعتبر القرآن الكريم تقرير مبدأ القتل أشد
 فداحة من حادثة القتل بذاته، وهو الأمر الذي يحدد في كلمة طواعت المألفة إشعاعاً ورشاقة
 ذهنية.

ولا أدل على فداحة الفتوى بالقتل أن الله سبحانه وتعالى انتقل مباشرة بعد سرد القضية
 إلى الهدف متهمًا فقال: (من أحل ذلك كتبنا على بي إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو
 فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً)... الثالثة/٢٧.
 وبالطبع فعبارة من أحل ذلك يعني من أهل استباحة ابن آدم قتل أخيه الذي لا يستحق
 القتل، هنا فضلاً عن أن هذا القتل غير المحمول على سبب هو بوصف القرآن فساد في
 الأرض.

ولكن كيف يمكن تصور قتل نفس يكاني، قتل الناس جميعاً الجواب على ذلك واضح هو
 أن الفداحة لا تكمن في حادثة القتل، وإنما في جريمة الإخاء بقتل الإنسان دون سبب أو غلة،
 ولذلك جاء وصف الجريمة جريمة الإفشاء بأنها فساد في الأرض لأنها عارجة عن نطاق منظومة
 الفضائل، وهذا ما يتأكد من قوله تعالى: (وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً).

ذلك أن إحياء شخص مقتول لا يمكن أن يرقى إلى مستوى إحياء الناس جميعاً، ولكن

الوقوف في وجه القتبا غير المشروعة المبيحة للقتل هنا الوقوف هو خلق متعلق مضاد هو وبالتالي إحياء للناس جميعاً.

وإذا كان القرآن الكريم يتعين على القتل الذي غير المحمول على منظومة فانوئية كما نص على التشريع غير القانوني بالقتل، إذا كان الأمر كذلك، فالقرآن الكريم يسوغ القتل المحمول على نظام القصاص ذلك أن نظام القصاص هذا مقرر سماوياً بالتشريع الإلهي في التوراة قال تعالى: «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ»... المائدة/٤٥.

وهذا الأصل مقرر أيضاً في الإسلام قال تعالى: «وَلِكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ»... البقرة/١٧٩.

وهو مقرر في القتال قال تعالى: «وَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَلَا تُؤْذِنُوا لِلنَّاسِ... البقرة/١٩٤».

وإذا كان ذلك في تشريع القتال مع العدو فهو من باب أول بالسبة للإنسان الآمن، ولذلك فقد اعترف القرآن الكريم بمحنة النفس البشرية، وصاغ من هذا الاعتراف مبدأ عاماً وكرم هذه الحماية في ثلاثة مواضع^(١) ليؤكد القرآن من هذا التكرار أنه يريد أن يرمي مبدأ عاماً (تكرار القاعدة يعني قاعدة القواعد أي المبدأ).

وبالطبع فهذا الحق هو القصاص ومبدأ الحق هذا هو المشروعة Legitime في النظم الوضعية الحديثة، وهو الحبوب الذي نسب القرآن منها بسأله بدلالة قوله تعالى: «وَبِالْحَقِّ نَزَّلَهُ وَبِالْحَقِّ أَنزَلَ».... الإسراء/١٠٥.

ونزولاً على أحکام هذا المبدأ لم نسمع في سيرة النبي ﷺ أنه قتل أحداً مع أن ظروف تأسيس الدولة كان يحوج بالتحضرات والتحولات والتآمر والفن وغير ذلك من دواعي توطين وتوسيع الدولة وما أكثر ما يلحق مأساوًة موسسو الدولة إلى مثل هذا العنف من أجل هذه الغاية، كيف يمكن للرسول أن يلحّاً إلى العنف والإيمان مسألة تتعلق بالضمير والقلب والوجدان ولا يمكن أن تكون موضوعاً لإكراه سواء تعلقت بالدخول في الدين أم الخروج منه، وهذا هو معنى قوله تعالى: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ».

أجل مطلق العلاقة مع الدين دعولاً وخروجاً ولم يقل تعالى لا إكراه على الدين التي تفيد الدخول فقط^(٢) ومع التحفظ بالنسبة لما قلناه سابقاً فيما يتعلق بالخروج الذي يشكل خطراً

^(١) سورة الأنعام/١٥١ - الإسراء/٣٣ - القرآن/٦٨.

^(٢) هذا هو رأي أحد صيحي متصور، المرجع السابق ص ١٣٩.

اما شاملاً يمس النظام العام فهنا نقف وحها لوجه أمام حماية النظام العام كما حدث في حروب الردة.

ويمكنا ان نضرب مثلاً بسيطاً على ذلك هو قيام دولة إسلامية وطيدة كالصين، فهل يضير هذه الدولة ونظامها العام إذا عرج مسلم عن دينه في هذه الدولة.

العلمانية وحق الروح والعقل وموقف الإسلام من ذلك «نظرة إسقاطية على المحاكمة»

تعلق العلمانية للعقل الحبل على غاربه، وعمده يستشرف كافة القارات العلمية المجهولة، ويرتاد أقطار الحياة المختلفة.

وعلى أرضية هذه العلمانية يرى البعض أن الإسلام ضد التقدم باعتباره يضع قيداً على العقل والروح، وبالتالي فلا يمكن أن يكون هناكطلاق كامل بوجود المواحر.

وحقيقة الأمر أن الإسلام يطلق العنان للعقل دون حدود، اللهم إلا ما يمس المقدس لا سيما في القضايا الدينية بدليل قوله (ﷺ): أنت أعلم بكتون دنياكم... فهذه الشؤون تقوم..... على ترتيب العقل، وهذا الحديث يجري على إطلاقه دون أي قيد.

أما ما يتعلق بالذات الإلهية، فهذا الأمر لم يحل دون نشوء الصرح الضخم لعلم الكلام الإسلامي الذي هو يحد ذاته بناء عقلي، بل إن بعضهم اعتبر هذا العلم فلسفة الإسلام.

وفضلاً عن ذلك فالإسلام لم يحل دون ازدهار فلسفة إسلامية غنية ومحصبة.

وعلى هذا فلا يمكن لأحد أن يتحدى ليقول بوجود تناقض في الإسلام بين حق العقيدة وحق العقل والروح.

ولا أدل على ذلك أبداً في نهضة العلوم الجبارة في العصر الوسيط لم يجد هذا العصراع بين العلم والدين، كما حدث في أوروبا في مطلع نهضتها.

ردد على ذلك فالإسلام ليس له أي تحفظ بالنسبة للعلوم الموضوعية (حقائق الطبيعة والحياة) لأن هذه العلوم مستقلة عن ذات الإنسان، وتفرض نفسها بخصالها على الكافة.

أما بالنسبة للعلوم الإنسانية فالإسلام لا يتدخل في الجوانب الفنية أو الصياغية لهذه العلوم

لأن ذلك أقرب إلى الترتيب العقلي.

وي بيان ذلك أن الإسلام لم يتدخل في الشعر وصياغته الفنية، وكل ما هنالك أنه أهاب بالشعر أن يقدم الحياة.

وفي نظرنا أنه يجبأخذ هذه الملاحظة بعين الاعتبار بالنسبة للمحاكمة، ومن ثم كان على المحكمة أن تتعذر ما إذا كان الدكتور أبو زيد قد انتقد المؤسسة الدينية لا الدين، وما إذا كان قد عول على صياغات وفنون وأساليب وأواليات وأدوات ومفاهيم تدخل في إطار الوسائلية دون أن يكون هنالك آية نية جرمية ضد المقدس الإسلامي، نية لا تسمح بأية شبهة كما أضع من النظري الفقهية.

ولنا في إطار ذلك أن نتساءل قائلين: كيف يغض الإسلام على العلم ويعتبره فريضة، وغض على حرية التفكير وحرية الرأي، ثم يحاسب في التبيحة أبناءه على ذلك. وحقيقة الأمر فالمتأمل في آيات القرآن الكريم يتأكد له أنها تلح على الناس أن يتدبروا ويفعلوا ويتقنوا ويتذمروا ويتأملوا، ومن ثم فهذه الآيات دعوة دائمة لاعمال العقل والتفكير، قال تعالى:

- «ولقد بينا لكم الآيات لعلكم تعقلون».... الحديد/١٧.

- «إن في ذلك آيات لقوم يتفكرون».... الجاثية/١٣.

- «قد فصلنا الآيات لقوم يفهون».... الأنعام/٥٨.

- «أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أفالها»... محمد/٢٤.

وإعمال الفكر كما يتطلبه القرآن يقتضي مزاولة العلم التحريري بمحنة وراء الحقيقة، قال تعالى: «وإذ قال إبراهيم ربِّي أرني كيف تحيي الموتى، قال ألم تؤمن قال: بلى، ولكن ليعلمُنَّ قلبي».... البقرة/٣٩٠.

بل لقد استلزم القرآن البحث عن الدليل لإثبات آية قضية، قال تعالى: «قل هاتوا برهانكم إن كشم صادفين».... التحليل/٦٤.

وقد أتى الله على ذكر المفكرين فقال: «ويُضْكِلُونَ فِي عَطْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ»....آل عمران/١٩١.

كما استذكر الذين يقاتلون الفكر بالعنف، قال تعالى: «وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ أَلْفِ فَرْعَوْنَ يَكْسِمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتَلُونَ رِجَالًاً أَنْ يَقُولُ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ».... غافر/٢٨.

وقال (ﷺ): لكل شيء دعامة ودعامة المؤمن عقله.^(١)

^(١) رواه أبو سعيد الخدري - البزار: أحاديث علوم الدين، ج ٩، ص ١٤٣.

وقال (ﷺ): تفكّر ساعة خير من عبادة سنة.^(١)
 ويفنن الإسلام في أساليب إقناع الناس، فهو تارة يخاطب الفكر كي يعمل في المحسومات والمرئيات، قال تعالى: «أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت وإلى الجبال كيف نصبت وإلى الأرض كيف سطحت».... الغاشية/١٢.
 والطريق الثاني هو مخاطبة القرآن الناس عن طريق الأسماء والمبارات، قال تعالى: «هو الذي أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجر فيه تسليمون»... التحليل/١٠.
 والطريق الثالث هو طريق الاتجاه الرفيع بعد أن يكون العقل قد تدرج في التفكير حتى وصل إلى هذه المرتبة، وفي ذلك يقول تعالى: «وَيَقُولُ أَنفُسُكُمْ أَفَلَا يَتَسْرُونَ»....
 أصل لقد فتح الإسلام باب الحرية المذكرية على مصراعيه، فإذا أصاب الإنسان، فذلك فضل الله يؤتى به من يشاء، وله أح恨ان على ذلك وإن أخطأنا كان مغفوراً ولا عقاب عليه، بل إن له أحراضاً في ذلك.
 وكما قلنا سابقاً فإن لأمتنا خصوصيتها الثقافية الخاصة، ولا يجوز لها أن تنسى في دروب التقليد.

فالعلمانية الغربية مرفوضة وإذا كانت العلمانية تعنى حق العقل والروح فنحن علمانيون، ولكنها علمانية مؤقتة بعيدة عن لون الشرك والإلحاد، قال (ﷺ): تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فإنكم لن تقدروه قدرة.^(٢)
 هكذا فتح الرسول (ﷺ) أمامنا كل أفق وكل قارة معرفية، وفي الوقت نفسه نهانا عن السير في الطريق الذي لا طائل منه.
 ولم يحسن الإسلام حرية التفكير فقط، بل تعدى ذلك إلى ترسیخ حرية الرأي في الشأن العام، فالدعوة الإسلامية في حد ذاتها قامت على ذلك، وكان الرسول (ﷺ) يعرض دعوته على القبائل وعلى حبّل العصافير ليعلن كلمة التوحيد.
 وكان أسلوب الدعوة فالماء على الماء واللحمة باعتبارهما مقلهاً لحرية الرأي وفي ذلك يقول تعالى:
 «لِيَهُ لِكَ مِنْ هَلْكَةٍ عَنْ بَيْنَةٍ وَيَعْصِي مِنْ حَسْنٍ عَنْ بَيْنَةٍ».... الأنفال/٤٣.

(١) رواه ابن حبان من كتاب العللنة من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية والأسماء في الترغيب والترغيب والطريق في الأوسط والبيهقي في الثوبان من حديث ابن عمر.

«وَتُلِكَ حَجَّتْنَا أَيْتَنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ»... الأَنْعَام /٨٣.
وَحْرِيَة الرأي هي التي تؤدي إلى إفحام الخصم واعترافه وإنكشف الحق أمامه وإزالة
الشَّيْءَة، قال تعالى: «وَجَادُلُهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنٌ»... النَّحْل /١٢٥.
وَعَكْلًا فَسِيحُ الْقُرْآن كُلُّهُ قائم على مهاجمة الكفار، قال تعالى: «إِنَّمَا كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا
اللَّهُ الْفَسِيْلُ»... الأَنْبِيَاء /٢٣.

ولقد كفل الإسلام حرية الرأي للحكام والمحكومين، ودعا إلى تحمل الأذى في سبيلها
والاستشهاد دونها، وفي ذلك يقول الرسول (ﷺ): لا يكُن أحدكم إِمَّة يقول أن أَحْسَنَ النَّاسَ
أَحْسَنَ، وَأَنَّ أَسَلَّوْا أَسَاسَ، وَلَكُنْ وَطَلَّوْا أَنْفُسَكُمْ إِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تَحْسِنُوا وَأَنْ أَسَأُوا أَنْ
تَحْتَبُوا إِسَاءَتِهِمْ.

وقال: أَكْرَمُ الشَّهَادَة عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ قَامَ إِلَى وَالِّيْ جَاهَرَ فَأْمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنِ
الْمُنْكَرِ فَقُتِلَهُ.^(١)

على هذا الأساس أعلن سليمان الفارسي رأيه في حفر الخندق في غزوة الأحزاب وَمُرْثُ النَّبِيِّ
للهذا الرأي.

وناقشت امرأة أوس بن ثابت الرسول (ﷺ) في ظهير زوجها لها، وقد نزلت ذلك سورة
المجادلة.

والحرية في الإسلام مكتملة ولو كانت مخالفة لرأي الجماعة ما دامت لا تفرض بالقوة.^(٢)
هكذا ظهرت على صعيد الفقه مدرسة الرأي، كما ظهر فقهاء أطلق عليهم فقهاء الرأي
على رأسهم إبراهيم التخمي وحماد وأبي حنيفة.
ويأخذ هؤلاء الفقهاء برأيهم المستند إلى الكتاب وإلى الحديث إن صح ولا يأخذون
بالآحاديث الفرعية، وكانتا ينحرجان في الرواية عن الرسول (ﷺ)، ولا يتصرّفون الاختهاد
برأيهم خشية الوقوع في الكذب على رسول الله.

ويفسر ابن القيم الرأي الذي أثر عن^(٣) الصحابة والتبعين بأنه ما يراه القلب بعد فكر
وتأمل وطلب المعرفة، وهو الصواب مما تعارض فيه الإمارات.^(٤)

(١) رواه البزار من حديث أبي عبدة والغزالى في الأحساء.

(٢) الماوردي الأحكام السلطانية، ص ٦٨.

(٣) الشيخ محمد أبو زهرة: أبو حنيفة، دار الفكر العربي، ٩٣٩ ص ٢٢١ لعلام المؤمنين عن رب العالمين، القاهرة، المكتبة
التجارية الكبرى، ٩٥٩، ص ٦٦.

(٤) رواه الترمذى عن حذيفة بن اليمان.

وإعمال الرأي واجب شرعاً في كل عصر، وذلك حتى يأخذ المجتمع الإسلامي بأسباب النهضة والتقدم، ولا يكون ذلك إلا بإبداء الرأي والاقتراح به والتعبير الحر عنه وذلك من الأمور العامة المسلم بها.

ويحدِّر الإسلام من السلبية والانعزال وعدم المساهمة في الأمور العامة بالرأي والقول، يقول (١٩): لنأمرن بالمعروف وننهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذاباً من عنده. (٢٠) ويقول تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) آل عمران/٤.

ولقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يمارسون حقهم في الإدلاء برأيهم في حرية كاملة لا يخشون بالله لومة لائم، وكانتوا يرون أن الساكت عن الحق شيطان أخرس، والشكال على ذلك في موقف الصحابي أبي ذر الغفارى من إثارة الخليفة عثمان للذيبة، وما وجهته لمعاوية بن أبي سفيان عندما شاهد قصر الحضراء، قوله له: إن كانت هذه الأموال التي تشهد بها فكسرك من أموال المسلمين فهي الخيانة، وإن كانت من أموالك فهي الترف والإسراف. (٢١)

ولقد استقر عمل الرسول (٢٢) على تدريب المسلمين على ممارسة حرية الرأي في الأمور العامة، بل حتى كان يأخذ برأيهم في قضائاه الخاصة، وكانتوا يعطون الرأي ولو عارض رأى الرسول، وكما يتضح من رأي الحباب بن المنذر في معركة بدر، وأبعد من ذلك فقد كان الخلفاء يبدون برأيهم في أمور العبادة، وهكذا أشار عمر (٢٣) أن يتحدى من مقام إبراهيم مصلى نزل القرآن بخواصته، (٢٤) كما أشار على النبي بتعليق زوجه عائشة عقب حادثة الإفك.

ولعل أبرز ما يروى عن حرية الرأي ما دار من نقاش بين أبي بكر وعمر في موضوع التسوية في العطاء، إذ قال عمر لأبي بكر كيف تجعل من ترك دياره وأمواله وهو مع الرسول كمن دخل في الإسلام كرهاً؟.. فقال أبو بكر إنهم أسلموا وأجورهم على الله وإنما الدنيا بلاغ.

وبالطبع فحرية الرأي التي كفلتها الإسلام ليست مطلقة دون ضوابط، وإنما هي مقيدة باحترام المجتمع الإسلامي، قال تعالى: (لقولا له قولأ لينا لعله يتذكر أو يخشى) طه/٤٤.

(١٩) الطبرى: تاريخ الأمم والملوك، المكتبة الشامية، القاهرة، ٩٣٩ ص ٣٢٥.

(٢٠) أعلام المؤمنين، ج ١ ص ٦٧.

(٢١) الأندى: الأحكام في أصول القرآن، مطبعة المعارف القاهرة، ص ١٩١١.

وقوله: «عَذَّ الْفُرُوْ وَأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَإِعْرَضُ عَنِ الْجَاهِلِينَ».. الأعْرَاف١٩٢ وقوله: «وَإِذَا
خَاطَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَاتَلُوا سَلَامًا».. الفرقان٦٣.

ولعل في موقف الخليقة على ابن أبي طالب (ص) من الخوارج ما يجدد هذا الأدب
الإسلامي الرفيع فقد تركهم يقولون ما يشاؤون وقارعهم الحجة بالحجنة إلا أن يسعوا إلى
الحرب ويدُؤُوا القتال.^(١)

كما لا يجوز أن تصل حرية الرأي إلى درجة نشر الأهواء والضلال والبدع يقول الشافعى
(ص): لو علموا ما في الكلام من الأهواء لفروا منه فرارهم من الأسد.^(٢)

وقال الحسن: لا تجادلوا أهل الأهواء ولا تجالسوهم ولا تستمعوا منهم.^(٣)

وحارب علي بن أبي طالب (ص) الزنادقة وحرقهم لنشرهم الضلال والزنادقة.^(٤)

كما حظر الإسلام الخوض في أغراض الناس وإذاعة أسرارهم ولذلك شرع حد القذف،

قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَجْهُونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْفَاحِشَةُ فِي الدِّينِ أَمْنَوْا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا».. التور١٩.

وقال تعالى: «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شَهَدَاهُ فَإِنْ حَدَّوْهُمْ ثَمَانِينَ
حَلْدَةً».

وأبعد من ذلك فالإسلام يحظر أن يقع الإنسان بلسانه بالسوء في حق الناس، وإن لم يصل
إلى درجة القذف، قال تعالى: «لَا يَحِبُ اللَّهُ الْجَهْرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مِنْ قَلْمَنْ»..
النساء١٤٨.

ومن القيود على حرية الرأي عدم جواز المرأة^(٥) والمحادلة^(٦) بدعوى حرية الرأي، يقول
(ص): من ترك المرأة وهو يحق بني له بيت في أعلى الجنة ومن ترك المرأة وهو مبطل بني له بيت
في ريض الجنة.^(٧)

ويقول (ص): ما ضل قوم بعد أن هداهم الله إلا أتوا بالجدل.^(٨)

ولقد وضع القرآن الكريم معيار الجدل مع المخالفين في العقيدة، قال تعالى: «إِذْ أَعْلَمْ بِإِلَيْهِ
سَبِيلَ

^(١) عبد الحكم العلي: المويات المأمة ص٤٧٤.

^(٢) الغزالى: أحياء علوم الدين، ج١، ص١٩٥.

^(٣) الغزالى: الإحياء، ج١، ص١٤٦.

^(٤) ابن القاسم: الطرق الحكيمية، ص١٩.

^(٥) المرأة هو الاعتراض مع كلام النبر والطعن فيه.

^(٦) المحادلة هي قصد اقحام الخصم وتفجيره.

^(٧) رواه الترمذى وابن ماجه من حديث أنس.

^(٨) رواه الترمذى وابن ماجه وانتظر الغزالى، الإحياء، ج١، ص٦٩.

ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، قوله: لا ينادوا أهل الكتاب إلا بما تهى هى أحسن) ..
العنكبوت / ٤٦.

تقدير وتقويم:

تكلمنا الترacer يسر عن حض الإسلام على العلم والإثابة عليه، وعن دفع العقل في طريق التفكير والتذير والتعقل والتفقه وحررت الأشياء واستحلاء مكتوباتها ونومها..
وأخيراً تكلمنا قليلاً عن موقف الإسلام من بناء مجتمع راسخ بآلية حرية الرأي وحق المشاركة في الشأن العام.
ونعتقد أن هذا الأدب الإسلامي كاف لبناء حركة تدوير إسلامية ورافعة نهضوية متقدمة
قمينة لقيادة الأمة إلى طريق التطور والازدهار،
على هذا الأساس انطلقت أمتنا في العصر الوسيط في كافة الشعب والطرق ودورات
المعرفة، وأشادت حضارة شاهقة في كافة ميادين العلوم والفنون.
هذا التقدم في ميادين المعرفة قام على أساس معرفة بما يتفق مع ما يسمونه حالياً
الاستماعوا لها (نظرية المعرفة).

ولعل أول عصائر هذه النظرية قيامها على المعلم أو المجال المعرفي إذ أن لكل مجال
أسسه ومتناهيه وأدواته وأالياته وصياغاته الخاصة، وهذا هو عين وما وجدناه في حضاراتنا،
حيث لم نسمع رجال الدين يكفرون بهذا العالم أو ذاك أو يتعرضون إلى روح المجال العلمي
وفنه وصياغاته وتقييده.
والثبات على ذلك نراه في الترعة المسوقة التي قامت على تقييدات صياغية ومصطلحات
وأجهزة وعقل لغوي خاص بها دون أن يقول أحد أن ذلك يتعارض مع الدين.
والأمر نفسه بالنسبة للغزل الإلهي، فقد مورس هذا الفن - يقول فن لأنه يبقى في حدود
الصياغات والأساليب - كبار فقهاء الشريعة الإسلامية إضافة إلى الشعراء الدينيين.
وفي نظرنا أن الإسلام يضع إطاراً عريضاً على العلوم الإنسانية، هو الإطار الوظيفي الخالق
الفضيلي.

وعلى هذا الأساس فالإسلام لا يتعارض مع نظرية الفن أو العلم للعلم، وإن كان
يمض نحو مدرسة الفن من أجل الحياة باعتبار أنه لا يكتفى بالفن أن يدور حول نفسه دون
طائل.
ولقد اتضح لنا مسبقاً أن الإسلام أطلق العنان للعقل في التفكير ووضع عليه القيدين

الآتيين:

- ١ - عدم الإسراف في الكلام عن الفخر أو النزف الإلهية إذ لا طائل من ذلك.
- ٢ - عدم المسار بالنظام العام أو الآداب العامة للمجتمع أو التعرض لحربيات الناس بالقذف والإيذاء وغير ذلك.

وعلى ضوء ما تقدم فإن محكمة الدكتور أبي زيد يجب أن تستهدي لللاحظات الآتية:

- ١ - إن المتهم عالم كبير من حقه أن يستشف فاستشرف كافة المحيطات والفارات العقلية والعلمية مستعيناً بذلك بالفن والأسلوبية التي تتفق مع الموقف العربي الذي يادره.
- ٢ - إن القاضي الشرعي لا يملك - حسب تكتيقه العلمي - القدرة على الخوض في الميدان العلمية التي احترجها الدكتور أبو زيد، لذلك لا بد له من محيرات فنية خاصة تتفق مع كل ميدان علمي موضع اهتمام، ولنا في الخبرة التي أحقرها الخلقة عمر بن الخطاب على شعر الخلقة أعلم ساقطة قانونية، مع العلم أن الخلقة عمر كان من أمراء البيان، لكنه تحوط للأمر، وابعد عن الشبهات في ميدان يجب أن يتسى على التحوط، ألا وهو ميدان الحق والعدل.
- ٣ - إن النظرية الفقهية في الردة والارتاد لا تصلح كمصدر ملزم لنظرية وضعية، ولا يجوز للوضعية أن تخلي عن سيادتها وكتبوتها وأسمها الخاصة، بل عليها أن تضع إطاراً محدداً بجريمة الردة، يستأنس بالنظرية الفقهية ليس إلا، وهذا ما كان يجب أن يكون ومع ذلك فقد انقلب الأمر فإذا بالنظرية الفقهية على اتساعها وتعدد وجهات النظر فيها تصبح مصدراً إلزامياً لا استئناساً.
- ٤ - إن جريمة الردة مسألة تتعلق بالعقيدة ولا يمكن مسحها والهبوط بها إلى مسألة من مسائل الأحوال الشخصية وتشريع حتها وتفكيك بنيتها بموضع قانون الأحوال الشخصية.

ويترتب على هذا الشرط ما يلى:

- ١ - الأصل أن تجري المحاكمة على هذه التهمة أمام القاضي الجزائري وإذا كان النظام الوضعي لا يسمح بذلك، فيجب لا يجرم المتهם من كافة الفضلات التي يقدمها القانون الجزائري والتي تفوق في أهميتها ضمادات قانون الأحوال الشخصية.
- فالقاضي الجزائري يتعامل مع النظام القانوني بأكمله من رأسه حتى أخمص قدميه، وهو يعاني حقوق هامة يتعلن بكلان الدولة والمجتمع والفرد، ولهذا فقد زود بإجراءات وأشكال وأساليب هامة لصالح المتهم، وهو الأمر الذي لا يتجدد في قانون الأحوال الشخصية.
- وفي نظرنا أنه يجب أن توسع المحاكم خاصة للنظر في مسائل العقيدة لسبب يسيط هو أن العقيدة تعلو في مراتب الأولوية على الحقوق الدستورية في التعلم الوضعي.

على هذا الأساس كان علم أصول العقيدة يعلو على كل علم بما في ذلك علم أصول الفقه وعلم الفقه.

ومن جهة أخرى فلو أحرينا تدرجًا في الأحكام القرآنية لوجدنا أحكام العقيدة قد صيغت في شكل مبادئ، تسمى على كافة الأحكام الأخرى حتى الأحكام الدستورية بلغة القانون الوضعي. ولعل ما يزيد وجية نظرنا هذا الترتيب الذي أقامه الشاطبي على مقاصد الشرع حيث وضع في الأولوية حفظ الدين، مقدمًا إيماء على حفظ النفس. وهكذا فحفظ الدين وما يتعرض عليه من أمور العقيدة يعلو على حفظ النفس الذي تحميء الدساتير الوضعية.

إذن كيف للمحكمة الشرعية أن تنظر في مسائل تسمى في الاعتبار على اختصاصها، لقد تحفظ القانون الوضعي لهذه الناحية، وأتاح للمحكمة في حال تعرضها لمسألة أولية أن توقف النظر في الموضوع حتى أبت في المسألة الأولية من قبل محكمة أخرى. وبيان ذلك أن القاضي المدني مثلاً قد تعرّضه مسألة إدارية فكيف يتصرّف؟ بمحيل المسألة الأولية إلى قاضيها الخاص ثم يوقف الدعوى حتى أبت في المسألة الأولية. هل يستطيع القاضي الشرعي في مصر أن يفعل ذلك؟ وكيف به ينالش أمراء المسائل التي تعلو على اختصاصه؟ وكم هي التبعة وخيمة إذا أخطأ في مسائل غير مختص بها ويكون من تعالجها المسار بعقيدة مسلم.

تلعب القواعد التفسيرية والتكميلية دوراً هاماً في حياة القانون وعادة ما يحدد النص هذه القواعد التي يلحد إليها.

أما بالنسبة لقانون الأحوال الشخصية، فقد أحال هذا القانون في سوريا إلى فقه الحنفية من أجل هذه الغاية ونعتقد أن القانون المصري اتبع هذا الطريق.

وبالطبع فقانون الأحوال الشخصية محدد في مادته ومواضيعه وسائل العقيدة لا تدخل في موضوعاته، ولهذا فعل القاضي المصري عند التحقق من الارتداد لا يرجع إلى الفقه الحنفي أو إلى مذهب بعينه، بل عليه أن يرجع إلى روح الشريعة من خلال المذاهب.

والأمر على علاقه بالنسبة لاتحکس الارتداد على عقد الزواج، فبإمكان القاضي الشرعي في مصر أن يرجع إلى مذهب فقهي بعينه إذا نص قانون إنشائه على ذلك، وهذا لاشك مظهر جديـد من مظاهر الأزمة التي سبق الدليل بها، وهذه الملاحظة تتعلق بقواعد الإثبات التي سلحاـت إليها القاضي الشرعي.

ومن المعلوم أن هذا القاضي يخضع لمبدأ الإثبات الحر أي الإثبات بالثباتـة في كافة

المواضيع اللهم إلا ما عالج دليل عظي.
وهذا يعني أن شاهدين عذلين يكفيان للحكم بجريمة الارتداد على المدعى عليه الدكتور أبي زيد.

لكن السنا أمام تاقض حديد وعطرير في الآن نفسه.
إن الشريعة الإسلامية لا تحكم بحرم الزنا إلا بتوفيق أربعة شهود، فكيف بنا نقبل شاهدين في مسألة أهم من مسألة الزنا.

قد يقول قائل إن القاضي في مصر سيحكم على أبي زيد من حلال ما عطته براعته، وهذا يعني أن القاضي سيحكم بالقرينة القضائية، وهذا التلليل هو أضعف الأدلة لاسيما في شرعة كالشريعة الإسلامية تأخذ بنظام الآيات المقيد.^(١)

والسؤال المطروح هو: كيف ترك مثل هذا الأمر إلى استياء القاضي، بل كيف ترك الأمر إلى الخبرة، وبالتالي ماذا تكون النتيجة لو قامت الخبرة. وهي عنصر غير قضائي فأعطت سندًا فيها بالإدانة، لا يصبح القاضي أسر هذه الخبرة، وعندئذ تكون قد حكمنا على العقبة بالخبرة.
من المسلم به أنه كلما ارتقى الحق في مدرج الأهمية، كلما ابرى النص إلى تحديد مفهوماته وضطلع ضبطاً لا يثير اللعج والتشاش.

والأمر نفسه بالنسبة للقرينة، فهي تفسر في أبعاد المحدود كلما كانت أهمية الحرية أو الحق موضع اختيار.

على هذا الأساس يفسر قواعد القانون الدستوري والإداري تفسيراً صحيحاً، وعلى هذا يجب أن تفسر الأمور المتعلقة بالعقيدة بحيث أن الخروج من حالة الاستصحاب يجب أن تقوم على قرائن في متنهي القوة...

إن مظاهر تكريم الإسلام للإنسان لا حصر لها، فهو، الوحيد الذي حمل الأمانة واستخلف لعمارة الأرض، وهو الذي فضل الله بالعلم على الملائكة، وحمل أثقل حل إلا وهو العقيدة، قال تعالى: «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويعذر مادون ذلك لمن يشاء».

فهل تدحض العقيدة ببساط الأمور وتخرج الإنسان من عقيدته إلا بأدلة قوية لاسيما أن هناك - كما سمعت - تصرعات حديثة متعددة للدكتور أبي زيد يعلن بها أن الله ربه وأن محمداً رسوله، أليس هذا التصرع بعد الاتهام هو الاستابة التي تم الكلام عنها من قبل الفقهاء، هذا إذا فرضنا أن الدكتور قد ارتد فعلاً عن دينه.

^(١) عبد الرزاق الشهوري: الرجز في شرح القانون المدني، دار الهبة العربية، القاهرة ١٩٩٦، ص ٥٤٥.

وما دعنا نتكلم عن العلمانية فلابد من أن ننهي بحثنا هذا بإبراز رأي الدكتور أبي زيد في هذه الظاهرة، هذا الرأي - الخندق الذي كان نقطته احتكاك وتصادم بينه وبين الطرف الآخر في الدعوى.^(١)

ويدلل الدكتور أبو زيد بالآيات خمسة وقع فيها الوعي العربي الإسلامي في تحديده المفهوم العلماني كجهاز مفاهيمي.

وإذا كان المجال لا يتسع لمواكبة الدكتور أبي زيد في نقده لهذه الآيات،^(٢) ومنتهاها،^(٣) فإننا سنجتزيه، قدر الإمكان في الأمر محاولين تحديد النقاط الهامة في ذلك. الواقع أن الدكتور أبي زيد يرى أن العلمانية مشتقة من العالم (لا العلم) وبالتالي من مركز الإنسان في قلب العالم، وهي بهذا التحديد تستهدف معانقة الدنيا عكس الاتجاه الكنسى ذي الترعة الأخروية.^(٤)

وإذا كانت العلمانية مشتقة من العالم فهذا لا يعني أنها في تطورها التاريخي فصلت عن دلالة العلم، ولهذا يرى الدكتور أبو زيد أن العلمانية ليست ضد العقيدة، والإسلام هو الدين العلماني بامتياز لأنه لا يعترف بسلطة الكهنوت.

ويؤكد الدكتور أبو زيد بأن الدين - وليس الإسلام فحسب - يجب أن يكون عنصراً أساسياً في أي مشروع للنهضة.^(٥)

والخلاف إذن ليس حول دور الدين في الحياة، وإنما حول المقصود من الدين وطريقه الخريجي الإيديولوجي النفعي وأعطاء رجال الدين حق امتلاك عقول البشر.^(٦) وبهذا المعنى فالعلمانية في نظر الدكتور أبي زيد هي مناهضة لحق امتلاك الحقيقة المطلقة دفاعاً عن النسبية والتاريخية والتعددية وحق الاختلاف ببل وحق الخطأ، وفي خلل العلمانية ازدهرت الأديان وتخرّر أصحابها من الأضطرهاد والمعاردة.^(٧)

(١) كتابة التفكير في زمن التكثير ص ٨٤ وقد أشار إلى اتهامه بالعلمانية والصهيونية والماركسية.

(٢) كتابة التفكير في زمن التكثير ص ٨٦ وما يليها.

(٣) يرد ذلك إلى المفكر سيد قطب في حديث يافطة الفساد التكدر عن المراجعة في أوروبا بين الكتبة والعلماء، النظر المرجع السابق، ص ٨٦.

(٤) وفي رأيه أن الكتبة غاصت في هذا العالم، المرجع السابق، ص ٨٦.

(٥) ففكير في زمن التكثير، ص ٨٤.

(٦) التفكير في زمن التكثير ص ٧٩ و ٨٢.

(٧) التفكير في زمن التكثير ص ٨٤.

ويقصد الدكتور أبو زيد مقوله للدينين الدليل بالفارق بين الإسلام والمسيحية لجهة أن المسيحية فصلت الدين عن الدنيا في نص إنجيلي مشهور: أعط ما تفيض به قدر ما تلهمك الله. وفي نظره أن الإسلام احتاز برهانين المرحلة المركبة حيث كانت التعاليم ترتبط بالعقيدة وبالوعيد، وتحتوى اجتماعياً نحو المسألة الاجتماعية، في حين أنه في المرحلة المدنية صار الإسلام دولة، وتوحدت السلطتان الروحية والروحية في شخص القائد الروحي والنبي، وبذلك أخذت منحى دنيوياً، وبالتالي فهذا التحول ليس في جهة الدين ذاته، وإنما هو تحول تاريخي.^(١)

ويخلص الدكتور أبو زيد ليقول بأنه إذا كان التوحيد بين السلطتين حدثاً تاريخياً وواقعاً في المجتمع، فمعنى ذلك أنها ليست جوهر الإسلام، وبالتالي يكون النداء العلماني الراهن نداءً اجتماعياً، تم فيها ارتهاان العالم والإنسان لصالح التأويل السياسي النفسي البراهمي للإسلام.

ويذهب الدكتور أبو زيد قوله عن العلمانية بأنها: الحياة الحقيقة لحرية الدين والعقيدة والفكر وحرية الإبداع، وهي الحياة الحقة للمجتمع المدني ولا قيام له بدونها^(٢) وبالمقابل فتعطر الخطاب الإسلامي أنه يحول الدين إلى مجرد وقود سياسي، وبذلك يحرم المجتمع من العلاقات الروحية والأخلاقية للدين.^(٣)

ويقول: من أهم مبادئ الفكر العلماني أنه لا سلطان على العقل إلا العقل كفعالية ونشاط مستمر، وليس العقل كمقولات ثابتة، كما يتوهם الإسلاميون.^(٤)

هذا وإننا نقر الدكتور أبي زيد بأنه لا يوجد في الإسلام سلطة دينية سوى سلطة الموعظة الحسنة والدعوة إلى الخير والتغفير من الشر، وهي سلطة عولها الله لأدانتي المسلمين بضرع بها أذن أعلاهم، كما خولها لأعلاهم بتناولها من أدناهم، وبالتالي فإن لكل مسلم أن يذهب عن الله وعن رسوله دون وساطة أحد من سلف أو حليف، وإنما يجب عليه قبل ذلك أن يحصل من وسائله ما يوصله للفهم، فليس في الإسلام ما يسمى السلطة الدينية بوجه من الوجه،^(٥) وليس لفرد أو جماعة في الإسلام الادعاء بحق الأفراد بعمرنة رأي السماء أو الأرض، ومع ذلك فلسنا مع الدكتور أبي زيد المدلل بالفصل في مطلق الأحوال والظروف بين

(١) التفكير في زمن التكثير ص ٨٩.

(٢) التفكير في زمن التكثير ص ٩٠.

(٣) التفكير في زمن التكثير ص ٩٢.

(٤) التفكير في زمن التكثير ص ٩٤.

(٥) محمد عبد، الأعمال الكاملة، دراسة وتحقيق د. محمد عماره، طبعة بيروت، ١٩٧٢، ج ٢، ص ٢٨٥.

الدين والدولة، فهذا الأمر من أخص حقوق الإرادة العامة للأمة التي لا سلطان عليها، وهي تتلمس مصلحتها بما في لظروف الأحوال.

فالسياسة الشرعية^(١) التي هي المصلحة العليا للمسلمين تقرر ما إذا كان بذلك ضرورة استغلال الحياة - ما في ذلك الدولة - على أساس ديني والعكس.

وقول بغير ذلك يعني حرمان الحياة السياسية - وهي دينامية وفاعلة هامة من حولها الملتبة والروحية، وهو أمر لا يقبله الدكتور أبي زيد.

وبالطبع فشرط ذلك أن توسي السياضة على فاعلية شعبية مناطقها الديمocratique في الحياة والمجتمع والثقافة والسلطة.

وما دامت السلطة بيد الشعب، ويتم تداولها بصورة شفافة وعلى فكرة المواطنة - حيث جميع الناس متاؤون لا فرق بين دين وآخر - مادام الأمر كذلك، فهنا يتضمن التحفظ الذي وصم به الدكتور أبي زيد المتدين والمتعلق بالتفعيل والبراجماتية وغير ذلك.

هكذا فتحن لدليل باللحظة الدستورية، وهي لحظة يكون فيها لكل فرد السيادة على نفسه وإنكاره وضميره، وإرادته، بحيث يكون الفرد هو الحال الأول للجماعة السياسية ومادام كونه عدالاً - «بالدليل السياسي لا الكواني». فلا سلطان عليه إلا فكره وضميره، ومن ثم لا يصح أن يجرده من حق سعادته ونفعه القىود، وقول بغير ذلك معناه الوقوع في العدمية التي وصم بها الدكتور أبي زيد أعداءه.

لا يحق للمواطن أن يعتقد أي فكر يريد، بما في ذلك الفكر الدينى شريطة لا يترجم ذلك إلى سلطة لا تبتعد عن الشعب، سلطة تذيب الشعب بإرادتها ولا تلوب هي في إرادة الشعب. ومن جهة أخرى فالدكتور أبي زيد يحصل بين حقيقة الفرد كإنسان به كعافية وبين حقيقة السياسية كمواطن، أي يجعل الحقيقة الأولى من اهتمام المجتمع المدني والثانية تناج فاعلية الدولة.

وحقيقة الأمر إذا كان بالإمكان التمييز بين الحقيقتين إلا أنه لا يمكن الفصل بينهما، ومن ثم لا يمكن وضع حاجزة مطلقة بين حرية العقيدة وغيرها من الحريات.^(٢)

أما بشأن تاريخية الإسلام فتعتقد - وخلافاً لرأي الدكتور أبي زيد - أن هذه التاريخية لا

(١) عرفها ابن عقيل بأنها الأقرب إلى العدل والأبعد عن الظلم.

(٢) د. ثروت سلوى: النظم السياسية، النظرية العامة للنظم السياسية، ج ١، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٤.

تعدو أن تكون الحمولة الواقعية للنص الذي يبقى منظومة خاصة مؤلفة من عدة عناصر، ومن ثم فالعنصر الواقعي أو التاريخي أو الاجتماعي لا يستتر عن النص ولا يستوعبه تهائياً، وإنما هو فقط نقطة انتلاق لا تفصل عن المنظومة، وإنما تتميز عنها، وبالتالي فمنظومة النص تقيم علاقة اتساق بين قطبي الوجود: الواقع والمثال.

وعلى هذا الأساس فإذا كان النص القرآني قد نشأ في حقبة معينة وصيغة بلغة العرب – وهي ظاهرة بشرية، إذا كان الأمر كذلك فإن الإرادة الإلهية، وهي عنصر من عناصر النص تعطي هذا النص – لجهة قيامه لا تفسيره – صفة الكينونة والماهية فوق الزمان والمكان. وأخيراً فإننا نختلف الدكتور أبي زيد لجهة تفسير ما حدث في السقيقة وأن المهاجرين هم الذين دجعوا بين السلطتين الرمزية والروحية.

ودليلنا على ذلك أن الأنصار هم أصحاب مقوله من أمير ومنكم أمير، وهي مقوله تقرها كافة الموارد التاريخية.

وقبل أن ننهي هذا البحث لنلقي الانتهاء إلى المنهج الذي يتبعه الدكتور محمد ارغون في دراسة النص القرآني «الفكر الإسلامي فراءة علمية، ص ٩١ وما بعدها» المشحون في نظره بالرمز والتجريد، وفيما يلي بعض مظاهر منهجه الدكتور ارغون:

١- إن علم أسباب التزول ينقل الأسباب المباشرة التي أدت إلى نزول الوحي ورافقتها، ولكنه يتتحدث عن وقائع مبعثرة ومتقطعة وآتية خارقة لم تكتشف من أجل انتلاق حكم أوامر أو ثبيت معنى معين أو تحريم شيء عديد.

٢- إن ظاهرة الخطاب القرآني تخلع القدسية والتعالي على التاريخ البشري الأكثر مادية وديوبويا والأكثر عادلة، وبمعنى آخر يعني أن نفكك بعدم التناسب الكبير بين آنية اللحظة الأولية التي ابتدأ منها هذا الخطاب، وبين دينامية الوعي الأسطوري التاريخي اللا تهائية.

٣- يميز الدكتور ارغون بين الزمني المشظي أو المبعثر الخاص بالذروة الدينية العلمانية، وبين الزمن المليء الخاص بالعامل الوعي (أي العامل الروحي والحياة الأرضية المرتكزة على الحياة الأخرىوية والتقدس).

٤- الأسلوب القرآني يلحدا إلى أسلوب المحاجز والاستعارات أكثر مما يستخدم الأسلوب الدلالي المباشر، وعندما يتعرض لذكر واقعه أو حادثة تاريخية، فهو يطمس معالمها واحداثياتها الزمانية، ويخلع عليها صفة التعالي والتسامي، فيصبح وكأنه لا علاقة لها بأي زمان أو مكان محدد، تصبح شيئاً رمزاً عاماً يتجاوز التاريخ، ويعلو عليه، ومع ذلك فقد استخدم في سورة التوبة عكس ذلك.

٥- هذا التسامي يترکز في العجيب الخلاب وتأمل من القارئ أن يلمس ذلك في كتاب الدكتور ارغون نظراً لأهميته.

٦- أما بشأن العلمنة فالدكتور ارغون يؤكد أن الاسلام عرف بخوارب علمانية فعالية (أو بالفعل): du fait، ولكن لم ينظر اليها، ولم تسجل على هيئة مبادئ وقوانين كما حصل في الغرب.

وهو ينعي على المقوله المدللة بأن الاسلام وحده يجمع بين الدين والدولة، إذ أن الكنيسة المسيحية كانت تتدخل في كافة شؤون الحياة الدنيوية، والمسؤولية تطرح على مستوى الاتربولوجيا الدينية مع ملاحظة أن أي مجتمع في العالم لم يحقق الفصل المطلق والنهائي بين كلتا الذررتين الروحية والزمنية، وفضلاً عن ذلك فهو يرى أننا نعاني نوعين من الفصل الأولى مع المرحلة الأساسية من تراثنا «القرون الheroية الخمسة الأولى» التي نعتقد أنها نعرفها والحقيقة عكس ذلك، أما القطيعة الثانية، فهي مع العقلانية ومقارتها الخلاقة. «انظر ص ٩ من كتابه الفكر الاسلامي - فرادة علمية».

أجل يشار حالياً أمام المحكمة الشرعية في مصر موضوع إنتهاء عقد زواج المدعى عليه الدكتور أبي زيد، ولكن أليس هذا الإنتهاء هو في الوقت نفسه إنتهاء عقد آخر أو بالأحرى إلى ميثاق غليظ، هو ذلك الميثاق المبرم بين الله تعالى وبين الإنسان ألا وهو الميثاق الأعظم، وهل من السهولة إنتهاء هذا العقد، فما هو العقد المذكور ٢٢

المشروع التأسيسي الكوني للميثاق الأعظم بين الله وبني آدم «ومسألة إنتهاء هذا الميثاق»

في نظرنا أن مقتل نظرية الفقه الاسلامي الكبير أنها مؤسسة على الحدث اليومي دون أن تحمل حملأً وافياً على الفلسفات التي تكسبها أبداً التعدد والجوهرية.

ذلك أن تقدم أي علم من العلوم الإنسانية، إنما هو رهين بتلك الصخرة الفلسفية الصلبة والرصينة التي يقف عليها هذا العلم راسخاً باذخاً.

على هذا الأساس أدرك الوعي الاسلامي أهمية العقيدة، فاعتبر علم أصول العقيدة مؤسساً لكافة العلوم الأخرى بما في ذلك الفقه هل وعلم أصوله.

وإذا أخذنا بنظرية كلسن في التدرج الheroمي للنظام القانوني، أمكننا القول أن فلسفة

الحقوق تتحقق في قمة النظام الهرمي، حيث تقع مباشرةً بعد تصور الأمة فلسفياً للوجود والحياة يعقب ذلك الدستور السياسي، وهكذا دواليك في التدرج النازل.

وحيثية الأمر أن فلسفة الحقوق في الإسلام - مثلها في ذلك مثل آية فلسفة حقوق - هي بحد ذاتها مبنية على فلسفة العقيدة وعلى فلسفة الخلق وفلسفة الكون وفلسفة نشأة الحياة وباختصار على الأنطولوجيا.

وفي نظرنا أن الأنطولوجيا (الفلسفة الكونية) الإسلامية غنية ومهيأة لأن تفهم أروع الآنسات، وفي مطلع ذلك فلسفة الحقوق.

وي بيان ذلك أن القرآن الكريم أصدر في نص لا ليس فيه إعلاناً فلسفياً حقوقياً يسمى على أعظم الدساتير، هكذا يصرح العلي القدير أن للإنسان لا ينبع ولا ينبع، قال تعالى: «إنك لا تجده فيها ولا تعرف، وأنك لا تظنين فيها ولا تضحي»... طه/١١٧.

ولا يكتفى الإسلام بإقامة أول إعلان لحقوق الإنسان في التاريخ الكوني الروحي، بل يقدم إعلاناً فلسفياً - إنطولوجياً لكرامته وإعلاء شأنه ووضعه - على صعيد الكون - في قمة باذخة مع الله والملائكة، قال تعالى: «وازد فال ربكم للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة».... بقية الآية.

وهكذا إذا أدرك الوعي العربي الإسلامي ضرورة قيام إعلانات للحقوق تعلو على الدستور وتحكم مسار الأمة عبر التاريخ، وفي الوقت نفسه تقي عثرات الدساتير، إذا أدرك ذلك فلن في القرآن - إضافة إلى إعلان الحقوق - إعلاناً فلسفياً يحكم إعلان الحقوق نفسه، ألا وهو الإعلان المتعلق بالعقيدة.

ذلك أن القرآن يؤمن بمشروع كوني يحكم المخلص الإنساني بديماً بآيات البشرية وصعوداً واستمراراً عبر دورات النبوة من الأزل إلى الأبد حلاهماً أرضياً وأعروباً.

وإذا كان المعلم أن ترى فراغاً فاتورياً في الدولة أي لا تواجه واقعه إلا ونكرون محكومة بزيارة، إذا تصورنا ذلك، فكيف بما تصور أن يخلق إنسان عيناً دون أن يكون محكوماً بناظم، وهكذا تجد أبا البشرية يأس بضوابط حكم وجوده في الحياة ومحظره من أن يقرب الشجرة، وما استبع ذلك من العقاب فالهبوط إلى الأرض وغير ذلك.

وعلى هذا الأساس أيضاً تجد آدم قايل وهابيل عذريين محضور تغليمي أي بقاعدية القريان التي تقبل من هابيل دون قايل.

إذن ما هو هذا التأسيس الكوني الذي هو حجر الزاوية والرواية الأولى في الأنطولوجيا الإسلامية، والذي يحكم التاريخ الروحي للبشرية؟؟

هذا ما تجib عليه الآية القرآنية الثانية والسبعون بعد المائة من سورة الأعراف الثالثة: (وَإِذْ أَخْطَرْتَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ عَلَوْرُهُمْ ذِرَّتْهُمْ وَأَشَهَدْتَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنْتَ بِرِبِّكُمْ قَالُوا إِنَّا بِلَّ...
بَقِيَّةِ الْآيَةِ).

وإذا كان المجال لا يسع لذكر التفاصير المختلة المتعلقة بهذا الميثاق، وكيف يمكن قيامه قبل ولادة الإنسان، إذا كان الأمر كذلك فإننا نشير باختصار إلى أن هذه التفاصير تؤكد أن الميثاق المذكور البرم مع الجنس البشري قبل الخلق، أي مع الطبيعة الإنسانية التي أفرت بالبروبية وحملت عليها واعتبرت جزءاً من ماهيتها.^(١)

وفي نظرنا أن القرآن مثل البشرية كشخص عام أو معنوي أو اعتباري - وتعامل معها على هذا الأساس، وكما تلمحه حالياً في القانون الوضعي.

واستطراداً فقد أطلق الدكتور محمد أرغون على هذا الميثاق نسبة الميثاق الأعظم^(٢) تدللاً بمثله في سلم الاعتبار، في حين أطلق عليه الدكتور وهبة الرحيلي الميثاق العام تميزاً له عن الموثقين الاعترى الخاصة التي أبرمت من الأمم والشعوب.^(٣)

هذا الميثاق الأعظم يكفل للإنسان التعميم الأبدى والأعمروى إذا ما حافظ على عهده أي على عقد اليمان الأول.

ومن المؤكد أن الميثاق الأعظم يلخص لأكثر من ميثاق، وعلى هذا فقد تكلم المستشرق (جipp) عن التعاقديّة الإسلامية مقابل الوظيفية الغربية.

فهذا ميثاق مع اليهود، قال تعالى: (وَإِذَا أَحْدَثْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّورِ)...
البقرة/٦٣.

وهذا ميثاق مع التنصاري وميثاق مع النبي المختاراً برسالة محمد، وميثاق مع أمة محمد.
وعلى ضوء الميثاق الأعظم يمكن بأى شخص أن يجدد ميثاقه مع الله في شهادة بسيطة يشهد فيها بنفسه وبين ربه، وهذا ما يتضح من صيغة الشهادة التي تدمج الفرد بالجماعة الإسلامية والتضمنة: أشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

هكذا يلاحظ ضمير التكلم (أشهد) في صيغة خطاب موجه من الفرد إلى الله وإلى الجماعة دون رقيب أو حاجز، ودون أن يتوقف ذلك على إرادة ساطة، بل ويحرر هذا

(١) د. وهبة الرحيلي: التفسير النبوي، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٩٩١، ص ٥٨.

(٢) الإسلام، الأخلاق والسياسة، ص ١٧.

(٣) التفسير النبوي، ص ٦٤.

الشهادة يندمج الفرد مع الجماعة الإسلامية.

ولعل دورات النبوة ليست إلا تجديداً وتصحيحاً للمسار الذي اتّعرف عن الميثاق الأعظم، وهذا هو مقى بعث الأنبياء الذي هو التذكير بالميثاق الأول، والفرد في حياته اليومية يجايه أموراً لا حصر لها، وفي كل مرة يكون عاكوباً بالشهادة أي بالميثاق المبرم بينه وبين الله.

فإنما مسكن بالميثاق أقدم بالشهادة أمام المحكمة فأشهد على ضوء ضميري المرتبط بهendi مع الله، ولا يجوز لي الخروج من تلك الشهادة واحتراخ شهادة كاذبة تخالف الشهادة الأصلية بأن الله واحد.

والأمر نفسه بالنسبة لعملي عندما أبيع وأشترى، ففي جميع هذه التصرفات أكون عاكوباً بالميثاق الأعظم مع الله، وهذا الميثاق ينعقد بالقلب والضمير، ويتم وضعه وجده دون أشكال أو إجراءات أو رقوب.

وعلى هذا الأساس، وبِيع الرسول (ﷺ) قاتله الكبير عندما قتل شخصاً كان لسوه قد نطق بالشهادة، وهذا ما عبرت عنه مقولته الرسول (ﷺ) الذاتعة الصيت: أشقت عن قلبه، وعلى ضوء الميثاق الأعظم مع الله يبرم الرسول ميثاقه السياسي لأول دولة يقيمهها في المدينة المنورة، وهذه هي الصحقيقة أو الكتاب التي تصدرت بقولها: هذا كتاب من محمد بين المؤمنين من قريش ويترتب، ومن تعاهم ولحق بهم أنهم أمة واحدة من دون الناس. واستناداً إلى ما تقدم يعاقب الرسول (ﷺ) اللحظة الفلسفية الإنسانية الحالدة عندما أخذ أهل العطاف يهيلون عليه العذاب، في هذه اللحظة يأتيه الملائكة، ويطلب منه أن يطبق الأحكام (حيوان يعيشان بالعطاف) على العطاف، فيأيي الرسول متذكراً بالميثاق الأعظم مردداً أحشى أن يخرج من أصلابهم من بعد الله.

لقد اتّعرف أهل العطاف عن الميثاق، ولكن أصلابهم جبلت على الفطرة، والرسول العظيم

جربعس على الأجيال التي لم تلد، أي على الأنسنة في طور المجهول.

والسؤال المطروح هو: هل تخرص عاكمة الدكتور أبي زيد، وتتحوط وتحاشى الوقوع في منزلق الشك ومقطان الشبهات - والوقوع في الشبهات كالوقوع في الحرام تنتهي عقد زواج مؤمن بعنته، وما يترب على ذلك من نتائج على الأولاد المؤمنين أليس ذلك، هو القتل المدني، أي القضاء على إنسانية الإنسان ليقي عليه شيئاً مفوتاً من لحم ودم، أليس، هو قتل الناس جميراً قال تعالى: «من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميراً».

هذا هو المشروع الذي يقيمه الإسلام، وهو ليس مشروعًا سياسياً معمولاً على عقد اجتماعي كعقد روسو ولوك، وإنما هو مشروع كوني إيماني يحكم الأبدية من خلال عقد مؤسسٍ مع الله. تلك هي اللحظة الفلسفية التي تكلمنا عنها والتي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار عند أي تأسيس في حياتنا سواءً أكان الأمر قانونياً أم سياسياً أم قضائياً.

ومع هذه هي اللحظة الفلسفية التي يجب على المحكمة في مصر أن تعانقها، وهي معانقة فلسفية عقائدية قبل أن تكون محكومة بقواعد الإناث.

كم هو حري بالمحكمة أن لا تشق قلب الدكتور أبي زيد بموضع القانون الرتب الكالح المربي، وأن لا تنظر إليه بمظهر السياسية أو المصالح الدبلومية، وإنما بالمحгер الكبير الذي تنظر من خلاله الرسول، ألا وهو ينهر الميثاق الاعظم ميثاق الإيمان ميثاق تعزيز الإنسان وتعليه وتكريمه.

جريمة الرأي في القانون الوضعي

«مسألة الاعتداء على قيم الجماعة»

عرضنا سابقاً ل موقف الإسلام من حق التعليم وحرية التعليم إضافة إلى حرية التفكير، وما يتفرع عنها من حق إبداء الرأي في الشأن العام (جريدة الرأي).

ويبدو أن الدكتور أبي زيد لم يقف علينا ليسب المقدس الإسلامي، وإنما مارس الخطأ في والحرابات الآتية الذكر، إذ عالج مسائل فكرية كبيرة، كما أعلق رأيه في قضياباً نحس وافقنا ومسيرة حياتنا... فهل ارتكب المذكور جريمة الرأي؟^{٤٩}

ما لا شك فيه أن جريمة الرأي في القانون الوضعي - مثلها مثل أي جريمة جنائية تقوم على ركائز: الركن المادي، ثم الركن المعنوي وبالتالي، فهي لا تختلف جوهراً مفهوماتها عن أي جريمة جنائية بجهة المقصون العام.

ومع ذلك فلهذه الجريمة سماتها المميزة *sui-generis*، ومظاهر هذه الخصوصية مضمونهما أو ركتها المادي هو الاعتداء بآلية الكلمة المكتوبة أو المسموعة أو المرئية، علاوةً على بعض الجرائم التي يقوم الاعتداء فيها على وسائل مادية كالضرب أو القتل أو غير ذلك.

ونظرياً لأن جريمة الرأي محملة على الكلمة، فهنا يصعب الكشف عنها لأن الكلمة قد تخوض ميادين فكرية عميقة فلسفية كانت أم جمالية أم أدبية أم غير ذلك من حقوق المعرفة. ومن جهة أخرى فالكلمة قد تمارس قوتها كالقصة أو الخيال أو الصورة وغير ذلك من الوسائل.

ولاشك أن مادة الكلمة أو موضوعها هنا الركن المادي، والقاضي يستخلص من ذلك اتجاه النية للإعتداء.

وعلى هذا الأساس ليس لدينا حرمة واحدة للرأي تسمى كل واحدة منها بختصيص معينة ويركز معيتها محدود، فهناك حرمة السب والقذف والتحريض وغير ذلك.... هذه الحقيقة الموثوقة (الركن المادي) يجب أن تكشف بما لا يقبل الشك عن النية الجرمية، وهذا هو التحديد لحرمة الارتداد في الفقه الإسلامي الذي أبعد هذه الجرمية عن مكان الشبهات حسب التعريف الحرفي الذي ورد على لسان بعض الفقهاء كما سبق توضيحه.

أما بالنسبة لحرمة الرأي التي تمس العقيدة فيجب أن تسمى الفربة نحو التشديد، كما سبق توضيحه نظراً لأهمية العقيدة في الإسلام، ولأنها مناط وبورة كل حق وجوهر أدمية الإنسان. ومن سمات حرمة الرأي إلا محاسب المرأة على أفكاره العامة في فرارة نفسه بأشارات ضعيفة، كأن يستبع من ساع شخوص لا غب عنه معيته بأنه يسارى.⁽¹⁾

والسمة الثانية لهذه الجرمية هي عدم محاسبة الفرد على موقفه من الفضيلة، إذ أن هذه السمة الخلقية لا يمكن أن تكون موضوعاً للحماية عشية قيام سلطة تنغول على حرمة العقيدة بالغفل في أغوار الشمار والغوص.⁽²⁾

ذلك أن القاتون لا يملك أن يماقب على تقاضي روح الفضيلة، وقد كتب أناتول فرانس يقول: إن جنون الثورة يعود إلى أنها أرادت أن تقيم الفضيلة فوق الأرض، فقد أمن روبيير بالفضيلة فسود الرعب، وافتقد ماريا بالعدل فطالب بروؤس مائتي ألف فرنسي.⁽³⁾

على هذا الأساس فقد احتاط الفكر الكحسى لما يصاحب تطبيقات الحكم الديبى - المؤسس على فكرة الخير المشترك - من خواص وتعقى، ولهذا كان يعلم بوجود مقارنة حجمية بين المثل الأعلى الخلقي (الذى تقوم عليه فكرة الخير المشترك) وبين أي شكل من الأشكال الاجتماعية. ولقد كانت هنالك تفرقة واضحة بين الحالين الفردى والاجتماعى، ففي حين كان يطلب من الفرد - في حمى السلطة الدينية - السمو نحو الكمال كان المجتمع يتصور عاجزاً - في حمى السلطة الزمانية - عن بلوغه.⁽⁴⁾

ومن الواضح أنه في كل نظام ازدوجت فيه السلطة كان الخطط ذات طبيعة مزدوجة، فهو في

⁽¹⁾ د. عصمرور: *الخطط الاداري* ص ٣٥٦.

⁽²⁾ د. عصمرور: *الخطط الاداري* ص ١٣٧.

⁽³⁾ Pipet: *les forces creatrices des droit*, paris, 1959, p. 172.

⁽⁴⁾ د. عصمرور: *الخطط الاداري* ص ٢١.

يد الكتبة ضبط ديني يتغلغل إلى أعماق العقيدة، وهو في يد الأمراء ضبط سياسي واجتماعي لا يتناول مع ذلك كافة أمور الحياة.^(١)

وفي نظرنا أن مسألة الدكتور أبا زيد لا تختلف في طبيعتها وجوهرها عن مسألة الدكتور طه حسين ومسألة الشيخ علي عبد الرزاق، لذلك فالأساس اعتبارها إشكالية *problématique* وليس مسألة.

ذلك أن المجتمع العربي يسير في طريق التمو وهو في هذه العملية التاريخية ينظر إلى نفسه أولاً ثم ينظر إلى ما حوله، وهو كأية عملية شخص - يعاني آلام التخلق والوضع والصراع والشد والذنب بين قيمه الثاوية في روحه وبين تطلعه نحو الغير وما حققه هذا الغير من ازدهار وتقادم.

وهذه هي إشكالية الأصلة والمعاصرة تلك الثورة التي عملاً انطلقت حياتها وتستند العلاقات الهاوية من أجل ضبط قوانينها الدقيقة، والخلاف حول هذه المزدوجة شديد جداً، فمنهم من هو مدفوع بقوة بالتجاه المعاصرة، ومنهم من هو مدفوع بصورة أخرى نحو الماضي وبين هؤلاء وأولئك تضاريس وتضاعيف وصيغ لا حصر لها.

ومن نظرنا أن مسألة الدكتور طه حسين ومسألة الشيخ علي عبد الرزاق لا تخرجان عن إطار هذه الإشكالية التي تتغلغل حتى الآن حلاً عاماً من قبل المجتمع لا من قبل فرد أو فئة، وهذه الإشكالية باليين سياسية، ولكنها عمولة على اعتبارات ترتبط بقوة بالخير المشترك، أي تتصل باعتبارات فلسفية وحضارية وعقيدية.

وحقيقة الأمر لقد ثاعت الطرق والسبيل أمام تحديد الخير المشترك، وإعطائه مدلولاً موسعاً *stricto-sensu* أم مضيقاً *lato-sensu*.

فهي حين يرى الفكر المسيحي - بالنسبة لفرنسا - في الخير المشترك فكرة دينية فلسفية يدعى بوردو إلى تخلصه هذه الفكرة من الجو الروحي الذي يسحرها خدمة مذهب فلسفى معين، بحيث يقيم منها عوراً وأساساً لنظام المجتمع ولتقييم كافة أنشطته، ولهذا السبب يدعى إلى وجوب أن تعالج الفكرة بعيداً عن نطاق الفلسفة بوصفها مبدأ لتوجيه الأنشطة الاجتماعية، أي بوصفها فكرة اجتماعية.^(٢)

(١) د. عصفور: الضبط الإداري، ص ٢٢.

(٢) د. عصفور: الضبط الإداري، ص ٦١.

ومن جهة أخرى يرى delos أن الخير المشترك هو مجموعة الفلسفات الاجتماعية – مادية وأدبية التي يستطيع الإنسان بفضلها أن يحقق مصيره الطبيعي والروحي.⁽¹⁾

ويؤكد dabin أن الخير العام هو: غير أفراد البشرية مأموراً في مجموعة، والذي يتحقق بطريقة طبيعية في إطار المجتمع السياسي وبساطته.⁽²⁾

هذا ولبن بهذا من التحديات الآتية الذكر أن الخير المشترك واحد في جوهره بالنسبة لكافة المجتمعات، إلا أنه من غير المقبول أن يفترض أن الخير المشترك لكل المجتمعات هو غير واحد، وإن تصور الاختلافات والتباينات في فهمه وتطبيقه على أنها انحرافات عن هذا المعنى الوحيد لأن معنى ذلك فرض عقيدة واحدة على كل المنظمات الإنسانية وهو ما ينافي الواقعية التي يجب أن يوحدها وحدتها في الدراسات الاجتماعية، وفضلاً عن ذلك فإن تصور قيام معنى واحد للخير المشترك مردود تارياً وواقعاً، إذ لم يثبت في التاريخ أن ثمة نموذجاً موحداً يمثل فكرة الخير المشترك تجاه النظم المتعددة والتي لا حصر لها لتوعتها اجتماعية وحلقية، وإنما ثابت أن المضمون المادي لفكرة الخير المشترك متغير بطريقة لا تتقطع، إذ لا يكفي الناس عن تغيير تصور الحكم على هذا الخير المشترك، يقصد أن يلغوا حد الكمال.⁽³⁾

ذلك أن من الحقائق المقررة أن كل جماعة إنسانية تهتم على مفكرة غالبة عن الخير المشترك، لا ينظر إليها على أنها حل لكافة المشكلات بقدر ما تبدو كمشكلة مطروحة أيضاً على المجتمعات الإنسانية تغير عبارتها دون توقف، ولذلك فإنها أبعد من أن تعطى حلاً وحيداً، وإنما تزودنا بأكثر من تفسير في المجتمعات المختلفة، أو في المجتمع الواحد.⁽⁴⁾

فالمجتمع الواحد لا يسوده مذهب واحد في الخير المشترك، وإنما تتوزعه عدة مذاهب متسازعة ومتضادة، وهذا هو أصل تعدد الأفكار القانونية، وعلى هذا التحوّل يكون الخير المشترك مرتنا ومحركاً، وهذا ما يشهد به التاريخ، فكل مجتمع يتجه نحو ما يعتقد أنه الخير المشترك دون أن يلتفه أبداً، وهو يقوم بالفكرة التي تصنمه أكثر من أن يحكم عليه بالإيجازات التي تكون قد ثبتت... ومن الحق أن كل حقيقة تاريخية تحصد بصفة مؤقتة الخير المشترك، وتبدو الإنسانية كأنها فنان لا يرضي هذا أبداً بما يرسمه فيها، ومع ذلك فإن الخير المشترك - وهو مؤقت في الصور التي يعكس فيها دون أن يحمد - لا يكفي عن أن يكون شرطاً لكمال

⁽¹⁾ د. عصفر: الضبط الإداري، ص ٢٩.

⁽²⁾ د. عصفر: الضبط الإداري، ص ٥٩.

⁽³⁾ T, 7, p. 7 Beardeau: *Traité de science politique*

⁽⁴⁾ Beardeau: *Traité de science politique* p. 79

الجماعات الإنسانية التي يدفعها بقوة خوفه.

ففي مجتمع وليد تكون الوجه المترعة للنظام هي الخاصة والقاطعة حيث يكون السلام ضرورياً لدعم التنظيم الجديد، كما يكون شرطاً ضرورياً لجني الشمار المستبدلة، في حين أنه في مجتمع أكثر تطوراً وتقديماً تسود اعتبارات العدالة ومتضيئاتها.^(١)

وإذا كان الخير المشترك يمثل - بوجه عام - التطلعات والأمال والقيم والثلال العليا التي يرجوها المحكومون من الدولة، فإن النظام العام على النقيض من ذلك لا يصل بالأسال أو مثل عليا بمحاجي تتحققها، وإنما هو يمثل واقعاً صلباً، تقف من وراءه سلطة الدولة... وعلى الرغم من مرودة فكرة النظام العام وقابليتها للتتطور، إلا أنها ليست أملاً في عالم الغيب، ولكنها تمثل في كل لحظة واقعاً أمراً، وقد يتطوي هذا الواقع على بعض القيم، ولكتها قيم ملموسة وعففة ونافذة بقدرة السلطان.^(٢)

ففي حين يمثل الخير العام رباء من المحكمين إلى حكامهم بأن يتزموا برزامها معيناً أو يسرروا على خط محمد، يمثل النظام العام أوامر صادرة عن سلطة الحكم ملزمة للمحكمين، ونعن إذن بالنسبة للخير العام في حال سياسي بعد كل البعد عن الإلزام القانوني، في حين أنها في مجال النظام العام تواجه السلطة، وما تمله عليها من أوامر ونواه.^(٣)

وهنالك ملاحظة أخرى تتعلق بعصر النظام في الخير المشترك، وهل هو النظام العام

عصفوره الإداري ٩٩٩

بالتأكيد لا لأن النظام في مفهوم الخير المشترك يعني النظام الاجتماعي برمه لا من حيث واقعه فحسب، وإنما من حيث ما يرثى له من تطور وتقدير.^(٤)

ونعتقد أنها وضعاً ينبع بالقاريء الفكرة المفتاح (key notion) لما يحدث في قطتنا العربي المصري الشقيق.

ذلك أن هذا القطر مثله في ذلك مثل بقية أقطار الوطن العربي ينبع في دروب التخلق والنمو على كافة الأصعدة، وتبجة لذلك تظهر قوى اجتماعية جديدة، وتتبدل أو تضعف قوى أخرى بما يترتب على ذلك من نتائج أحصها تغير النظرة إلى الخير المشترك القائم، فهنالك قوى اجتماعية جديدة تريد أن تضفي على الخير المشترك معنى متحركاً، وإنما

.Beaudeau: Traité de science politique p.79^(١)

^(٢) د. عصفور: النسبط الإداري من ٧٨

^(٣) د. عصفور: النسبط الإداري، ص. ٧٨.

^(٤) د. عصفور: العصبة الإداري، ص. ٧٩.

باتجاه الهوية والذات، بل إن منها ما يعطي هذه الهوية مظهراً انكفاياً بعيداً عن روح العصر.
والمقابل هنالك قوى احساسية أخرى تحمل صوب التغريب، بل وينشق من صفوتها قوى
تندفع بشدة صوب التغريب الذي يقارب التغريق وقدان الهوية.
وين هذين الطرفين المتناقضين يوجِّه المجتمع بمتغيرات ومقاديس مختلفة تميل نحو هذا
الاتجاه أو ذاك.

وفي نظرنا أن التطور السليم للمجتمع هو التطور الذي يتعدى في الدرجة الأولى عن فرض
الرأي بالقوة لسبب بسيط هو أن أي تقدم حضاري لا يمكن أن يتم إلا بالآية التراكم والنمو
ال الطبيعي، وهذا الأمر لا يتأتى إلا عن طريق المصالحة *compromis* وتفتح كافة الأزهار لكافة
الإيديولوجيات، وذلك عن طريق تحقيق التوازن والانسجام وبطورة الخط المشترك أو
الإيديولوجي العامة لا فرض حل القرادي من هذه الإيديولوجيا أو تلك.

فالانسجام يعني الوضع المنطقي لكل الأشياء في شعب ما، ومن هنا كان الإصرار على
الوجه الإيجابي للتنظيم في وضع النظام... فالنظام هو حالة الشعب التي تكون فيها القوانين
حكيمة ومراعاة بمحكمه، إنه الوضع المنظم للأشياء أحدهما في علاقته بالآخر، وتوازن العلاقات
ومجموع القيم التي يقام فيها الانسجام، فالأمر يتطلب نظاماً أكثر لا يسمح فحسب
بالحياة، وإنما يسمح كذلك بزيادة فرص الحياة، ويعبر عن ذلك بحفظ الانسجام *harmonie*
والتوازن *equilibre*، والإكراء الذي يتطلبه النظام العام لا يمكن أن يفهم على أنه استرقاق، وإنما
هو تنظيم إيجابي *diseipline positive* وأداة للتوفيق بين الحريات.

والذي يبدو أن ما يمتد في الشقيقة مصر أن التقديرين يريدون أن يطورا فكرة التغير
المشترك، ويسفرو بذلك على الدولة ولكن كحمل القرادي، والأمر نفسه بالنسبة للعلانيين
المتطارفين.

ونحن لا نعتقد أن الدكتور أبي زيد وقف في قارعة الطريق، وأنه قد يشتمن الرسول ويدنس
 المقدسات الإسلام، وكل ما هنالك أن له رأياً قد يكون منطرياً في علماته،
ولا أدل على ذلك أنه كتب منذ مدة طويلة بنفس الاتجاه دون أن تغير كتابته من حيث:
الطبيعة والجوهر، وهكذا يتتصب سؤال هام: ما هو مبرر هذا التأثير في الادعاء؟

الجواب على ذلك يمكن ليس في طبيعة ما يكتبه الدكتور أبو زيد، وإنما في القوى
السياسية الوليدة التي تريد أن تخفي عناصر جديدة على التغير المشترك، وقد وجدت فرصتها
المناسبة في إعطاء تفسيرها للتغير العام المرتخي لديها.

وبالطبع يصعب تحديد موقف السلطة في مصر، وإن كانت هذه السلطة كأية سلطة تضفي

على النظام العام التفسير الساكن (الستاتيكي)، اللهم إلا إذا كانت تعني وتدرك فكرة النظام في الخير المشترك وعلى أنه - كما سبق تحدیده - التوازن في بيئة المجتمع بالمعنى الحركي الدينامي سواء بجهة مراعاة الخط التعربي أم التدريجي، وبذلك فهي تحصل من مسألة الدكتور أبي زيد حميرة لستقبل ترسمه، وتشدده، أما موقف القضاء فهو كأي قضاء بهم النظام العام على أنه كيان المجتمع ومدماكه ومقومه الصلب، أي يمثل روح الجماعة وقيمها العام لا قيم هذه الإيديولوجيا أو تلك.

وي بيان ذلك أن القضاء لا يمكن أن يفهم الخير المشترك ويفسره تفسيراً محترماً ملائماً أو إيديولوجياً، كما أنه لا يفهم على أنه مفهوم فلسفي حضاري.

ذلك أن القضاء ليس قوة سياسية، وإنما سلطة متباينة من الشعب بكماله، وهو بذلك يعبر عن روح الشعب عن طريق احترام التصوّص باعتبارها تحتاج الجزء الأكبر من النظام العام، أو يعني أدق يعني التفسير الكامل للقانون في بلده وروح هذا القانون أي النظام العام.⁽¹⁾
وقد يتطور ضمير المجتمع خارج فكرة القانون، وهذا يبرز الدور الانشائي للقاضي في استئناف القضايا العام.⁽²⁾

وبالطبع فهذا الدور الانشائي الذي يحتلّ به القاضي (تباحة لطبيعة النظام العام المرنة) يستتبع التحوط للأمرتين التاليتين:

١ - توفير هسانات معينة بالنسبة للطريقة التي يجب أن يتم بها تكوين القاضي من الناحيتين الروحية والمهنية، إذ يجب أن يكون متبعاً بفكرة روح الجماعة، كي يستطيع أن يعلّم في كل مناسبة، وبهذا المعنى يمكن أن يبرر الوصف الذي يطلق على القضاة بأنهم حماة القانون.⁽³⁾

٢ - يجب الاحتياط من انحراف القاضي في تفسيره لما يعد مفتناً أو مناهضاً للنظام العام والأداب العامة.

فالقاضي كما يقول الدكتور المتهوري: مشروع يتحدد بأداب عصره ونظم أمره الأساسية ومصالحها العامة... ولا شبهة بأن قيام القاضي بالفصل في الخصومات أمر خطير، إذ ربما أباح القاضي لنفسه أن يتحدا من النظام العام نظرية فلسفية دينية ينبعها على مجموعة المبادئ

⁽¹⁾ د. عصافور: الضبط الاداري، ص ٥٤.

⁽²⁾ د. عصافور: الضبط الاداري، ص ٦٠.

⁽³⁾ بورغون: المرجع السابق من ١٤٤.

الدستورية أو على سياسة التشريع العامة وعلى رأيه الخاص في المسائل الاجتماعية أو الفلسفية أو الاخلاقية أو الدينية... وهذا ما دعا الفقه إلى تبنيه القاضي في هذا المجال بأنه حليق به أن يتحرر من إخلال آرائه الخاصة في العدل الاجتماعي محل ذلك البناء الجامع للنظام العام والأداب العامة... فالواجب يتضمن أن يطبق مذهبًا عامًّا تومن به الجماعة بأسرها لا منها قردياً.^(١)

هذا ونسلل ستار عن حقيقة هامة هي أن فراءتي النسبية لأنّ الدّكتور أبي زيد تسمح بالقول بأنه انتقد الموسسة الفقهية أولاً والإسلام السياسي والتاريخي ثانياً.

واستناداً إلى ذلك - وأنا في دائرة النسبة والمقاربة للموضوع، لا يمكن اعتبار الدّكتور أبي زيد قد انقلب على فكرة النظام العام بالمعنى الذي يجعل النظام العام هو الخط الإيديولوجي للجماعة، وليس هو الخير المشترك لفترة اجتماعية معينة.

ولكن المصيبة الكبرى أن يقوم القضاء في مصر بدوره الإنساني بأن يعطي للنظام العام معنى فلسفياً ودينياً وحضارياً، وليس كفكرة صلبة ومتمسكة تمثل روح الجماعة في حقبة تاريخية معينة.

ولكن المصيبة الأكبر أن يكون الدّكتور أبو زيد قد من المقدّس الإسلامي (الله تعالى وقرئه ورسوله)، دون أن يعي أن عليه في جميع الأحوال أنه مواطن في أمته، وأن عليه أن يحترم الضمير العام... والقوم العليا لأمته.

تقدير وتقويم:

لاحاجة للتأكيد - برأيـنا الكثـير منـ الفـقهـ - أنـ الجـرمـةـ تـشـأـ - بدـاءـةـ - كـفـكـرـةـ تـحـولـ فيـ ذـهـنـ

فـاعـلـهـ، وـقـدـ تـنـاوـلـهـ أـفـكـارـ أـخـرىـ تـتـبـهـ وـتـشـدـهـ إـلـىـ الـورـاءـ، وـقـدـ يـخـتـلـمـ الـصـرـاعـ بـيـنـ الـفـكـرـةـ

وـالـقـبـضـ - إـقـدـاماـ وـإـحـجـاماـ - إـلـىـ أـنـ يـخـلـصـ الـجـانـيـ إـلـىـ تـبـحـثـةـ قـاطـعـةـ تـؤـثـرـ كـفـةـ الـإـقـدـامـ، وـهـذـهـ

الـتـبـحـثـةـ هـيـ الـبـاعـثـ أـوـ الدـافـعـ.

وهـذـاـ الـبـاعـثـ هـوـ نـقـطـةـ الـبدـءـ فـيـ عـمـلـ الـإـرـادـةـ، وـهـوـ عـضـ حـدـيـثـ يـسـاـورـ النـفـسـ، تـولـدـ عـنـهـ

الـقـوـةـ الرـافـعـةـ لـلـتـصـرـفـ، الـشـيـ تـولـدـ عـنـهـ الـإـرـادـةـ، وـمـنـ ثـمـ فـهـوـ لـاـ يـدـخـلـ فـيـ تـكـوـيـنـهـ، وـبـالـتـالـيـ فـيـ

تـكـوـيـنـ الـفـصـدـ الـجـانـيـ شـائـهـ فـيـ ذـلـكـ شـائـهـ الـمـولـدـ الـكـهـرـيـاتـيـ يـولـدـ الضـوءـ دـونـ أـنـ يـدـخـلـ عـنـصـراـ

فـيـهـ.^(٢)

وـبـيـانـ ذـلـكـ أـنـ الـإـرـادـةـ ظـاهـرـةـ نـفـسـيـةـ مـتـحـرـكـةـ، وـهـيـ حـينـ تـجـهـ إـلـىـ تـحـقـيقـ غـاـيـةـ غـيـرـ مـشـروـعـةـ

^(١) الوسيط في شرح القانون المدني، ج ١، بل ٢٢٨ ص ٤٠١.

^(٢) د. حسين ابراهيم صالح عبد: الفصل المدني المختص، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨١، ١٢، ص ٢٢.

تسمى بالقصد الجنائي.^(١)

وعلى هذا الأساس، فاللفظه الجنائي يستبعد الباعث من نطاق القصد تماماً، فهو المحرك للإرادة التي هي جوهر القصد، ولكنه لا يدخل في تكريبتها، ولا شأن لها بها.^(٢)

وهكذا يعود هذا الفقه الجنائي على الغرض والغاية أي على تحقيق التبيحة الإجرامية، أي الجمع بين المفهومين المادي والقاضي للتبيحة الإجرامية، وهذا ما يؤدي إلى تحديد التبيحة الإجرامية على أنها كل تغیر في العالم الخارجي ينطوي على مساس بمصلحة بحسبها القانون.^(٣)

وعلى ضوء هذا التصور للقصد الجنائي، فإننا نسقط من الحسبان الكبير من الاتهامات الوراءة في تضاعيف صحيفة الدعوى، حيث أن هذه الاتهامات تدخل في إطار البايع، أي في إطار العوامل النفسية التي يصعب الخوض فيها والتعامل معها مثل العداوة الشديدة لتصويم القرآن ومثل قول الادعاء: الجهالات المتراكمة موضوع الكتاب الفقهى والأصولى، ومثل الاتهام برفض السنة، وأنه لم يترك مناسبة للشخص من التصوص وغافرها وبخافل ما أثبت به إلا اتهزها.

وفي ظل ظرفاً أن هذه التهم لا تبدو أن تكون كلاماً مرسلأ ولغوياً لغليلاً لا تدخل في ميدان علم القانون، وإذا كان هنالك من في التدريب يجب تحديده بدقائق لسبب بسيط هو أن العلم أي علم يعني التحديد، أما التهويم النفظي - كالقول بالجهالات المتراكمة - فلا يدخل في مدلول الأجهزة المفاهيمية أو الأوصاف القانونية، وإنما يجب البحث موضوعياً عن تلك التصوص التي انشأت أثراً مستحدثاً في النظام القاضي مفتتاً ومامساً وجارحاً، وفي النهاية لا يصح - في حرام الرأي - إلا الأخذ بالعيار الموضوعي المادي لا النفسي، لسبب بسيط هو أن هذه الجرائم متربعة بالمعنى النفسي وبالتصورات والآيات ومتصلة بالشخص في عيشه المغلق النفسي الذي لا نهاية لشطائه.

أجل كما عرضنا لما ما لوقف النظرية التقنية وتخرجها من الحكم في موضوع الردة غرحاً دفع بعض الفقهاء ليعذر نفسه عن كل خوض في مثل هذا الموضوع، لأننا في مثل تلك الجرائم المتعلقة بأعماق النفس خوم حول الموضوع محاربين الاقتراب منه والقبض عليه، ولكن عيناً - القبض - كما أن الحرم حول الموضوع يقع في الشبهات والظن، والظن في القضاء مفسدة

(١) د. حسين فرج عبده: القصد الجنائي الخامس، ص ٢٩.

(٢) د. حلال ترور: نظرية المعرفة لل Conditioning، رسالة دكتوراه الإسكندرية، ١٩٦٥، ص ٢٤٢.

(٣) د. حسين عيد: المرجع السابق ص ٣٠.

ومهلكة وموارد للخطأ وصدق رسول الله القائل: من يقع في الشهادات كمن وقع في الحرام.
وهكذا كانت العقيدة في الفقه الإسلامي تزن وزن الجبال الروامي، وقد وحدت صدى
لذلك عند بعض الفقهاء، كما أنها عرضاً للرأي القائل: الكفر شيء عظيم، فلا أحمل المؤمن
كافراً متنى ووحدت رواية أنه لا يكفر.

لقد ثقت هذه الأفكار طريقها في القانون الوضعي، وهذا عن محمد صدقاً بتردد بقرة (١)
رحاب عكمة التضليل الصربي، وتجدد هذه المحكمة تأخذ بالمعيار الموضوعي الصرف مطرحة
المعيار النفسي تقول هذه المحكمة: الاعتقاد والدين مسألة نفسانية فلا يمكن لأية جهة قضائية
البحث فيها إلا عن طريق المظاهر الخارجية فقط، ولا يبغي للفقهاء أن يتظروا إلا في توافر تلك
المظاهر الخارجية. (٢)

ويبدو أن عكمة التضليل الصربي تبنت للمحااطر التي يمكن أن تتأثر عن الأبعد بنظرية
الباعث التي سبق الإلماح إليها، ولذلك فهي تعلن بإصرار رفضها لهذه التفسيرية تقول هذه
المحكمة: إن الردة من أمور ما يتصل بالعقيدة الدينية التي تبني الأحكام فيها على الإقرار بظاهرة
اللسان، ولا يجوز لقاضي الدعوى أن يبحث في بواطنها ودواعيها. (٣)

ولقد أتيح لهذه المحكمة أن تكلم عن حرمة النشر، وفي ذلك تقول: لمحكمة التضليل في
جرائم النشر حق تقدير مرامي العبارات التي يحاكم عليها الناشر، ومن حيث وجود حرمة فيها
أو عدمها، وهذا لا يكون إلا بين مناجحها واستقلالها براميتها. (٤)

وقولها أهناً: إنه وإن كانت حرمة الاعتقاد مكتفولة بمقتضى الدستور إلا أن هذا لا يريح
لن يجادل في أصول دين من الأديان أن ينهن حرمتها أو يحط من قدره أو يزدريه عن عمد منه
وتتوافق القصد الجنائي، هو من الأمور التي تستخلصها محكمة الموضوع من الواقع والظروف
المطروحة أمامها، ولا يشترط في الحكم بالعقوبة أن يذكر فيها - صراحة سواء نية المتهم، بل
يكفي أن يكون في مجموع عباراته ما يغدو ذلك. (٥)

وهكذا يتضح أن محكمة التضليل أخذت بالمعيار الموضوعي، أي بالبعد التداولي للغة، وما

(١) طعن تقضي أحوال شخصية القضية رقم ١٠٥ سنة = قضائية جلسة ١٩٣٦/١٢/٣ ص ١١٨.

(٢) جلسة ٤/٢١، ١٩٦٥، بغير عذر القواعد القانونية التي قررها محكمة التضليل - أحمد سمير أبو شادي للقاضية رقم

(٣) جلسة ٢/٢٧، ١٩٩٣، طعن رقم ١١١٦ سنة ٣ قضائية وجلسة ٤/٢١ ١٩٣٣ طعن رقم ١٤١٨ سنة ٣ قضائية ص ٨٦.

(٤) جلسة ٢/٢٧ ١٩٤٥ طعن رقم ٦٦٣٥ سنة ١١.

تقوم به من تأثير من خلال عملية الاتصال دون البحث والفتياش عن النبات والضمائر أو الدخول إلى عالم ما قبل القول.

من جميع ما تقدم يتضح أن الطريق أمامنا لاحقاً واضحاً يأنه لا غنى لنا عن القيام بدراسة تحليلاً للدعوى الفضائية المثارة وتحليلها علمياً وتشريح جثتها بعض علم القانون أولاً، ثم بالبعض المعرفي الصرف.

وسيلنا في ذلك أن الدعوى كثيراً ما تتوج وتتكلل بالنجاح لأسباب شكلية صرف على حد قول الفقيه الألماني إيهنون المدلل: لا تستهينوا بالإجراء فهو القانون.

وعلى هذا الأساس سنفرد بحثاً نسبياً بعنوان الإطار الفنى للدعوى، ومن جهة ثانية فالتحليل الشكلى للدعوى لا يغينا عن تلمس الدفوع الموضوعية المتعلقة بالرأي والرأى النقيض التي أدلى في رحاب الدعوى، وهذا هو عنوان بحثاً الم قبل الموسم بعنوان الإطار المعرفي للدعوى ومسألة الدفوع الموضوعية.

ومن جهة ثالثة فالمحامي مهما حاول أن يقوم بعملية التشكيل واللغز والتقطيب المعرفي، لا يستطيع أن يصل إلى المقارب المعرفية الكاملة لسبب بسيط هو أن علم القانون أقرب إلى الصياغة والفن منه إلى العلم، ولهذا قيل عنه أنه فن قيل أن يكون على.

وهو كعلم - يفتح من العلوم (كعلم النفس أو الاقتصاد أو الاجتماع أو الدين) قدرًا متيقناً وشريحة محددة ليس إلا ثم يأخذ هذه الشريحة وبقتها ويضفي عليها صفة الإلزام.

فعلى سبيل المثال بعد القانون الجنائي يختار بعض النظريات النفسية، ثم يعتمدتها والمحامي هنا لا يهمه إلا تلك النظرية التي كانت موضوع التقني.

على هذا الأساس كان لا بد لي من أن أقدم للقارئ الخطوط السanguine في المشروع النقائص للدكتور أبي زيد، حيث نيرز فيها نقاط التاسس المتورطة في المواجهة مع المتدينين، ولقد وجدت ضرورة أن يأخذ هذا الجهد الأخير المظہرین الآتين:

أ - تقديم صورة مبترأة عن الأفكار السanguine للدكتور أبي زيد.

ب - تبييت النص المعرفي لأحد مقالاته التي تلخص مشروعه النقائص الساخن.

ونجد الملاحظة والتوصي بأن أي علم من العلوم الإنسانية له أولياته وصياغاته وفه ووظائفه وأسلوب عمله الخاص انفعالاً وتبادل آثر وتأثير بالحقل الذي يعمل فيه.

ومن جهة أخرى فقد يكون حقل معرفي خاص صلته بقول معرفة أخرى - كصلة حقل البلاغة بحقل اللغة - هذا فضلاً عن أن هذا الحقل المعرفي له موقعية خاصة من الموقعاً العام للمجتمع باعتباره ناج المجتمع ومحملة، وأثراً من آثاره.

وإذا كان في الأبحاث السابقة قد تلمسنا الوعي العام بالدعوى، فستحاول في هذه الدراسة معانقة وتحليل الجانب الفني الصرف منها، وهذا يقتضي بالضرورة الارهاص للموضوع بإبراد صحبة الدعوى، على أن تعقب ذلك، وتردفه بدراسة الدفع الشكلية، يبعها ويلحق بها دراسة الدفع الموضعية:

١- صحيحة الدعوى:

انتقلت إلى حيث محل إقامة كل من: ١ - السيد الدكتور / نصر حامد أبو زيد مخاطباً مع ٢ - السيدة / انتصار يونس وأعلنتهما بالأتي:
المعلن إليه الأول ولد في ١٩٤٣/٧/١٠ في أسرة مسلمة، وتخرج في قسم اللغة العربية بكلية الآداب بجامعة القاهرة، ويشغل الأن أستاذ مساعد الدراسات الإسلامية والبلاغة بالقسم وبالكلية المشار إليها، وهو متزوج من السيدة المعلن إليها الثانية، وقد قام بنشر عدة كتب وأبحاث ومقالات تضمنت، طبقاً لما رأه علماء عدول، كثراً يخرج عن الإسلام، الأمر الذي يعتبر معه مرتدًا ويحتم أن تطبق في شأنه أحكام الردة حسبما استقر عليه القضاء، وذلك كله على التفصيل الآتي:

أولاً: نشر المعلن إليه الأول كتاباً عنوانه «الإمام الشافعي وتأسیس الإيديولوجية الوسطية» وقد نشرته دار سینا للنشر سنة ١٩٩٢.

وقد أعد الأستاذ الدكتور محمد بنناجي حسن أستاذ الفقه وأصوله وعميد كلية دار العلوم بجامعة القاهرة تقريراً عن هذا الكتاب ذكر في مستهله أنه يمكن تلخيص محتواه في أمرین:
الأول: العداوة الشديدة لنصوص القرآن والسنة، والدعوة إلى رفضها وبما أنها
والثاني: الجهالات المتراءكة موضوع الكتاب الفقهي والأصولي.

واستطرد الأستاذ الدكتور العميد في تقريره فأوضح أن صفحات الكتاب تتعلق بكراءه شديدة لنصوص القرآن والسنة، إلى حد تحميل الالتزام بهذه النصوص كل أوزار الأمة الإسلامية وأوضاعها المتخلفة، ومن الأدلة على ذلك:
١ - قول المعلن إليه في آخر الكتاب في صفحة ١١٠ إنه «قد آن آوان المراجعة والانتقال إلى مرحلة التحرر لا من سلطة النصوص ووحدتها بل من كل سلطة تعيق مسيرة الإنسان في عالمه علينا أن نقوم بهذا الآن قبل أن يمرفنا الطوفان».

والنصوص المقصدة في قوله هذا هي القرآن والسنة، بدليل قوله مثلاً في صفحة (١٥) «إن ثبات قراءة النص الذي نزل متعددًا في قراءة قريش، كان جزءاً من التوجيه الإيديولوجي

لإسلام لتحقيق السيادة القرشية»، قوله في صفحة (٢٨) إن النص الشانوي هو السنة التبوية والنص الأساسي هو القرآن وأمثلة ذلك كثيرة في صفحات الكتاب.
ولا معنى للتحرر من سلطة نصوص القرآن والسنّة إلا بالكفر بما فيهما من أحكام وتكليفات.

ب - قول المعلن إليها في صفحتي (١٠٣)، (٤٠٤) من الكتاب ذاته عن موقف الإمام الشافعى من القياس إن «هذا الموقف يعكس رؤية للعالم والإنسان تجعل الإنسان مغلولاً دائمًا محرومًا من الثواب التي إذا فارقتها حكم على نفسه بالخروج من الإنسانية، ولست هذه الرؤية للإنسان والعالم معزولة تماماً عن مذهبهم «الحاكمية» في الخطاب الديني السلفي المعاصر، حيث ينظر لعلاقة الله بالإنسان والعالم من منظور علاقة السيد بالعبد الذي لا يتوقع منه سوى الإذعان. وكما كانت رؤية الشافعى تلك للعالم كرست في واقعها التاريخي سلطة النظام السياسي المسيطر والمهيمن، فإنها تجعل الشيء ذاته في الواقع المعاصر».
ويقول الاستاذ الدكتور العميد تعليقاً على ذلك أنه: يدعي أن العقيدة الإسلامية بل كل عقيدة دينية لا ترضى من الإنسان إلا الطاعة المطلقة التي هي المفهوم الحرفي لمعنى (العبادة) و(الإسلام) والذي لا يرضي الانصياع المطلق للنصوص المقدسة فهو خارج عن حد الآيات بآيات من القرآن كثيرة جداً، منها قوله تعالى «وما كان المؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخبرة من أمرهم ومن بعض الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً» «الأحزاب» ٣٦ «وقوله: «إما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا: سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون» «التور ٥٥» وقوله: «فلا وربك لا يؤمرون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً» «النساء» ٦٠، وقد أقام المؤلف نفسه عدواً للشافعى (الذي يسعى دائماً لتكريس سلطة النصوص كما يقول في صفحة ١٠٧، ١٠٠ مثل).

كذلك لم يترك مناسبة في كتابة الصغير للغرض من النصوص وتحقيقها وتأهيل ما أنت به إلا انتهزها.

ج - قول المعلن إليه الأول في صفحتي ٢١/٢٠ ما نصه: «وإذاً الشافعى حديثه عن الدلالة يقرير مبدأ على درجة عالية من الخطورة فنحوه أن الكتاب يدل بطرق مختلفة على حلول لكل المشكلات أو التوازن التي وقعت أو يمكن أن تقع في الحاضر أو في المستقبل على السواء، وتكون خطورة هذا المبدأ في أنه المبدأ الذي ساد تاريخنا العقلي والفكري، وما زال يتردد حتى الآن في الخطاب الديني بكل اتجاهاته وتياراته وفصائله، وهو المبدأ الذي حول العقل

العربي إلى عقل تابع، يقتصر دوره على تأويل النص وانتقاد الدلالات منه». هنا الذي أنكره المعلم إليه على الإمام الشافعي إنما هو المعنى الحرفي لقوله تعالى: «وَرَزَّاكُمْ
عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ تِبَيَّنَ لَكُلُّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةٍ وَبُشْرَى لِلنَّاسِ» (التحليل ٨٩) وهو أيضاً
«إِكْمَالُ الدِّينِ» في قوله تعالى: «إِلَيْهِ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ نَعْمَلْتُ وَرَضِيْتُ لَكُمْ
الْإِسْلَامَ دِيْنَكُمْ» (المائدة ٣).

د - قول المعلم إليه في صفحة ٢٢ ما نصه والشافعى حين يؤسس المبدأ - مبدأ تضمن النص
حلولاً لكل المشكلات - تأسيساً عقلياً يدو و كأنه يؤسس بالعقل «إلغاء العقل». و «مفهوم كلامه أن إبقاء العقل لا بد معه من رفض النص ف فهو لا يرى أنه يمكن الجمع بين
الأمرتين و مفهومه بداعية أن الدين يستسلمون للنصوص الشرعية - على أن فيها حلولاً لكل
المشكلات فقد ألغوا عقولهم».

ثانياً: طبع المعلم إليه كتاباً عنوانه «مفهوم النص - دراسة في علوم القرآن» ويقوم بتدريسه
لطلبة المفرقة الثانية بقسم اللغة العربية بكلية الآداب.
وقد اطلعى هذا الكتاب على كثيرٍ مما رأى العلماء كفراً يخرج صاحبه عن الإسلام، وقد
أعد الأستاذ الدكتور إسماعيل سالم عبد العال أستاذ الفقه المقارن المساعد بكلية دار العلوم بما
أوضح فيه بعض هذا الكفر، ومن ذلك ما يأتي:

أن المعلم إليه ذكر في صفحة (٢١) من هذا الكتاب أن «الإسلام دين عربى... وأن
الفصل بين العروبة والإسلام ينطوي من مجموعة من الافتراضات المتأالية الذهنية أولها عالمية
الإسلام وشموليته من دعوى أنه دين للناس كافلة لا للعرب وحدتهم». وهذا القول يعارض معاشرة صريحة ويناقض آيات كثيرة في القرآن الكريم منها قوله
تعالى: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ» (أول سورة الفرقان) و قوله
سبحانه: «إِنَّ هُوَ إِلَّا ذَكْرٌ وَقُرْآنٌ مِّنْ لِيَنْدَرُ مِنْ كَانَ حِيَا» (بس ٦٩ - ٧٠) و قوله عز وجل:
«وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا كَافِلًا لِلنَّاسِ بِشِرًا وَنَذِيرًا» ولكن أكثر الناس لا يعلمون» (سورة سباء: ٢٨).
كما ذكر في صفحة (٢٣) من الكتاب ذاته أن النص القرآني «في حقيقته وجوهره مختلف
تفاقي، والمقصود بذلك أنه تشكل في الواقع والتقاويم خلال فترة تزيد على العشرين عاماً. وإذا
كانت هذه الحقيقة تبدو بداهية ومتلقاً عليها، فإن الإيمان بوجود ميتافيزيقي سايق للنص يعود
لكي يطمس هذه الحقيقة البديهية ويعكر من ثم إمكانية الفهم العلمي لظاهرة النص».

وقد أكد المعلم إليه هذا القول في بحث له بعنوان «إهدار السياق في تأويلات الخطاب
الدينى» حيث ذكر ما نصه «يتم في تأويلات الخطاب الدينى للنصوص الدينية إغفال مستوى

أو أكثر من مستويات السياق التي تاقتها في القسم الأول، وفي كثير من الأحيان يتم إغفال كل المستويات لحساب الحديث عن نفس يفارق النصوص الإنسانية من كل وجه، إن التصورات الأسطورية المرتبطة بوجود أزل قديم للنص القرآني في الريح المحفوظ باللغة العربية مازالت تصورات حية في تفاصيلها.

وأقوال المعلن عليه قاطعة في اعتقاده أن القرآن منذ نزول على محمد صلى الله عليه وسلم أصبح وجوداً بشرياً متفصلاً عن الوجود الإلهي، وأن الاعتقاد بوجود أزل قديم للقرآن في الريح المحفوظ هو مجرد أسطورة، وكما قال الأستاذ الدكتور عبد الصبور شاهين تعليقاً على ذلك إن المعلن إليه يرى أن «إعجاز القرآن بهذا المعنى أسطورة وكله كلام الله أسطورة وانتفاء إلى المصدر الغيبي أسطورة، فهو يتحدث بحسب عن (أسطورة) وجود القرآن في عالم الغيب إنكاراً لا يقع تحت الحس، وعالم الغيب لا يصلح موضوعاً للفكر بل هو موضوع للاعتقاد فقط، فضلاً عن استخدام كلمة (أسطورة) في وصف وجود القرآن وهو تعبير لا يليق، إن لم يكن تجاوزاً فيه».

ثالثاً: ومن واقع كتب وأبحاث المعلن إليه وصفه كثير من الدارسين والكتاب بالكفر الصريح، ومن ذلك على سبيل المثال ما ورد في جريدة الأهرام بأعدادها الصادرة في ١٢/٨، ١٩٩٢/١٢/٦، ١٩٩٣/٤/١٠، ١٩٩٣/٤/١٢، ١٩٩٣/٤/١٩، ١٩٩٣/٤/٢٠، ١٩٩٣/٤/٢٣ وما ورد في جريدة الأخبار الصادرة في ١٩٩٢/٤/٢٢ وفي جريدة الشعب في ٤/٥/١٩٩٣ وجريدة الحقيقة في ١٩٩٣/٥/٨.

ولم يقف المعلن إليه شيئاً من تكبيره - على كثرته - بل لعله رضى به واستراح إليه، بحسبه معتبراً عن عقيدته وجوهر فكره، الأمر الذي يرقى إلى الإقرار منه بما وصم به.

رابعاً: المعلن عليه قد ارتد عن الإسلام طبقاً لما استقر عليه التقىء وأجمع عليه الفقهاء: ومن المعلوم أن الردة شرعاً هي إتيان المرء بما يخرج به عن الإسلام، إما نطقاً، أو اعتقاداً أو شكاً ينفل عن الإسلام، ومن أمثلة ذلك، فيما ذكره العلماء، حديث شيء من القرآن، أو القول بأن حمدآً صلى الله عليه وسلم بعث إلى العرب خاصة، أو أنكر كونه مبعوثاً إلى العالمين، أو القول بأن الشريعة لا يصلح للتطبيق في هذا العصر، أو أن تطبيقها كان سبباً تأثير المسلمين، أو أنه لا يصلح المسلمين إلا التخلص من أحكام الشريعة.

كما قضى بأن «من استخف بشرع النبي صلى الله عليه وسلم فقد ارتد بإجماع المسلمين» براجح في ذلك على سبيل المثال:

- المغني - طبعة دار الفكر - الجزء العاشر ص ٩٤.

- الشرح الكبير - طبعة دار الفكر - الجزء العاشر ص ٩١.
- التشريع الجنائي الإسلامي - للأستاذ عبد القادر عودة طبعة سنة ١٩٨٤ - الجزء الثاني ص ٧٠٦ وما بعدها.
- مبادئ القضاء في الأحوال الشخصية للمستشار أحمد نصر الحنفي - الطبعة الثالثة سنة ١٩٨٦ ص ٦٤٩ المبدأ رقم (٦).

وبناء على أقوال المعلن إله الثانية في كتبه وأحاديث المنشورة على الملأ، والتي أوردنا بعضها فيما سبق، وطبقاً لما ألمت به العلماء المتخصصون بعد دراستهم لهذه الأقوال فإن المعلن إليه، وقد نشأ مسلماً، يتعذر بذلك مرتدًا عن الإسلام، وبكفي لاعتباره كذلك جزئية واحدة مما كتبه ونشره، ناهيك عن تعدد أقواله التي تخرج عن الإسلام بإجماع العلماء.

خامساً: ومن آثار الردة المجتمع عليها فقهها وقضاءه: أن الردة سبب من أساسات الفرق بين الزوجين، ومن أحكامها أنه ليس لمرتد أن يتزوج أصلاً لا مسلمة ولا غير مسلمة، إذ الردة في معنى المولت ومتزوجه، والميت لا يكون علاً للزواج، والردة لو اعترضت على الزواج رفعته وإذا قارنته لمنعه من الوجود، وفقه المختفية أن المرأة المتزوجة إذا ارتدت انفسخ عقد زواجهما ووجبت الفرقة بين الزوجين بمجرد تحقق سببها وبينها الردة وغير توقف على قضاء القاضي، وأما ردة الرجل فهي عند أبي حنيفة وأبي يوسف فرقه بغير طلاق (فسخ) وعند محمد فرقه بطلاق، وهي بالإجماع تحصل بنفس الردة فتشتت في الحال وتتفق بغير قضاء القاضي سواء كانت الزوجة مسلمة أو غير مسلمة.

(يراجع على سبيل المثال):

- حكم محكمة النقض الصادر بملة ١٩٦٦/٢/٣٠ في الطعن رقم ٢٠ لسنة ٣٤ ق - مجموعة السنة ١٧ ص ٧٨٣.
- وحكمها الصادر بملة ١٩٦٨/٥/٢٩ في الطعن رقم ٢٥ لسنة ٣٧ ق - مجموعة السنة ١٩ ص ١٠٣٤.

ومشار إلى الحكمين بمجموعة مبادئ القضاء في الأحوال الشخصية - المرجع السابق ص ٦٥٩ - المبدأ (٢٢) والمبدأ (٢٢).

ولا يصح التذرع في هذا المخصوص بالقول بأن الدستور يكفل حرية العقيدة، فهلهة مقوله حتى يراد بها باطل، وقد استقر القضاء المصري بجميع جهاته ودرجاته، استقراراً مطلقاً على أن إعمال آثار الردة حسبما تقرر في فقه الشريعة الإسلامية ليس فيه ما يخالف أحكام الدستور، وليس فيه أي مساس بحرية العقيدة أو المساواة بين الأفراد في الحقوق والواجبات، ذلك أن هناك

فرقًا بين حرية العقيدة، وبين الآثار التي تترتب على هذا الاعتقاد من الناحية القانونية، فكل فرد حر في اعتقاد الدين الذي يشاء في حدود النظام العام، أما النتائج التي تترتب على هذا الاعتقاد فقد تنظمها القوانين ووضعت أحكامها، فال المسلم تطبق عليه أحكام الشريعة الإسلامية والنعمى تطبق عليه أحكام أخرى تختلف باختلاف المذهب أو الطائفة في حدود القوانين والنظام العام، وتطبيق القوانين الخاصة في كل طائفة تبعاً لما تدين به ليس فيه تمييز بين المواطنين، ولكن فيه إقراراً بحرية العقيدة وتغليب مسال الأحوال الشخصية في حدودها وحدود الدين، ولا مشاحة في أن الشريعة الإسلامية تضمنت أحكاماً متعلقة بالأحوال الشخصية وتتصل بالنظام العام، ولا يمكن إغفالها أو إغفالها مثل حكم المرتد. وقد أشار المشرع إلى قاعدة النظام العام، وأوجب مراعاته فنص في المادة ٦ من القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ على أنه بالنسبة إلى المنازعات المتعلقة بالمسرعين غير المسلمين المتحدى الطائفة ولللة، الذين لهم جهات قضائية وقت صدور هذا القانون فتصدر الأحكام في نطاق النظام العام طبقاً لشريعتهم. كما نصت المادة ٧ على أنه لا يؤثر في تطبيق الفقرة الثانية من المادة المتقدمة تغير الطائفة ولللة بما يتخرج أحد الخصوم من طائفة وملة إلى أخرى إلا إذا كان التغيير إلى الإسلام فتغلب الفقرة الأولى من المادة ٦ من هذا القانون. وتأسيا على ذلك تكون أحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالمرتد عن الإسلام هي الواجهة التطبيق والإعمال باعتبارها قاعدة متعلقة بالنظام العام على ما سبق بيانه، وليس فيها مساس بحرية العقيدة أو المساواة بين المواطنين.

(مراجع في ذلك على سبيل المثال:

- حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر بمجلس ١٩٨١/١٢٥ في الطعن رقم ٥٩٩ لسنة ١٩٩٠.
- مجموعة السنة ٢٦ العدد الأول قاعدة ٥٤ ص ٣٨٥ - ٣٩٤. خوى للحنة الأولى للقسم الاستشاري للفتوى والشريع في ٤/٤/١٩٦٠ منشوره بمجموعة السنين ١٥/١٤ قاعدة ١٦٨ ص ٢٧٨ - ٢٨٦).
- وخلاله القول إن المعلن إليه الأول وقد ارتد عن الإسلام طبقاً لما قرره الفقهاء العدول، فإن زواجه من المعلن إليها الثانية يكون قد انفسخ بمجرد هذه الردة، ويتعين لذلك التفرقة بينهما بأسرع وقت، متعملاً لنكر واقع مشهود.

سادساً: وهذه الدعوى من دعاوى الحسبة: وغنى عن البيان أن هذه الدعوى من دعاوى الحسبة، بحسبان أنها طلب تفريق بين زوجين والأمر بكلهما عن معاشرة لا تحمل لهما، فهي دعوى تنازع عن حق من حقوق الله تعالى، وهي الحقوق التي يعود نفعها على الناس كافة لا على أشخاص يأبى لهم، لأن حل معاشرة المرأة وحرمتها من حقوق الله تعالى التي يجب على كل مسلم أن يحافظ عليها ويدافع عنها.

(مبادئ القضاء - المرجع السابق ص ٥٣١ مبدأ رقم ١٦، الوسيط في قانون القضاء المدني للدكتور فتحي والي سنة ١٩٨٧ ص ٦١، والوسيط في شرح قانون المراقبات للدكتور أحمد السيد صاوي سنة ١٩٨٨ ص ١٧٠).

بناء عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت وأعلنت كلا من المعلن إليهما بصورة من هذه العريضة وكلفتهمما الحضور أمام محكمة الجزئية الابتدائية.

٢- الدفوع الشكلية والإجرائية:

يمكن القول - بصورة عامة - أن العدل الإنساني لم يكن في الماضي معنى بالحواف الشكلية والإجرائية والقنية في الدعوى، إذ يكفي محكيم أو كاهن أو عراف أو برهن مرموق لأن يجلس بمحبس عادي ويعطي أقضيته فوراً عقب سماح أطراف النزاع مكتفياً من البيانات بأقوال العطرفين.

بيد أن الإجراءات والأشكال احدثت في العصر الحديث منزلة مرموقة في حفل القانون، بل كثيراً ما تدور رحي معارك قانونية طاحنة حولها، ثم يتوجه النصر أو عدمه - على صعيد الدعوى - لسبب إجرائي بسيط.
يكفينا أن ندلل بذلك بمثل بسيط ألا وهو دفع الرسم ، فهذا الشرط سبب لازم وكاف لقبول الدعوى أو الطعن.

على هذا الأساس رفع القميء الألماني إيهرنر عقيرته قائلاً: لا تستهينوا بالإجراء فهو القانون.

وبالفعل لا يصح الاستهانة بالإجراء لسبب بسيط هو أنه كثيراً ما ينطوي على ضمانات جوهرية مثل عملية المحاكمة أو إبلاغ المدعى عليه الدعوى، أو حق تقديم الدفاع .. إلخ.
وفيما يلي بعض الدفوع الشكلية والإجرائية العامة التي أثيرت في الدعوى، ولعل في مطلعها دعوى الحسيبة، فما هي هذه الدعوى.

١- دعوى الحسيبة وشرط القبول:

من المعلوم بداعة أن الخصم في الدعوى يمر عبر غرف مغلقة متعددة قبل أن يصل إلى مبتغاه، ولعل - الحاجز الأول الذي يمتازه هو قبول الدعوى.
فالقاضي قبل أن يتحقق أي دفع أو شرط يبدأ بفحص شرط القبول، ثم ينتقل إلى الشروط الأخرى (الاختصاص - الإجراءات - الشروط الموضوعية).

وبالطبع فالقصد بشرط القبول أن يكون للمدعي مصلحة أو حق منه أو أثر فيه الخصم، وهذا أمر يعني إذ العدل البشري لا يمكن أن يكون مفتواً على مصراعه لسمح لأي شخص أن يدعى تجاه أي شخص بما لا يعبء ولا يهم.

وبالطبع فشرط المصلحة شرط صارم *rigid* ودقيق *strict*. وإن كان الفقه والقضاء والتشريع - وتطيئاً لنظرية نسبة الحقيقة الإنسانية التي سبق التدليل بها - أخذ يختلف من حده، وباطف من جوانبه، ومع ذلك فقد يقى هذا الشرط شائعاً وراسحاً.

ويمكن القول أنه على صعيد القانون الخاص ليس هناك استثناء على الشرط العام للمصلحة الهم إلا شرط أن يتصرف شخص عن أهل فرضه، أو أن يتدخل النائب العام في أمور ضيقة جداً لهم الصالح العام.^(١)

أما في القانون العام بعامة والقانون الإداري بخاصة فشرط المصلحة أكثر إسلاماً ومرونة، وبعكتها باختصار شديد التدليل، والقول بأن هنا القانون سعى إلى جانب المصلحة الخاصة بالصالح الفظوي مفترضاً أن هنالك دوائر اجتماعية وحقوق فظوية متعددة كحفل الفقة الدينية أو الحج أو القاطنين في شارع أو فئة من العمال .. الخ.

ومع ذلك فشرط المصلحة الخاصة هو الأساس والمصالح الفظوية جاءت على سيل الاستثناء والقضاء الإداري الإنساني هو الذي يقرر ذلك، ولم يفتح شرط المصلحة على مصراعه ليرفرى إلى مصاف الدعوى الشعيبة *populaire* المقبولة من جميع الناس.

على هذا الأساس فإن أعظم دعوى في القانون الإداري هي دعوى الإلغاء وخلاصة هذه الدعوى ومتطلبتها إلغاء قرارات الإدارة المحالة للقانون ... ماذا يعني ذلك؟

الإدارة لها حق اصدار قرارات إدارية مبنية تبعاً في الغالب القانوني دون موافقة الفرد، ودون انتظار القضاء لتمرير ذلك، بل أن تعقب القضاء يأتي بصورة لاحقة والمثال على ذلك واضح في قرار تأديبي يصدره الرئيس الإداري ضد مرؤوسه، هذه السلطة القوية المعطاة للإدارة كان من الضروري التاطيف من حدتها عن طريق تمرير رقابة الإلغاء.

وسر هذا الرقابة تحقيق المشروعية وسيادة القانون وصونه وإحترامه وترسيمه ومنع أي تعد على الحقيقة القانونية.

كم هي وظيفة هامة تلك التي تسود مملكة الشرعية، ومع ذلك فدعوى الإلغاء بداهة - ليست دعوى حية، وهذا ما أكدته عميد القانون الإداري استاذنا الدكتور سليمان محمد

^(١) الصالح على الأهلية ونلتنيها والذين والأوقاف الخيرية والهيئات والوصايا المرسدة، المادة ١٢٣ / أصول سوري.

الطماوي.^(١)

حال ذلك يمكن التبرير والتأكيد بحسب وعيين بأن النظام القانوني في العالم الراهن لم يأخذ بالدعوى الشعية بسبب الصعوبات والتعقيدات والإبهاغات القضائية، إذ لا يعقل أن يكون باب القضاء مفتوحاً لأي سبب قد يعن على ذهن أي إنسان، إذ أن تحقق ذلك لن يكون إلا في ملكه العدالة الإلهية وليس في العدل البشري.^(٢)

ومadam الأمر كذلك، وإذا أمكننا الحديث عن نظرية عامة للقبول أمكننا التأكيد أن شرط المصلحة أحد دعائم العدل الإنساني وأحد المبادئ القانونية العامة في العالم المتmodern، وهو في الآن نفسه مبدأ إجرائي عام للعدل في مصر الشقيقة.

حصل ذلك أنه لا يجوز الأخذ بدعوى الحسبة على صعيد المحاكم الشرعية في مصر والخروج على المبدأ الإجرائي العام، اللهم إلا بضم صريح وفي حالات محددة، وهو أمر غير قائم على صعيد القانون أو القضاء.

ومن جهتنا، فنحن لا ننكر أهمية دعوى الحسبة في تحقيق العدل، وقضاء العدالة امتناعاً للخيرية الإسلامية وللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.^(٣)

أو بمعنى أكثر وضوحاً فمقارنة العدالة الإلهية بآلية مبدأ الأمر بالمعروف الإسلامي يكون تدريجياً حسب جرعة العدل الذي يريد المجتمع الإسلامي أن يتحققه وحسب التطلعات الإلهانية والارتفانية التي يرثها، صبرورة وتخلقاً وقواء، وليس قفزًا في الهواء لصالح خبرية ما هوية تخلق في الخيال فوق مقتضيات الزمان والمكان، فعندئذ يكون هذا العدل هنا غير محمول على حقائق الحياة والمجتمع ومعرض في الآن نفسه كقطيعة الطين إلى الانهيار والسقوط. وبالطبع فالارتفاع بتطبيقات دعوى الحسبة - وهي ذات إطار واسع جداً، وبصانى التحقيق الفوري الكلى - لن يكون إلا بأداة تشريعية واضحة ومحددة ومنضبطة تخاطب الناس جميعاً بصفاتهم لا بدواتهم.

وهنالك ملاحظة هامة وهي أن دعوى الحسبة - حسب التعريف السابق - هي مبدأ إجرائي، وليس قاعدة إجرائية كيف ولماذا؟

(١) كتابة النضاء الإداري، قضاء الالئاء، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧٦، ص ٤٨٥.

(٢) تحدد بالعدل الإلهي العدل في ذاته كاملاً، أما العدل البشري فهو عدل بشري نسبي.

(٣) عرفت دعوى الحسبة بأنها الدعوى التي تسمح لكل مسلم عدل يحب الكبار ويرددي القراءض وتقلب حياته أن يرفضها دفاعاً عن حقوق الله تعالى المخالفة، وما كان حق الله فيها غالباً وذلك من باب إزالة المكر. د. صاحاوي: المرجع السابق من ٤٨٥.

المبدأ - كما هو معروف - هو قاعدة عليا يتفرع عليه قواعد دنيا متعددة، أو باختصار هو قاعدة القواعد.

وي بيان ذلك فالقول بأن دعوى الحسبة هي دعوى كل مسلم عدل يجتثب الكبائر ويؤدي الفراغ.... إلخ هذا القول يرقى إلى مستوى المبدأ، إذ يمكن أن يتفرع عنه العديد من أنواع الدعاوى، حيث أن كل قطع ينبع من قاعدة إجرائية معينة.

وهكذا أصبح لدينا في مصر مبدأ عام - على صعيد كافة فروع القانون بعدم قبول دعوى الحسبة، ثم أصبح لدينا قاعدة ظنية على صعيد قانون الأحوال الشخصية بالقبول، فإذاً نطبق المبدأ أم القاعدة وعلى أي تعدد - عدد إعمال قواعد التفسير - إلى المبدأ أم القاعدة؟

هكذا يجرب عن ذلك بداعية الدكتور محمد عصافور بقوله إن المبدأ يضغط على ضمير القاضي بصورة أكثر ثقلًا وقرة من ضغط القاعدة.^(١)

هذا في الحالات العادلة وعندما لا يكون هنالك صراع بين مبدأ إجرائي وقاعدة إجرائية في أمور عادية، أما إذا كان الأمر متعلقاً بالحربيات العامة فتحن هنا أمام ضمانات جديدة تدفع وتوجه كافة قواعد التفسير لصالح الحرية، هل لصالح العقبة التي هي جوهر الحرية وأرفى شكل من أشكالها.

وهذا ما أكدته محكمة القضاء الإداري في مصر بقولها: أن الحرفيات العامة في مصر إذا أحياز الدستور تقيدها لا تقييد إلا بتشريع، وهذا هو أيضاً المبدأ الذي انعقد عليه إجماع رجال الفقه الدستوري إذ قرروا أن ضمانات الحقوق هي نصوص دستورية تكفل لأبناء البلاد متعهم بحقوقهم الفردية، وهي تسمى إلى مرتبة القوانين الدستورية وتكون معمومة لا سلطان للمشرع عليها إلا إذا أحياز الدستور تنفيتها، وفي هذه الحال يتغير أن تكون القيود التي ترد عليها قيوداً تقررها القوانين.

فالنصوص الدستورية هي بدون شك - صالحة للتطبيق المباشر كلما قامت الأسباب لتطبيقها، بل ويستخلص من نصوص الدستور أن هذه النصوص إنما هي خطاب من الدستور للمشرع يقيد فيه من حريته، فتارة يقرر الدستور الحرية العامة ويتيح للمشرع تنفيتها من غير نقص أو انتهاص، وطوراً يطلق الحرية إطلاقاً لا سبيل له إلى تقييدها أو تنفيتها ولو بتشريع.^(٢)

(١) كتاب مذاهب المحكمة الإدارية العليا، المرجع السابق ص ٢٨٧.

(٢) القضية رقم ٤٨٧ لسنة ٥ قضائية حلقة ٢٦ من بوئمه السنة الخامسة، بمجموعة مجلس الدولة لأحكام القضاء الإداري في مصر سنة ٥، المطبعة العالمية ص ١٩٩.

هذا ونتوء استطراداً بأن محكمة الدرجة الأولى ردت الدعوى بسبب عدم توفر شرط المصلحة رافضة الأخذ بدعوى الحسبة حيث جاء في حيثات الحكم مايلي: إذا كان ذلك وكانت الدعوى الماثلة بكل ما شملت عليه من طلبات، قد قامت بمحاسبتها دعوى حسبة تستند إلى أحكام الشريعة الإسلامية، لم يدع رافعوها أن لهم في رفعها مصلحة مباشرة وفائدة يقرها القانون، ولم تكن لائحة ترتيب المحاكم الشرعية أو أي قانون آخر قد أوردت أحكاماً تنظم شروط قبول هذه الدعوى وأوضاعها بما يكون الأمر في شأنها خاضعاً لقانون المرافعات المدنية والتجارية الذي لم يتنظم بدوره أوضاع هذه الدعوى في أحكامه، وأنت هذه الأحكام على نحو المشار إليه تافية لقولها مؤدية إلى القضاء بذلك، فإن الدفع بعدم قبولها يكون قد جاء على سند صحيح من القانون بما يتيمن القضاء بإحاجة المدعى عليها إليه.^(١)

٢ - الدفع بعدم الاختصاص

هذا الدفع أثير من قبل المحامين موكلين الدكتور أبي زيد وزوجته، وجملة هؤلاء أن المحكمة الشرعية غير مختصة في النظر بدعوى الارتداد، ومن ثم (فلا يوجد في القانون المدنى ولا في لائحة ترتيب المحاكم الشرعية نص يميز لأية محكمة أن تقضى بصحبة إسلام مواطن أو كفره ورده، والأحكام التي صدرت عن دوائر الأحوال الشخصية بالتفريق كانت فيها ردة الزوج ثانية بطرق لا تدع مجالاً للشك مثل اعتناق مذهب البهائية، أو أن يفتر الزوج بعد إسلامه أنه على غير دين أو في حال إسلام مسيحي أسلم ثم رجع إلى المسيحية).^(٢)
واستطرد المحامي الوكيل قائلاً بالحرف الواحد: إما أن يوقن المسلم بشهاد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم يطعن في إسلامه توصلاً إلى التفريق بينه وبين زوجته، فهذا غير صحيح لا في الشرع ولا في القانون، ولا يقال دفعاً لذلك أن المدعى عليه الأول صدرت عنه كتابات يفهم من قراءتها أنها خروج على الإسلام لأن مفهوم الناس تطاولت فيما يراه واحد خروجاً يرى فيه الآخر غير ذلك.^(٣)

هذا وإذا افترضنا أن الدكتور أبي زيد ارتد فإن هذا الدفع المقدم إلى المحكمة لا يدع مجالاً للشك بقوته لأن ما يعبر به الوكيل يعتبر امتداداً ومظهراً لإرادة الأصيل.

(١) حكم محكمة العجزة الابتدائية للأحوال الشخصية وللولاية على النسخ الصادر في ١٩٩٤/١/٢٧.

(٢) هذه الحالات الثلاث فصل بها القضاة الشرعي المصري واستمسك بها وكيل الدكتور أبي زيد. انظر: التكبير في

زمن التكبير ص ٢٩٨.

(٣) التكبير في زمان التكبير ص ٢٩٩.

والسؤال المطروح هو: هل يتشرط في الامتناع شكل معين.... لا نعتقد ذلك، إذ ليس بذلك صيغة معينة للتعبير عن الإرادة في صدد العلاقة مع الله القدير. ومع ذلك فنحن لا نتفق مع موكلي الدكتور جهة الاختصاص، ونعتقد أن المحكمة الشرعية ذات ولادة قانونية على كافة نصوص قانون الأحوال الشخصية، وقد تضمن هذا القانون أن زواج المسلمة من غير المسلم باطل، كما تضمن أنه لا يترتب على الزواج الباطل أي أثر قانوني.

ومع ذلك فالدافع الذي عرضنا لها سابقاً أثيرت أمام محكمة الدرجة الأولى، وهذه المحكمة لم تناقش دفع الاختصاص لسبب بسيط هو أنها اكتفت بالدفع الأول ألا وهو علم القبول.

ومن جهة ثانية فالقاضي الشرعي لا يحكم بالارتداد، وإنما يفحص الواقع والمستندات فإذا تحقق له قيام الارتداد أعمل آثاره دون أن يحكم بقيامه، وفضلاً عن ذلك فالارتداد يعتبر مسألة أولية فرعية بالنسبة للقاضي الشرعي يحيلها إلى قاضي آخر، وبالتالي فعدم وجود ولادة قانونية أخرى تنظر بالارتداد يعقد الاختصاص للقاضي الشرعي الذي يتعامل مع نفس قانون الأحوال الشخصية وإلا عطتنا نصوص قانون الأحوال الشخصية بسبب عدم وجود قاضٍ قوام على هذه النصوص.

٣ - الدفع بعدم جواز إدخال الأزهر:

وبالطبع فهذا الدفع لم تاقشه محكمة الدرجة الأولى للسب الذي سبق الإشارة إليه، وهو الاكتفاء بدفع عدم القبول.

ونتهي بأن المدعين طلبوا إدخال شيخ الأزهر في الدعوى لإبداء الرأي الشرعي، وفي نظرنا أنه لا يجوز إدخال شيخ الأزهر لإبداء الرأي للأسباب الآتية:

- ١ - كان بإمكان شيخ الأزهر أن يذكر دعوى الحسبية ليس إلا، ولما لم يقم بذلك استغل أمامه الطريق، وأصبح من الغير بالمعنى المنهومي والمصطلحي للغير في أصول المحاكمات (الإجراءات).

- ٢ - إن قانون إنشاء الأزهر وتنظيمه ولازمة ترتيبه لم يتضمن حقه في التدخل أو حق المحكمة في إدخاله.

- ٣ - إن أصول المحاكمات سواء في مصر أم سوريا حددت اختصاص الغير بالشروط الآتية: للشخص أن يدخل في الدعوى من كان يصح اختصاصه فيها عند رفعها.

والسؤال المطروح هو: هل تطبق على الأزهر عبارة من كان يصح احصامه فيها عند رفعها... لا نعتقد ذلك.

٤ - إن المبادئ الإجرائية العامة المستقرة في العالم المتقدم تتيح الاستعانت بالخبرة بما يتفق مع طبيعة الخصومة، وعندئذ تستطيع المحكمة الاستعانت بشيخ من شيوخ الأزهر لا على أساس أنه من الأزهر، بل على أساس أنه يتوفر به مكتنات علمية معينة.

وفي هذه الحال فالخبرة التي يقدمها الشيخ تخضع لمناقشة المتقاضين ولتقدير القاضي باعتباره خبير الخبراء أو الخبر الأول.

والمقاضي يستطيع أن يوجه الأسئلة إلى الخبرير مهما كانت درجة العلمية أو مكتناته الاجتماعية،^(١) كما أن المتقاضين يستطيعون الطلب من القاضي دعوة الخبرير لمناقشته والاستفصال منه عن بعض النقاط الفنية.

٥ - إن إدخال الأزهر في الدعوى يؤدي إلى عدم التوازن في أطرافها لأن الأزهر - بطبعه الأشياء - سيف إلى جانب المدعين مما يخل بقاعدة المساواة بين المتقاضين.

٤ - الدفع بعدم قبول إحالة الدعوى للتحقيق:

ولقد نقدم بهذا الطلب المدعون، وبدأه أن هؤلاء يبغون من وراء ذلك إحضار شاهدين ليقولا رأيهما في أaths الدكتور أبي زيد.

والسؤال المطروح هو: ما هي طبيعة الشخصين المذكورين، وهل هما شاهدان أم فقهيان، يرى محامو الدكتور أبي زيد أن غاية المدعين إحضار شخصين والاستفصال بهما بالرأي، وليس على أساس أنها شهدا واقعة معينة، وعلى هذا فالشخصان بهذا التوصيف هما مفتياً لا شاهدان.^(٢)

ويستشهد وكيل الدكتور أبي زيد بأراء بعض فقهاء الشريعة الإسلامية للتمييز بين الشاهد والمفتى أمثال القرافي والمرجاني، حيث ميز هؤلاء الشهادة من الإفشاء، وحدداً الشهادة بأنها إبعار عن أمر خاص معين على جهة الحقيقة، ويجوز عليها ما يجوز على الخبرير من الغلط والسهوا والنسوان.^(٣)

وحقيقة الأمر أن المحكمة الشرعية في مصر تلزم الأصول الإجرائية الآتية:

(١) يقول مهما كانت متزنة الاجتماعية فلا دور لها في عملية التقاض.

(٢) انظر المذكورة المرسدة من وكيل الدكتور أبي زيد: التكثير في زمن التكثير، ص ٣١.

(٣) التكثير في زمن التكثير ص ٣١.

- ١ - فهني ملزمة بدعوة الشهود إذا كان هنالك ادعاء بمحدث واقعة معينة، كأن يثير المدعون بأن الدكتور أبي زيد أعلن صراحة أنه غير مسلم، فهذه واقعة يجوز إثباتها بالشهادة وهذه الشهادة تخضع لمناقشة المحكمة والمحامين.
- ٢ - إذا لم تكن هنالك واقعة كما أشرنا سابقاً فعندئذ يكون للمحكمة دعوة حبرة بالشروط الواردة في قانون أصول المحاكمات، أي إذا واجهت المحكمة غموضاً أو أمراً يحتاج إلى حبرة فنية خاصة لا توفر إلا باصحاب الفن والخبرة، وكما قلنا سابقاً فالخبرة تخضع في نهاية الأمر إلى تقدير القاضي ومناقشة الأطراف، ويستطيع المدعى عليه أن يطلب من المحكمة إحضار الخبير والاستفهام منه عن بعض النقاط التي تحتاج إلى تبيان.
- ٣ - الدفع بعدم جواز حضور الدعين جلسات المحاكمة:

ويقصد بكلام الدكتور أبي زيد في ذلك على حجة مالها أن دور المدعى في دعوى الحسبة لا يعد الإبلاغ بالواقعة للسلطة، أو بمحرد إيداع استدعاء الدعوى، وحقيقة الأمر أن المدعى في دعوى الحسبة لا يمكن اعتباره خصمأً، ولا تكون له حقوق الخصم أو واجباته، أما الخصم في هذه الدعوى فهو النابة العامة وهذا ما استقر عليه القضاء المصري.^(١)

وتوضح ذلك أن دعوى الحسبة مبرأة من دوافع العداوة واللدد والخصومة منطلقة من اعتبارات الخير العام، ومن ثم فليس هنالك موقف ذاتي يملئ عريكتها وبما شرطها، بل إن هذه الدعوى تتحرك بالر梓ع الديني والضمير الخلقي، والمتفق عليه أن تولى النابة العامة حضور الدعوى باعتبارها ممثلة للمجتمع.

والامر نفسه بالنسبة للدعوى الإلغاء، إذ يكفي برفع الدعوى أن يردد استدعائها حتى يتولى مفروض الدولة مباشرتها لصالح الشرعية، كما هو مستقر في فقه الاجراءات الإدارية. وعلى هذا الأساس يكون حضور الدعين جلسات الدعوى المقامة على الدكتور أبي زيد غير سليم ومخالف للقانون.

^(١) استئناف الاسكندرية للدالة الجنائية ٢٨/٢٠١٩٤٩، المحاماة: ٣٠-١٧٤-١٦٣.

الإطار المعرفي للدعوى

«مسألة الدفع الموضوعية»

وكم قلنا سابقاً فقد عزى إلى الدكتور أبي زيد أن له مواقف معادبة للدين مثل: التحرر من سلطة النصوص - الإسلام للنص يعني إلغاء العقل - الإسلام دين عربي - الاستخفاف بشرع النبي (ﷺ)، وغير ذلك من الأمور المحددة في صحيفته الدعوى.

ونعتقد أن لهذا الإطار المعرفي فائدة:

- ١ - أتاح للدكتور أبي زيد على لسانه وكلاه توضيح المقصود من هذه الاتهامات المنسوبة إليه.
- ٢ - إن نفي الدكتور أبي زيد هذه التهم يزيل في نظرنا - من وجهة نظر إيمانية - كل شك حول عقليته.

ذلك أنه لو صمت الدكتور أبي زيد لكان من الممكن إضعاف القرارات التي لصالحه - مع ضعف القرآن في مجال العقيدة - ولكن الدكتور أبي زيد أعلن بكل صراحة وفي الدعوى ذاتها أنه مؤمن بالله، وأنه ينفي بكل ما نسب إليه، فهو بعد ذلك من مخلة أو شبهة^{٤٣} لا تعتقد ذلك بل توصد أن هذه المواقف القولية تقطع الطريق أمام المحكمة، ومن جهة ثانية فهي استتابة - في حال وجود الردة - لأنه لا يجوز في ظروفنا الراهنة وأمام نضج أصول الإجراءات الوقوف أمام شكل معين لاجراء مفروض في العصر الوسيط.

إن الإجراء هو الطريق إلى الحق (*Voie du droit*)، وهذا الطريق يكتشف عنده العقل، إذن فهو ترتيب عقلي لا علاقة له بالدين فقط، ونحن رجال بل أكثر رجولة في هذا المضمار من آبائنا في العصر الوسيط بحسب التقدم في وسائل علم الأصول والإيجازات الإنسانية الفلترة في هذا المضمار.

وكما قيل سابقاً على السنة بعض الفقهاء إن العقبة إذا حللت على عدة أوجه من الشك وعلى وجه واحد من اليقين تعين أخذها على هذا المحمل الأثغر.

وكم قلنا فالدكتور أبو زيد صرخ في الدعوى بدفع موضوعية واضحة بأنه ينكر ما نسب إليه، إذن فهو يقدح في إسلامه قادر، وهل يجوز للعاصفة في فتحان أن تقطع الجبال الرواسى فاصطدم بالجبال الرواسى عقبة أبسط إنسان في هذه الأمة.

إن قدر هذه الأمة ومناط شرفها وعزتها وناهض تطورها وانطلاقها وتقديرها هو الإيمان

بالله تلك الصخرة الرعنينة العصبة، فهل يجوز أن تنسف هذه الأمة بنسف دعامتها، ألا وهي العقيدة التي غرست بعمل إلهي وتقدير رسولى، وبالتالي – فلما يجوز أن تخضع هذه العقيدة لقلبات الأيام أو تحديبات فوري للصالح.

وحقيقة الأمر أنه بالرجوع إلى المذكورة المبرزة في الدعوى من قبل وكيل الدكتور أبي زيد والموسوم بعنوان: مذكرة ينفي دعاوى الردة والتکفير بالرجوع إلى هذه المذكورة بعد أنها تتضمن التفريع الآتية:

١ - سلطة النصوص: لقد فهم المدعون أن المقصود من ذلك التحرر من سلطة نصوص القرآن والسنة، في حين أن المعنى لا يحمل ذلك.

على هذا الأساس يورد محامي الدكتور أبي زيد النص الحرفي للنص موضوع الاتهام الوارد في كتابه (الإمام الشافعى وتأسيس الإيديولوجية الوسطية)، هنا النص يتضمن كما يلي: وقد آن آوان المراجحة والانتقال إلى مرحلة التحرر لا من سلطة النصوص وحدها، بل من كل سلطة تعوق مسيرة الإنسان في عالمها.

وبناءً على المحامي قوله: واضح من هذه العبارة أنها لم تشر لا من قريب أو بعيد إلى نصوص القرآن والسنة إلا أن المدعين يعتسقون بها، وقد تزعموا من سياقها الذي لا تفهم إلا على ضوئه، ليتعلقوا بها لما تقوله، ومالهم تعلقه مستجدين استباحاً غريباً يؤمنون عليه حكماً أغرب هو أنه: لا معنى للتحرر من سلطة القرآن والسنة إلا الكفر بما فيها من أحكام وتكليمات.^(١)

وبناءً على المحامي قوله: فهم يفترضون أن المقصود بالدعوة للتحرر من سلطة النصوص، هو التحرر من سلطة نصوص القرآن والسنة، وهو فهم غريب وتلقيه مريب لم يقله المؤلف، ولم يشر إليه لا من قريب أو بعيد، وهي ادعاءات متولدة إما عن فقد سابق للإمساك والطعن والتشهير، أو عن سوء فهم بالصطدحات - والمفاهيم في الحالات المعرفية، فهو ذلك علم كامل حوله مكتبة علمية يسمى علم النص أو علم تحليل الخطاب، وهو علم يهتم بكل أنواع القول أو الخطاب سواء أكانت مكتوبة أم متعلقة.

هكذا تم انتزاع العبارة من سياقها ودلالة النصوص لا تصرف على الاطلاق إلى نصوص القرآن والسنة إلا لدى النيابة المختصة على أن يفهمها على هذا التحرر لأسباب في نفسه.

ذلك أن سياق العبارة الواضح تماماً هو سياق تحليل نصوص الإمام الشافعى، ومن ثم يكون معنى التحرر في هذا السياق منتصراً إلى سياق الأسلاف، وهو ما يعني فتح باب

^(١) التکفیر في زمن التکفیر، ص ٢٧٩.

الاجتهاد وإعمال العقل في نصوصها.^(١)

٢ - ثبّتت قراءة النص: والعبرة الثانية التي تستدّ إليها صحيفة الدعوى باتهام المدعى عليه هي: إن ثبّتت قراءة النص الذي تزّل متعدداً في قراءة قریش كان جزءاً من التوجّه الإيديولوجي للإسلام لتحقيق السيادة الفرضية.^(٢)

وذلك صورة أخرى لعزل السياق عن نص العبرة، إذ السياق الذي ترد فيه العبرة هو سياق تعامل الإمام الشافعى مع قضية نزول القرآن على سبعة أحرف و موقفه من الكلمات الأنجحية في القرآن مع مقارنة موقفه بمواقف غيره من الأئمّة.^(٣)

ونشير استطراداً بأنّ الدكتور ارجون يؤكدان بعض قراءات القرآن قد استمرت في الديباج والانتشار حتى القرن الرابع الهجري بعد ذلك أغلقت الماقشة نهايّاً، واستمر الوضع هكذا حتى يومنا هذا، «كتابة التفكير الإسلامي»: قراءة علمية ص ٥١».

٣ - النص الثاني: والعبرة الثالثة التي تستدّ إليها صحيفة الدعوى بوصفها دليلاً كفراً، هي ما جاء في قول الدكتور أبي زيد: إن النص الثاني هو السنة النبوية والنص الأساس هو القرآن.

ويقرّ المحامي للمحكمة هذه العبرة بأن المقصود منها ليس تحضير النص النبوى، وإنما توضّيح أنه يأتي في الدرجة الثانية بعد القرآن.^(٤)

٤ - مفهوم الحاكمة: وعبارة الدكتور أبي زيد التي كانت موضع النعي عليه هي:
هذا الموقف يعكس رؤية العالم والإنسان تجعل الإنسان مغلولاً ذاتاً محجومة من الثوابت التي إذا فارقها حكم على نفسه بالخروج من الإنسانية، وليس هذه الرؤية للإنسان والعالم معزولة تماماً عن مفهوم الحاكمة في الخطاب الديني السلفي المعاصر حيث ينظر إلى علاقة الله بالإنسان والعالم من منظور علاقة السيد بالعبد الذي لا يتوقع سوى الإذعان، ولما كانت رؤية الشافعى تلك للعالم كرست في واقعها التاريخي سلطة النظام السياسي للمسيطر والمهيمن، فإنها تجعل الشيء ذاته في الوقت المعاصر.^(٥)

هذه هي العبرة الحرافية التي كانت موضع النعي والتجريح، وقد جاءت مذكورة المحامي

(١) مذكورة عمايى الدكتور أبي زيد - التفكير في زمن التكبير، ص ٢٨٠.

(٢) التكبير في زمن التكبير، ص ٢٨١.

(٣) التكبير في زمن التكبير، ص ٢٨١.

(٤) التكبير في زمن التكبير، ص ٢٨١.

(٥) التكبير في زمن التكبير، ص ٢٨١.

على ذلك مفسرة ثالثة: إن منطق لا تغروا الصلاة. لابد من أن يزيف الحقائق والمقاصد ذلك أن العبارة واردة في سياق موقف الشافعى من الاستحسان، وهو يعني أنه ليس من حق العقل أن يستحسن أو يستخرج - أمراً، ومثل هذا التصور خطأ على العقيدة، كما أن هذا الغياب للعقل ودوره في الاستحسان والاجتهاد، وليس غريباً عن مفهوم المحاكمة كما هو في الخطاب السلفي المعاصر لدى أبي الأعلى المودودى وسيد قطب.^(١)

أما بقية العبارة - والكلام لمحمدى الدكتور أبي زيد - فمقصودها ليس على الإطلاق نفسى علاقة العبودية من المسلم لله - حاشا لله - وإنما تقصد أن مفهوم المحاكمة يطرح تصوراً وفهمًا طبقاً للإسلام، إذ لا يمكن من علاقة الله بالعالم والإنسان إلا الجانب الخاص بالترهيب والوعيد في حين أن الإنسان لا يكون عبد الله إلا باختياره هو كإنسان، ولهذا قال تعالى: من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر... والفارق واضح بين الطاعة والإذعان، فالإذعان لا يمكن إلا نتاج الخوف والإيجار، أما الطاعة فهي وليدة حب و اختيار وقول والقرار إذن يطرح علاقة

^(٢)

الحب بين المؤمن وربه، وهي العلاقة المغلقة في الخطاب الديهى السائد.

٥ - الفحش من النصوص: يدعى أصحاب الدعوى أن المدعى عليه لم يترك مناسبة في كتابه إلا ويفضل فيها من النصوص، وهي دعوى مطلقة على عواهنتها من غير شاهد أو برهان أو تحديد ماهية النصوص.

٦ - احتجاء الكتاب على كافة الحلول: وعبارة الدكتور التي كانت موضوع اتهام في

صحيفة الدعوى هي:

يبدأ الشافعى حديثه عن الدلالات بتصريح مبدأ على درجة عالية من الخطورة فنحوه أن الكتاب يدل بطرق مختلفة على حلول لكل المشكلات والتوازنات التي وقعت، أو يمكن أن تقع في الحاضر أو في المستقبل على السواء، وتكون مطردة هنا المبدأ بأنه المبدأ الذي ساد تاريخنا العقلى والفكري، وما زال يتتردد حتى الآن في الخطاب الديهى بكل انعمااته وتياراته، وهو المبدأ الذي حول العقل العربى إلى عقل تابع يقتصر دوره على تأويل النص.

وحجة حصوم الدكتور أبي زيد - كما ترد في مذكرة محاميه - أن الله أكمل الدين كما يتضح من قوله تعالى: «اليوم أكملت لكم دينكم» قوله: «ونزلنا عليك الكتاب ثياناً لكل شيء».

ويرد محامى الدكتور أبي زيد على قول الخصم بقول مطهول لجستى بعض فقراته: «إن

(١) التفكير في زمن التكثير، ص ٤٨٤.

(٢) التفكير في زمن التكثير، ص ٤٨٥.

الفول بأن القرآن يحوي حلولاً لكل المشكلات أو التوازن، هنا الفول يضع القرآن موضع الطعن، بل يعطي فرصة لكل حصم ورافض للقرآن أن يتساءل: أين هو تبيان القرآن حل مشكل الاتفاح والسكنى أو أزمة المواصلات ومشكلة استصلاح الأراضي... الخ. وهي مشكلات غير مطالب القرآن بتقديم حلول لها... لقد كرم القرآن الإنسان بالعقل وجعله مسؤولاً عن استخدامه ثم أنت السنة تقول: أنت أعلم بنشوون دنياكم، ولم يدع القرآن أنه كتاب في الطب أو الميكانيكا أو الفزرة، ومن ثم فهو كتاب عقائد وعبادات، إذن يكون تبيان كل شيء عالياً على كل شيء في هذه الأشياء تحليلاً.^(١)

٧ - عروبة الإسلام: والعبارة موضع الاتهام هي: من منظور الثقافة فالإسلام دين عربي، بل هو أهم مكونات العروبة وأساسها الحضاري والتقاني.^(٢) ويوضح محامي الدكتور أبي زيد هذه العبارة قائلاً: العبارة لا تحتاج أن يترجم عنها أحد، وإنما تشرح نفسها في غالبية من الوضوح لن أراد أن يفهم، فهي تقول باختصار إن الإسلام هو الأساس الثقافي والحضاري للعروبة.^(٣)

ويورد محامي الدكتور أبي زيد عبارة أخرى لوكيله تقول: فإذا تطرنا إلى الإسلام من خلال منظور الثقافة تجد ذلك الوهم الرائق الذي يفصل بين العروبة والإسلام.^(٤) يتابع المحامي توضيحة: إن إثبات عاليه الإسلام لا يعني قصله عن سياقه التاريخي العربي الذي نشأ فيه كما لا يعني نزع العروبة عن الإسلام إذ العالية والشمولية في آية ظاهرة لا يجب أن تذكر الأصول التاريخية للظاهرة بما تتركه من ملامح وسمات.^(٥)

٨ - إنتاج النص: والعبارة موضع الاتهام هي: إن النص في حقيقته وهو هرمه منتج ثقافي، والمقصود بذلك أنه تشكل في الواقع والثقافة حلال فترة تزيد على العشرين عاماً، وإذا كانت هذه الحقيقة تبدو بديهية، فإن الإيمان ببرهود ميتافيزيقي سائق للنص يطمس هذه الحقيقة الديهية، ويعن من ثم إمكانية الفهم العلمي لظاهرة النص.^(٦) وهنالك عبارة أخرى موضع اتهام هي: يتم في تأويلات الخطاب الديني للنصوص الدينية

^(١) الفكر في زمن التكبير، ص ٢٨٥.

^(٢) هذه العبارة وردت في كتاب الدكتور أبي زيد: مفهم الصن، ص ٢٦.

^(٣) الفكر في زمن التكبير، ص ٢٨٥.

^(٤) الفكر في زمن التكبير، ص ٢٨٥.

^(٥) الفكر في زمن التكبير، ص ٢٩٠.

^(٦) هذه العبارة وردت في كتاب مفهم الصن، ص ٢٦.

إغفال مستوى أو أكثر من مستويات السياق لحساب الحديث عن نص يفارق النصوص الإنسانية من كل وجه ... إن التصورات الأسطورية المرتبطه بوجود أزلٍ قديم للنص القرآني في اللوح المحفوظ وباللغة العربية ما زالت تصورات حية في ثقافتنا، وهكذا يسقط المدعون كلمة أسطورة من سياقها بقولهم: إن المدعى عليه يرى أن إعجاز القرآن بهذا المعنى أسطورة وكوته كلام الله أسطورة.^(١)

ويرد محامي الدفاع على ذلك بقوله: إن الإيمان بال المصدر الإلهي للنص أمر لا يعارض مع تحليل النص من خلال قيم الثقافة التي يتعني إليها، وهنا ينبغي التمييز بالفرق بين الإيمان بالوجود الميتافيزيقي السابق للنص وبين الإيمان بال مصدر الإلهي له، فالإيمان بالوجود الميتافيزيقي السابق هو الذي يدخل في حيز الأسطورة التي ترد لدى المتصوفة بأن القرآن مكتوب في اللوح المحفوظ باللغة العربية، وكل حرف من كلماته في حجم جبل يسمى جبل قاف، وهذا الجبل هو جبل أسطوري يحيط بالأرض من كل جهة.^(٢)

وبناءً على المحامي قائلاً: والمقصود بهاتين العبارتين إذن إزاحة وإزالة التصورات الخرافية الضارة حول القرآن والإسلام سعياً لتقبيل العقيدة بما يضيقه بعضهم عليها من تشويش وخرافات، وتأسيسها على دعائم العقل، والدهش العلمي السليم، وإن رأي المؤلف في إعجاز القرآن موجود بكامله في الفصل الخامس بالإعجاز في كتاب مفهوم النص من يزيد أن يفهم ذهباً موضوعياً.^(٣)

تقدير وتقويم:

بالحظ القارئ، أنا حيال نقلة جديدة اخترعت بقوة نسبة في مجال الفكر، وبالطبع غليس أمامنا - نظراً لضيق الرقعة - إلا تقديم ملاحظات وتعليقات بسيطة حول تلك النهم وهذه الملاحظات هي:

- ١ - معنى النص: يرى الأستاذ رضوان السيد أن النص الإسلامي استطاع تأسيس اجتماع شامل موحد على الأرض التي عرفت فيما بعد باسم دار الإسلام، وفي نظره أن الحركة الاجتماعية الإسلامية حرّكة فائمة على حوارية بين النص والاجتماع والتاريخ.

^(١) التكثير في زمن التكثير، ص ٢٨٥.

^(٢) ورد هذا النص في كتاب مفهوم النص من ٢٦-٢٥.

^(٣) التكثير في زمن التكثير، ص ٢٩٠.

ويتعمق الأستاذ السيد مدلول النص فيعطيه مدلولاً موسعاً، وهذا يتضح من قوله: إن هذه الرؤية العربية القديمة للتاريخ والتوحيد الاجتماعي فيه ترى أن جذر الاجتماع الذي يقوم عليه، ويستمر به وفيه هو النص (التقليد) الموراث من إبراهيم باني البيت لرب البيت.^(١)
وهكذا يتضح أن (النص) جهاز مفاهيمي لدى الأستاذ السيد، ومن ثم فالمواضيع اللغوية من الممكن أن تخوض بعمق في هذا الموضوع لتحمل هذه الكلمة معانٍ كثيرة، وعلى هنا لا يمكن أن نحدد على سبيل المحصر معنى واحد لكلمة النص.

ويقى السؤال مطروحاً على الشكل الآتي: هل قصد الدكتور أبو زيد بكلمة النص القرآن والسنة بالذات... هذا هو جوهر الموضوع.. وهذا ما تناه المحامي مستدلاً إلى السياق.

٢ - القرآن تبيان لكل شيء: من روائع الفكر السياسي لابن قيم الجوزية (١٢٩٢ - ١٣٥٠ م) ما أورده في كتابه أعلام الموقعين والطرق الحكيمية عند الحديث عن اختلاف العلماء في العمل بالسياسة الشرعية.

فهو يورد تلك المناقضة التي دارت بين أبي الوفاء ابن عقيل (٤٣١ - ٥١٣ هـ) وبين بعض فقهاء الشافعية حول السياسية الشرعية، وعلاقتها بالشرع تلك المناقضة التي بدأها ابن عقيل ودارت على هذا التحور.

- لا سياسة إلا ما وافق الشرع.

- الشرع ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد وإن لم يشرعه الرسول، ولا نزل به وحي فإن أردت بقولك: لا سياسة إلا ما وافق الشرع، أي لم يخالف ما نطق به الشرع فصحيح وأن أردت: ما نطق به الشرع فغلط وتغليط للصحابية.^(٢)

٣ - القرآن واللوح المحفوظ: وهل كان مكتوبًا بالعربية أم بغيرها، وهل هو خلوق أم قديم، هذه الأمور بعض فلسفية وتدخل في إطار علم الكلام، وليس في حدود الحلال والحرام، وقدرماً أدلى المعتزلة بدلواهم في ذلك - ولا أحد يستطيع تكفيرهم أو تكفير الإنسان على رأيهم.

٤ - العلاقة مع الله ومسألة الحاكمية: إن أسماء الله الحسنى تحدد هذه العلاقة فهو الرحمن الرحيم الغفور التواب الخالق المتعال...

وعلى هذا الأساس، فإقامة العلاقة مع الله على المحجة والاختيار، هذه الإقامة لا تدخل في باب التكفير، بل العكس فالله سبحانه وتعالى خلق لنا موطنه مستقلة كل الاستقلال، ألا وهي

^(١) كتابة مفاهيم الجمادات من الإسلام، دار التثوير للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٤، ص ٦٧ - ١١.

^(٢) د. عبد عمار: الترات في ضوء المقل، دار الوحدة، بيروت، ١٩٨٠، ط ١، ص ٢٤٢.

ملكة الضمير، هذه المتعلقة تسودها إرادة الإنسان ولا سلطان لأحد عليها، ومن هنا كان مبدأ ابتلاء الإنسان ومساءته كوزان لإقامة العدل، والقول بأن العيوبية لله أو عباد الله لا يعني الاسترقاق، هذا القول لا يدخل في باب الكفر.

هكذا أوضح للقارئ، أنا وأياكما الدكتور أبو زيد في الكبير الكبير من المواقف وبالذات في المواقف المتعلقة بحق الروح وحق العقل وحق الضمير وحق الوجود، هذه الحقوق التي يجب أن توسي على صحراء عاليه رصبة لا تتبعها الأهواء والعواطف والعواصف، تأسياً يعلوها عن أن تكون مكتبات قانونية تحدد مضموناً وشكلًا واسعًا من قبل الحاكم، والفرق ولاشك واضح جدًا في أدبيات القانون بين الحق والحقيقة، فالحق قوة كبيرة مستمدّة من القانون الطبيعي في لغة الأدبيات القانونية الغربية، وهو في أدبياتنا جبل الهيبة... والشيخان في نظرنا تتفقان من حيث الطبيعة وأن اختلفتا من حيث المصدر، وفي التبيّحة فإن تمييزهما الحق من الحقيقة، يضع قيدها تقيلاً على سلطة الدولة بناءً على انتهاك على الحق وتغريبه من مضمونه وابتزازه ولبسه.

وإذا كنا قد اتفقنا مع الدكتور أبي زيد في أمور كثيرة، فلماً لأسباب موضوعية غير شخصية، وبالتالي فإن هذه الموقف الموضوعية قادرة على تعدد الطرق والمسالك التي تسلكها نحن والدكتور أبو زيد.

ومن الأمور التي تحدد لنا موقفًا متميزًا من موقف الدكتور أبي زيد تعميمه الحكم على الخطاب الديني تعميماً يجعله خلواً من التموضعات والتضاريس والتقويمات والسؤال المطروح هو: أليس وجهة النظر هذه توقعنا في النظرة الماهورية التي لا يؤمن بها الدكتور أبو زيد نفسه، أن تتحليل مقولات - كمقولات أرساطو - ماهورية تعالى على الزمان والمكان، هذا محض كلام غير علمي، كما استقرت على ذلك جميع الاتجاهات المعاصرة.

والأصح أن نأخذ - حسب رأي الدكتور نديم البيطار - مبدأ الاستصحابية، وخلاصته أن الله تعالى خلق في الإنسان إمكانات وقدرات للتلاؤم، وهذه القدرات تستجيب للظروف المحيطة بها والتي لا تخضع لحصر وتحديد، وهذه الاستصحابية والتفاعل مع المحيط هو الذي يفسر حقائق الحياة الإنسانية.

والسؤال المطروح هو: هل قام الدكتور أبو زيد بمسح ميداني لسير ظاهرته، أم أنه ألقى عبارته إلقاء، تعميماً مرسلاً وجزافياً بعيداً عن السير والضبط والتحقيق، وكم هي خطورة تلك النظرة؟؟؟

بصف الدكتور أبي زيد الخطاب الديني بأنه يحمل بافظات، وقد يكون هذا الوصف سليم في القسط الكبير منه، ولكن أليس اتهام الآخر بسوء النية والمؤامرة والغيبة، هذا الاتهام في حد ذاته إيهام ولو جحرياً؟

أنا مع الدكتور أبي زيد في التحليل من بعطر الإيديولوجيا والوقوف إلى جانب المعرفة على اعتبار أن أمتنا لا تنهض إلا بالمعرفة الصحيحة لاماً إذا كانت هذه المعرفة تتعلق بالأمة، ولكن لا يجب الخدر من اتهام الغير وإسقاطه، وبالمقابل ضرورة إعطاءه حق القول، حتى احترام روحه وعقله، حتى ولو كان هذا الحق زالفاً رجعاً، ومن له الحق في إسقاط الغير فهو الإيديولوجيا أم الموار؟

كلنا سمع عن المؤمن القومي الديني الذي انعقد مرتين، وكيف أنه جمع اشخاصاً متدينين يسكنوا بالعروبة متعلقاً وهدفاً والتزموا بالديمقراطية والحرية وسبلها، فهل نقول عن هؤلاء أنهم يعملون بافظات؟

لحن مع الدكتور أبي زيد بجهة وقوف فهمي الهويدي أو عبد الصبور شاهين أو محمد الباناج واتهامهم له بأنه يعقل النص أو غير ذلك، ومن جهة أخرى فنحن مع الدكتور أبي زيد بجهة تمييزه بين معلنة النص وبين الفكر الديني الذي ينشأ حول النص، وبشف حوله ويكون بعيداً عنه.

ومن جهة ثالثة فنحن مع الدكتور أبي زيد بجهة زلة الفكر الغبي وغير الواقعى الفوقي والنصي والحرفي وغير ذلك من المقولات، ولكن هل يمكن لأحد أن يقول أحداً، أليس كل فرد مساوً للأخر من الناحية المدنية *civilitas*، وهل يملك أي فرد القدرة على الاستعلاء والاستكبار أو فرض الرأي على الغير.

ما لا زيت فيه أن الدكتور أبي زيد احتج بأموراً هامة وسلك طريقاً قويمـة، واكتشف قنوات علمية هامة، لعل أهمها فهم مبدأ العلة الأولى فيما يتعلق مع النهضة العلمية الحديثة وبيان تأسيس مبادئ الطبيعة والاجتماع والاقتصاد وغير ذلك على قاعدة عملها الذاتية وخلافاً لنظرية الكتب أو الشرط لدى الأشعرية والغزالى.

وعلى هذا الأساس فإذا كان الاتجاه الديني يدعوا إلى أسلمة الحياة فالأخلى به في المقام الأول أن يرسى مبدأ العلوم على قاعدة العلية، وأن يطرح تطبيقات الكتب وغيرها التي لا تتفق مع نواميس الاجتماع، ونواميس الاقتصاد ونواويس الطبيعة المطردة الثانية.

لقد نهى الطرف الآخر على الدكتور أبي زيد بأنه طعن في القرآن الكريم، ونحن بدورنا لم نجد شيئاً من ذلك، وبال مقابل فإن ما كتبه المذكور - على غزارته وسعه - يتضمن الكثير بالإيمان،

ولات على سيل المال لا يحصر نورده النص الآتي الذي يفصح عن هذا الموقف الثابت من
الحقائق الإسلامية الكبرى، يقول الدكتور أبو زيد: لقد كانت التحرية الأولى عبقرية، فماذا يزيد منه
هذا السلوك، وماذا يزيد منه زيه؟؟؟... وماحقيقة هنا الوعي؟؟؟... ولاشك أن كل هذه الحir التي
اتباعت محمد أو التي دفعته إلى أن يعلو شواعق الجبال يمكن أن توكل أن لها حقيقة هامة هي أن
محمدًا لم يكن مختلفاً أو كاذباً... كان الروحي بالنسبة له حقيقة لاشك فيها... لقد ظهر بعد محمد
من زعموا أنهم يوحى إليهم لكن الأخبار - وصراع القوى - كشفاً عن اخلاقائهم.⁽¹⁾

فالدكتور أبو زيد لا يماري هنا بالوحى، وبصدق الرسول، أليس هذا بالتألي حوره
العقيدة... .

أما بشأن حوار النص القرآني أو غيره - وتجاذبه مع الطبيعة والواقع والمجتمع وضرورته
ذلك كأساس ومنطلق لنهضتنا، فهذا أمر يتعلق بالمنهج، ولا علاقة له بالعقيدة في جوهرها
وماعتتها الثانية.

والامر نفسه بالنسبة لعلاقة النص القرآني ودراسته وفهمه وتحليله وإقامته على حقائق
أميريقية (اميريكية)، كما يصدق الأمر بالنسبة للحاجات الإلهي من النص القرآني (الإرادة الإلهية
التي أنشأت النص) خلافاً لحاجة البشرى ألا وهو اللغة، وهذه اللغة أمر يشرى، مثلها في ذلك
مثل حمل السيد المسيح.

أما بالنسبة لخلق القرآن، فتعتقد أن المترفة - ومثلهم معهم الدكتور أبو زيد أقاموا حجتهم
على قاعدة عقلية رصينة لجهة التمييز بين صفات الذات وصفات الأفعال، وإن كما تقرر أن
هذه المسألة بالذات لا تدخل في صميم وعيها المحايات، ومن الأفضل للعرب والمسلمين أن
يعانقوا مشاكلهم الأساسية وفي مطلع ذلك إقامة وحدتهم الاجتماعية والسياسية على أساس
الديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان إضافة إلى اختيار الحضاري واليهودية القومية كل ذلك في
 إطار المحورية الأخلاقية المضمرة من الشرارة الإلهية واحترام القيم الروحية.

والسؤال المطروح هو: ماذا بهمنا أو يعنينا من قوله القرآن محدث أم قدّيم ٢٢٦ نحن بحاجة
ماسة - وكما حدث في أمريكا اللاحقة - إلى لاهوت التحرير ولاهوت العمل ولاهوت
المتحقق، أكثر من اطلاعنا وراء الغيبات، وكما تمنى من الدكتور أبي زيد أن يتحقق بالشيء
الكبير عن المشروع العربي الحضاري التهضوي، لاسيما أنه يملك أدوات التحليل العلمي
الرصينة والصادقة، وكأنني بالهم الوحيد للدكتور أبي زيد مهاجمة الخطاب الديني، ولكن لماذا

⁽¹⁾ كتاب مفهوم النص، المترجم الثاني العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٠، ص٧٨.

لا تكون أولويات اهتمامه البشير بمشروع عربي تهضمي بيشان اجتماعي عربي يكشف لنا الطريق السليم والصادق.

أما بشأن الموقف من الصحابة، فنحن مع الدكتور أبي زيد لجهة أن بشريتهم لا تسمح لهم أن يعلوا على النقد، كما لا يسمح لنا بأن نتعامل معهم على غير هذا الأساس، أو كما قال الإمام أبو حبيفة: هم رجال ونحن رجال، وكما قال الإمام مالك: كل كرم رد إلا صاحب هذا القبر قاصداً الرسول عليه السلام.

ولكن إذا كان المنهج العلمي يحدونا لأن نطبق على دراسة الصحابة كافة منجزات العلم الحديث، إذا كان الأمر كذلك من الوجهة العلمية، علينا من الوجهة القومية الإتهامية والخلفية أن نسلط - بأالية العلم - الضوء على منهج الإحسان الذي ثمنع به هؤلاء الناس.

سؤال عريض وكثيف نطرحه: أليس معنا الدكتور أبو زيد لجهة أن هؤلاء الصحابة ثمنعوا بقدر ذلك في حدود المنهج البشري - من الإحسان.

كيف بني تاريخنا .. وخفقت لنا هذه الانطلاقات الكبرى ... أليس ذلك بالإحسان قاصدين بالإحسان الإيثار والعطاء والتضحية والشجاعة والكرم ... وغير ذلك من القيم الإنسانية التي غرسها الإسلام.

قد يكون الخلفاء الراشدون (ھ) ومثلهم منهم الكثير من الصحابة لا يفهمون الفيزياء والجبر وعلوم الطبيعة كطالب بسيط في المرحلة الثانوية، ولكن ألم يتجاوز هؤلاء - بالإحسان - كل معيار قائم على حقائق حضارتنا الحالية، وإلا كيف يفسر هذا الفوز المبين الذي تكللت به الدعوة الإسلامية.

كيف نفسر أن حفنة بسيطة قليلة من هؤلاء العرب دوخت الدنيا، ووصلوا حدود العصر؟ ألم يكن ذلك منهج الإحسان، وهل المطلوب من الدكتور أبو زيد أن يكشف لنا أن الصحابة بشر.. أم المطلوب منه أن يكتب إلى جانب ماكتب الشيء الكثير عن منهج الإحسان ودوره في حياة الشعوب، لاسيما أنها في طور النهوض والارتقاء والنهضة والتور وأن ذلك لا يتم بالمنهج العلمي فحسب وإنما منهج العلم الحديث إلى جانب منهن الإحسان.

٥ - عروبة الإسلام: لاشك أن الإسلام يتعاهي بالعروبة، وبالعكس فالعروبة تتعاهي في الإسلام، وهذا ما عبر عنه الخليفة عمر بن الخطاب بقوله: العرب مادة الإسلام.

وكما عبرت عنه القاعدة الأساسية بقولها: العربية جزء ماهية القرآن، وبيان ذلك أن استحلاه قيم الإسلام والizophر في روائعه والتعمق في جوهره يتم من خلال اللغة العربية وأسرارها وكتوز بلاغتها.

وفي نظرنا أن العلاقة بينعروبة والإسلام هي العلاقة بين الوسيلة والغاية دون أن يؤثر ذلك على عالمية الإسلام وشموله وكونه للناس أجمعين لا للعرب وحدهم حسب التعبير المحرر للدكتور أبي زيد.

والتاكيد على عالمية الإسلام كدعوة لا يتعارض مع عروبة الإسلام كمدلول حضاري، أي على هنا الدور الذي لعبه الإسلام حضارياً وواقعاً واجتماعياً على الأرض العربية.

على هذا الأساس يميز الدكتور أبو زيد بين التنزيل والتأويل، فالتنزيل وضع إلهي قوامه وأساسه طرقاً اتصال، الله تعالى المرسل والمروجه والمخاطب، أما المثلقى، فهو الرسول، وهو أمر بالنسبة للدكتور أبي زيد أمر خارج نطاق الجدل.

ومع ذلك فآلية التنزيل تعتمد لغة العرب التي هي شحد ذاتها محكمة على منظومة ثقافية وفكرية وتعبيرية ومن ثم فكل لفظة من الفاظ العرب يقابلها مسمى في عالم الذهن أو عالم الأشياء، وبالتالي فالمحكمة اللغوية والرسوخة جزء من بنية النص القرآني دون أن يلغى ذلك المصدر الإلهي الذي عبر عن نفسه من خلال ناموس طبعي هو لغة العرب، وهو الأمر لا يختلف عن حلق السيد المسيح، الإرادة الإلهية والمخلوق بشرى.

ورأى الدكتور أبي زيد ليس رأياً ذاتياً وإنما وليد حقل معرفي عالي البناء وشامخ الذري هو: علم الدلالة والعلامات *Les Signes*، هذه المحكمة المسوخولوجية والدلالية للنص الديني الإسلامي تحد لها مقاربة عند الدكتور محمد أرغون، وإننا نعرض لرأيه في هذا المقام من خلال بعض الفقرات التي توردها بقصها العربي تأكيداً لدقّة الموضوع، يقول الدكتور: وهذا نعم علمن باكثير عقبة في وجه تقدم الدراسات الإسلامية والفكر العربي إلا وهي: التسلیم للعقائد ورفض تاریخیة تلك العقائد.^(١)

لا يستطيع عقل المؤمن التقليدي أن يستوعب تاریخیة الأحداث التأسيسية، وبالتالي فلا يستطيع أن يفهم أنها مشروطة بالتاريخ أو بلحظة من لحظات التاريخ.^(٢)

هذا يعني أن التراث الخاص بالكتاب المقدس قد أصبح ضمئن الجو الثنائي الذي يكون فيه النقد التاریخي ضعيفاً، كل ذلك من أجل تقدير وأسطورة الفترة التأسيسية التي تتمرّكز فيها كل الحقيقة المطلقة الخاصة بمعايير السلوك والاعتقاد البشري.^(٣)

(١) الفكر الإسلامي، قراءة معاصرة من ١٥.

(٢) المرجع السابق ص ٢٠.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٣.

ووحدة التحليل السيميائي والانتربولوجيا الثقافية وفلسفة اللغة تستطيع أن تتوصل إلى الرهانات القصوى لهذا التعارض السنوي الشيعي الذي فسر حتى الآن بواسطة التاريخ التاربخاني أو التاريخي الوضعي أو بواسطة التبولوجيا الدوغمائية.^(١)

بما أن الأمر يحاطى بالدرجة الأولى، بقراءة الكتابات المقدسة (قرآن + حديث) فيبقى علينا تأسيس البحث على قاعدة المعطيات السيميانية الدلالية، سوف نفتح بعد ذلك الإضمار التاريخية والسوسيولوجية الاجتماعية.^(٢)

إنها العودة إلى العصر الأسطوري المؤسس أي العودة إلى زمكان (زمان + مكان) قد حورَ وغير من قبل القراءات والتصرفات والأعمال التقليدية المتعاقبة.

إن علم الدلالات أو علم السيميان *La semiotique* يطمح إلى الاستعادة النقدية يتساءل كيف تقوم العلاقات *La signes* المستخدمة في النصوص بالدلالة وتوليد المعنى؟ ماهي الآليات الألسنية أو اللغوية المستخدمة من أجل انتاج هذا المعنى المحدد دون غيره؟.. لن يتحقق هذا المعنى وضمن أيه شروط؟^(٣)

لأنهاد هذه الأسئلة إلى تزعزع صفة الروحي عن النصوص ولا إلى الغاء شحتها التقديمية، ولكن ما حصل أن النصوص التي تزيد قراءتها لاتفهم عسألة التمييز بين المعرفة والإيمان.

وهو يتيح لنا تأسيس نظرية مشتركة لما أفضل أن أدعوه بمجتمعات الكتاب، ومفهوم مجتمع الكتاب يتيح لنا التأكيد على بعدين للتراث كانت المقاربة اللغوية التبولوجية الدوغمائية قد قللت من أهميتها وشوهرتها أو حددتها هما:

أولاً: تاريخية كل العمليات الثقافية أو الممارسات العملية التي تدمج الكتاب المقدس بواسطتها داخل الحสด الاجتماعي ويمارس دوره فيه..

ثانياً: سوسيولوجيا التلقى والاستقبال أي الكيفية التي تلتقي فيها الفئات الاجتماعية أو الأتبية الاجتماعية المختلفة التراث.^(٤)

يعتبر سوسيولوجيا التلقى أو علم اجتماع التلقى أحد المذاهب النقدية الأدبية الأكثر خصوبة في ألمانيا الغربية.

فهذه النصوص تكشف عن تاريخية العقائد والأحداث الأساسية، وإن هذا التاريخ قد

^(١) المرجع السابق، ص. ٢٨.

^(٢) المرجع السابق، ص. ٣١.

^(٣) المرجع السابق، ص. ٣٧.

^(٤) المرجع السابق، ص. ٣٧.

أمسك وابعد عن كل آلية نقد وتحليل، والرهان الأكبر لفهم النص هو المقاربة اللغوية والسوسيولوجية وفتح الأضيارة التاريخية لمعرفة كيف اتيق النص وولد دون الإعلال عيناً أصل الوعي، ومن ثم ضرورة التمييز بين الاتهام والعرفان بخواصاً مع علم اجتماعي أي الظروف الاجتماعية الحافظة بالتزيل كجزء ماهوي من النص المزيل.

والسؤال المطروح هو أليس هذا الكلام هو عين مقالة الدكتور أبو زيد إذَا، لأن حاكم الدكتور أرغون؟

النقاط الساخنة في المشروع الثقافي للدكتور أبي زيد

وكم قلنا سابقاً فإن إطار الدعوى لم يكن ليتسع للغوص المعرفي أو التعميم العلمي، وعلى هذا فقد وجدت من المناسب تقديم مزيد من الخبر المعرفي لإضافة جواهير الموضوع، ومع ذلك فالمحال لا يتسع لتلخيص المشروع الثقافي الضخم للدكتور أبي زيد لأن التلخيص في حد ذاته تأليف وتصنيف وإنماج.

لهذا فقد أكفيت بال نقاط الساخنة التي فجرت الصراع بينه وبين البار المنهض.

١ - تكثير الآخر مؤلف سامي: إن التكثير سمة أساسية في الخطاب الديني المعاصر، ومن جهة أخرى فالخلاف بين الاعتدال والطرف في بني الخطاب الديني ليس خلافاً في النوع، بل في الدرجة وكلا الخطابين يعتمد التفكير وسيلة لنفي الخصم.^(١)

وبالطبع تكون هذا الخطاب يعتمد النقل والتكرار، فهو يلغى العقل والمنطق وفي الوقت نفسه يتعارض مع جوهر الشرايع السماوية كافة.^(٢)

هكذا يهدى الدكتور أبو زيد من الأبعد بالخطاب الديني من خلال ظاهر أطروحته الدعائية والإعلامية، ومن جهة أخرى فهو يهوي بكل فرد ألا يفهم هذه الإيفاقات في سياق المواقف السياسية المباشرة من قضايا التنمية والعدل الاجتماعي والاستقلال الاقتصادي والسياسي، ويخرج إلى عملية النصب الكبيرة التي وقعت في تاريخ الاقتصاد المصري باسم الإسلام وتحت يافطة الاستثمارات الإسلامية.^(٣)

^(١) التفكير في زمن التكثير، ص ٦٠.

^(٢) التفكير في زمن التكثير، ص ٦٢.

^(٣) التفكير في زمن التكثير، ص ٦٩.

وإذا كان الدين في نظر الدكتور أبي زيد ضروري لأي مشروع تهضمي، فهو لا ينفي أن
يساءل عن المقصود بالدين، وهل هو كما يطرح ومارس بشكل إيديولوجي تفهي سوء من
جانب البعض أو اليسار أم هو الدين بعد تحليله وفهمه وتداوبله تأويلاً علمياً ينفي عنه الأسطورة،
ويستبقي ما فيه من قوة دافعة نحو التقدم والعدل والحرية.^(١)

٢ - الفرق بين النص الديني والفكر الديني:

ويوضح الدكتور أبو زيد الفارق بين النصوص الدينية والفكر الديني فالنصوص لها
فعاليتها، والأمر نفسه بالنسبة لفاعلية العقل البشري والخبرة الإنسانية، وهكذا كان المسلمون
الأولون يسألون ما إذا كان تصرف النبي ﷺ محكمًا بالوحى أم بالخبرة والعقل، ولكن الخطاب
الديني يمضي في مد فاعالية النصوص إلى كافة الحالات.^(٢)

ولا يكتفى الخطاب الديني بذلك، هل هل يوجد بين النصوص وبين قراءاته لها، وبذلك
يلغى المسافة المعرفية بين الذات (ال الفكر) والموضوع (النصوص الدينية)، بل يتجاوز ذلك إلى
ادعاء حضني بقدرته على الوصول إلى القصد الإلهي الكامن في هذه النصوص، ومن ثم
الحدث باسم الله.^(٣)

وعلى هذا فالدكتور أبو زيد يدعو إلى فهم النصوص لا إلغائها، وهو الأمر الذي يدعوه إلى
أن يتعلّم الدين مكانه الصحيح في الحياة والمجتمع وفي سلوك الأفراد وعاداتهم بدلاً من تحويله
إلى وقود سياسي، وهذا ما يعلّمونا إلى نزع فناء القدسية عن كل فكر بشري وخطاب إسلامي
يسعى إلى القمع والاستغلال (باسم الإسلام).^(٤)

ويرد الدكتور أبو زيد على مقوله الدكتور عبد الصبور شاهين المدللة بأنه «هاجم الغيب»،
يرد على هذه التحولة موضحاً المقصود بالعقل الغيبي من خلال مثل علني، هو عملية التعب
الكبير التي لم يكن لها أن تتحقق ما حققت دون تمهد الأرض خطاب يكسر الأسطورة
والحرافة ويقتل العقل.^(٥)

٣ - المقصود من سلطة النص:

يفسر الدكتور أبو زيد دعوته للتحرر من سلطة النصوص بأنها التحرر من عبودية القراءة

^(١) التفكير في زمن التكبير، ص ٧٠.

^(٢) التفكير في زمن التكبير، ص ٧١.

^(٣) التفكير في زمن التكبير، ص ٧٢.

^(٤) التفكير في زمن التكبير، ص ٧٣.

^(٥) التفكير في زمن التكبير، ص ٧٤.

النخبة الخرقية، وبالمقابل ضرورة تأويل النص حسب رؤية تاريخية موضوعية.^(١)
وفي هنا العدد يخرج على اتهام فهمي الهويدي له بأنه يغسل النص، وهذا المغسل
الرسوب هو الاتهام نفسه الذي وجه للمغترلة.^(٢)

ويعرض الدكتور أبو زيد إلى مسألة اتهام عبد الصبور شاهين له بأنه المدافع عن الفكر
الغارب المنادي بالماركسية.^(٣)

وحقيقة الأمر أن سلطة النص ظاهرة موجودة في كافة الخطارات الإنسانية، حيث يصار
إلى ترفيف النص المهني أو غيره وأدليه وتأويله وقراءته فراءة ذاتية أو الهيولوجية، ولاريب أن
المسلمين في حوارهم مع النص، أو في حوار النص الإسلامي مع التاريخ والطبيعة والمجتمع
لا يخرج عن هذا القانون، ومن هنا صار التمييز بين الظاهرة القرآنية والظاهرة الإسلامية، وتعتقد
أن قراءات الفرق والمذاهب الإسلامية لا تخرج عن هذا المعنى، إذ أخذت كل فرقة تسقط على
النص قراءتها الخاصة، وحسبنا في هذا المقام أن نقدم شهادة علمية للدكتور محمد أرغون، يقول
المذكور:

كيف استطاعت هذه المقولات الأرثوذكسيّة الشائعة أن تسيطر على الأذهان والعقول طيلة
قرؤون وقرؤون.. في المرحلة الأولى كانت لاتزال طازحة متراجحة قريبة من منابعها، وكانت
تسمح بحرية التفكير والممارسة والخلق والإبداع لم شهدناها من بعد.. أما في المرحلة
السكلولاستيكية، فقد أصبحت متحشية أكرامية قسرية، وتوصلت في بعض الأحيان إلى مثل
حركة الفكر العربي والفكر الإسلامي بشكل عام..

إن شرط افتتاح الفكر العربي الإسلامي على العقلانية الحديثة لا يمكن أن يتم بشكل فعلي
ودائم وناجح إلا بتفكيك مفهوم الدوغمائية ومفهوم الأرثوذكسيّة الماخضين بتراثه هو بالذات.
الخطاب الإسلامي الحالي يحمل للسيطرة على كل خطاب آخر بواسطة قوة التحبيش
السياسي التي يشتمع بها، ويسبب انتشاره الواسع سوسيلوجيا وسيكلولوجيا.. هذا الخطاب
ينغرس ضمن البعد الأسطوري للتراص في الوقت الذي يعلم من منه على غير وعلى المضامين
الدينية لهذا التراص.

التراص المبتور والباتر الخاص بكل فئة منعزلة على حدة ومتكفلة على حقيقتها.

(١) التفكير في زمن التفكير، ص ٧٥.

(٢) التفكير في زمن التفكير، ص ٧٥.

(٣) التفكير في زمن التفكير، ص ٧٦.

لا يستطيع عقل المؤمن التقليدي أن يستوعب تاريكية الأحداث التأسيسية والشخصيات الكبرى، وهذا ما أدعوه بالسيطرة Procede الاجتماعية التاريخية لتشكل التراث.. وإنما مضطرون لنعريه الوظائف الإيديولوجية والتلاعبات المعنوية والانقطاعات الثقافية والابطرات العقلية التي تساهم في نزع الشرعية مما كان متصوراً ومعاشاً طيلة قرون وقرون. بعثة أنه التعبير المؤثر عن الارادة الإلهية المتمثلة في الوحي.. هذه هي المشكلة العويصة.. أن تتأمل في التراث الإسلامي أو أن تذكر فيه، فهذا يعني أن تُخترق أو تنهك Transgressor المحرمات والمعنوايات السائلة أمس واليوم، وتنهك الرقابة الاجتماعية التي تريد أن تبقى في دائرة المستحبيل التفكير فيه *Impensable*. L. «كتابه الفكر الإسلامي، قراءة علمية، ص ٨ وما بعدها.

٤ - مبدأ العلة الأولى: يعرض الدكتور أبو زيد لمقوله هامة هي: أن العالم مدین في وجوده إلى علة أول أو مبدأ أول هو الله.

هذه المبدأ يوظفه الخطاب الديني متعمداً إحلال الله في الواقع العياني المباشر، في هذا الإحلال يتم نفي الإنسان وإلغاء القوانين الطبيعية والاجتماعية.^(١)

ونتهي استعراداً بأن الدكتور عبد الصبور شاهين كان قد نعي على الدكتور أبي زيد مُسکك بالقولية الأوروبية المدللة بأن الله خلق العالم، ثم تركه يدور حاماً كما يفعل صالح لساعة.

وبناءً على ذلك يرى الدكتور أبو زيد موضحاً موقفه من مبدأ العلة الواحدة:

يقول الدكتور: في هذا الخطاب وبفضل هذه الآلة تبدو أجزاء العالم مشتقة، وتبدو الطبيعة مبعثرة إلا من حيث الذي يشد كل من العالم، أو من الطبيعة إلى الخالق أو المبدع الأول، وبالتالي فلا يمكن مثل هذا التصور أن يتحقق أيّة معرفة علمية بالعالم أو الطبيعة أو المجتمع، وهذا هو موقف الأشعرية الذي ينفي السببية لحساب جبرية شاملة مثل غطاء إيديولوجي لل مجربة الاجتماعية والسياسية.^(٢)

هذا هو الفارق بين المجتمعات التي تبني النظرية العلمية في التخطيط والإعداد وتوقعات المستقبل وبين المجتمعات التي تواجه أزماتها مستندة إلى مبدأ الارادة الإلهية.^(٣)

وهذا هو أيضاً الفرق بين العقل الغيبي والعقل الديني السليم، الأول يرد كل شيء إلى الإيمان، والثاني يكشف عن أسباب الفواهر دون التخلص من الإيمان.^(٤)

^(١) الفكر في زمن التكبير، ص ٧٧.

^(٢) الفكر في زمن التكبير، ص ٧٩ و ٨٠.

^(٣) الفكر في زمن التكبير، ص ٨٠.

^(٤) الفكر في زمن التكبير، ص ٨١ و ٨٢.

ويشير الدكتور أبو زيد إلى أن العقل الغيبي للستريح، هو الذي خالص السوق بعقلية البركة والنقى دون فهم آلية السوق مأساة شركات توظيف الأموال باسم الإسلام.^(٣)

٥ - الطعن في القرآن: أما بشأن الطعن في القرآن فيوضح الدكتور أبو زيد أنه في دراسته للقرآن^(٤) اعتمد الحقائق الامبريقية المعروفة جدأً في علوم القرآن مثل المكى والمدى وأساب التزول أو الناسخ النسوخ وطبيعة الوحي، وأنه توصل في هذه الدراسة إلى اكتشاف علاقة وثيقة بين مفهوم الوحي في ثقافة ما قبل الإسلام وبين مفهوم الوحي في القرآن، وأن الوحي ليس ظاهرة مقارقة للواقع التاريخي الاجتماعي الذي نزل فيه القرآن، وأن التحليل التاريخي الاجتماعي لظاهرة الوحي لا يتعارض مع المصدر الإلهي للوحي، وأن فهم القرآن يوصنه بناء لغرياً ومتاحاً ثقابياً لا يعني إنكار حاته الإلهي.^(٥)

ولقد نقاش الدكتور أبو زيد التحول الذي أصاب مفهوم النص (وليس النص ذاته) في الثقافة مع تطور الفكر في إطار تاريخ المجتمع العربي، وأبرز دور الغزالي وفكرة في الهيمنة على الخطاب الديني.^(٦)

ويعرض الدكتور أبو زيد لمسألة قيادة النص القرآني موضحاً السمة المزدوجة لطبيعته التي تجمع بين الإلهي والشرعي، فالله هو من يتكلم، ولكن اللغة هي اللغة العربية.^(٧) هذا الأمر يشبه طبيعة السيد المسيح، إذ أن معجزة ميلاده لا تفي بشريته، وكونه بشراً من لحم ودم لا ينفي المعجزة الإلهية، ومن نسم فالقرآن والسيد المسيح كلاماً مكلمة الله الأولى أو وحيت إلى محمد لينفعها إلى قومه والثانية أُقيمت إلى مريم.^(٨)

٦ - القرآن واللوح المحفوظ: أما بشأن وجود القرآن في اللوح المحفوظ منذ الأزل باللغة العربية، فيرى الدكتور أبو زيد أن ذلك مجرد تصور، وليسحقيقة يمكن التأكيد منها، إنها تصور من تصورات أخرى لعالم الغيب الذي لا يصلح موضوعاً للتفكير.^(٩) أما قوله تعالى: (بِلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّعْجَزٌ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ)، هذا القول لا يعني بالضرورة المعنى

(١) التفكير في زمن التفكير، ص ٨١.

(٢) المتضمن من ذلك كلامه الموسوم بعنوان مفهوم النص.

(٣) التفكير في زمن التفكير، ص ٨٦.

(٤) التفكير في زمن التفكير، ص ٩٦.

(٥) التفكير في زمن التفكير، ص ٩٩.

(٦) التفكير في زمن التفكير، ص ٩٩.

(٧) التفكير في زمن التفكير، ص ١٠٢ ومفهوم النص ص ٤٢.

الحرفي للوح فهم امكانية أكثر ترافقاً مع المنهج العقلي للتأويل المحازي للوح والكرسي والعرش... إلخ.^(١)

وبالطبع فقد اتهم الدكتور أبو زيد بأنه أسطر الحديث عن إعجاز القرآن، وعكضاً فهو يذهب عن نفسه قائلاً: إن الحديث كان عن استطورة تصور الوجود الأزلي للقرآن في اللوح المحفوظ وأنه مكتوب في اللوح المحفوظ باللغة العربية كل حرف من كلماته في حجم جبل قاف، هل يدرك الشيخ ما هو جبل قاف هذا؟... هو جبل أسطوري يحيط بالأرض من كل جهة وقد أسهب التصوفة في الحديث عنه.^(٢)

هذا ونثرة بأن بعض العلماء يذللون بالدور الاباحي الغني للأسطورة في النص، وهو دور لا يعني تأييه وتلبيه وتغيفه، وكل ما يعنيه تعويل النص على وسائل فنية أدبية، يقول الدكتور أرغون: «كنت قد بيت أن الدراسة الحديثة المعالجة للمجاز والرمز والأسطورة تتيح لنا القيام بقراءات أخرى للقرآن الشيء، الأساسي هو أن بعد الغريب الساحر والمدهش *Le merveilleux* أو بعد الأسطوري والرمزي والمحاري كان يتغلب آنذاك على العقلانية والمنهجيات المطلقة. «كان الفيلسوف الإسلامي، فرادة علمية، ص ٣٦».

٧ - الطعن في الصحابة: يرد الدكتور أبو زيد على هذه التهمة بأن الصحابة بشر يخطئون ويصيرون، ولقد اختلفوا إلى حد القتال بالسيف، كما حدث على سبيل المثال في السقيفة ويتسائل قائلاً: كيف نقرأ التاريخ.. نقرؤه وندرسه أم نغضّ العين عنه فلا نفهم؟؟؟ أليس التاريخ هو خبرة الماضي التي يودي الوعي بها إلى حسن التعاطف للمستقبل؟؟؟ كل ذلك أسلطة يتحاول الخطاب الديني ما تضمنه من إمكانيات لفتح باب المعرفة والوعي، ومن ثم فإننا نتعامل بذلك لحساب التسريع بالماضي واقضاء حالة من القيادة عليه.

والخلاصة فالدكتور أبو زيد يخلونا لدراسة الصحابة بعيار التحليل الاجتماعي لعصرهم وظروفهم.^(٣)

مع الشافعي: صنف الدكتور أبو زيد كتاباً وسمه بعنوان الإمام الشافعي وتأسیس الإيديولوجية الوسطية، وقد تسائل فيه عن موقف الدفاع الذي يحتمي فيه بعض ممثلي الخطاب الديني ضد تحليل أفكار الشافعي، وهل هو دفاع عن الإمام الشافعي وم مشروعه الفكرى أم هو دفاع عن التقليد الذي يحتمي فيه باسم الإمام المذكور.

(١) التفكير في زمن التفكير، ص ١٠٢.

(٢) التفكير في زمن التفكير، ص ١٠٧.

(٣) التفكير في زمن التفكير، ص ١٣٣.

ويوضح الدكتور أبو زيد بأن الخطاب الديني يختفي بالتراث، ويحوله إلى ساتر للدفاع عن أفكاره التقليدية التي يجتهد لإبقاء الوضع على ما هو عليه، وأداته في ذلك مواجهة الخط الندي للدكتور أبي زيد المسلح عنده تحليل الخطاب الذي فضح خطوط التبليل الحقيقة المنشدة من القرن الثاني حتى القرن الخامس عشر الهجري، وأداته في ذلك أيضاً تصورهم أنهم يتكلرون الإمام الشافعى وفكرة والتراث، وأنه ليس من حق أحد سواهم أن يكتب عن الشافعى حتى ولو كان عالماً يمتلك أدوات العلم ومؤهلاته، كل ذلك من أجل تسوييف الدروشة وعقلية الوعظ، وفي التبيحة فموقفهم هنا ليس دفاعاً عن التراث أو الشافعى، بل هو اهتزاز مشاعر المسلمين العظيين لسايدهم أصحاب الصالح.^(١)

وبينرى الدكتور أبو زيد لتحليل آليات الخطاب الديني بأنها لا تعدو أن تكون مجرد التكرار والتلخيص والاعتراض، حتى تكون صالحه للاستهلاك والتقبيل دون نقد، وإن قراءة التراث من منظور المنهجيات الحديثة، هو الضمان الحقيقى لاحترامه واستمراره وتطوره دون الاكتفاء بالوقوف عند حدود الاحتفاء أو التوقير الزائف، هذا فضلاً عن أن الدرس العلمي يكشف المباب السلى إلى جانب الإيجابى دون تعصب أو حبكة زائلة.^(٢)

وعلى أرضية علمية رصينة يؤكد الدكتور أبو زيد أن فكر الشافعى ليس معلقاً في فراغ، بل هو نتاج ملروف عصره، وهذه الدراسة الاجتماعية دفعت لأن يطرح الأسئلة الآتية: لماذا دافع الشافعى عن عربية القرآن؟؟ ولماذا ألح على الدفاع عن اللغة؟؟^(٣)
هكذا يجدونا الدكتور أبو زيد للقيام بعملية المعرفة المعرفي من أجل رد الأفكار إلىأصولها الاجتماعية وبيان منتهاها الإيديولوجي، وحين يتكتشف الأساس الإيديولوجي للذكى المستنكر أو الثابت تنتهي عنه أوصاف الحقائق الثابتة، ومن ثم فحين يتم طمس هذا التاريخ، وتتحول تلك الأفكار إلى عقائد، تدخل في مجال الدين وبصبح الاجتهاد البشري ذو الطابع الإيديولوجي بصورة مقدسة.^(٤)

وبيان ذلك أن العلاقات الاجتماعية الاقتصادية السياسية بين الجماعات المختلفة في تاريخ الدولة الإسلامية كان يتم التعبير عنها من خلال اللغة الدينية في شكلها الإيديولوجي، إذ لم يكن يمكن ممارسة أي ضراعة إلا على حلة المؤلف حول قضايا التفسير والتأويل، أي على حلة

(١) التفكير في زمن التفكير، ص ١٣١.

(٢) التفكير في زمن التفكير، ص ١٣٦.

(٣) التفكير في زمن التفكير، ص ١٣٨.

النزاع على ملكية النصوص والحرض على استطاعتها بما يزيد التوجهات والمصالح، وبالتالي فإن تاريخ الفكر ليس إلا تعبيراً عن التاريخ الاجتماعي.^(١)

ويعرج الدكتور أبو زيد على ظاهرة بارزة في تاريخنا الثقافي هي تحول النصوص الثانوية إلى نصوص أصلية تمحضت في ذاتها كمراجع أصلي، وفي الوقت نفسه تم التراجع والتحول عن النص الأصلي والمحصر الاجتهاد في هذا المرجع الثاني.^(٢)

ويؤكد الدكتور أبو زيد بأن القرن الثاني الهجري – وهو عصر الشافعى – هو عصر لتساؤلات الكبرى وعصر تأسيس الأصول والماوقف العميقة حول العقل والتقليل والرأي والحديث وعلم الأولئ وديوان العرب وبخات القرآن.

ويضيف الدكتور أبو زيد بأن فكر الشافعى انماز إيديوراجياً لذهب أهل الحديث، وصاغ ذاكرة الأمة وعقلها وثقافتها على أساس الاسترجاع والتردد والحفظ والتكرار، وليس على أساس الاستباضة والاستدلال.^(٣)

ويلقي الدكتور أبو زيد الضوء على ناحية مهمة هي أن النص يملك سلطة معرفية ليس إلا، ولكنه لا يتحول إلى سلطة ثقافية اجتماعية إلا بفعل الجماعة التي تبناه وتحوله إلى إطار مرجعى، ومن هنا تصبح التفرقة بين النصوص والسلطة التي يضفيها عليه العقل الإنساني.^(٤)

ويتفسر على هذه الحقيقة الأخيرة نتيجة هامة هي أن التصادم ليس بين العقل والنص، وإنما بين العقل وسلطة النصوص التي تملك ملكية الهيبة والاستثمار باسم النصوص.^(٥)

وسلطة النصوص أو مفهوم المرجعية الشاملة، هو مفهوم اجتماعي تاريخي لا ديني، وقد تمت صياغته على مراحل متعددة وبأساليب وطرق متعددة حتى تم لأبي على المودودي صياغته في مصطلح الحاكمية والذي استعاره سيد قطب ومن ينتح الخطاب الديني المعاصر منه بكل فصائله في سعيه لإقامة الحكم الإسلامي.^(٦)

ومن فكرة الحاكمية تبع فكرة العبودية والإذعان والانصياع والطاعة المطلقة، والذي لا يرضى بالانصياع المطلق للنصوص المقدسة، فهو خارج عن حد الإيمان بأيات القرآن.

(١) التفكير في زمن التكبير، ص ١٠٧.

(٢) التفكير في زمن التكبير، ص ١٢٤ و ١٢٣.

(٣) التفكير في زمن التكبير، ص ١٢٧.

(٤) التفكير في زمن التكبير، ص ١٢٧.

(٥) التفكير في زمن التكبير، ص ١٣٩.

(٦) التفكير في زمن التكبير، ص ١٤٠.

كما يتفرع على المحاكمة مفهوم شمولية النصوص لكل الواقع، وهذا يلغي تلك المنطقة الدينوية التي تركها الإسلام للعقل والخبرة والتجربة، كما أن ذلك يؤدي لتحكم الفهم الحرفى للنصوص في كافة مجالات حياتنا.^(١)

وبذلك فدعاوة الدكتور أبي زيد للتحرر من سلطة النصوص ومن مرجعيتها الشاملة ليست إلا دعوة لإطلاق العقل الإنساني حرّاً يتحادل مع الطبيعة ويتحادل مع الواقع الاجتماعي؛ لإقامة العلاقة الحية مع الله على أساس الحب والاعتيار القائمين على حقيقة العبادة، وليس العبودية.^(٢) وهكذا يلتف الدكتور أبي زيد الاتجاه إلى أن أعتابه: عبد الصبور شاهين ومحمد يساجي عزوا إلى إلغاء القرآن والستة مستدين في ذلك إلى قول الدكتور أبي زيد:

آن الأوان للتحرر لا من سلطة النصوص، بل من كل سلطة تعيق مسيرة الإنسان، وهكذا ينرى لتوضيح هذه النقطة مؤكداً بأن المقصود من ذلك القاء المرجعية البشرية الاجتماعية التي أعطيت للنصوص.

وفي صدد هذه السلطة المعلنة للنصوص يوضح دور الشافعى فيما يلى:

- ١ - حول السنة الثبوية - النهى الثانوى - إلى نهى تشريعى لا يقل أهمية عن النهى الأول (القرآن).
- ٢ - وسع من مفهوم السنة عن طريق إلحاد الإجماع بها ودون التفريق بين سنة الوحي وسنة العبادات.
- ٣ - ربط مفهوم القياس والاجتهاد بـ ممكناً بالنصوص.

ويؤكد الدكتور أبي زيد بأن هذا الموقف قد تم تطويره من قبل الأشعري، ثم جاء الفزالي فأضافى عليه أبعاداً فلسفية وأخلاقية مما مكن له الاستمرار والشروع في الخطاب الديني المعاصر، هكذا غلل العقل العربي الإسلامي بعند سلطة النصوص بعد أن ثبتت صياغة الذكرة في عصر الندوين - عصر الشافعى - طبقاً لأكياس الاسترجاع والترديد، وتحولت الاتجاهات الأخرى في بيئة الثقافة - والتي أرادت صياغة الذكرة طبقاً لأكياس الاسترجاع الحر من الطبيعة والواقع الحى - كالاعتزال والفلسفة العقلية - تحولت إلى اتجاهات هامشية.^(٣)

وبناءً على القول: لا خلاص من ذلك إلا بتحرير العقل من السلطة الدينية وإطلاقه حرّاً يتحادل

^(١) التفكير في زمن التكثير، من ١٤٤.

^(٢) التفكير في زمن التكثير، من ١٤٩.

^(٣) التفكير في زمن التكثير، من ١٥٥.

مع الطبيعة والواقع الاجتماعي والإنسان ليتسع المعرفة الحية التي توصله إلى مزيد من التحرر.^(١)
وبحلول الدكتور أبو زيد رفض الشافعى للاستحسان بقوله أنه يؤدي إلى تعدد الاحتجادات
ما يفضي إلى التنازع وفي النهاية إلى التشريع: أو كما عبر عنه الشافعى بقوله: من استحسن
فقد شرع.^(٢)

وفي نظر الدكتور أبو زيد أن الشافعى أسر مفهوم السنة وحباً، إذ كان عليه أولاً أن
يصور مفهوم العصمة صياغة إلحادية تفني خطأ الرسول، وهذا ما يخالف النص القرآني.
هكذا صار كل قول الرسول وحباً، وقد تم هذا التوسيع الذي ألغى بشارة الرسول إلغاء
شهه تمام بالاعتماد على قوله تعالى: وما يتعلّق عن الهوى... وهو تأويل لا يستقيم للشافعى ولا
لغيره (لأنه الضمير) يعود إلى القرآن الذي كان يكتب به مشركون مكرون، ولأن هذا التكذيب
تكلّياً لمحمد^(٣)، فقد جاء رد القرآن مستنداً على تفني الكذب عنه (وما يتعلّق عن الهوى)
وعلى إقرار حقيقة القرآن بأنه وحي من الله.^(٤)

ويفسر الدكتور أبو زيد قول الصحابي معاذ بن جبل للرسول عندما أرسله إلى اليمن قوله:
بأنه يفتشي سنة رسول الله، يفسر ذلك بأن المقصود من السنة العادة المتيبة المقبولة.^(٥)

وبناءً على الدكتور أبو زيد قوله: إن قراءة واقعة معاذ من جبل بأثر رحمي بعد أن أسر
الشافعى مصطلاح السنة، هو المسؤول عن هذا الاتساع، وأنه الاتساع متحدّر في التاريخ الفكري
والاجتماعي، فقد تحول إلى حقيقة لا يصح الساس بها.^(٦)

أما سنة الرسول^(٧) فمنها ما هو شرح وبيان، ومنها ما هو احتجاد وما فعله الشافعى هو
أنه أدمج كل العناصر في مفهوم كلي هو مستوى المقدس (الوحي)، وبهذا العنبع صار كل ما
يتعلق به محمد وكل ما يعقله وحباً.^(٨)

والأخطر من ذلك فقد مارس ذلك تاليراً في حجب الوعي الإسلامي عن تارينيته وأعاقه
عن قراءة ذاته قراءة مستبورة ناقلة.^(٩)

^(١) التفكير في زمن التكثير، ص ١٦٢.

^(٢) التفكير في زمن التكثير، ص ١٦٣.

^(٣) التفكير في زمن التكثير، ص ١٦٥.

^(٤) التفكير في زمن التكثير، ص ١٦٥.

^(٥) التفكير في زمن التكثير، ص ١٦٧.

^(٦) التفكير في زمن التكثير، ص ١٦٧.

^(٧) التفكير في زمن التكثير، ص ١٦٨.

وبالطبع فالدكتور أبو زيد لا يفهم الشافعى بسوء النية بقدر ما هو موقف في سياق صراع
الاتجاهات الفكرية.^(١)

ويطرح الدكتور أبو زيد السؤال التالي: لماذا الدفاع عن عربية القرآن، وهل تحتاج إلى هذا
إلى الدفاع ... إذن السر يمكن في الدفاع عن اللهجة القرشية التي استقرت في قراءة القرآن بعد
استبعاد الأحرف الأخرى.^(٢)

وهذه الترجمة القرشية استولت على المشروع الإسلامي، وبحثت في واقعة السقية وحرب
الردة.

ومن هنا يكتب رأى الشافعى في رفض قراءة الفاتحة في الصلاة بالفارسية إذا قورن الأمر
رأى أنى حقيقة.^(٣)

وبهعرض الدكتور أبو زيد لمجموعة من الأحاديث تمسك بها الشافعى وقيلت في فضل
فريش.

ويتقدّم الدكتور أبو زيد هذه الأحاديث بجهة السنّة، والمعنى مستمدًا إلى المبدأ القرآني: إن
أكرمكم عند الله أثقاك.

ولم نحن بذلك نؤكد - بأن قريشًا لعبت دوراً كبيراً في حياة الحامليّة، فقد كانت الاستئناف
أو المكوك الذي حفظ للعرب بعض مقومات التوحيد، ومن الممكن أن يكون الرسول قوم
قريشاً تقوياً واقعاً غير أخلاقي أو ديني، وقوله في هذا الصدد ليس تشريعاً، وإنما هو مجرد
التعتمد بقوة الملاعنة والكشف عن ما هو قائم، وهي ملاعنة خاصة بحكم الزمان وتقلباته.

على هذا الأساس يرجح الدكتور أبو زيد بأن تلك الروايات التي قيلت في فريش، إنما هي
من الموضوعات في عصور متاخرة بدليل أن أحداً من الذين حضر السقية لم يتمسك بذلك
الروايات، ومن جهة أخرى فإن قول أى يذكر في السقية (الإمامية في فريش)، هذا القول لم يرد
عند الطبرى.^(٤)

ويعتمد الدكتور أبو زيد دليلاً فتاً لإثبات رأيه حول هذه الروايات، وهذا الدليل هو أن
الروايات المذكورة وردت في سياق (مسند) مرتب على أبواب الفقه، وليس على أسماء الرواية
كما هو شأن المسائد الأخرى المعروفة، ويتساءل لماذا وردت هذه الروايات في فضل فريش، مع

(١) التفكير في زمن التكثير، ص ١٦٨.

(٢) التفكير في زمن التكثير، ص ١٧٠.

(٣) التفكير في زمن التكثير، ص ١٧٢.

(٤) التفكير في زمن التكثير، ص ١٧٨.

مرويات عن الأشربة: في سياق واحد.^(١)

لا يمكن الإجابة عن ذلك إلا بتأكيد التزعة القرشية للإمام والشيء لا تفهم إلا في سياق القراءات المحمدية فكريًا، وهي ليست نزعة قرشية مبنية الصلة عن نزعة عروبيه تتعلق من أن قريشاً هي العرب.^(٢)

ومن مظاهر هذه التزعة القرشية عند الشافعى دفاعه عن نقاء اللغة العربية وتدليله بأن الكلمات الأحببة في القرآن الكريم حضرت لقوافين اللسان العربي صوتاً وصراخاً ونحواً.

ومن مظاهر التزعة القرشية أيضاً إسقاط الشافعى للحروف المسمة ورفعه السنة إلى مستوى الوحي وتوسيعه لمعنىها بحيث أصبح يشمل الأعراف والتقاليد والممارسات القرشية، خلافاً للإمام مالك الذي أدخل فيها عمل أهل المدينة.^(٣)

والذى يؤكد إدخال السنة في مشهور الوحي حديث الشافعى عن الحقيقة المحمدية القائمة منذ الأزل.^(٤)

وبناءً على ذلك تخليله خطاب الشافعى مستشهدًا في ذلك بالآية القرآنية: «وانذر عشيرتك الأقربين».

فقد حمس الشافعى بهذه الآية على أنها تدل على فضل قريش في حين أنها لا تنطوي على شيء من ذلك.^(٥)

هد ونعتقد أن هذا القول عن الشافعى لا يختلف طبيعه وجوههأ عمما قاله الدكتور أرغون عن التحول الذى يطرأ على التراث والتحول من حال الخام واللحظة الأولى العازفة مكتسباً مع الزمن التكليس والتحجيم واليأس، كل ذلك بسبب بعض القراءات القائمة على عمليات الانتخاب والانتقام، ونزع التصوص من سياقهها، ثم إعادة زرعها في سياق جديد وعن طريق التأويلات الحرافية والباطلية والبالغات المعنوية والأسطورية، وهذا ما يخلق مواد ثقافته ثابتة أو ثانوية لامتناهية، ويحصل ذلك بسبب ابتعادها عن المادة الأولية والأصلية بصفتها معطى لغوراً وتاريخياً واجتماعياً وثقافياً مرتبطة بمكان خاص وفرد من نوعه. «كتابه الفكر الإسلامي، قراءة علمية، ص ٣٣».

(١) التفكير في زمن التكثير، ص ١٨٠.

(٢) التفكير في زمن التكثير، ص ١٨١.

(٣) التفكير في زمن التكثير، ص ١٨٢.

(٤) كتابة ملحة التأويل، دار الترير، بيروت، ٢٤٦، ١٩٩٣، ص ٢٦٢.

(٥) التفكير في زمن التكثير، ص ١٨٧.

خلق القرآن الكريم:

يتناول الدكتور أبو زيد إلى معركة جديدة تتعلق بالقرآن الكريم، وهل هو صفات الله، وإذا كان الأمر كذلك فهل هذه الصفة من صفات الذات أم الأفعال، وإذا كان من صفات الأفعال، فهل هو محدث.

ومن المعلوم أن المعتزلة قالوا بأن القرآن الكريم محدث خلوق لأنه ليس من صفات الذات الإلهية، بل هو كلام، والكلام فعل وليس صفة، فهو ينتمي إلى مجال صفات الأفعال الإلهية، وليس إلى مجال صفات الذات.^(١)

وعلى العكس من ذلك فهو بذلك من يرى أن القرآن الكريم قديم أزلية، وهو صفة من صفات الذات الإلهية، وأن الذات الإلهية أزلية لا أول لها، كذلك صفاتها، وكل ما يصدر عنها. والأمر نفسه بالنسبة للقرآن، ومن يقول عنه أنه محدث وخلوق استحق الكفر.^(٢)

والمعتزلة كما هو معلوم لا يقررون الخداعة إلا لصفات الأفعال الإلهية، وليس لصفات الذات، فمثلًا صفة العدل لا تفهم إلا في سياق وجود مجال لتحقيق هذه الصفة، وليس في مجال إلا العالم، والأمر نفسه بالنسبة لصفة الرازق فهو ينبع من المرزوق، أي وجود العالم، كذلك صفة الكلام تفترض وجود مخاطب عالفاً لصفات الذات، فهي لا تحتاج إلى وجود العالم كالعلم والقدرة والحياة.^(٣)

وليس مفهوم أزلية القرآن جزءاً من العقيدة، وما ورد عن اللوح المحفوظ يجب أن يفهم فيما يجازياً مثله في ذلك مثل الكرسي والعرش... إلخ. كذلك ليس معنى حفظ الله للقرآن حفظه في السماء مدوناً في اللوح المحفوظ، بل المقصود حفظه في هذه الحياة الدنيا، وفي قلوب المؤمنين، وهذا هو معنى قوله تعالى: إنما نحن ننزلنا الذكر وإنما له حافظون.

فالمعنى بالمحظوظ هنا ليس الندوين والتسجيل، وإنما المقصود تدخل الإنسان المؤمن بالمشاركة والحضور والمحث.^(٤)

ويبيه الدكتور أبو زيد إلى التغيرة التي وضعها المعتزلة بين القدرة والفعل في تصور الحقيقة الإلهية، إذ القدرة مطلقة لا حدود لها، فهي تشمل الإمكانيات غير المتأتية للأفعال والتي ليس من

(١) التشكير في زمن التكثير، ص ٢٠٠.

(٢) التشكير في زمن التكثير، ص ٢٠١.

(٣) التفكير في زمن التكثير، ص ٢٠٣.

(٤) التشكير في زمن التكثير، ص ٢٠٤.

الضروري أن تتحقق، وإذا تحققت فهي غير متناسبة وأول الأفعال الإلهية إيجاد العالم الذي هو افتتاح للتاريخ، وهو في الوقت نفسه واقعة تاريخية أي حدث، ولذلك نقول العالم محدث.^(١)
واللوج المحفوظ محدث، والقول بغير ذلك يجعلنا نتكلم عن تعدد القدماء، وإذا كان اللوج المحفوظ محدثاً، فكيف يكون القرآن المسطور عليه قديماً.^(٢)

إذا كان الكلام الإلهي في تحققه يعد قولاً فكيف يكون القرآن الكريم، وهو أحد تعليلات الكلام الإلهي قديماً أزلياً، وهذا الالتباس ناتج من عدم التمييز بين صفة العلم وصفة الكلام وهو الالتباس يشهي الخلط بين القدرة والفعل.^(٣)
العلم صفة مطلقة والكلام فعل ومنظير للعلم، ولا يطابقه ثمام المطابقة، كما أن فعل إيجاد العالم مظاهر القدرة ولا يطابقها.^(٤)

ويخلص الدكتور أبو زيد للقول بأن القرآن الكريم إلهي المصدر بشرى اللغة، وعلى هذا فالذين قالوا عن قدم القرآن، نظرلوا إلى الجانب الإلهي،^(٥) أما أصحاب نظرية الخلق فقد نظرلوا إلى جانب اللغة، ومن ثم فالوقوف جانب الأصل الإلهي للقرآن وحده هو موقف يمكن أن يتماثل مع موقف الفاتلدين بالوهبة السيد المسيح.^(٦)

وبناء على الدكتور أبو زيد تساؤله: أين إنكار الأصل الإلهي للقرآن؟! آدم خلقه الله بيديه، ولنفع فيه من روحه فهو هو إله أم الإنسان؟!... ثم إن كل ما في هذا الكون مختلف لله سبحانه وتعالى بكلمته وإرادته، فهو يعني ذلك الخروج عن حدود البشرية والحدث؟.^(٧)

ولا ينسى الدكتور أبو زيد أن يعرض لمبدأ العلية في تاريخ الفكر الإسلامي، وكيف أن الغزالي أكتفى بالقول بأن السبب بمثابة شرط لحدوث النتيجة والفارق بين الشرط والعلة أن الشرط قد يقع، وليس من المحموم أن تقع النتيجة، وهذا الموقف من الغزالي قريب من موقف الأشاعرة الذين يعولون على نظرية الكسب، إذ في رأيهما أن الفعل الإنساني من خلق الله، ولكن الله يخلق للإنسان قدرة يكتب بها الفعل.

ويدلل الدكتور أبو زيد بأن الذي ساد في الفكر الديني في عصور الانحطاط هو السق

(١) التفكير في زمن التكبير، ص ٢٠٦.

(٢) التفكير في زمن التكبير، ص ٢٠٧.

(٣) التفكير في زمن التكبير، ص ٢٠٨.

(٤) التفكير في زمن التكبير، ص ٢٠٩.

(٥) التفكير في زمن التكبير، ص ٢٤٤.

(٦) التفكير في زمن التكبير، ص ٢٤٨.

(٧) التفكير في زمن التكبير، ص ٢٤٨.

الأشعري، وقد تم استخدام هذا الفكر وتوظيفه بطريقة فعالة من قبل النظم السياسية الدكتاتورية الحاكمة، حيث حل الحكم محل الله بإرادته الحرة وقدرته المطلقة، وهذا ما أسقط المسؤولية المباشرة عن مفالم الحكم وقاد الأئم.^(١)

وحقيقة الأمر إن نظرية عامة فاحصة على مشروع الدكتور أبي زيد تسمح لنا بالقول إن

هذا المشروع أقرب ما يكون إلى المشروع التفكيري.

وإذا كان لا يحق لنا أن نحدد الموقعة التي يتكلم منها المذكور، وهل هي علمانية حالية أم لا، وهل أن وراءها مشروعًا ليد بولوجياً، إذا كان الأمر كذلك، فإن معظم المشاريع التفكيرية لتراثنا تتعرض في الخندق العلماني.

وفي نظرنا أنه لا يمكن القيام بالعملية التفكيرية في التراث، وإنما يجب أن يتبعها رؤية إنسانية، وإلا لكان مثلًا مثل من يتصدى لهدم البناء دون أن يعيد بناءه.

ومن جهة أخرى فالتفكيرية يجب أن لا تقصر على الخطاب الديني، بل يجب أن تتعدها إلى كافة الخطابات والقوى الاجتماعية في هذه الأمة.

والسؤال المطروح هو: هل يمكننا أن نرسم خطًا شاقوليًّا نقسم به الأمة إلى قسمين بحيث يظهر المذهبان في طرف الحلة والفلام، ويظهر غيرهم في الطرف المضيء، خلوا من كل عامة تجاه كل نقد.

على هذا الأساس فنحن مع الدكتور أبي زيد بوجهه منسورة توسيع العلمانية في جانبيها المتعلق بسيادة الديمقراطية وحكم العقل وإسقاط أكباله وأغلاقه، ولكن كل ذلك يجب أن يتم من خلال التراث ومن داخله.

والعلة القائلة في نظرنا للعلمانيين - دون أن نتهم الدكتور أبي زيد أو غيره ونعت دعاوى مكتبات الفكر الإنساني - لا يملون إلى الوسط الأعدل بل إلى الفكر الأوروبي أكثر مما يملون إلى تراث أمتنا.

قد نتكلم عن فصل الدين عن الدولة أو العكس، ولكن كل ذلك من خلال تراثنا لا من موقع آخر يخارج هذا التراث.

يقول الدكتور محمد عايد الجابري: إن ما هو حاصل الآن هو أن العلمانية تفهم على أنها انكار للدين ولتراثه فأن يكون الإنسان علمانيًا بهم على أنه متذكر للدين والتراث، وأن يكون متديناً أو ديناً يفهم على أنه يخرج المثلثة وضد التحديث وهذا هو الخطأ بعده... يجب أن

^(١) فشكير في زمن التكثير، ص. ٢٦٠.

ننسى استقلال الدين عن السياسية وعدم استقلال الدين في السياسة، ولنسم هذا بما شعّنا من الأسماء، يجب أن نبني ذلك من داخل تراثنا، وأن مختلف فيه داخل تراثنا مستشهادين بعنصري من تراثنا، وحيثند نستطيع التفاهمن، أما مادام الأمر كما هو الحال بحالاً للبس إذ يوحّد العلماني على أنه المرتبط بأوروبا وتراثها وغير العلماني على أنه المرتبط بالإسلام وتراثه، فهذا هو الخطأ بعيته، الخطأ الذي يضعننا في مأزق.^(١)

وحن لا نطلق هذا الكلام مرسلاً وعلى عواهنه، وإنما نبيه على صحراء الواقع التي متناثرين في الخطوات الحداثية التي أبخرتها القومية العربية على أرض القاهرة العطلاقة من الهوية والذات ومن خلال التراث لا من خارجه.

في هذه الحقبة بالذات غاب تلقايا الفكر الديني الفللامي (المتصور)، وغاب من وراءه الغيبة والقصبة والخرفية والأسطورية، وانقضى الحال ليزروه فكر قومي ذو أفق عدائي وانساني متصرّ وذكي بعد ديني تراثي.

وبالمقابل فقد ابتدأ الاحتلال لصالح الدين المتردم وذر قرنه ابتداء من حقبة كامب ديفيد، حيث وجد السادات متهي أمره وغاب عنه الكبري في تقوية الاتجاه الديني المتردم ضد الاتجاه القومي التراثي الحداثوي.

وإذا كان لا نتهم أحد بالمؤامرة فإن (أوسلو) الابن الشرعي لكامب ديفيد كانت ضربة فاقضة في المقام الأول للخط القومي المؤمن بالهوية والترااث.

وتأسساً على كل ما تقدم فإننا عندما نؤيد الدكتور أبي زيد أو سواه من وجهة نظره الديقراطية والتثوير والعقلانية والعلية وغير ذلك من الميكانيزمات والروافع والد الواقع الحضاري، عندما نقوم بذلك فإننا نضع شرطاً واحداً هو أن يتم ذلك من خلال الهوية والترااث.

بقيت نقطة أخرى يتنا ولين الدكتور أبي زيد وهي مسألة ما أسماعها بالإيدولوجيا الوسطية ومسألة الإمام الشافعي.

ونعتقد أن الدكتور أبي زيد تمثل في الدور الذي أضفاه على فكر الشافعي في حلقة هذا التيار الغبي الخرق الأسطوري، والأصح القول إن هنالك عوامل متعددة وعديدة تفاعلت في جسم الأمة، وقدرت إلى بروز هذا التيار وإلى اتحاد التيار النقدي العقلاني التثويري متمثلاً بالمعزلة وأضرابهم.

(١) مقالة الموسم بعنوان: الفكر القومي، حاضر ومستقبل، مشورة في مجلة المستقبل العربي، العدد ١٩٧ عام ١٩٩٥، ص ٤.

ذلك أن الدار الإسلامية كانت تُوج وئور بالعوامل الثرة والخيبة، وقد قاتت هذه العوامل بالتدافع والتفاعل والتآبة، وانتهى الأمر بدخول أمّة عصر الحمود والاغطاط. وفي نظرنا أن المسألة لا تكمن في فكر هذا الشخص أو ذلك وإنما فيقوى الاحساعية الفاعلة، إذ الفكر هو تاج المجتمع ووليد صيرورته وحملته، وفي الوقت نفسه فكم من الأفكار الاستشرافية الهامة يقيت حيّة تدور في رؤوس أصحابها دون أن تتعذر عنية الدماغ، لسبب بسيط هي أنها لم تعتق وتزكي من قبل قوى اجتماعية فاعلة.

على هذا الأساس يمكن الكلام عن صدح ظهر في حسم الأمة منذ مقتل الخليفة عثمان، ثم أخذ هذا الصدح يعمق بالصراع الذي نشَّب بين علي ومعاوية، مدعوداً بالحقيقة الأممية فالعباسية التي وصفت بأنها ملكية.

كيف يمكن التدليل يعكس ذلك، وقد أقصى ابن الإنسان، ابن آدم للوائلن العادي خليفة الله على الأرض لصالح الخليفة الحاكم.

لقد تم بإفراج التحرية النبوية من روحها ليتحول الخليفة إلى كونه الزمان (معاوية)، وإلى أنه ظل الله على الأرض (أبو حفص المتصور)، كل ذلك على حساب خليفة الله على الأرض. إن المقياس في تحريفنا النبوية هو الأمة الفرد العادي (اللؤمن) وكافة الآيات القرآنية تدلل بذلك، ولم تر أية واحدة تتكلّم عن قدسيّة الحاكم، ومع ذلك وجدنا تهميش المؤمن «وقصاء» وتنفيه والسيطرة على لقمة عيشه لصالح ظل الله على الأرض.

هذه الصيرورة بخلدها في قول عظيم للخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، فقد شبه الأمة بنهر عظيم، ولكن هذا النهر اشتقت منه جدول على زمن معاوية، تم جدول على زمن مروان فعبد الملك، وهكذا دواليك حتى آل النهر يابساً على عهد الخليفة الأول ابن عبد العزيز. هذه شهادة ثانية تؤكد لنا ما حدث من انقلاب في بني الواقع، وليس الأمر إذن متعلقاً بالشافعي أو غيره من الأئمة.

ويمكن القول إن هذا التحاج الباهر للعن منحه القوة الكبيرة على حساب أمور أخرى في مقدمتها العقلانية.

ويبيان ذلك أن أي تجاه مهما كان عظيماً لا يقل إلّا يحتسب النسبة، وهذا ما حدث بالنسبة للنص، وهذا هو معنى قول رضوان السيد: إن حضارتنا نصية.

وعلى هذا الأساس فالنسبة والسلفية عريقة جداً في دار الإسلام، وهو الأمر الذي حدا الدكتور محمد عمارة بطبع جلورها مدعوداً حتى جماعة (القراء) على عهد الرسول الذين كانوا

يأخذون الأحكام من التصوّص دونما إدخال الرأي أو التأويل.^(١)
ويؤكد الدكتور عمارة بأن الكل يجمعون على أن الإمام أبو عبد الله أحمد بن حبل
(٦٤١ - ٨٧٩ هـ - ١٦٤ م) هو، وليس الشافعى إمام السلفية ورأس مدرسة أهل

الحديث في تراث الإسلام.^(٢)

ويؤكد المذكور أن الأعلام والائمة الذين جمعوا سنة الرسول (ص)^(٣) في الصحاح والسنن
المسانيد، هم أبرز أئمة الحركة السلفية في تراثنا.^(٤)

إذن فنحن حيال تيار، وليس المسألة تتعلق بشخص لي ذاته.
وأبعد من ذلك فالدكتور عمارة يعمق فكرة النصية لجذبها لدى الصحابة، يقول
لذلك: لقد حافظت بساطة الحياة في شبه الجزيرة العربية، وخلوها من التركيب والتعميد على
 Miyādah هذا النهج الذي عرفه العرب والتزمه في فهم الإسلام (النهج التصوّسي) الذي يقدم
الكتاب على الحكمة والمأثور على الرأي والقياس، حتى أن الصحابة الذين كانت لهم دربه
وخبرة في الحكمة والخلف قد طوروا صدورهم على حكمتهم وفلسفتهم في أغلب الأحيان

لزهد الشاخ فيها ولقلة النوعي التي تدعو إلى انتشار هذا النهج في ذلك المكان.^(٥)

يريد أن قوله إن النص لم يلعب دوراً في حضارتنا لا يعني غروب العقل، فالقرآن الكريم
يتحدث عن العقل ستة عشر موطنًا مستخدماً أحاجاناً كلمة اللب للدلالة عليه – ولب الشيء
جوهره – كما استخدم أيضًا كلمة النهي في موضعين لأنّه هو أداة النهي عن القبح من
الأمور.^(٦)

واستخدم القرآن كلمة تدبر بمعنى التأمل والنظر العقلي، كما استخدم مصطلح الاعتبار في
سبع آيات بمعنى الاستدلال بالشيء على الشيء.^(٧)

وفضلاً عن ذلك فالعرب اشتروا في أرض الله الواسعة واحتلّوا بشعوب ومدنیات ذات
تراث حضاري ومواريث عقلية، وقد أخذت بت هذه الحضارات يشتد هجومها على الإسلام،
فما كان على المسلمين إلا أن يهربوا للهداع عن دينهم معتمدين في ذلك على النظر العقلي في

(١) التراث في ضوء العقل، ص ٢٤٩.

(٢) التراث في ضوء العقل، ص ٢٤٩.

(٣) التراث في ضوء العقل، ص ٢١٢.

(٤) التراث في ضوء العقل، ص ٢٢٨.

(٥) التراث في ضوء العقل، ص ٢٣٨.

(٦) التراث في ضوء العقل، ص ١٤٨.

القرآن والكون، وعكلنا نشأ علم الكلام الذي عن أهم ما عن الألوهية وكل ما يتعلق بذلكها وصفاتها وبالثورة والرسالة والقرآن ونظرية المعرفة وتصور الكون والعالم، وما وراء هذا العالم، ومكان الإنسان في هذا الكون من حيث قدراته أي حبرته أو حرته، ويرى الدكتور عمارة أن تبرز قسمات حضارتنا عروتها وعقلانيتها، ولقد تراجعت هاتان القسمتان عندما استولت المؤسسة العسكرية التركية على مقاليد السلطة.^(١) هذه مقدمة طريرة نسباً عن حنور النص والعقلانية في الدار العربية، ولكن قليلاً قد يقول بأن الدكتور أبي زيد لم ينبع على النص، وإنما على سلطته. وفي نظرنا أن هذا التمييز لدى الدكتور أبي زيد سليم وعلمي ودقيق، وبالتالي فالضمون المعرفي للنص شيء، والسلطة التي تضفي عليه شيء آخر. ويؤيد ذلك ما قاله ميشيل دوبيبة بأننا نلتمس السياسة في الإيديولوجيا، وللتتساءل الإيديولوجيا في الدين وأخيراً نلتمس الدين في الفيزياء الاجتماعية. ومع كل هذا التأييد للدكتور أبي زيد، فإننا لستا معه بلهة قوله إن نهاية سلطة النص كانت على يد الشاعري، بل إن المسألة أعمق من ذلك بكثير، وتعلق بالmorphes والمorphologies الحضارية التي أحدثت شق طريقها من الخارج عبر الإسلام والتي ساهمت في تشكيل سلطة النص على أساس غيريه، ونعتقد أن ما يسمى بالإستراتيجيات أحد مظاهر هذه الإشكالية الحضارية. هكذا يكشف لنا الدكتور محمد عابد الجابري عن بعض مظاهر هذه المخلوبات متمثلاً في المعرفة الفنوسية الهرمية التي انتشرت بعد القرن الثاني الميلادي في الشرق الأوسط والتي كانت مراكزها الرئيسية في الإسكندرية ثم أقاموا شمال سوريا ومن هذه المراكزين أخذت التيارات الهرمية تند وتتشعر لتصل المعلقة بأكمالها على في ذلك الجزيرة العربية، حيث كانت لها مراكز فرعية،خصوصاً في شمال اليمن ومنطقة عسير الحالية وشرق الجزيرة - منطقة الخليج الحالية.^(٢)

وبصفة عامة لم تكن بيروت العبادة والهيكل والأصنام في الجزيرة العربية إلا صيحة عامة للفلسفة الدينية الهرمية التي يقول عنها مؤرخو الفرق والعلماء المسلمين القدامى إنها مثل ما يبني من دين إبراهيم عليه السلام بعد أن أصابه التحريف مع تقادم الزمن.^(٣)

^(١) التراث في ضوء العقل، ص ٢١٨.

^(٢) العقل السياسي العربي، ص ٢٠٨.

^(٣) العقل السياسي العربي، ص ٢١١.

ويحدد الدكتور الجابری هذه المراكز الحضارية في شمال اليمن بأنها ذي الخلصة أو الكعبية اليمانية والقلاع المصننة، التي اعتمدت الغنوصية والهرمية والتي انتشرت في قبائل دوس وحشوم وبجهة، وملك أهل كندة.^(١)

ويؤكد الدكتور الجابری بأن الصراع بين القحطانيين والعدنانيين لم يكن صراعاً قبلياً فحسب، وإنما كان حول العقيدة والاقتصاد.^(٢)

ويتكلم الدكتور الجابری الشيء الكثير عن حملة هذا الفكر (الإسرائييليات) إلى دار الإسلام من قبل شخصيات انطلقت من هذه البؤر الحضارية أمثال كعب الأحبار ووبيه بن المتبه وبعد الله بن سبا.^(٣)

وتحت عنوان ميثولوجيا الإمامة يتكلم الدكتور الجابری عن المحatarية والكبانية والسببية والغلاة الذين شيدوا ميثولوجيا الإمامة، والذين انطلقوا من معطيات حضارية تصل بمنهوب اليمن.^(٤)

من جماع ما تقدم فالمسألة ليست متعلقة بالشافعي فحسب، وإنما هي أبعد من ذلك بكثير مع التدليل بأن الشافعي قد يكون ساهم في هذا التيار التدشيني الشيعي النصي، ولكن لماذا؟ في نظرنا أن الفتنة الكبرى التي نشأت في زمن الخليفة الراشد عثمان، ثم توسيعها في الحرب الأهلية بين علي ومعاوية هذه الفتنة حقرت مجرى عميقاً في وجدان الأمة، وكان من نتيجة ذلك إصرار الأمة على منع تكرارها مع انعكاس ذلك على الفقه حيث اتخذ هذه العلم موقفاً محافظاً لاسباباً في علاقتها مع السلطان، وإنما ندين بهذه الفكرة للسيد الفضل شلق الذي طرحها وتعقبها وفصل أمورها تفصيلاً متطرقاً في بمحفظة الموسوم بعنوان الاجتهاد وأزمة الحضارة العربية.^(٥)

وإذا كنا نحيل إلى هذه الدراسة الثمينة، فإننا نشير إلى بعض معطياتها. يكشف الأستاذ شلق عن المؤسسة الدينية الإسلامية، ويؤكد أنه لم يكن يمكن ممكناً تحول هذه المؤسسة إلى سلطة دينية تشبه الكاثوليكية.^(٦)

(١) المقل السياسي العربي، ص ٢١٨.

(٢) المقل السياسي العربي، ص ٢٦٦.

(٣) المقل السياسي العربي، ص ٢٦٧.

(٤) المقل السياسي العربي، ص ٢٩٨.

(٥) مجلة الاجتهاد، دار الاجتهاد، بيروت، العدد الثامن، السنة الثانية، ١٩٩٠، ص ٥.

(٦) المرجع السابق، ص ١٠.

ويشير المذكور إلى ظاهرة هامة هي أن الفقهاء كانوا الاتجاه الإسلامي الذي استطاعت التعبير عن وعي المسلمين وبثورة هذا الوعي في قواعد وأصول وأحكام تكون معايير العمل والمارسة.^(١)

ويؤكد المذكور أن الإجماع لم يكن يقرر بقرار شخص أو سلطة أو جماعة، بل يكون تارياً فهو مبرورة تاريخية تدقق بشكل مستمر، ولهذا تناقش العلماء مسألة انتراض العصر واحتلقو حولها.^(٢)

لقد أدرك هؤلاء الفقهاء أن أيام عاولة لاستخدام السلطة السياسية من أجل صياغة المعتقد الديني وفرضه على الناس يعني احضان الدين للسياسة مما يعني تشويش الإيمان عند المسلمين وحدوث انشقاقات وجروب أهلية بينهم.^(٣)

وبصورة عامة فالفقهاء لم يكونوا من رواد قصور الخلفاء والسلطانين والأمراء كما كان الفلاسفة، بل كانوا مضطرين أن يقوموا بمهام الاتصال الفكري الفقهي معزز عن السلطة السياسية إن لم يكن مواجهتها.^(٤)

لقد كان ذلك سبباً رئيسياً في الحفاظ على وحدة الجماعة ومنع الانشقاقات الدينية، فما شهد هذا التاريخ الانشقاقات الدينية فيما عدا ما كان في القرن الهجري الأول حين انضم الدوين لتنظيمات الصراعات السياسية، وفيما عدا ذلك كان التاريخ الإسلامي تاريخ التماسج الاجتماعي ديني هائل حصل نتيجة السماح بالخلافات الفقهية لا بالإرغام على التوافق والاتفاق.^(٥)

كان الحوار وسبيله لنشر الدعوى وتحقيق وحدة الأمة، ولذا أدى هذا الحوار الداخلي إلى القسامتهم إلى مذاهب ومدارس فكرية، فصطدمت الأساليب المختلفة لاستبدال أفكار جديدة واكتشاف حلول للمشاكل المطروحة.^(٦)

كانت القرون الخمسة الأولى للإسلام من الهرة إلى بداية الحملات الصليبية مرحلة ذات طابع افتتاحي في بدايتها ثارت الفتوحات بسرعة هائلة ومنها انتشرت الدعوة انتشاراً واسعاً، وتم

(١) المرجع السابق، ص ١٠.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠.

(٣) المرجع السابق، ص ١١.

(٤) المرجع السابق، ص ١١.

(٥) المرجع السابق، ص ١١.

(٦) المرجع السابق، ص ١١.

أرساء قواعد الثقافة الإسلامية، وحدثت إنجازات كبيرة في شتى حوار المعرفة في هذه المرحلة أيضاً نشأت المذاهب الكبرى، وليس مبالغة تسمية هذه المرحلة بالمرحلة الاقتحامية لأن العرب كانوا يعملون مشروعًا كورياً اقتحموا به العالم، وحققوا إنجازات كبيرة على صعيد بناء ثقافة جديدة انضمت إليها شعوب كثيرة آمنت بالإسلام وتغرب قسم منها.^(١)

أما المرحلة الثانية التي تبدأ مع الحروب الصليبية، وتنتهي في أواخر القرن الثامن عشر، فيمكن تسميتها بالمرحلة النفعية.^(٢)

لقد دفع المجتمع الإسلامي والعربي بشكل عاكس الثمن غالباً من أجل الحفاظ على نفسه في وجه الغزوات الخارجية المتالية كان هذا الثمن هو حكم الرقيق العسكريين المستوردين من الخارج، وعندما جاء الصليبيون ثم التر كأن هؤلاء العبيد هم القوة المقابلة الأساسية مفتاحاً إليها ما يتيسر من التطوعة السكان المحليين.^(٣)

طوال هذه الفترة كانت القاعدة - الاجتماعية الاقتصادية للنظام السياسي هي الإقطاع العسكري، وكان للحالة النفسية للمجتمع التي تحكم بها الخوف من الخطير الخارجي والخوف من الفتنة والخوف من يأس السلطان أثر هام على الحياة الثقافية وعلى قدرة المجتمع على الابتهاج ... لم يعد المجتمع يعيش حالة اقتحامية للعالم ولا يفaci فكرة جديدة، صار القياس هو التماذج على النفس والحفاظ على ما هو قائم، وهكذا سيطرت التزيات المحافظة على عادات التجديد، بينما كان الخلاف في القرون الأولى للإسلام منطلقاً لإنتاج أفكار جديدة صارت المذاهب في المراحل اللاحقة أطرافاً لفرض الانقسام والانضباط، وصار الاجهاد متصرّاً على القضايا التفصيلية لا المبادئ.^(٤)

كان هذا الوضع الاجتماعي والثقافي يسرّ موزاييك نظام الإقطاع العسكري بما يؤمنه من انضباط قسري وتقيد بمعايير حاضرة وقوالب محددة، ولا تنسى أن نظام المالكية نفسه هو نظام تربوي يعتمد على استيراد العبيد وأصحابهم لنظام تدريب حسدي وللقرين فكري صارم يحيط تتعرّس الأفكار والقيم المطلوبة في الأذاعان نتيجة هذا النظام وتكون الحصيلة إنتاج ثقافة عسكرية سياسية يكون عقلها وسلوكها حسب الطلب.^(٥)

^(١) المرجع السابق، ص ١٤.

^(٢) المرجع السابق، ص ١٥.

^(٣) المرجع السابق، ص ١٦.

^(٤) المرجع السابق، ص ١٧.

^(٥) المرجع السابق، ص ١٩.

وبناءً على الأستاذ شلق قوله: في هذه الفترة تبلورت ثلاث أطرواف تطبيقية، وتوسعت بعد ذلك توسيعاً كبيراً لتعبر عن حالة المجتمع، وهذه الأطرواف هي نظام الحسبة - نظام المدارس - الطرق الصوفية.^(١)

هذه الأطرواف هي الروادف الاجتماعية لنظام التدريب الملوكى الذى هو نظام عسكري وتربيوى فى آن واحد، حيث يمارس المجتمع من خلال هذه الأطرواف عملية اقتساع تصوغ الجماعات والأفراد وتتطورها وتستوعب جميع المبادرات وتمتنع الشلودة عن الإجماع.^(٢)

كان الخضرى للصيغورة هو القاعدة التى تشكل المجتمع على أساسها فتم اختصار المذاهب إلى أربعة، وصار الاجتهد يتم داخل المذهب، لم يعد للمذاهب التى اعتبرت خارج السياق العام، كالاساساعية والخارجية والقرمطية سوى وجود هامشى ضئيل، أما الشيعة الاثنى عشرية، فقد كانت أن تحول إلى مذهب مني خامس لولا ظروف الصراع العثماني الصفوى، وتنقل إلى الفعلة الأخرى والأخيرة وهى القرشية التى اعتبرت - في نظر الدكتور أبي زيد الإمام الشافعى منظراً لها.

والحقيقة أن الدكتور أبي زيد يلغى الدور الإيديولوجى الآخر القبض للقرشية، ومن الممكن أن نبرر مظهرها بسيطاً يتمثل في المشروع الفكرى للماوردي. فهذا الفقيه قدم مشروعه الفكرى الأحكام السلطانية والولايات الدينية، وقد وضع شرط القرشية لتقليد الخلافة.

وبالطبع فهناك خلفية سياسية لذلك، هي مواجهة البوهيم، وفي الوقت نفسه تأيد السلاجقة الذين أتوا إلى السلطة في بغداد عقب البوهيم، والذين كانوا من السنة. إذن فالمشكل لم يكن فقهياً بقدر ما هو إيديولوجى القرشى ليؤكد أنه على هذا الأساس يتعمق الدكتور حذور هذا بعد الإيديولوجى القرشى ليؤكد أنه أول ما ظهر في السقيقة، كما أن جميع تيارات الشيعة وفرقها اشتهرت في الإمامة أن تكون من أهل البيت، والأمر نفسه بالنسبة للأمويين والعباسيين.^(٣)

ولما كان العصر العباسي الثاني، وبدأ الضعف يصيّب السلطة المركزية للخلافة في بغداد، حدثت موجة من الاستقلال الذاتي: للأقاليم والأطراف عن مركز الخلافة، وكان الذين

(١) المرجع السابق، ص ٢٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٢.

(٣) التراث في ضوء العقل، ص ٢٢٠.

استقلوا هم في الأغلب قادة وأسر متقدمة من أصول غير عربية في هذه المرحلة من تاريخ الدولة وجدنا عامة مفكري السياسة في الأمة يضعون القرشية شرطاً من شروط الخلافة، حتى المعتزلة الذين لم يكونوا يশترطون ذلك في عهود نشأتهم الأولى،أخذ أعلامهم منذ ذلك التاريخ بشترطون القرشية في الخليفة والإمام.^(١)

بعض الآراء حول إشكالية الدكتور أبي زيد

ولمن نعوذ لنؤكد أن قضية الدكتور أبي زيد إشكالية تتطلب حلّاً عاماً من قبل الشقيقة مصر، لأنها في جوهرها صراع بين إيديولوجيتين ، من المفروض أن لا تتمكن إيديولوجياً أن تفرض رأيها على المجتمع بتفسيرها وتعاملها ومعانقتها للنظام العام الذي هو صدى الروح العامة.

ومن جهة أخرى يجب على المجتمعات العربية أن تتصدى لدراسة هذه الإشكالية بدراسة عميقة وتبيان أسبابها بدقة كأساس لمعالجة ما يمكن أن يحدث على أرضها لسبب بسيط هو أن معالجة آية ظاهرة لا يمكن أن تتم إلا بعد معرفة عللها وأسبابها العميقة.
وعدم معالجة الظاهرة، وبالمقابل فاتساع الظاهرة وتدفعها أو تلصصها عن القوانين والنسب المركبة فيها يؤدي إلى حلل في المجتمع لا يمكن حلها إلا بالقوة، وهذا هو رأي موريس دوفرجيه الذي سلطه مطرداً في كتابه الموسوم بعنوان الدكتاتورية.

لقد درس هذا المفكر ظاهرة القوة في التاريخ فوجد أن أسبابها العميقة تكمن في الخلل البيوي للمجتمعات خللاً عمل بالقوة إذا لم يأخذ المحرى الطبيعي للأشياء.

إن وطننا العربي يموج بالتيارات والرؤى والأراء، هو في حال تخلق ومن سمات مراحل التخلق إعطاء الفرصة لكل قوة اجتماعية أن تعبير عن ذاتها وإلا أدى الأمر إلى حرق هذه الفظواهر وابتزازها.

وفي نظرنا أن إشكالية الدكتور أبي زيد تطوي على مثل هذا الحرق والإجهاض حيث يحاول كل فريق متصارع، أن يختنق الآخر، والخلل الوحيد هو الديمقراطية أولاً وإنما الفرصة للجماهير العربية أن تقدم تصوّرها وفلسفتها ويراجحها العريضة من أجل التقدم ومن أجل أن يكون لها مشروعها الكوني.

^(١) التراث في ضوء العدل، ص ٢٢١.

لقد حدث كلام كثیر حول هذه القصة، كما تشكلت جان للدفاع عن الدكتور أبي زيد من ذلك تصدی المنظمة المصرية لحقوق الإنسان لهذه القضية وتكليفها عدداً من المحامين للاضطلاع بذلك أمام محكمة النقض.^(١)

وكان بودنا أن نقدم المزيد من العينات لاتفاق القاريء بصورة واضحة عما يحدث في الشارع العربي تفاعلاً مع الموضوع.

ولا حاجة للتذليل بأن الرأي العام يساهم مساهمة فعالة في توجيه القضاء واتخاذه، حتى أن بعض الدول تحبّط مساليل التشرُّف في حدود معينة خشية التأثير على القاضي، لاسيما كما اتضح لنا أن القاضي قد يضرّ بالتعامل أحياً مع النظام العام خارج النصوص كما سبق توضيحه. وبالاحظ أن هذه العينات والتماذج لصالح الدكتور أبي زيد، وكان بودنا أن نقدم رأي الأسر، ولكننا لم نعثر على شيء من ذلك اللهم ماتم طرحه في إطار الدعوى، هنا فضلاً عن أنها سترى لتقرير الدكتور عبد العبور شاهين في تقويم إنتاج الدكتور أبي زيد نظراً لأهميته.

وكما قلنا سابقاً فإن هذه الإشكالية تعبر عن صراع عنيف ظهر على صفحات الصحف والمحلّات وغير ذلك من وسائل التعبير.

ولا شك أن فالدة هذه العينات والتماذج تكشف لنا أن بعض مؤيدي الدكتور أبي زيد من أعلام الفكر الديني في أمثلة الدكتور محمد عمارة والأستاذ محمد سليم العوا والمستشار محمد سعيد العشماوي وغيرهم، وهذا إن دل فإنما يدل - كقوله - على أن الدكتور أبي زيد لم يمس المقدس الإسلامي.

ومن جهة أخرى فالتماذج التي سقدمها من موقع اجتماعية مختلفة، مما يؤكد أن المجتمع العربي موّار باختلالات وتخلّقات وتشكلات اجتماعية ترتو وتشوف للنصر وتحقيق الحرية واحترام الإنسان في آدميته.

وفضلاً عن ذلك فالتشوفات والمصالحات واحترام الغير والمحوار، كل ذلك ميكالزمات للاقتلاع الحضاري علماً لمرض الرأي، كما يحدث في قضية الدكتور أبي زيد أو قضية شعبنا في الجزائر حيث يأكل الجزائري لحم أخيه ميتاً باستثناء بربوري أساسه ومتانته ومتطلبه معاملة كل فريق من المتصارعين أن يفرض رأيه بحسب التعبير الحرفى للرئيس السابق السيد أحمد بن بلة

(١) مقال المحامي فائز جلاح في جريدة الموسوعة عنوان محاكمة تقبيل ضد العقل منشور في جريدة أقصى الشعب، دمشق، العدد ١٤٢/٧/١٩٩٥.

(إذاعة الشرق في لبنان الشقيق).
وفي نظرنا أنه كان من الأحرار بالاتجاه الديني في قضية سليمان رشدي أو قضية أبي زيد أو آية قضية أخرى، الأحرار به أن يرد على الخصم بالحكمة والوعظة الحسنة، مثلاً بالآية الكريمة: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والوعظة الحسنة وجادلهم بما هي أحسن.
أليست رسالة الإسلام ومعجزته الكبرى الكلمة؟ أليس أحدي بنا أن ينطلق القضية وتفلسفها وتتدبرها وتعيها ونعتقلها دون أن نحمل السكاكيين والمدمّرات.
إن تعامل الاتجاه الديني مع ضمير الشارع بالحكمة يوطن من الضمير الديني وبصوته وبمحمه وينبع أي اعتداء على المقدس، وهذا ما يجعل كل محاولة لمن المقلّس تهوة بالفشل وتكون موضع سخرية، وبالمقابل فالدين لا يحمي بالسقاكيين، وإنما يسلح الفكر والعقل والإيمان والتوبير.

لقد دشنت هذه الأمة رسالتها بكلمة أقرأ التي هي دعامة هذا الدين، وعندما تأخذ هذه الكلمة موقعها في الضمير الشعبي فتندّل لن تخشى على هذه الأمة من «دكتور في الجامعات» أو غيره،
أليست الجبال تنهيدها إذا جعلنا من مؤمن كافر، لا نقتل الأمة إذا قتلنا هذا البريء، أو ذلك؟

ومرة ثانية نقول أن السبب العيق لهله القضية هو عدم أحد الشعب دوره الطبيعي في الحياة وعدم الإتاحة له أن يؤسس مشروعه التاريخي النهضوي.
ومن أجل ذلك لا بد من حركة ثقافية واسعة تتطلع بصياغة مفاهيم ومبادئ عربية واسعة حقوق الإنسان، وفي مطلع ذلك حق الفكر وحق الاعتقاد وحررتهم وحق الاختلاف وحررتهم، وهذا الأمر لا يتأتى إلا بالحفر على الخدور الاجتماعية والسياسية العميقة القائمة لحقوق الإنسان والتي أدت في أوطاننا لفقدان النافع للحياة والهروب منها إلى حياة أخرى،
والضمان الأول والأخير لذلك هو خلق رأي عام كاسح تلتئم حول الأفكار المذكورة،
لاسيما نشر هذه الأفكار بين الفقراء أصحاب المصلحة الحقيقة في التقدم والاستقرار.. متوجهين بالمناسبة بأن تفاصيل الغرب مع حدث الدكتور أبي زيد - رفعه شعارات من أجل حقوق الإنسان - رغم سمعه إلا أن له طابعاً سياسياً، وبذلك فهو غير صادق، ويتحرك في إطار حلبة الصراع الفكري والسياسي مع العالم الثالث.^(١)

(١) حكمت الزين: الكل يكره الكل. مقال منشور في مجلة السفير العدد الصادر في ١٩٩٥/٨/١

هذا وستعرض للقارئ نماذج عن ردود الفعل المصرية والغربية حول هذا الحدث الجلل إلا أنه لابد لنا قبل ذلك من تسجيل الملاحظات الآتية:

١- يجب المقر على تاريخية الحدث أي الحمولة الواقعية والاجتماعية التي أفرزت هذا الحدث اضافة الى الفطروف للحالة به: *circumstances*.

وعلى هذا فالخبر الصحفي لا يمثل إلا رقعة من الشرط الاجتماعي، وهو شرط لازم، ولكنه غير كاف، لاسيما أن له -على الأعم الأغلب- السمة الأيديولوجية، ومن ثم فالعمل المعرفي يتأثر بالسقوط في الأيديولوجيا والمهارات الاعلامية والدعائية، لاسيما إذا كانت الأيديولوجيا لانعاق همم الأمة أو تستشرف آفاقها.

هكذا كانت معاقتنا للمسألة الأيديولوجية لاكتسدي الواقع دون الخوض في هذه المشكلة الشائكة، والاكتفاء بقلنس القضية كإشكالية تتعلق بمشرع مشروع الأمة.

٢- لأول مرة في تاريخنا القضائي يصدر حكم بالفرق بين زوجين بسبب ردة الزوج دون أن يعلن المتهم رده، وإنما حل السبب على منابر من رأي وفكرة ودون مواجهته وسؤاله عن الدوحة.

ويرى الأستاذ حبيب نور الدين أن القضاء المصري لم يكن في وقت من الأوقات حريراً على الإسلام بهذه الصورة المريبة، ولعل هذا مادفع العديد من الواقع الإسلامي إلى استنهاض الانزلاق وراء حكم القضاء المصري خشية أن تكون القضية ميسة، ويراد فيها عكس ما هو معطن.^(١)

وفي نظرنا أن ذلك يعكس دراما عنيفة قائمة بين ظهراني شعبنا في القطر المصري، والأصلح القول أن مرد ذلك الخلل البيولوجي في التشكيلة الاجتماعية، وقد سبق لنا الامتناع برأي أحد المفكرين المصريين المدلل بقيام حرب أهلية في مصر.

ولا أدل على ذلك أن الحكم صدر في غفل معركة النخبة المصرية الخامسة ضد قاتل حرية الصحافة، وهي معركة وصلت إلى درجة توحيد صفوف كافة القوى السياسية وأطراف النخبة المصرية، حيث الموالين منهم للسلطة السياسية ضد هذه السلطة.

اضافة الى ذلك فقد أعقى صدور الحكم محاولة اغتيال الرئيس المصري، وهذا يؤكد ويكشف عن حدة التوتر أهلين من شعبنا المصري أن يرتفع إلى مستوى القضية ويوضع الدواء الشافي لذلك، والدواء الوحيد لذلك هو أن لا يتضور أي فريق بأنه قادر على حل انحرافي

(١) جريدة السفير الصادرة في ١٩٩٥/٧/٢٢.

يفرض ارادته على المجتمع.

٣- يندو أن المسابقات السياسية والانتخابية لعبت دورها في التفاعل مع الحادث، ومن غير المنطقي أن تصمت صحافة الشعب المصرية إلا من تعليق سريع لعادل حسین وأحمد عمارنة ضد الحكم وتعليق مصادر للشيخ محمد الغزالی، وليس من المنطقي بأية حال من الأحوال أن تصمت تماماً صحافة الوفد رافعة لواء التبريرية في التاريخ المصري الحديث، أو أن تقبل صحافة الأحرار من تأييد مطلق وواسع لقضية ناصر حامد أبو زيد إلى الهاجوم عليه بناء على حساسية انتخابية.^(١)

٤- لقد رفض الحكم عدد من رموز الاسلام السياسي أمثال عادل حسین ومحمد عمارنة وعمر سليم العوا وكمال أبو المجد وفهيم هويدي (في مقال نشر بالوطن الكوبية)، وكذلك عدد كبير من المحامين والقضاء ذوي التوجه الاسلامي والذين لا يمكن انهم في دينهم بأية حال من الأحوال.^(٢)

٥- لقد اتسم الموقف الرسمي للدولة بالتحفظ، وهذا ما يتضح من أحقرة الاعلان، كالصحف والتلفزيون، حيث اكتفت بالقول بأن السائب العام يدرس مبررات صدور الحكم، كما يدرس تقديم طعن ضده أمام القضاء.^(٣)

وي بيان ذلك أن السلطة هي إطار المجتمع ومنظمه خامسها وتصاناته، ويترب على ذلك أنه من المفترض بأجهزة الدولة أن تسمع لكافة منابر الشعب، والذي حدث هو العكس، إذ رفضت استئناف أي رجل من رموز الفكر في حين أن المساجد قد حُبست من قبل المشايخ ضد الدكتور أبي زيد، هذا فضلاً عن الفتوى الصادرة عن منظمة الجihad بسويسرا التي أهدرت دمه، ودم من يتعاطف معه.^(٤)

على هذا الأساس لا يستعد الأستاذ نجيب نور الدين أن يكون للسلطة في مصر دور كبرى في احتلال أزمة ثقة واسعة بين العلمانيين والأصوليين في زحمة احتدام الصراع بين القواعد الاسلامية العربية وفي ذاتها من جهة وبين السلطة والنظام السياسي في مصر من جهة أخرى، لاماً فيما وأن النظام المصري لم يخرج بعد من معركه المترتبة مع أهل الفكر والصحافة المصريين، وهذا الواقع الملتبس أدخل القضية في تعقيد ولبس إذ يجد العديد من المفكرين أنه من الحكم

(١) صحافة السفير، المرجع السابق.

(٢) صحافة السفير، المرجع السابق.

(٣) صحافة السفير، للصدر السابق.

(٤) جريدة السفير، المصدر السابق.

عدم الخوض في الموضوع على قاعدة التعاطف، لأن في الأمر إشكالاً لا يمكن تبسيطه باعتبار أن الإشكال الكبير والتعقيد الأكبر في القضية يكمن في هذا التشابك بين سياسة القضية وثقافتها، فالسياسي يشير إلى لعنة نظام لا يدري القضاء المصري متورراً من سياقها، والثقافي كون أبي زيد أحد الذين اتجروا اجتهاداً اعتير من الجديـد الذي لا يستساغ مع الأصل في الفهم المعـروف للإسلام.^(١)

٦- هذا الأمر لم يمنع قوى الفكر الحر المستير والعقلاني في مصر الشقيقة من ممارسة أعلى درجات التضامن مع القضية والاحتياج على الحكم والعمل دفاعاً عن حرية الفكر والاعتقاد والتعبير، إذ سرعان ما تقطعت مظاهر التضامن كماليـلي:

أ- قيام قناة قانونية شكلها عدد من كبار رجال القانون والمحامين بمصر لاتخاذ كافة الاجراءات القانونية لوقف تنفيذ الحكم وتقديم طعن ضده.

ب- إنشاء اللجنة المصرية للدفاع عن حرية الفكر والاعتقاد، وقد ساهم في هذه اللجنة عدد ضخم من المثقفين وممثلـي منظمـات مراكـز حقوق الإنسان في مصر، حيث أعلـن تشكيلـها في ٢٠/٦/١٩٩٥ عـبر مرـكـز المسـاعدة القانونـية لحقوقـ الإنسانـ في القاهرة.^(٢) وهذه اللجنة مفتوحة من حيث العضوية والأهداف، وعملـها ليس مقصـورـاً على الدفاع عن الدكتور أبي زيد، بل يتعدـى ذلك إلـى الدفاع عن حريةـ الفكرـ والاعتقـادـ علىـ كـافـةـ المـسـطـوـاتـ،ـ والأـهمـ منـ ذـلـكـ أـنـهاـ تـسـعـيـ إـلـىـ جـاتـبـ الجـهـدـ القضـائـيـ -ـ إـلـىـ مـواـجهـةـ الـحـمـلاتـ الـمـسـعـورـةـ الـتـيـ تـشـتـهـيـ الـجـهـةـ الـمـضـادـةـ لـتـصـرـ حـامـدـ أبيـ زـيدـ وـضـدـ ثـجـيبـ غـنـفـوتـ وـضـدـ صـحـفيـ روـزـ الـبـرـسـ وـغـيـرـهـ إـلـىـ نـوعـ مـنـ تـاصـيلـ حرـيـةـ الـفـكـرـ وـالـاعـتقـادـ فـيـ الصـفـحـ المـصـرـيـةـ.

من هنا فاللجنة المذكورة تمارس مجموعة من المهام المتوعـدة تبدأ بالاتصال بالمسؤولـينـ علىـ المـسـطـوـاتـ المختلفةـ كـثـرـ منـ الضـغـطـ إـلـىـ اـعـدـادـ فـيـلـمـ تسـجيـلـيـ عنـ القـضـيـةـ مـرـورـاـ بـإـشـكـالـ مختلفـةـ منـ الـاحـتـجاجـاتـ الـمـدنـيـةـ وـاصـدـارـ الكـيـاتـ الشـارـحةـ وـالتـشـرـةـ غـيـرـ الدـورـيـةـ وـالـلـصـقاتـ والـبـيـانـاتـ.^(٣)

٧- لقد استطـعنا الحصول على بعضـ الصـفـحـ التيـ نـددـتـ عـنـ قـضـيـةـ الدـكـتورـ أبيـ زـيدـ منـ ذـلـكـ مـاـشـرـتـهـ صـحـيـفةـ (ـالـسـلـمـيـنـ)ـ الـقـاهـرـيـةـ الصـادـرـةـ فـيـ ٢٠/٦/١٩٩٥ـ،ـ إـذـ قـدـمـتـ هـذـهـ الصـحـيـفةـ

(١) مـقـاـلاـةـ فـيـ جـريـدةـ السـفـيرـ تـارـيخـ ٢٢ـ/٧ـ/١٩٩٥ـ.

(٢) جـريـدةـ السـفـيرـ،ـ المرـجـعـ السـابـقـ.

(٣) جـريـدةـ السـفـيرـ،ـ

مقالاً مطولاً يخط عريضاً موسوم بعنوان حكاية (أبو زيد) - حيثيات المحكمة فضحت أباطيل البصريين والعلمانيين، استغل وظيفته في الجامعة لتدريس أفكاره المرتدة. هنا وإننا نوجز، وتقدم النقاط الأساسية في المقال:

١- لقد دعا المقال الدكتور أبي زيد للتخلي عن كافة كتبه الملحقة كما دعاه إلى الاقتداء بالذين كفروا مثله ثم تابوا إلى الله.

لقد عرض المقال إلى هدم الدكتور للنفس والتحرر من سيطرته بفاهيمه العقلية المحررة من كل نص^(١) ومن كل التزام يتسمى إلى البحث العلمي. خصوصاً في مسائل العقيدة. ولقد أكد المقال بأن الدكتور أبي زيد عرج على الأحكام الشرعية وكذبها وردتها، وبذلك فإن انتاجه الفكري أبعد ما يكون عن دائرة الاتجاهات.

لقد أشار المقال إلى التقرير المقدم من الدكتور مصطفى الشكعة عميد آداب عين شمس - بناء على طلب مشيخة الأزهر - حول كتاب الدكتور أبي زيد، حيث أكد هذا التقرير عروجه كتبه عن صحيح الإسلام، وطالب بمنع تداولها حفاظاً على العقيدة.

ولقد أشار المقال إلى اقرار همم البحوث الإسلامية في الأزهر لنفي الدكتور الدكتور الشكعة وأعتبره صادراً عن المجمع كما عرض المقال إلى التقرير الذي قدمه الدكتور عمود مزروعيه أستاذ العقيدة بكلية الدراسات الإسلامية في الأزهر - والتقرير المذكور هو الذي اعتمد محرك الدعوى بحق الدكتور أبي زيد -.

ولقد أشار المقال إلى أن تقرير الدكتور مزروعيه أكد بأن الدكتور نصر اعتبر القرآن الكريم ظاهرة احصائية عربية، وأنه غير صالح لكل زمان ومكان، وأنه طعن في التشريع الالهي وأبطل أحكام المؤرث.

ولم يتوان المقال عن قذف الدكتور أبي زيد بالتعابير القاتمة كقوله: كان الحكم الاضطجاعة فوق أعين العلمانيين.

لقد عرج المقال إلى رفض الشيخ محمد سيد خطابوي مفتى مصر التعليق على الحكم باعتبار أنه لا يجوز للدار الاقداء التعرض بالرأي لأحكام القضاء، وإن كان الشيخ المذكور أعطى رأياً عاماً حول الارتداد وأثاره مثل انقطاع العلاقة الزوجية، وعدم توارث المرتد من أقاربه، وإنه لا يجوز دفعه في مقابر المسلمين.

ولقد عرض المقال لرأي الدكتور مزروعيه حول البيانات التي أصدرها الدكتور أبو زيد بعد

^(١) من لا يتفق مع هذا الرأي الذي ينظر بشكل تشكيل صورات وأفكار عارج النفس حللاً لم يمارس بعد.

الحكم وذكر فيها أنه يعترض على إضافة إلى أنه نطق بالشهادتين -
ووجهة الدكتور مزرووع في ذلك أن هذه البيانات تطوي على الكذب والتضليل، ومن ثم
في الإسلام ليس كلمة تقال فقط بل هو معتقدات وسلوك.

والإسلام - والرأي للدكتور مزرووع - ليس قصة نطق بالشهادتين، لذلك فجادلته هل
شفقت عن قلبه دعوى كاذبة بسبب وجود فارق جوهري في القياس، فالرجل الذي شهد أن لا
له إلا الله وأن محمداً رسول الله، وقطعه الصحافي، هذا الرجل لم ينكر معلوماً من الدين
بالضرورة، وإنما كان كافراً، وعندما رفع الصحافي السيف ليقتلته نطق الرجل بالشهادتين، فقال
له الرسول (ﷺ): وقتله، وقد قالها، فقال له الصحافي: يا رسول الله ما قالها إلا انتقام للسيف،
فقال له الرسول (ﷺ): هل شفقت عن قلبه؟ أي أن الرجل لم ينكر شيئاً في الإسلام.. وعندما
نقيس بهذا الشخص أستاذ في الدراسات الإسلامية، فهل يأتي من يقول: هل شفقت عن
قلبه؟.. أنا لم أثق عن قلبه، بل هو الذي شق قلبه، وبين لنا ما فيه من سلوك ومعتقدات، فكيف
يعلن أنه مسلم، وبين ضعفي كتبه، يقول: إن القرآن لا يصلح لزمانتنا، وإن منه وجع بشري.^(١)
بـ ونشرت صحيفة المسلمين القاهرية في العدد الأربع ذكر مقالاً آخر موسوماً بعنوان:
«وجهها من وجه الكفر»، عرضت به إلى رأي المستشار محمد حميد عبد الصمد، وأسباب
اقاتله للدعوي،

هذه الأسباب تكمن بأنه لاحظ أن الكتاب الشيعيين يدافعون عن الدكتور أبي زيد
بشراسه واستنتاج أن في الأمر شيئاً، لذلك عندما علم أن الدكتور أبي زيد سيعاضر في ندوة
سارع للحضور إليها، حيث سمع الدكتور أبي زيد يقول عن نفسه بأنه من دعاة العلمانية،
فانطبع له أنه سقيم الفكر لاسيما عندما انكر وجود اجماع في التاريخ الإسلامي،
بعد ذلك - والحديث للمدعى - استمعت إلى خطبة الجمعة في أحد المساجد فوجدت

المخطيب يتحدث عن كتب الدكتور أبي زيد وأنها احتوت عبارات تتولى بردة صاحبها.^(٢)
وبناءً على قوله: هنا اشتربت بعض كتبه وبهارات أقرها فهي التي مازلت..

ولقد نشر العدد نفسه من صحيفة المسلمين القاهرية مقالاً بقلم فراج اسماعيل (من حدة)
وسم بعنوان القرار الآن في يد الجامعة.

^(١) إن حدث اشتفت عن قلبه قرب مبدأ في المبنية وليس حلماً مسلكاً في ذاتها ولهملا لا يتصفح التيار الذي أفاده
الدكتور مزرووع.

^(٢) إذن فالداعي لتحرير الدعوى هو موقفه من العلمانية لكن ما القصد من العلمانية، المواب غائب وسبب الدعوى
إن عموم على سب خاص.

فقد أشار الكاتب إلى زنقة الدكتور أبي زيد، والمبالغة على غاية من الخطورة وعلى الجامعة أن تتحرك سريعاً لإنقاذ سلامة العقيدة.

ولقد عرض صاحب المقال إلى رأي الكاتب الإسلامي عبد اللطيف وتعلقه على موضوع الدكتور أبي زيد وتدليله، بأن حرية البحث العلمي يجب أن تكون محفوظة لمن يرتاد هذه الحرية، وخاصة بسياج منعها من التعرض للسلمات الدينية لدى الناس، فهذا هو هدف التحرير في الفكر الفلسفى والسياسي، والخطورة في امتداد هذه الأفكار إلى الجامعة، وهي عقل الأمة في الحاضر والمستقبل، ومن هنا تهضب الحاجة بوضع الضوابط، وهذه الضوابط ليست لازمة لأصحابها فحسب ولا للطلاب بل لمراقبة الحياة الراهنة بالعقل السليم لهذه الأمة.^(١)

وبناءً على صاحب هذا المقال قوله: أبو زيد والكتاب العلمانيون واليساريون لم يتوقفوا منذ صدور الحكم عن الصياغ الهمستري ومحاولة الإيماء بأنه يمثل قيمة على حرية الاجتهاد والتفكير، فهو يقول في مقابلة مع «رويترز» أنه يأخذ مسلم وهو نفسه للتفاع عن الإسلام والكشف عن غايته النبيلة، وأنه يتمسك بآراءه التي اعتبرتها المحكمة ارتكاباً، وفرقت على أساسها بين زوجته، وحاول أيضاً الإيماء بأن كتاباته تتدرج في الاجتهاد المباح الذي يغض الدين عليه. وبخت صاحب المقال قوله: القرار الآن في يد الجامعة لتقرر ما من منها يعيداً عن هذه العحاجن اليبة.^(٢)

ونشرت هذه الصحفة مقالاً ثالثاً يقلل الدكتور على موره بشر فيها صاحب هذا المقال إلى هستريا العلمانيين وإلى ضياع الحقيقة بين الحابل والقابل.

ويلمح المذكور إلى أحدى الجامعات الأوروبية تعاقبت مع الدكتور أبي زيد للتدريس بها، وهذا يكشف عن هم الاستشراق^(٣) إلا وهو البحث في عيوب الإسلام.

ـ ٨ـ موقف صحف السلطة من الاشكالية: لم تستطع العثور إلا على يومية واحدة لجريدة الجمهورية المصرية (الأربعاء الحادي والعشرين من يونيو ١٩٩٥)، حيث خصص هذا العدد السفحيين الثامنة والثلاثة عشر لنص الحكم، ومع ذلك فقد وسمت الصفحة الثامنة بعنوان

(١) هنا تختصر المقارنة بين هذه الدعوة لوضع الضوابط على الحياة الجامعية وبين النقاشات الجبهة التي كانت تجري مع الكفار في بغداد.

(٢) الجامعة ليست عجاجنة بل إن هذا الوصف يصدق على المدارس دون الجامعة، حيث يقتربون العلم بالتراث، أما الجامعة فهي الكائن الشاب للآخر العربي والذى لا يهمه ولإطلاق الفكرى في كلية الاباهاد.

(٣) هذه هي إشكاليات الجامعات الأجنبية تستقطب متطرفين وغير لائق لهم حق التدريس.

غريب نقول فيه: المحكمة تهم أبو زيد ادعى أن القرآن نص انساني - وفهم بشرى للوحى -
القرآن احتوى على الأساطير السالدة في عصر الرسول.

هذا وعلى الرغم من أن الصحيفة نقلت بعض فقرات الحكم، إلا أن عدم التعليق عليه صالح الدكتور أبي زيد، وهو المحكوم الضعيف، ثم طريقة العرض، هذا الأمر يؤكد تهرب الصحيفة من الدفاع عن الدكتور أبي زيد إضافة إلى أنها عرضت الحكم بصورة ملتفة ومحذلة.

قصة د. نصر أبو زيد مهزولة واقعية

.٤٥ ص ٨٨٢ - ١٩٩٥/٦/٢٦ .الكلج العربي .القاهرة

القضية تبدأ في العام الماضي عندما تقدم د. نصر أبو زيد بمجموعة من إنتاجه الفكري من الكتب والأبحاث والمقالات إلى لجنة الترقين بالجامعة، التي طلبت إلى ٣ من أساتذته تقييم هذا الإنتاج وكتابه تقارير حوله - كما هو متعدد في مثل هذه الأمور وعلى غير العتاد المخازن اللحة للتقدير الوحيد السليم وأهملت التقريرين الآخرين الإرهابيين (مقدماً من د. محمود علي مكسي، د. عوني عبد الرؤوف) اللذين أشاداً بإيجاز د. نصر العلمي ورشحاه لتليل درجة الإستاذية و كان هذا التقرير السليم مقدماً من الدكتور عبد الصبور شاهين (أستاذ بكلية دار علوم) الذي ملاهـ بأوصاف وسباب لشخص الدكتور نصر أبو زيد تبعد عن التقييم العلمي وتدخل تحت باب النار الشخصي.

لكن لماذا اخذت الجامعة مثل هذا الموقف؟ ربما لا يجد ردأً لكن في موقف د. عبد الصبور شاهين أكثر من إيجابية.

فالبعض يرجح موقفه الشديد وترمته الديني إلى درجة أن يوصى بباب الاحتياط، وهذا أمر غير معروف عنه، وأخرون يلمحون إلى موقف د. نصر أبو زيد من شركات توظيف الأموال التي كانت تستتر بالدين وتعرية للدور الإعلامي الذي لعبه بعض رجال الدين والأساتذة لصالحة هذه الشركات (المعروف أن د. عبد الصبور شاهين كان واحداً من مستشاري إحدى هذه الشركات).

المهم.. رفضت اللجنة ترقية الدكتور نصر الذي طالب بتقديم اعتراض وتسريب، وطلب مناقشه علمياً فيما قدم، كما أصدر قسم اللغة العربية بياناً أدان فيه تصرف لجنة الترقين غير المفهوم (ترجم تقرير على اثنين). وأصدر الطلاب أيضاً بياناً أدانوا فيه موقف الجامعة. فما كان من الدكتور عبد الصبور شاهين إلا أن أشهر سلاحه (الحاسم في مثل هذه الأمور)

فاستخدم منبر الجامع الذي يخطب فيه لصلاة الجمعة، وأشاع بين الناس أن د. نصر أبو زيد مرتد عن الدين (لا حظ تزامن هذه الشائعة مع نشاط التطرف بالدين) وهكذا تحولت قضية الترقية إلى قضية دينية، قضية فكر وحرية وهمة فات على قاتل وبدأت خطابات التهديد بالقتل تصل للدكتور نصر، وفرضت عليه حراسة لحماية هو وأسرته، والتقط أحد المحامين الباحثين عن الشهرة خيط الموضوع ورقم دعوى قضائية.. دعوى تفريق بين الدكتور نصر أبو زيد وزوجة د. ابتهال يونس على أساس أن زواجه ضرب من باب «الزن» بناء على حكم ببردة الدكتور نصر.

هذه القضية كانت مثار الولاقين من نزاعة القضاء المصرية، وضيقهم أيضاً بما تدل عليه من ضيق أفق، ومن هيبة العقلية التكفيرية التي ترهب المدعين والمحكرين والمجاهدين بصلاح التكفير.. وجاء حكم القضاء ليقضي حلقة تلك القضية، فترفض الدعوى ويلزم صاحبها بالمساريف فيتألف الحكم وسط دهشة وسخرية الجميع.

وغير الأيام وبحصل د. نصر على درجة المستحقة وتحدد جلسة لنطق حكم الاستئاف وتكون الصدمة، لا للدكتور نصر وحده، فقد أصدرت محكمة الاستئاف أحيراً حكماً بالفرق بين الدكتور نصر وزوجة د. ابتهال على أساس الحكم بالبردة عليه.

لكن السؤال البريء هو: أليس الغريب أن يصدر هذا الحكم بعد حصول د. نصر على ترقية في درجة الأستاذية منذ حوالي أسبوعين.

بعد الحكم بتفریقه عن زوجته «الكتاب العربي» تستفي المثقفين.. الكفاح العربي ٨٨٢ تاريخ ١٩٩٥/٦/٢٦ ص. ٤٩

سعد الله وهبة:

«أحس أنها كارثة تقع الآن في مصر لا تقل أثراً عن الكوارث الطبيعية كالزلزال والسيول، ولا تملك إلا أن تقول: اللهم أنت المنجي، فانا لا نتصور أن هناك تغيراً للفكر لأن هذا ليس في صالح المجتمع أو الإسلام الذي لا يعقب من يقدم بعثاً علمياً بل هو رفع من قيمة الفكر والعلماء، ولذلك لا يمكن أن يعبر الدين أحد المفكرين مارقاً ومرتدًا لمحمد آراء عرضها للناس».

د. محمد عماره:

«أعتقد أن الدكتور نصر أبو زيد مفكر وصاحب نظرية ليس القضاء عمل مناقشتها فهو يقول بتاريخية النصوص وهو ما يعني نفي القدسية والاستمرارية عنها، ومعه في ذلك عدد من المثقفين والمفكرين العرب من بينهم محمد أركون وآخرون وإذا كما خالف مع هذه الأفكار فإن القضاة والمحامين ليسوا هم المخلوين بمناقشتها إنما المفكرون بمحكم التخصص وهناك مقوله

للإمام محمد عبده أن القول إذا احتمل الكفر على مائة وجه والإيمان على وجه واحد نأخذ بالإيمان ولذا فاتنا مع حرية الفكر المطلقة».

يوسف القعيد:

«أطّالب بتشكيل لجنة للدفاع عن د. نصر فهذه أول مرة في تاريخ الإسلام يحاكم مفكراً بسبب آرائه، وتاريخ الإسلام مليء بالمفكرين الذين شطّحت آراؤهم مثل الروايني وسواه، ولم يعاقبهم أحد بل ناقشوهم وأعتقد أن هذه معركتنا الأخيرة لخن المدافعين عن التوبيخ فاما تستطيع حياة الدكتور نصر او النهاية الحقيقة لكل ما هو فكر على أرض مصر».

ابراهيم اصلان:

«وهذه المعصية لم تقع على رأس الدكتور نصر بمفرده إنما هي واقعة على رؤوس الناس جميعاً وإذا لم تستطع الوقوف في وجهها فستكمل المأساة حتى نهايتها».

د. محمود أمين العالم: إسامة لسعنة الإسلام في العالم:

«ماحدثت بعد فضيحة تطورنا الحضاري كما أنها إسامة لسعنة الإسلام في العالمخارجي فعلى أي أساس يعطي إنسان لنفسه الحق في تكثير إنسان آخر إن هذا يؤكد أن المعركة لا زالت مستمرة بينا وبين قوى الترمذ الديني».

فاروق عبد القادر:

«هذا الحكم يعتبر فنوي بقتل الدكتور نصر باعتباره مرتدًا رغم أنه مفكر وفقيه حر لم يفعل شيئاً سوى أن قال ربنا الله ثم أحتجد وهو إعدام كامل الشروط جسدي وروحي ومادي ومعنوّي هل هو إهدار لدمه وإبعاده عن عمله وإسقاط جدارته واعتباره.

وكل هذا لأنّه أحتجد فاختطاً أو أصاب لقد كان من مصادر اعتزاز المسلمين بسماحة دينهم أنه لم يعرف في تاريخه محاكمة التفتيش التي يريد البعض أن تظهر الآن وتحاكم البشر على بنيائهم فالدكتور نصر لم يفعل شيئاً سوى أنه وعي وتمثل آيات القرآن التي تدعو إلى التفكير وإعمال العقل واستوعب الجوانب المضيئة في تراثنا الفقهي، وتنشر على الناس ما توصل إليه أحتجاده وكان المفروض أن تكونه وحني المخطئ في الاحتجاد لا يحرم ثوابه لكن المتربيين من الدين الشيعي لأكثر جوانب التراث حموداً وابتعاداً عن العقل لم يرضهم ظهور مثل هذا الفقيه المحتجد».

د. رجاء النقاش:

«اتهام الدكتور نصر بالردة سوف يخلق فتنة كبيرة في المجتمع المصري وسوف يفتح باباً تهباً منه عواصف كثيرة على حياتنا فباستطاعة أي منطرف أن يقتل الدكتور نصر وزوجته ثم

يكون بريئاً من أي اتهام قاتوني لأنه يكون قد قتل مرتدًا وزانية وأي مؤيد لآراء الدكتور نصر سيكون أيضًا مرتدًا ويحمل قته ولذلك فإن هنا الاتهام لابد أن تصحه مجزرة لقتل كل تلاميذ أبو زيد وأنصاره الفكريين فهل يرضى الضمير الإسلامي بهذه الفوضى والفتنة إن قلبي وعقلني مع الدكتور نصر وقلبي وعقلي مع مصر التي تتعرض اليوم لبلاء هائل هو أشد من الطاعون والإيدز ولا حيلة لي إلا أن أطالب عدداً من المشتغلين بالفكرة والثقافة بالتحميم السريع لرفع دعوى عاجلة أمام محكمة النقض للطعن في الحكم وإلا فلتستك كل الأقلام في كل مكان ولليس المتفقون جميعاً المحجوب والنواب وبختروا تماماً عن الأنفاس».

د. رضوى عاشور:

«هذا الحكم لا يلخص د. نصر فقط إنما يتعلق مستقبل البلاد بوجه عام وأي مجتمع يحظى باحث في مستوى د. نصر كأحد الأساتذة الأكاديميين المسئلين حذيره بأن يحميه ويزوده بالإمكانات التي يستطيع من خلالها ممارسة إنتاجه الثقافي لأن مثل هذا الباحث سيكون إضافة حقيقية للفكر العربي والإسلامي أما أن يقوم المجتمع بمحاصرة مفكريه بكل ما يريدهم ويفيد قدراتهم على الإنتاج والتطور فهذا ما يدعوه إلى القلق الشديد إننا محاصرون بخاتم يقيتنا من جميع الجهات وهذا المقصار لا يأتي من قبل الجماعات فقط إنما من السلطة أيضاً»

د. جابر عصفور:

«شعرت بالعار فما حدث مؤشر خطير ورسالة لكل مبدع ومتقد بأن هناك من يستطيع أن يحاكمك بهمة الإلحاد هذا لم يحدث في تاريخ مصر الذي تغير دائماً بأنها دولة ديمقراطية مدنية إن يوم الحكم يوم حزين لهؤلاء الأمة وستظل إلى أن يتکافف كل المتفقين لواجهة قوى الغلام التي تعمل في الخفاء للقضاء على مستقبل هذه الأمة».

صنع الله إبراهيم:

«لم يبق أمام المفكرين والمثقفين إلا أن يساندوا الدكتور نصر بعد أن أصبحت حياته معرفة الخطير فاي إنسان يذهب ويقتل هذا الرجل وهو يعتقد أنه سيدخل الحياة لقاء هذا إن الاستئثار لم يعد يكفي ولا بد من الخاد الإجراءات الكفيلة بحماية الدكتور نصر واقترح أن يتقارب الكتاب والمثقفون على تأمينه وحراسته ففي الواقع المحنة يعني أن تكون ردود الفعل محنة أيضاً».

الكافح العربي، تنشر آخر مقال د. أبو زيد قبل صدور الحكم.^(١)

الفكر الديني بين المعرفة والهيمنة

في كتابه «النص العالم الحقيقة» (يصدر قريباً من المركز الثقافي العربي في بيروت) يحاور المفكر العلماني د. نصر حامد أبو زيد الفكر الديني بين إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة حيث يبرز الأسلوب العلمي الجاد والبعيد عن كل ما اتهم به أبو زيد من قبل أولئك الذين لا يحتملون أي نقاش لأنهم وينسكون بقراءة للنصوص تفرض هيمنتهم وتؤدي إلى تجميد الفكر ضمن دائرة تسع دالماً للممحظورات والمحرمات وتؤدي أمام كل متعطض إلى إعادة الفكر إلى الوراء وتحجع أي افتتاح لمناقشة أفكارنا بالاستفادة من كل متعذرات الحقول العلمية والمعرفية، وهو هو أبو زيد يؤكد على أنه حين يقتسم بعض أسلنته دوائر «المحلور» و«المحرم» في الوعي الديني السادس والسيوفطر لا يقتسمها إلا بوصفه خطاباً بيوره لا يزعم لنفسه امتلاك الحقيقة وأن الغاية من ذلك كله استباط الجوهري والإنساني والمعنوي وتعزيز المرحلي والعرقي والإيديولوجي إنه هنا يذكر على أولئك الذين يتهمنوه بإحلال أنفسهم محل الله عز وجل في تفسير وتأويل ما أوصى به فيتسون إلى الفهم المعرفة وهذا لا يعني شيئاً سوى الدفع عن سلطة لاهوتية يغلوونها بكلام عن إمساكهم بالحقيقة الإلهية بينما غيرهم على ضلال.

قضية أبو زيد هي قضية المعرفة والتثوير في مواجهة التجهيل والإللام ومعركة التحديد في مواجهة المعمود وهذه الصفحات التي كانت آخر ما كتب أبو زيد قبل صدور الحكم تعبر عن فكرة المفتح غير المدعى والذي يلح على قراءة الخطابات ومحاكمتها بالاستفادة من كل المعارف الإنسانية.

ثمة فاعستان أساستان يحسن الإشارة إليهما في منهج تحليل الخطاب وذلك لأهميتهما في تحديد طبيعة الإجراءات التحليلية المستخدمة في الكتابة.

القاعدة الأولى أن الخطابات المتوجهة في سياق ثقافي حضاري تاريفي ليست خطابات «مغلقة» أو مستقلة عن بعدها البعض إن آليات الاستبعاد والاقصاء التي يمارسها خطاب ما ضد خطاب آخر تعني «حضور هذا الخطاب الآخر بدرجات بنوية متفاوتة في بنية الخطاب الأول هنا مع افتراض غياب النام العمومي على مستوى المنطوق والمفهوم لأن هذا الغياب ليس إلا عملية تغريب لتحقيق الاقصاء فإذا أضفنا إلى ذلك أن تلك الخطابات تشارك إلى حد كبير في

^(١) مجلة الكفاح العربي، عدد ٨٨٢، تاريخ ٢٦/٦/١٩٩٥.

طبيعة الإشكاليات التي تحدد مطريقها ومفهومها وبنيتها أدركتنا أن الحديث عن خطاب مستقل ليس إلا نوعاً من التبسيط الذي يفضي إلى تزيف الخطاب موضوع الدراسة.

القاعدة الثانية أن كل الخطابات تساوى من حيث هي خطابات وليس من حق واحد منها أن يزعم امتلاكه للحقيقة لأنه حين يفعل ذلك يحكم على نفسه بأنه خطاب «زائف».

قد يتمتع خطاب ما في سياق سياسي اجتماعي تاريخي بالذريع والانتشار الذي يؤدي إلى سيطرته وهيمنته على الخطابات الأخرى فيقوم بهميشها وإلاتها خارج دائرة الضوء وبثورة الاهتمام لكن تاريخ الثقافة في كل المجتمعات الإنسانية بعلمنا أن هذه السيطرة والهيمنة للخطاب يعنيه كانت تم من خلال عوامل القهر السياسي والإذعان الاجتماعي وتزيف الوعي في أحسن الأحوال لذلك يبرأ منها تحليل الخطاب هنا - قدر الإمكان - من الإسلام لأوهام اليافطات المستقرة تراثياً وإعلامياً لوصف بعض الخطابات وصفاً يستهدف وضعها في قلب الدين ذاته بالإضافة إلى أن الدين ذاته ليس إلا مجموعة من النصوص التي تتحدد دلالاتها بدورها في السياق وذلك بوصفها خطاباً وكون الخطاب إليها من حيث المصدر لا يعني عدم قابلية للتحليل مما هو خطاب تجسد في اللغة الإنسانية بكل إشكاليات سياقها الاجتماعي والثقافي والتاريخي لذلك فإن كلامي حين يقتسم ببعض أسئلته دوال المحتظور والمحرم في الوعي الديني السائد والسيطر لا يقتسمها إلا بوصفه خطاباً بدوره لا يزعم لنفسه امتلاك الحقيقة لكنه من جهة أخرى خطاب واع بذاته إلى حد كبير يسعى جاهداً إلى تحبس تزيف الإشكاليات الأمر الذي قد يشده إلى إنتاج الإيديولوجيا إنه خطاب يحاول من خلال ما يشير من أسئلة مضرمة في بنية الخطابات الأخرى التي يقوم بتحليلها وتفكيك أبنتهما مقاربة بعض جوانب الحقيقة بالمعنى النسبي أي التفاني التاريخي إنه بالإضافة إلى ذلك خطاب

منتج قابل للنقد كما هو قادر عليه تمارس له ذلك إن وعي الخطاب بذاته لا يخلو إلا من خلال تلك القدرة على نقد ذاته في محاولة دائمة لتجاوز أسئلته إلى أسئلة أخرى وكل خطاب واع بذاته ويساقه وبحدوده وآفاقه المعرفية كما هو واع بالضغوط التي تمارسها الخطابات الأخرى على أسلوبه وبنيته.

يمكن لهذا الكتاب أن يضع خطابه في سياق خطاب النهضة العربي بكل انكساراته كذلك منذ محمد عبد ومقاربة إشكاليات النص الديني بين مد وجزر لكن ثنائية البنية التلقينية لخطاب محمد عبد لم تمنعه من إنجاز مجموعة من الإنجازات الجزرية بخصوص العلاقة بين الاجتماعي والديني من جهة وبخصوص مستويات الدلالة وإجراءات التأويل في تفسير النص الديني من جهة أخرى وفي كل إنجازاته كان محمد عبد ينجز بطريقة لاقبة إلى الموقف

الاعتزالي والطريقة الرشدية في التراث العربي والإسلامي وكان وعيه المتوج لهذه الإنجازات ملتفاً بالتحديات والضغوط التي يفرضها الآخر الأوروبي والتي جعلت استدعاء العقلاتي ملتبساً بالحرص على تأكيد خصوصية الهوية التي ثبتت في طريقة السلف لكنه انتهى في تفسيره إلى طرح مجموعة من البنور المهمة التي استمرت بعد ذلك في خطاب قاسم أمين في مصر.

والظاهر الحداد في تونس حيث تجراً الثاني وصرح بأن الاجتماعي هو الأساس في الخطاب الإلهي واستند خطاب كل من الراديين على أن أحكام القرآن عن المرأة ليست أحكاماً نهائية لأنها أحكام تاريخية ذات المنهج تُعرض على عبد الرزاق في الإسلام وأصول الحكم لقد مفهوم الخلافة عن طريق وضعه في سياق السياسة وإعراضه من نطاق الدين وهذا أبخر لأول مرة مفهوم الفصل بين الدولة والدين وهو الإنجاز الذي دفع منه غالباً ومايزال وذلك إذا استثنينا الفترة التي تولى فيها وزارة الأوقاف وقد حاول طه حسين أن يوظف مفهوم محمد عبد الله للقصص الدينية باعتبارها تمثيلات ليست حفائق تاريخية حرفية في دراسته للشعر المحاهلي حين قال أن قصة هجرة إبراهيم باسماعيل وأمه هاجر إلى مكة ليست حفقة تاريخية يستتبع منها وجود لغة واحدة في الجزيرة العربية منذ ذلك العهد لكن رد الفعل السلفي كان عنيفاً وكان ذلك بعد عاين فقط من وقائع محاكمة علي عبد الرزاق، وبعد حوالي عشرين عاماً وقعت واقعة ثلاثة في جامعة القاهرة أيضاً حين أبخر محمد أحمد حلف الله أطروحته لنيل درجة الدكتوراه عن الفن القصصي في القرآن الكريم تحت إشراف الشيخ أمين الحلواني كانت مشكلة المنهج المفروض من الوعي الديني السائد والمسيطر هي ذات المشكلة حيث حاول حلف الله ابطلاقاً من أطروحات أستاذة وإنجازات محمد عبده تناول القصص القرآني بمنهج التحليل الأدبي وذلك على أساس أن تلك القصص إنما هي من السرد الموظف توظيفاً ديناً وليست حفائق تاريخية وكانت النتيجة هي فصل حلف الله من الجامعة وعدم قبول الأطروحة وبعد سنوات قليلة تم فصل أستاذة مع عدد كبير من أساتذة الجامعات في عملية التطهير التي قامت بها حكومة الضباط الأحرار الخطاب الذي يطرحه هذا الكتاب يعد في جانب منه تواصلاً مع خطاب النهضة في جانب الدين ليس فقط بدءاً من محمد عبده حتى محمد أحمد حلف الله بل هو تواصل بمثيل الامتداد النقدي لا خطاب الأعمق المتمثل في الإنجازات الاعتزالية والرشدية لكنه تواصل بمثيل الامتداد النقدي لا خطاب النهضة فقط بل للخطاب التراثي كذلك يوصفها خطابات تاريخية يحددها السياق ويفرض عليها التاريخ والواقع حدود الإنجازات المسكونة والمتتحققة لذلك يتراوح الخطاب في حركة التقى بين الماضي والحاضر وبين التراث والخطابات الحديثة والمعاصرة من هنا كانت البدايات الإنجاز العقلي في التفسير دراسة في قضية المجاز في القرآن عند المترولة وفلسفه التأويل دراسة في تأويل

القرآن عند عبّي الدين بن عربى. كانت هذه البدايات في دراسة قطبي الفكر والتأويل فيتراث الإسلامي نابعة من انشغال قومي عام بأسئلة التراث والهويةخصوصاً بعد هزيمة حزيران (يونيو ١٩٦٧) لكن النتائج التي أفضت إليها تلك البدايات تولدت عنها أسئلة المنهج خاصة في قراءة النص الديني إذا كان واضحاً أن القراءات التراثية غلبتها الإيديولوجيا بدرجات متفاوتة حتى صار النص الديني مساحة عراك للاجتماعي والسياسي والفكري يهدف المتصارعون من خلال تأويله إلى إعطاء إيديولوجتهم مشروعية عليا دينية إلهية.

وما كشفت عنه البدايات في هذا الخطاب من نتائج في دراسة التراث كان يتبدى عياناً في الواقع الاجتماعي السياسي الفكرى في مرحلة السبعينيات مرحلة التحول من النص الاشتراكي القومى التقى إلى النصاقليوى والانتفاخى المتحجج نحو قبلة الغرب وكما حاول النص السابق أن يضفي على نفسه مشروعية عليا بقراءة الإسلام قراءة اشتراكية حاول النص الثاني أن يقدم قراءة مقايرة للإسلام ولنصوله.

وتواءك مع ذلك وترامن معه في بداية الانتقال من علاقة الصراع مع الصهيونية العالمية إلى علاقة المصاحة وكان لابد لنوير هذا التحول وتغييره من إيمان سابق له من النصوص الدينية كذلك.

وإذ يدرك الباحث أن ما كشف عنه التحليل في الخطاب التراثي مازال واقعاً مائلاً يتجعل في خطابات يبيّن السؤال عن مفهون النص وعن إشكاليات التأويل وكان السعي إلى بلوغه مفهوم للنص من خلال إعادة قراءة نقدية تحليلية وهي المحاولة التي بدأ فيها الخطاب الاشتراكى مع الخطاب الدينى السائد والمسيطر سياسياً وإعلامياً وفي المنحى نفسه كان التساؤل عن إشكاليات القراءة وآليات التأويل وهكذا فلكل الخطاب على مستوى الموضوع يتحرك حركته التندولية بين القديم والحديث فكانت دراسة الإمام الشافعى وتأسیس الإيديولوجيا الوسطى محاولة لاكتشاف جذور الآتي على بنية الخطاب في الماضي ثم كان نقد الخطاب الدينى حفراً في بنية الخطاب تعرية بخلوده التراثية التي يحاول أن يخفى عنها عيناً أنه نتاج مباشر للنص الديني. أما على مستوى المنهج فهو - مثل الموضوع - يمثل دائبة بين قراءة متاهج الدراسات الحديثة والإفادة منها وبين القراءة النقدية للإنجازات التراثية في مجال علوم اللغة والبلاغة والقصد معناه العام والناتج النهائي لم يتحقق بعد ذلك.

إن سؤال المنهج سؤال متواصل دائم وحين يتوقف السؤال ويتصور الباحث أنه حقق نضجه النهحي فإن ما يكون متحققاً بالفعل هو الجمود المنهجي إن قراءات في الهرمبوطيقا والسيميويولوجيا وتحليل السرد والألسنية والأسلوبية لا تبني وحدتها منهجاً ذلك أن المنهج هو

نتائج حركة التفاعل العميق جداً والخصبة بين سؤال الباحث وموضوع البحث.
والنهج هنا - كما سلف القول - امتداد لابحاث خطاب النهضة على مستوى طرح
الأسئلة وعلى مستوى الإجراءات التحليلية لكنه امتداد لا يعيد ولا يكرر بل يحمل السؤال إلى
مدى أبعد ويتطور النهج في شكل إجراءات أعمق وكما ينطلق الخطاب من نقد المراجعات التي
يعد هو ذاته امتداداً لها لا يليق به ألا أن يكون ناقداً دائماً لكل المراجعات والغاية من ذلك كله
استنباط المفهومي والإنساني والعرفي وتعزيز التأريخى المرحلى والعرفي والإدبيولوجي تلك هي
الغاية التي يحاول الخطاب في هذا الكتاب أن يتحققها بشكل أعمق منهجاً مع الاحتفاظ بتلك
المدرسة المزدوجة أي على مستوى الموضوع والنهج بين الماضي والحاضر من جهة وبين الحداثة
والتراث من جهة أخرى.

نصر أبو زيد

تقرير نادية أبو المجد

ضع نفسك مكان الدكتور أبو زيد تصور أنك مع زوجتك في البيت تعيشان في هدوء ثم
اقتحمت قوة من الشرطة هذا البيت الذي لا ينام في المهدرات ولم يترك أصحابه أي
حريمة ليس أمن الدولة ثم تسحب زوجتك من بيتك بالقوة ويتهم التفريق بينكمَا بقانون لا
وجود له وتتصور أن الشرطة لم تأت وأن المنظرتين قرروا أن ينوبوا عنها وأن يدخلوا هم بيتك
ليطبقوا الحد لأنك لم تستجب للحكم.

وتخيل أنك أستاذ جامعة تؤمن وتتوحد بالله ولعلك تفتهد فبائي من يفهمك بالردة وإهانة
الدين لأنك تصور هذا وقرر أن يتربص بك وكانت المسئول عن كل ما يحدث حوله فيفشل في
رأيك ويقلب في أفكارك ويلصق بك ماليس فيك إن هذا اختصار مختل لما حدث بالضبط.

فالحكم الذي أجل القاضي بإصداره لكي يسافر للحج وقضاء بعض الوقت في السعودية لم
يكن متوقعاً على الإطلاق ليس لأي شيء سوى أنه لا يوجد نص بداعوى الحسبة في القانون
المصري ولأنه لم يحكم من قبل على أي صاحب رأى بالكفر.

كما في بداية الأمر نصف الموضوع بأنه قضيحة علمية وأكاديمية كاملة الشروط ولم يتحرك
أحد إلى أن صار الموضوع مصيبة مركبة ففي عام ١٩٩٢ شهر مايو تقدم الأستاذ المساعد بقسم
اللغة العربية وآدابها في جامعة القاهرة الدكتور نصر أبو زيد إلى اللجنة العلمية الدائمة باتحاده
العلمي ليترقى لدرجة أستاذ.

من هنا بدأت وقائع الفضيحة فاللجنة التي ضمت محمود مكي وعوني عبد الرؤوف وبعد الصبور شاهين قدمت تقريرها بعد مبعة أشهر بدلاً من شهرين رغم أن اللجنة اجتمعت عدة مرات خلال تلك الفترة ومنحت الدرجة لأكثر من أستاذ وكانت السيدة الثانية أن اللجنة وبها ١٣ أستاذًا اتبنت فقط التقرير السليبي الوحيد الذي قدم لها من العضو عبد الصبور شاهين وأهملت التقريرين الآخرين بعدد أصوات ٧ مقابل ٦ أي أغلبية هشة جداً واجتمع في المقابل قسم اللغة العربية ورفض التقرير وأقر أحقيبة الدكتور نصر بالأستاذية وقال مجلس القسم أن الاتجاه الذي تقدم به الزميل ينسم بالغزارة والخدعة والتسيع والأصلحة العلمية ويفيد المناهج الحديثة في العلوم المعاصرة وتعتمد مجلس كلية الآداب مع مجلس قسم اللغة العربية.

ورغم هنا وفقت الجامعية مع التقرير المشبوه الذي قال الباحث وضع نفسه مرصاداً لكل مقولات الخطاب الديني حتى لو كلفه هذا انكار الديوبهيات أو إنكار ما علم من الدين بالضرورة، هكذا ولد الاتهام بالتكفير على يد من يحمل درجة أستاذ جامعة، وهو نفسه الشخص الذي ينطب في المنطرين، والذي عمل وقتاً طويلاً مع الشركات التي نهيت أموال المؤذعين بينما كان هناك تقرير آخر يقول إن الباحث في ندوة للخطاب الديني المعاصر يفرق بين ما هو دين وبين ما هو فكر الذي لا يكتب قداسة الدين والدراسة في جملتها تدل على فكر تقدمي مستبرر وكان هذا هو رأي الدكتور محمود مكي.

والواقع أن القصة التي انتهت بصدر حكم التكبير من دار القضاء العالي ليست هي موضوع الدكتور نصر وحده إذ ربما واجهنا جميعاً هذا الاتهام غداً خاصة إذا لم نتبه إلى ملابسات القصة بشكل عام ذلك أنها نواحه التطرف بمحاسن الأول عسكري في الشوارع سلاحه القنابل الثاني مياسي في كل مكان الصحف والمساجد والكتب والمحاكم وسلاحه الجهل وفتاوي التكبير.

ولعل أحداً لم يتبه إلى مؤشرات ميدانية مهدت للحكم الأخير عندما قالت النيابة في تقريرها الخاص بالعرض على جلسه ١٩٢ بتایير الماضي في موضوع الاستئاف الذي رفعه المنطرون رفضاً لحكم أول درجة لقد قالت النيابة بالنص في رأيها: إنه من المفتر في مذهب أئمۃ أنه يحق لبعض أهالي القرية أن يرفعوا الدعوى نيابة عن جميع سكان القرية في وجه من يريد الاعتداء على منافعهم المشتركة رغم أنها أيضاً إشارت إلى أنه في عام ١٩٥٥ صدر القانون الذي يلغى دعاوى الحسبة إلا أنها أقرت مبدأ الحسبة في مسائل الطلاق والنكاح والخلود.

كانت تلك أحد المؤشرات ولكن النيابة لم تورط نفسها في اتهام د. نصر بالكفر وقالت:

«البيبة لا يكفيها القول بارتداد المتألف هذه من علمه وترى تقويض الرأي للمحكمة ومن الم Howell عليه بين العلماء أنه لا يكفي بکفر مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان کفره محمل خلاف».

بينما اتصل الدكتور حسين كامل بهاء الدين وزیر التعليم بالدكتور أبو زيد وأعلن تضامنه معه بعد العقاد المجلس الأعلى للجامعات كان المجلس الأعلى للثقافة برئاسة جابر عصفور يجتمع مع مستشاريه القانونيين لإعداد الموقف القانوني الجديد وقد كان رأي هؤلاء هو:

- ١ - لا حلوا أن القضية كان من المفروض أن تنظر أمام الناشرة ٤١ ثم نظرت أمام الناشرة ١٤ وتلك هي القصة حتى الآن.
- ٢ - لا استئاف في قضايا الحسبة والتفريق، وإن التفاص هو الورقة الأخيرة.

المستشار محمد سعيد العشماوي:

روزاليوسف العدد ٣٤٩٧ تاريخ ١٩٩٥/٦/١٩ ص ١٩.

حوار: عبد الله كمال

لا يحتاج هذا الحوار لمقدمات الموضوع حكم الفريق بين الدكتور وزوجته والتحدث هو المستشار سعيد العشماوي والخلاصة هي عودة عاكم التقاضي والخوار يبدأ الآن. قبل أن نبدأ الحوار شبهت حكم الفريق بإعدام السياسي السوداني الراحل محمود طه ملاداً ١٩٥٣

العشماوي: لأن الفريق هنا بإعدام لأول مرة في تاريخ مصر يصدر مثل هذا الحكم ولأنه سوف يبرر لكل الإرهابيين أن يقاتلو الدكتور نصر على اعتبار أن هنا تطبيقاً لحكم الإسلام فالحكم اعتبره مرتداً ومحمود طه أعدم بسبب أفكاره.

ما هو رأيك في دعوى «الحسنة» التي انتشرت الآن في مصر وأمامنا أمثلة قضايا فيلم «الهاجر» ونصر أبو زيد والقضايا التي يواجهها محربو «روزاليوسف» في المقصورة؟

العشماوي: دعوى الحسنة لم تذكر في القرآن الكريم أو السنة ليست من الشريعة الإسلامية ولكن ابتدعها بعض الفقهاء يعني أنه يجوز لأي شخص أن يلحّاً للقضاء ضد أي شخص آخر إذا ارتكب مسائل أخلاقية منافية للإسلام فكان هذا الشخص يطلب من القاضي تعزيزه وقانون الأحوال الشخصية في مصر قنن هذه الدعوى في المحاكم الشرعية كان يجوز

لأي شخص أن يرفع دعوى ترقى وتقين لوزارة العدل أن كثراً من هذه الدعاوى رفعت لأسباب كيدية فأرسلت متشرداً إلى أقسام المحاكم الشرعية بموافاتها بصورة الدعاوى قبل إعلانها لكي توقف هذا السلسلة.

مني كان يحدث هذا في الثلاثينيات وفي عام ١٩٥٥ ألغت المحاكم الشرعية وأدججت في القضاء العادى وعملت لائحة ترتيب المحاكم والقاضى نص دعاوى الحسبة يعني أنه لا يوجد في القانون نص خاص بدعوى الحسبة والقانون العام عكوس يقتلون المرافعات وقانون الإثبات أو الإجراءات هذا القانون يشترط لكي يرفع شخص دعواى أن تكون له مصلحة مباشرة يعني أن المشرع أكتفى بالصلحة فإذا رفع شخص دعواى مخلاف هذا حكم المحاكم بعدم قبولها لرفعها من غير ذى صفة وهكذا فإن دعواى الحسبة غير مقبولة إطلاقاً.

وطبعاً لوحظ أن أعضاء الجماعات الإسلامية والإرهابيين خلاوة للقضاء كثوع من إرهاب المفكرين وقد قلت في مقال سابق (١) روز يوسف أنهم يرتكبون حدوث أي خطأ من أي محكمة والخطأ وارد بدليل أنه يجوز الطعن بالاستئاف والنقض على الأحكام بل أن محكمة النقض قد تقع في خطأ بتليل رجوعها عن أحكام سابقة والإرهابيون يلعبون على احتمال وقوع خطأ.

هل هنا هو السبب فقط؟ العثماني هم أيضاً الإرهابيون يهولون على احتمال وجود بعض القضاة الذين يعتقدون أنكراً سلفية ويحجزون أنهم لا يستطيعون الفصل بين معتقداتهم الشخصية وما يفصلون فيه لأن القاضي إذا كان مستاخراً لا يعني أن يتحاز إلى المستاخرين وإذا عرضت عليه دعواى بين مالك ومستاخر يجرد نفسه من صفة كمستاخر وينطبق هذا على حالات كثيرة يعني الحياة فيها لكن بعض القضاة قد يتزلجون خصوصاً في المسائل الدينية.

يعناف إلى ذلك أن إجراءات القاضي وما فيها من مشقة مثل الدعاوى المرفوعة ضد كتاب ومفكري روز يوسف أمام جنابات التصوره وطلب بعض المحاكم أن يمثل أمامها الشهود بنفسه فتنبع ليلاً ويتجه للمحكمة مثل تحار العذرات وقد يأمر القاضي بإدخاله القفص وقد يصدر حكماً يحيى كل هذه الأمور يجلها الإرهابيون وسيلة من وسائل تهديد المفكرين والآخر العام يساعدهم على هذا العثماني بالطبع قمنا رباع قرن والمجتمع لا يتناول إلا أفكاراً متطرفة أو تقليدية في الحد الأدنى هذه الأفكار قرية من أفكار النطريقين متلاً يستندون إلى الآية التي تقول (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) وبعضهم يرى أن القوانين المصرية كفر وبعض القضاة امتعوا عن الحكم بالفائدة المصرفية لأنهم يرون أنها ربا يبدون أي بحث هذا الجلو العام إذن يمكن أن ينقد إلى القضاة يمكن أن يحدث خطأ ويمكن حدأ

أن يشكل سابقة خطيرة وينادي بها المتعزفون وإلى أن يتم تصحح الخطأ سوف يظل كل المستبرئين واللثيراليين في حالة اضطراب.

هل يفهم من كلامك أن هناك قضية يرون أن القوانين المصرية غير إسلامية؟ العشماوي أنا قبل لي في غرفة المداولة من بعضهم كيف تحكم بمثل هذه القوانين وقلت أن الفرق واضح نادي القضية في أوقات معينة كان يوزع كتب «عبد القادر عودة كادر إخوانى قاتلني راحل مات في السجن في المستديرات ويقول عنه الإخوان أنه شهيد» ولم يكن النادي يوزع كتبًا مستبررة هذا كله أو جد الأحكام العامة التي أتحدث عنها وعندما يتكلم شخص مثلني يرد على بأفكاري بالكره والإلحاد وكمثال كتب في مجلة نادي القضاة مقالة في فبراير ١٩٨٦ رد عليها أحد الرملاء بأسلوب عنيف يتهمني بالكفر وقد قلت أن مجلة نادي القضاة نصبت لى مشنقة في النادي ووضع سيف البلاط في دار القضاء العالي لأنى أتكلم في مسائل علمية غيرت على بالكفر وينشر هذا وبينت لي أن المشرفين على إصدار المجلة كانوا متآثرين بالجحود العام المضاد لمقاليتي ولم ينشر ردى على الرد.

بل إن مؤتمر العدالة الأول عرج بطلال بتطبيق الشريعة في أول مناداة له وقابلت رئيس المؤتمر ورئيس النادي وقتها وقلت له عفواً من هو؟ العشماوي كان وقتها المستشار بجهة الرفاعي قلت له أن هناك فرقاً بين تقييم القوانين وتطبيق الشريعة التقييم معناها أن القوانين خارج عدالة للشريعة بينما المطالبة بالتطبيق تعنى المعالجة وطلب مني أن أكتب في هذا فرفض أن ينشرها ونشرها من جاء بعده «مقبل» وكان الرد بأسلوب عنيف وعجّلت أن مجلة القضاة تنشر مثل هذا ضد قاضي لأنه يقول رأياً.

ماذا تصف هذا؟ العشماوي: بأن هناك حواً عاماً غير مريح قبل أن تمضي في شرح الظاهرة يريد ان ترجع لموضوع الحسبة وما هو المعنى الفقهى والقانونى الذي ألغاه القانون المصرى لأن ترفع دعوى حسبة؟

العشماوي يعني لا يكون لراغب الدعوى مصلحة خاصة هو يقيمه حسبة عن المحموم كان هناك نظام في التاريخ الإسلامي اسمه المحاسب شخص غير بالأسوق ويرى ما إذا كانت المكاييل والموازين دقيقة يعني يتابع العلاقات الاجتماعية والاقتصادية من هنا نشأت الفكرة. هو تطبيق إذن لاتهامات الأمر بالمعروض بشكل ما. العشماوي: يمكن ولكن هذا النظام ألغى والذي يقوم بالدعوى نيابة عن المحموم هو النيابة العامة وكان يقال عن محاكم الولاية على المال محاكمة حسبة أي أن المحاكم والنيابة تقوم بها حسبة عن المجتمع للإشراف على شؤون القصر الذين ي Hutchinson من يتولى أمرهم للقصر فقط إنما الأفراد الآن غير مسموح لهم بهذا.

وبالتالي حكم تفريق الدكتور أبو زيد عن زوجته خطير في شقين أولاً: أنه قبل دعوى الحسبة وهذا ليس له أساس قانوني وسوف يفتح باباً كبيراً ومحصداً أن محكمة أول درجة في قضية المهاجر قبلت الدعوى بينما رفضتها محكمة ثاني درجة ربما تلقي محكمة النقض حكم الدكتور أبو زيد ولكن الإجراءات طويلة الشق الثاني أن المحكمة حكمت على أفكار مؤلف الحكم على الأفكار أعتقد أنه لا يعني أن يكون من حق المحاكم من حقها أن تحكم على شخص أهان أو ازدرى الدين أو أعلن الكفر أو حرر وجهه من الإسلام تلك تكون واقعة محددة أما الفكر فمن الصعب أن نترك لمحكمة مزدحمة بالقضايا ومتهمة بالملفات أن تحكم على فكر مؤلف هنا يحتاج مثمن طويلة وقد يقتضي مرور عقود حتى تستقر الأفكار ويمكن الحكم عليها بعياد واعتذار كيف تراجع المحكمة عدة كتب مؤلف وخاصة المؤلفين يتبعون أفكاراً حديثة وتقدمون أفكار غير تقليدية لأسباب المسلمين في جميع أنحاء العالم يطالبون بتحديث الفكر الإسلامي فإذا حاول المفكر أن يهدى وأخطأه له ثواب المحاولة ولا نقول أنه كفر.

له ثواب الاجتهاد. العشماوي:طبعاً ولعله أحد واصاب فله الثوابان فكيف للمحاكم أن تفتضي في ثوابها المؤلف وتقول أنه لم يكن متهماً وبقصد الإهانة في حين أن هذا ليس واضحاً إما هي عبارات اصلاحية تحديدية.

بل أنتي لا اعتقاد أن المجتمع مخول بالحكم على فكر مؤلف بأنه ملحد ملائماً أنه لم يعلن صحة الأخلاق المجتمع كله غير مؤهل والمحاكم جزء من المجتمع وهكذا أعتقد أنه لا توجد ولاية للمحاكم على أفكار المؤلف التي يمكن أن تحملها على ألف وجه وليس وجهًا واحدًا، يعني الردة هنا خطير هنا أيضاً أحب أن أضيف أن المنظررين ومتهم كاتب في الأهرام علق على قضية الدكتور أبو زيد أثناء نظرها بقصد التأثير على القضاء كي تتعذر السلطات القضائية أي إجراء ضدّه.

تقصد من⁴ العشماوي: فهو هويدى كتب ضد نصر أبو زيد أثناء الدعوى أما بعد الحكم فمن حقنا أن نعلق لأنه أصبح من حق الجميع وهذا الحكم سوف يشكل كارثة.

د. نصر حامد أبو زيد في بيان إلى الأمة

لأنني باحث مسلم وهب حياته للدفاع عن الإسلام وكرس طاقته التعبية والعلمية للكشف عن غايات البيلة ومعاناة الإنسانية السامية في مناخ يسيء للإسلام ويعرضه لهمجوم الأعداء بسبب بعض الذين يستغلون معاناة الإنسانية البليلة لتحقيق غايات دينية رخيصة على حساب مصلحة الأمة ومصالح المواطنين مسلمين وغير مسلمين لذلك أدهشني بقدر ما أثار غضبي سعي هؤلاء سعياً حيث لقائي بدلاً من مناقشة أفكاره وأخذت معه بأساليب البرهان العقلي الرشيد لقد سمحوا لأنفسهم بالاتهامي بالردة والريغ عن الإسلام وطلابوا بالتفريق بيني وبين زوجتي.

ولأن الإسلام الناصع الصفاء لا يسمح لهم بذلك فقد حاولوا التخفي وراء عباءة القانون متحاهلين أن دعوى تكفير المسلم بلا برهان ترتد عند الله سبحانه وتعالى - على المدعى فالله وحده هو الذي يعلم خاتمة الأعدين وما خلفي الصادر.

لقد كانت بحركة في نظر هؤلاء الذين يرتفعون بمبادئه الإسلام غطاء لأهدافهم غير البيلة التي رفعت الانصياع لقرار حامي يضم اجهاداته الفكرية والعلمية في خدمة الإسلام بأنها كفر هبريج واعتقداء على العقيدة والمقديمات ولهم التغريب الذي اعتمد عليه ذلك القرار كان تغريباً علمياً أكاديمياً ينافي منهج الباحث وبحمل أدواته وأحراراته العلمية بل كان باختصار فتوى تكثير لا سند لها سوى آراء كاتبه التي هي محض آراء بشرية وليس لديها لقى تم تحريره الفكر يفكك آخر وسمع البعض لنفسه أن يعتذر رأيه ديناً يجب اعتقاده وكأنه بذلك يتصور نفسه إليها تبارك الله عما يصفون بربابون عودة عقارب الساعة إلى الوراء وأن يعودوا بها إلى عصر الوثنية والخاالية الفللماء العصر الذي صرخ فيه الصديق أبو بكر في وجه مشركي قريش الذين أرادوا قتل النبي محمد صلى الله عليه وسلم (مالكم فيحكم الله أنقتلون رجالاً يقول رب الله) ولأنني أعتبر بإيعانى بالله ورسوله ولهماني ببل الإسلام وإنسانية مقاصده فإني أعتبر كذلك بقيمة اجهاداته الفكرية والعلمية لذلك لن تعال مني فتاواكم المفرضة ولا عساوا لكم المستحبة لقتلي سأفضل أناضل عن الإسلام مسلحاً بالوعي العلمي والمنهجية الصارمة ولو كان دمي هو الشمن ولا سيل إلا الحقيقة أو الشهادة أو معانقة التور يغضبي عقول المسلمين ويفضح أسامتهم سيل التقدم والله عالى أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

د.نصر حامد أبو زيد ١٩٩٥/٥/١٦
لجنة مستشرقين ألمان دفاعاً عن نصر حامد أبو زيد
برلين - «السفير» الثلاثاء ٤ ١٩٩٥/٧/٤

أنشأت مجموعة من المستشرقين الألمان والمدرسين العرب والأجانب في الجامعات الألمانية لجنة خاصة للدفاع عن الكاتب والمدرس المصري نصر أبو زيد أطلقوا عليها تسمية لجنة الدفاع عن نصر أبو زيد وشرح المستشرقون الألمان في بيانهم قضية نصر أبو زيد وملابساتها وطالبوها برفع الاضطهاد عن المفكرين.

وتضم لجنة الدفاع عن نصر أبو زيد في عضويتها البروفسور ستيفان فيلد والدكتور المستشرقة المعروفة غودرون كرمر والتشرة المصرية شريفة مهدى والكاتب الإيراني نافيد كرماني والمستشرقة آن ماري شيميل المرشحة لنيل جائزة نوبل الأدبية باسم دور النشر الألمانية. ودعا أعضاء لجنة الدفاع إلى طرح القضية وشرحها علانية للرأي العام الألماني ووجهوا كتاباً مفتوحاً إلى الرئيس المصري حسني مبارك يتضمن دعوة إلى رد الحكم الصادر بحق نصر أبو زيد وتأمين حياته الشخصية.

السفير الأربعاء ١٩٩٥/٧/١٩.

القاهرة - روبيتر - أعلن المحامون الذين يتولون الدفاع عن الاستاذ الجامعي نصر حامد أبو زيد في قضية تخليهم عن القضية لأن محامي المسلمين هددتهم بالقتل وقال المحامي موريس صادق أنه في حلقة يوم الأحد الماضي في محكمة عابدين التي تنظر في الطعن القضائي نهاية عن أبو زيد طلب المحامي الإسلامي محمد عبد الصمد من محامي الدفاع الانسحاب وإلا اعتبروا مرتدين بما يعيه ذلك من عواقب وأضاف صادق أن عبد الصمد وقف أمام القاضي وقال إذا لم تسحبوا سأطلق عليكم الرصاص يا مسيحيين يا كفرة.

نصر حامد أبو زيد على طريق طه حسين..

العربي الاثنين ٢٦ يونيو ١٩٩٥، السنة الثانية عدد ١٠٤.

إذا كان الحكم الصادر بفريق د. نصر أبو زيد عن زوجته د. ابتهال يونس على أساس أنه مرتد لم يستمع إليه القاضي ولم يناقشه وأكثف على أتباع أمامه من ادعاء عليه خصومه وما نقلوه عن كتبه مبتوراً ومشوهاً فمن حقه على الرأي العام أن يقول رأيه ويعلن شهادته سأله وحققتنا معه رغم اعترافنا وإيماننا بمحق المفكر والعالم والباحث بأن مجده وأن مجده وأن يقول رأيه وحده في أن يختلف وأن يتذكر وأن يتبع الواتأ من المناهج والطرق التي تقدمنا إلى دنيا العقل لا النقل هذا هو مربط الفرس كما يقولون إن قوى الغلام تريدنا أن نقف عند ما هو موجود وما هو مسلم به لا تريدنا أن تستحرجه وننقلب فيه ونرى حواهنة المختلفة قوى الغلام لا تريدنا أن نعمل العقل العقل الذي وهبه الله للإنسان وميزه به على غيره من المخلوقات إن سجن العقل كفر بالله وبخليقه وبحكمته إلغاء العقل اعتراف بأننا مخلوقات ناقصة غير كاملة والله خلقنا كما يقول في كتابه خلقنا في أحسن صورة فهل نكر هذا الخلق بهذا العقل تصدى د. أبو زيد للبحث والاجهاد وسار في الطريق الذي سار فيه طه حسين وغيره من العلماء والمفكرين الذي شقوا طريقاً أصبح مضيناً وهادياً للبشرية لقد أرغمت محكم التفتيش في العصور الوسطى العالم جاليليو على إنكار أن الأرض كروية وأنها تدور ونفس هذه المحاكم تزيد في العصر الحديث إلغاء العقل وسجنه تحت أوهام الإيمان نحن في العصر الحديث تحكمتنا نظم وقوانين ولا يحكمنا تنظيم الجihad.

العربي تواجه والرجل يدلّ بشهادته حول خصومه

أبو زيد: لو كان عمر بن الخطاب هنا.. لاتهموه بالردة.. العربي الاثنين ٢٦ يونيو ١٩٩٥

الجماعات الإسلامية تلتفت أوصاصاً طائرة في الهواء وتنجها المعنى الذي تريده تعدد الزوجات مشروط بتحقيق العدل.. ونحن نقول بكرامة العدد.. فهل هنا إنكار للآيات؟ الجواري تربط بنظام عبودي تجاوزاته البشرية خصومك يتهمونك بالارتداد عن الإسلام ونحن ترك يا حشاً مرمقاً مجده في علوم القرآن فهل ثمة علاقة بين الاجهاد والارتداد؟ متى تتحقق هذه العلاقة؟

الحقيقة الدينية في الإسلام أو ما يطلق عليه ما هو معلوم من الدين بالضرورة يتمثل في

قواعد الإسلام الخمس وهي: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً ومن ينكرو ركناً من هذه الأركان ينطبق عليه إنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة أقول من ينكرو وليس من لا يودي فمن ينكرو يعني مررتنا ومن لا يودي يعني عاصي فمن لا يصلى ليس مررتنا ولكنه عاصي ولكن إذا انكر أو إذا قال إن الله ليس واحداً هنا ندخل فيما يطلق عليه العلماء إنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة.

الاتهام على عبارة في كلام الإمام الشافعي وتأميس الإيديولوجية وبحمد حاتين الأول هو التزيل أي القرآن الكريم الثاني التأويل فالقرآن يبدأ من تصورات الجماعة مثلما يبدأ من لغتها لكن هل يوازن على هذه التصورات لا هو ينقل هذه التصورات نقلة أعلى أو نقلة أبعد إلى وعي أكبر تطوراً وثواباً هنا هو النهج فإذا جاء محمد وسار في نفس طريق العص هل يقول أنه ينكرو.

لذلك تفسير يحب التفسير الحرق للقرآن سمعناك مرة تطبقه على الآية الكريمة (وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترقبها ففسقوا فيها فحق علينا القول فلم نرناها تعميراً) وأنت تحدث كثيراً عن سياق العص ولذلك كتاب اسمه «اهذار السياق» هل تلقى الضوء على هذه الآية النهجية في تفكيرك.

التفسير الحرق لهذه الآية يودي بنا للاعتقاد أن نية الإهلاك واستغفار الله - ميتة من عند الله.

أنا لا أعتمد على المحاكمة المصطلح أن سيد قطب هو الذي تقله إلى الفكر المصري ماعدا ذلك فهو عمل احتجاج فالتوحيد مثلاً بالرغم من أن علماء المسلمين جميعهم متقوون على أن الله واحد إلا أنها ترى أن مفهوم التوحيد مختلف من فرق إلى فرق ف فهو عند المعتزلة غيره عند الشيعة غيره عن الأشاعرة فهناك في التوحيد تصورات مثلاً هل الصفات الإلهية هي عين الذات الإلهية أم أنها غير الذات الإلهية هذه مسائل اختلف فيها علماء المسلمين لكنهم لم يكفروا بعضهم بعضاً مع الاتفاق على مبدأ الوحدانية. فإذا ما انتقلنا إلى الاحتجاج نجد أن الفقهاء قد اختلفوا في الأحكام وفي عللها وتفاصيلها ولنضرب مثلاً باجتهاد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

معلوم أن هناك نصاً في القرآن عن المؤلفة قلوبهم وهو نص قطعي الدلالة يثبت أن لهم لاء نصياً في الصدقات والمؤلفة قلوبهم كانوا من الشايخ والقبائل أراد الإسلام أن يعيدهم فلا يحاربوه.

ولكن بعد وفاة الرسول بثلاث سنوات ذهب المؤلفة قلوبهم إلى الخليفة عمر لكي يحصلوا

على نهيهم للقرر في القرآن فرفض عمر أن يعطيهم هذا الحق فقالوا كيف تمنعنا حقاً نص عليه القرآن وأعطانا النبي وال الخليفة الأول إيه فقال عمر كان ذلك والإسلام ضعيفاً والآن فقد قوى الإسلام ولم يعد بحاجة إلى إيلاف قلوبكم.

بساطة شديدة لو كنا نعيش في ذلك العصر لا تعتبر هؤلاء الذين يهمنوس بالارتداد أن عمر مرتد لأنه انكر نصاً قطعاً لكن عمر لم يفهم الصحابة شيء من هذا الاتهام ولم يقل له أحد لماذا تختلف نصاً قطعاً الدلالة كما نسمع هذه الأيام؟

- لقد كان عمر يعرف أن للأحكام علاً وهو ما صاغه الفقهاء فيما بعد من أن الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدما فإذا وجدت العلة طبق الحكم ولأن علة حكم المؤلفة قلوبهم قد انتفت فلا مناص من انتفاء الحكم معها فهل يستطيع أحد أن يفهم عمر من الخطاب أنه انكر القرآن بالنسبة لي فان المسائل التي تعرضت لها وحوكمت بسبيها هي مسائل اجتهادية وفي الإسلام من اجتهاده فأخطأه فيه أخر ومن اجتهاد فأصابه فيه آخر.

أنت تستخدم في أمثالك مفاهيم وعبارات كثيرة ما يفسرها خصومك تفسيراً يرميك بالاتهامات مثل الخطاب الذي النص سلطة النص التحرر من سلطة النص وغيرها هل نقى الضوء على هذه المفاهيم؟

هم أطلقوا على اتهاماً يشعأ وهو العداؤ الشديدة لنصوص القرآن والسنة واعتبروا في هذا الوسطية تقول: وقد أن أوان المراجعة والانتقال ومرحلة التحرر لا من سلطة النصوص وحدتها هل من كل سلطة تعوق مسيرة الإنسان في عالمنا.

هذا الكلام جاء بعد تحليل نصوص الإمام الشافعي التي تحولت في تاريخ الفكر الإسلامي إلى سلطة لا تخوز عذالتها بينما هي نصوص بشرية العبارات هنا شديدة الوضوح فالقصد بسلطة النصوص هو نصوص الفقه باعتبارها نصوصاً بشرية ثانية إنني أطالب بالتحرر من سلطة النصوص وليس من النصوص ذاتها فالنصوص هي جزء من اجتهادنا التاريخي ولا بد أن تدرس وتحلل في سياقها التكري والتقافي والاجتماعي إذن أنا لا أطالب بالغاء الاجتهادات ولكن يتزعزع السلطة عن هذه الاجتهادات.

وماذا عن النصوص الإلهية؟

الفهم الحرفي للنص وزرعه من سياقه هو الذي يغوله هنا إلى سلطة وترجع إلى موقف عمر بن الخطاب من نص المؤلفة قلوبهم فلو تعامل عمر مع النص تعامله حرفاً ولم يستطع أن يضمه في سياقه لما استطاع أن يكتشف عنده التي إذا انتفت انتف الحكم والذي هو هنا اعطاء المؤلفة قلوبهم نصياً من العلاقات مترجماً لهم يتص إذن عمر من الخطاب لم يتعامل مع النص كسلطة

دائمة عندما وضعته في سياق وهنا نقول أن عمر لم يبلغ الشخص وإنما اكتشف انتفاء علته التي أدرت إلى نفي حكمه على عن النص القرآني فما بالنا بالنصوص البشرية مثل كلام الشاعري والإمام مالك وغيرهم هذه كلها اجتهادات بشرية مهمتنا أن نفهمها في سياقها التاريخي لا أن نحولها إلى سلطة علينا فلتعم مثلاً فعل «البيت بن سعد» الفقيه المصري الذي لم يتقبل عمل أهل المدينة حين أدخله الإمام مالك في فقهه وقال عمل أهل المدينة ليس ملزمًا لنا في مصر فهذا ينبع من ذلك المجتمع وهذا سياق وذلك سياق.

هم يفهمونك بإلئكار الوحي والتعامل مع القرآن باعتباره نصًا بشريًا وأحياناً يتفهمون فتتهمونك بتاويل القرآن تأويلاً يخالف مصدره الإلهي فماذا نقول؟

القرآن هو كلام الله سبحانه وتعالى مصدره الإلهي وأنا أكرر ذلك وأؤكد ذلك وردت لي من بهؤلاء الذين يفهمونني لأنهم معرضون والمسألة متباينة فهذا الرسالة هي رسالة من الله لمصلحة البشر وهذا يفهم اختار الله أن تكون باللغة العربية للعرب وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ل وبين لهم وهذه سنة من سنن الله وفي هذا الإطار تجد ظاهرة الوحي أي الأصل الإلهي تتحقق في اللغة التي هي بشرية هذا أن القرآن تنزيل من الله يحتاج إلى تأويل أي فهم بشري.

إذن التأويل هو الجهد البشري لفهم القرآن فهل إذا تحدثنا إن للقرآن حائنين أحدهما أنه مصدر إلهي والثاني أنه بلغة بشرية هل تكون قد أنكرنا المصدر الإلهي حين نقول أن القرآن من عند الله ولكن بعد أن يبلغه محمد لنا صار ملكاً لنا بالفهم فكل المسلمين متتفقون على أن القرآن صالح لكل زمان ومكان ولكن كيف؟

بتحديد الفهم بتحديد التأويل بإعادة تنزيل النصوص على الواقع المتعدد وهو ما اسمه الفقهاء القبراء والاجتهاد في الفقه.

في الواقع فإن الذين يتمسكون بالمعنى الحرفي للقرآن وبهاجونى هم الذين لا يؤمنون بصلاحية لكل زمان ومكان لأنك عندما تمسك بالمعنى الحرفي فرانك تمسك بفهم الجيل الأول للقرآن وأنه ليس من حق الأجيال التالية أن تفهم فكيف يتحقق هذا مع الصلاحية لكل زمان ومكان.

وبعد ذلك يقولون أن نصر حامد أبو زيد يقول ببشرية الوحي التي أتهدى أن يستخرج أحد من دراستي أي إلئكار للأصل الإلهي للقرآن والرده هي إلئكار وأقول كذلك أن تحليلي لا يخالف المصدر الإلهي للنص وأنا لا أعتمد على الفكر الغربي ولا على الماركسية في دراستي كما يقول عبد الصبور شاهين وهو لا يعرف الماركسية بل اعتمد على اجتهادات علماء البلاغة وعلماء الإعجاز الكبار وعلى رأسهم رجل قذر في تاريخ البلاغة العربية هو «عبد القاهر

الحرجاني» وهو يقول في كتابه «دلائل الاعجاز» نحن لا نستطيع أن نفهم الاعجاز القرآني قبل أن نفهم كلام العرب لأنه نزل بنفس قوانين الكلام العربية.

من حفلتك كباحث أن تستخدم من النهاج الحديثة ما تشاء.

هذه النهاج لا غاية من استخدامها إلا إبراز حوات لا تستطيع النهاج التقليدية إبرازها فهي تكشف عن معالم إنسانية وعن دلالات جديدة وكلها اجهادات لا يستطيع أحد أن يقول بصحيتها أو خطئتها إلا بالدليل وبالحوار الفكري وليس بالمحاكمة.

هم يقولون أنت تذكر الملائكة والجن والعرش والكرسي وتقول أن النصوص الدينية مليئة بالأساطير ماهو ردك على مثل هذا الكلام.

هذا ليس إتكاراً إنما هو اجتهاد في فهم الصورة الموجودة في القرآن عن النبات الإلهية والعرش والكرسي والملائكة وللملك وهذه الصورة هي صورة مجازية وهم ينكرون المحاجز في القرآن وأنا لست أول من يقول به القرآن نزل على لغة قوم ومخاطبهم على قدر آفهامهم ولكن ونحن على أبواب القرن الواحد والعشرين هل تتخل مشلودين لوعي العامة أم نحن بحاجة إلى ترقية هذا الوعي.

إن ما يقوله نصر أبو زيد عن المحاجز وعن التصوير الفني القرآني ليس جديداً فسيد قطب تحدث عن التصوير الفني في القرآن كل ما أقطعه هو عاولة استباق دلالات توسيع وعيه جديداً.

وبحخصوص الأساطير فأنا أتحدث عن التصورات التي في أذهان الناس وليس في القرآن فالقرآن نص نازل للناس جيناً وهم يرون من خلال تصوراتهم نحن إذن نتكلم عن أساطير الوعي عند الناس وليس في القرآن يعني أيّن ابن عباس ويقول في تفسير الرعد «الرعد ملك يسوق السحاب بمقلاع من فضة» هنا تصور ابن عباس عن الرعد وأنا أقول أنه تصور أسطوري عاكس بما في عباس مع أنه من الأسلafs القاضلين ومع ذلك فمن الممكن أن يأتي أحدهم ويقول، ومن ادراك أن السحاب ليس ملكاً فيستخدم النص استخداماً خاطئاً، وطبعاً الصور التخيلية والاستعارية والمحاجزية في القرآن كبيرة وهذا مدخل لإعجاز القرآن لكن هل يجب أن نفهم كل هذه الصور فهماً حرفيًّا إذا توقفنا عند الفهم الحرفي فتحن مؤهلون لأن نعود إلى العصور الوسطى عن قرأتنا بحسب وعيها منه ولكن لا تذكر ما فيه.

هم يقولون نحن نذكر الملائكة ونذكر الجن ونذكر كذا وكذا وهذا غير صحيح فالواقع أنا عندما ندرس مسألة الجن في المقصد الكلي للقرآن يمكن أن نجهضه ونقول أن القرآن في الواقع يعتمد على تصورات الناس ومخاطبهم على قدر عقولهم وعلى قدر تصوراتهم لكنه في نفس

اللحظة يتطور هذه التصورات.

هناك نص قرآني يتضمن أن الله يهلك هذه القرية وستكون مثل أحجار اليهود الذين لديهم نظرية تقول أن الله يخلق المشكلات في العالم ثم يرسل الأنبياء حلها هذا إذا فهمنا الآية فهماً حرفيًا مستنتاج أن الله يريد أن يهلك فيأمر المترفين بأن يفسقوا فلما يفسقوا يكون من الواضح أنها تستحق التدمير.

طيب كيف وقف المفسرون أمام هذه الآية المترفة قالوا آمنا يعني أمننا أي أكثرنا عددهم من المؤمنة أو المؤمن أي اجتماع عدد من الناس إذن آمنا مترفيها أي زدنا عددهم ففسقوا فيها هذا التأويل لا يجعل المشكلة تفسير آخر يقول أمرنا مترفيها بالطاعة ففسقوا فيها وهذا التفسير يفترض وجود معنون لا دليل عليه كما يقول علماء اللغة إذن لدينا مدرستان في التأويل مدرسة حاولت التأويل بالمحاز لكن هذان التأويل تأويل فاشل ومدرسة فهمت النص فهماً حرفيًا فنسبت إلى الله سبحانه وتعالى الفلم.

والحل هو أن نرجع الآية لسياق النزول وسنجد أنها نزلت تهديداً لأهل مكة أي أن الصورة الفنية في الآية كلها المقصود منها تهديد أهل مكة كل دعوتى حل مشكلات كثيرة هي العودة إلى السياق والسياق ليس هو أسباب النزول فقط ولكن السياق يعني المجتمع الذي نزل فيه القرآن والإطار الثقافي والتغيرات التي أراد القرآن أن يحددها في هذا السياق فنقيس ما أراد القرآن أن يحدده من تغيير ويبيّن هذا هو معبارنا في الاجتهاد لأنه بدون سياق أي بدون فهم السياق الاجتماعي والثقافي واللغوي يصبح النص طالراً في القضاء يستطيع أي إنسان أن ينتجه المعنى الذي يريد وهذا هو الحادث الآن في فكر الجماعات الإسلامية.

نحن نحمل إليك عدداً من الاتهامات الشديدة من حيثيات عصومك فأنت منهم لديهم بأنك تذكر آيات الميراث لأنك تقول بالمساواة بين الرجل والمرأة ومتهم بأنك تذكر آيات ملك اليمين لأنك ترفض شراء النساء كجوار ومعاشرتهن جنسياً ومتهم بأنك تذكر آيات الميراث لأنك تريد المساواة بين الأقباط والمسلمين ما ردك؟

من خلال مقصد الشريعة الكلي واستعراض آيات القرآن وأحاديث الرسول (ﷺ) ترى أن موقف الإسلام من المرأة هو موقف التكريم والاحترام في سياق اجتماعي سياسي لم تكن المرأة فيه تتمتع بأي تكريم يكفي أن امرأة يموت زوجها فيأتي رجل من أسرة الزوج ويلقى عليها الرداء فلا تتزوج أبداً في الجاهلية بينما كان الرجل يستطيع أن يتزوج مائة من النساء دون حد أقصى وكانت مسألة الميراث للمرأة غير واردة.

وحدث مرة أن إحدى نساء النبي قالت له يا رسول الله القرآن يذكر الرجل فماذا عن

النساء ونحن نعرف في اللغة العربية أن صيغة المذكر تشمل المذكر والمؤنث وليس العكس وهذا نزل القرآن مستحيياً وببدأ القرآن أول نص عربي يتكلم عن المؤمنين والمؤمنات والقاتلين والقاتلات المسلمين والمسلمات فأصبحت هناك على مستوى اللغة مساواة بين المذكر والمؤنث بمعنى التدبة.

الموقف العام للإسلام من المرأة في سياق لم يكن فيه حدود للزواج فحدودها في أربعة وفي سياق لم يكن فيه ميراث أعطاها النصف فالقرآن والإسلام مع المرأة وليس ضدتها سمح لها أن تخرج وتسافر وتعمل بل وتحارب الآن السياق مختلف والمجتمع مختلف أنا مثلاً أستاذ بالجامعة وابنه زوجي أستاذة في الجامعة أنا نفس طيبة الدكتورة وهي كذلك إذن هل هناك وجه للأفضلية بيتي وبينها وبينها والسياق كما أقول مختلف الآن وتطور الوعي وحين نقول إذا كان القرآن والإسلام قد أعطاها النصف في سياق لم تكن تحصل فيه على شيء فهل لو جاء مجتهد اليوم وقال ننزل الحكم على الواقع ونعطيها مثل الرجل هل يكون قد عاشر القرآن.

وحين نأتي إلى الزواج نرى أن تعدد الزوجات في الإسلام مشروط بتطبيق العدل «ولن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم» وحين نأتي اليوم لكن نستطلع الدلالة ونقول إن هناك حكماً ضمنياً بكرامة التعدد لأن القرآن يقول: «وإن حفتم لا تعدلوا فواحدة ولن تعدلوا».. هذه في اللغة العربية خطيرة يعني لن يحدث هذا في المستقبل أبداً فهل هذا إنكار لآيات تعدد الزوجات أم أنه احتهاد؟

نأتي لمسألة الجنوبي أو ما ملكت أهانكم وهي مسألة مرتبطة بنظام عبودي تجاوزاته البشرية إذن فهذا النص أصبح نصاً شاهداً تاريخياً وإذا كانوا يশروننا بعودة عصر العبودية فما أحراهم على الله وما أحراهم على التاريخ وما أحراهم على الإنسانية!

أما مسألة المسيحيين فتاريخ المسلمين لحسن الحظ تاريخ حضارة إنسانية ولو أن المسلمين الذين فتحوا بلاداً لم يكن فيها يهود أو نصارى ولكن كان فيها يهود وعبيدة أوشان لو أن المسلمين قاموا بقتل هؤلاء واتبعوا النصوص اتباعاً حرفيًا خربوا تلك البلدان إنما كان المسلمين كما قال عمر بن عبد العزيز إن الله بعث محمداً هادياً لا جائياً والجزية كانت ثمناً لتجنيبهم المشاركة في الحرروب ومن ثم كانت ثمناً لحمايةهم من الأعداء الخارجيين لأنه كان لا يدخل جيش المسلمين أحد من غيرهم أما الان فإن دماء المسيحي تسيل إلى حوار دماء المسلم إذا ما انفجرت قبليلاً من الأعداء لأنهم جميعاً رفاق في جيش وطني واحد.

إذن فحكم الجزية وهذا الكلام قاله الأستاذ فهمي هويدى أصبح مسألة تاريخية وأنا طبعاً موافق على احتهاده ولكن لماذا يحكم في هذه المسألة فقط على نصر أبو زيد هل يريدون أن

يقسموا المجتمع إلى شعرين أقليات وMuslims لا تستغرب منهم طلبيهم دفع الجزية من المسيحي إلى المسلم لكننا نقول لهم أنتم تربون تزيف المجتمع تربون غرس عاليكم في تسييج الناكرة لتمرّفوه تربون تزيف التاريخ والمواطنة ونحن نتعصّم بالبلاء العظيم الدين لله والوطن للجميع.

أنت أيضًا منهم بالعلاء للحاكمية الله كما تجلّو في فكر الجماعات الإسلامية ما رأدك؟
الحاكمية مصطلح ومنهوم له تعبيرات قديمة وصياغة حديثة إن الصياغة المستخدمة الأن
صياغة سياسية ونحن نعرف أن المفكّر الباكستاني أبو الأعلى المودودي هو صاحب هذا
المصطلح إنه موجّه ضدّ النظام الناصري في الستينيات فالإخوان المسلمين لأسباب سياسية كان
لديهم اعتقاد أن حكام ثورة يوليو استأثروا بالحكم دونهم وأنهم لن يشرّكوهن فيه كما كانوا
يتصورون فصار التزاع على الحكم وهو تزاع سياسي لكنه أحد مقاهيم دينية.
ومعروفًا فالحاكمية معناها شمولية دلالة النص خارج سياقها، وإن في النصوص حلاً لكل
النوازل بما يتفق منطقه «أنتم ادرى بمتلومن دنياكم».

وإذا ما رجعنا ثانية لاجتهداء عمر ابن الخطاب وقلنا إن النصوص لها سياق وأنها تنزل على
الواقع بل إذا ما أخذنا العبرة من واقعة تأثير النحل حين نصح رسول الله المسلمين بعدم تأثير
النحل وفي موسم الحصاد لم يأت بشر وسائله هل كان هنا وحده أم رأيناً فقال لهم أنتم ادرى
بمتلومن دنياكم.

أقول إن هذه الأمور كلها تغيّبها الحاكمية باعتبارها تقول بشموليّة دلالة النصوص خارج
سياقها التاريخي إنها إذن تفني الاجتهداد والتفكير.

غريب أنت وفقًا لهاـ المطلق تولد فتوى لكـ حر كـاتـك وـ سـكـاتـك تـعـرـفـ ماـ إـذـاـ كـانـ
حراماً أم حلالاً تـرـيدـ فـتـوىـ لـإـجـراءـ جـراـحةـ تـرـيدـ فـتـوىـ لـشـاهـدـةـ الشـيـقـيـوـنـ تـرـيدـ فـتـوىـ لـسـاعـ
الموسيقىـ تـرـيدـ فـتـوىـ لـتـعـامـلـ معـ الـبـنـكـ.

وهـذاـ هـوـ الـذـيـ جـعـلـ التـسـمحـونـ بـعـادـةـ الـاسـلامـ يـفـتوـنـ بـكـلـ شـيـءـ وـمعـ ذـلـكـ يـقـولـونـ لاـ
يـوـجـدـ كـهـنـتـ فيـ الـاسـلامـ رـغـمـ أـنـهـمـ هـمـ الـكـهـنـتـ ذـاتـهـ وـهـمـ لـلـأـسـفـ الشـدـيدـ لـاـ يـنـاقـشـونـ
الـأـسـسـ الـتـيـ قـامـ عـلـيـهـاـ اـجـتـهـادـيـ حـولـ الـحـاـكـمـيـةـ وـهـيـ أـسـسـ اـسـتـدـلـالـيـةـ وـاسـتـبـاطـيـةـ إـنـاـ فـقـطـ
يـقـيمـونـ الـاـنـهـاـمـ اـعـتـمـادـاـ عـلـىـ اـقـطـاعـ الـأـقـوالـ مـنـ سـيـاقـهاـ.

وعندما دعيت في ندوة الرأي لأناقش أعضاء الجماعات الإسلامية المسحونين في أفكارهم
مع عدد من الأساتذة الأخلاقاء رفضت ذلك رفضاً مطلقاً وقلت إبني لن أناقش أميراً حرره أولاً
وبعد ذلك أطلب مني أن أتجاوز معه وأقنه.

فالخلاف الفكري لم ينعني من الإشراف على رسائل دكتوراه لطلاب يتمسرون إلى التيار الإسلامي ولم ينعني من إعطائهم درجتهم العلمية التي يستحقونها . المشكلة كلها عدم القدرة على تحمل الاجهاد المخالفة وعدم القدرة على احتمال استخدام أساليب استدلالية واستباقية غير مألوفة لهؤلاء الذين يعتبرون أنفسهم سادة.

د.نصر حامد أبو زيد يكتب: معركتي من الجامعة إلى المحكمة

روزاليوسف ١٩٩٥/٦/١٩ - العدد ٢٤٩٧.

حين تصدى عبد الصبور شاهين بهراوة جهله الغليظة مذبحاً تقريره التكفيري المشبوه عن الاتجاه العلمي للباحث لم يرقه أن يعرض المعارضون على تقريره الذي لا علاقة له بأهدافه التقرير العلمي الأكاديمي ولم يكن كافياً له المساعدة التي لقيتها من عميد كلية والذي سارع بكلابة تقرير عن كتاب واحد من الاتجاه العلمي - هو كتاب: «الإمام الشافعي وتأميم الأيديولوجية الوسطية» - معززاً فيه تهامتات التكفير ولم يقنع بتأثير الضغوط التي مارسها هو وأعضاء مدرسته في الحرم الجامعي والتي أفضت إلى حرمان الباحث من حقه في الترقية إلى درجة «أستاذة» كل ذلك لم يكن كافياً فحمل فضيلته (أ) الأمر - التكفير - إلى مسجد عمرو بن العاص في خطبة يوم الجمعة ٢/٤/١٩٩٤ م سعياً إلى ما هو أبغض من العقاب الوظيفي .

هذا الرجل الذي يشع نوراً وتقوى وتندفع عيناه وهو يصف سوء أحوال المسلمين وتغلقهم الفكرى والحضارى لا يتحمل الأخلاق ولا يقوى على مناهضة الفكر بالفكر فلعلماً إلى سلاح العجزة من الجهل والصبية سلاح «التكفير» ولأن شاهين ليس فرداً بل هو مؤسسة فقد تداعى إلى نداء «التكفير» كل صيانته من عميد كلية محمد بناجح إلى آخر اتباعه إسماعيل سالم وفي حين اكتفى الأول بتقرير عن كتاب واحد - قاتعاً بما أسماء «الشخص» - فإن التابع الصغير أصدر كتاباً وزعه منه طبعتان بجانب (أ) على العلاب في الجامعة وأخيراً أصدر الشيخ شاهين كتاباً عن «قصة أبو زيد والخسار العلمانية في الجامعة» وليس مما يبحث الإنسان عن سر هذا «الداعي» من قبيلة «دار العلوم» على الباحث ولا أقول على كلية الآداب - وإن كان كتاب التابع ينطوي بذلك نظرياً لا بحاج لآيات - كما أنه ليس من الضروري التساؤل عن مصدر هذا «الدعم المالي» الذي يمكن مؤلفاً - للأسف ليس هناك لفظ آخر لوصف الفعل من توزيع ما «الله» بحال.

هذه تساؤلات لا مجال لها هنا لأن الغاية من هنا «الداعي» واضحة يتبين في خطبة الجمعة

أيضاً التي تفضل ياقاتها فضيلة الشيخ التابع في مسجد «نور الإسلام» بالهرم، وطالب فيها باعترافه في كتابه بإقامة دعوى مباشرة ضد الباحث بهدف إثبات «الردة». لكن الأخطئ من ذلك ليس ما قاله الشيخ في موعظه ولا ما طالب به التابع في خطبته بل المبارك التي أضافها شيوخ «دار العلوم» - العقلاء - على هذا السلوك دون أن يقولو بصيغهم: «ما هكذا يا سعد تورد الإبل» لقد فضحهم صيغهم حين كشف عن «المستور» وهو حرصهم على لا يندو الأمر عداوة بين قسم اللغة العربية بكلية الآداب وكلية دار العلوم يقول العربي التابع: وأثبت هنا ما قاله لي أستاذنا الدكتور / أحمد هيكل وزير الثقافة السابق وكذلك الدكتور / محمد بناتجي عميد كلية دار العلوم حين علم بما يرفع الدعوى بأن أحقر على لا يكون هناك أحد من أبناء «دار العلوم» حتى لا يندو عداوة بين قسم اللغة العربية بكلية «الآداب» وكلية «دار العلوم» (ص ٩ من الطبعة الثانية).

وممكن الخطورة هنا أن يبارك أساتذة جامعيون ممارسة الاختلاف الفكري في قاعة المحكمة» بدلاً من «متابر» الفكر وما يصل بالخطورة إلى مستوى الفرع أن يكون أحد هؤلاء الأساتذة وزير ثقافة سابقًا وليسع لي الدكتور هيكل هنا أن أذكره بعبارات الإطراء وال مدح والثناء المنهجي التي أضافها على مشاركة الباحث في الندوة الدولية التي أقامتها موسسة «دار الهلال» في عيدها المئوي في الفترة من ١٣ - ١٧ سبتمبر ١٩٩٢ بعنوان: «مائة عام من التراث والتحديث» إذا كان الأستاذ - وزير الثقافة السابق - قد نسي فيما تتعش ذاكرته التسجيلات الصوتية للندوة والتي من الضروري أن تكون محفوظة في أرشيف مؤسسة «دار الهلال».

هل يمكن تفسير هذا «التداعي» لنصر عبد الصبور شاهين ضد الباحث بمفرد مشارعه القليلة التي تحكم لهذا: «انصر أخاك غلاماً أو مظلوماً»^{١٩} وكيف فات رجال «دار العلوم» أن المبدأ الجاهلي قد ملأ الإسلام بعضهم إنما ياهر حين أهاب الرسول الكريم على سؤال المشائخين وهم يترجون من فلام حاهم عليهم إلى نور الإسلام «عرفنا أن ننصره مظلوماً فكيف ننصره غلاماً» فقال عليه السلام: «ياد تكفيه عن ظلمه»؟ إن للمرء حلولاً لم يستطع أن ينكفيها الصبي الجاهل حين قال في مقدمة الطبيعة الأولى لهدياته «لكن أكثر البلاء والطعن في الإسلام والشريعة خرج من هذين القسمين - يقصد قسم اللغة العربية وقسم الفلسفة بكلية الآداب - بكل أسف وكأنها حلقات متصلة لا تتقطع هنا طه حسين يخرج علينا ١٩٢٦ - ١٩٢٧ بكتاب الشعر الجاهلي ويأخذ الحلقة منه أمين الخلوي ويتلقف الحلقة محمد أحمد خلف الله ثم يتلقف الحلقة أخرىاً من سعي بنصر أبو زيد».

لكن كيف يرجى من ذا بهم «الإعادة» و«النكرار» و«التلخيص» الذي هو قرين «التشويه» منذ زمن طويل أن يكونوا قادرين على الاختلاف والنقاش الحر هذا دأب مدرسة «دار العلوم» منذ ثلاثة أرباع قرن كما وصفها طه حسين فأصبح ملعوناً وانتدلت اللغة لتشمل كل منكري قسم اللغة العربية وأعلام الثقافة العربية من يتسبون - متهجياً - إلى طه حسين الذي أعلن ياسه من هذه المدرسة أن تغير منهجهية الدرس فهو:

«وكيف يرجى أن يتغير هنا النهج وقد أغلقت أبواب هذه المدارس ونافذتها إغلاقاً حكماً فحيل بينها وبين الهواءطلق وحيل بينها وبين الضوء الذي يبعث القوة والحركة والحياة وظلت كما هي تعيد ما تبدأ وتبداً ما تعيد وتكرر في كل سنة ما كاتب تكرر في السنة الماضية والأسئلة مطمعتون إلى هنا البدء والإعادة والطلاب مطمئنون إلى هذه المذكرات يستظهرونها استظهاراً وينقضونها نقشاً على أوراق الامتحان و«يكررونها كرواً» أمام جنان الامتحان حتى إذا فرغوا من الامتحان أصبحوا أسئلة ومعلمين واحصروا لللاميلهم مذكرات أسئلتهم وحفظ هؤلاء التلاميذ ونشروا و«كروا» وظفروا آخر الأمر بالشهادات» (في الأدب الجاهلي، ص ١٠ دار المعارف ط ١٥).

هكذا يكتشف المستور ويتباهى سر هلا «التداعي» إنه العداء التاريخي الذي بدأ احتلالاً منهجاً لكنه تحول في عصر الانحطاط من نطاق الاختلاف إلى نطاق «المحاكمة» والدعوة المستترة للقتل تحت ستار «إسلاميين» و«علمانيين» وهذا بالضبط ما يعبر عنه الشيخ الأكبر في عنوان تأليفه «الخسار العلمانية في الجامعة» ولم يدرك الأستاذ الجامعي أنه بهذا التعبير يحمل عن جامعته لأنه خلط بين «الجامعة» و«الجامع» وبين مكان العلم والمعرفة والاختلاف وصراع الأفكار وبين مكان العبادة ولأنهم قد تحولوا جميعاً إلى عواطف ينبعون في نار «الإسلام السياسي» فما أسهل أن يتذكروا للجامعة ولكل قيمها البليلة والتي على رأسها «تعدد» الرؤى والاحتendas والناهض.

ومن المعجل أن يوصف بالكفر من يحاول ممارسة الفكر وأن يكون «التكفير» هو عتاب «التفكير» هو محل في أي مجتمع وفي أي لحظة تاريخية وهو كارثة في «جامعة القاهرة» وفي العقد الأخير من القرن العشرين.

لكن لأنه لا يصح إلا الصحيح ولأن الأفكار لا تموت وأن طالت يد الغدر حياة أصحابها وسمعتهم وحاولت مس كرامتهم - فإن «الفكر» أعظم ما كرم الله به الإنسان على خلقه كافة يواصل رحلته متصدراً للتکفير كائناً الفناء عن وجهه القبيح الجهل واللزافة والتزيف إنه التفكير في زمن التكبير عصاً موسى التي تلتف ما حول السحرة للناس من سحرهم وافکهم ولا يفلح الساحر حيث أتى والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

رجاء النقاش

الفتنة الكبرى؛ روزاليوسف ١٩٩٥/٦/١٩ - العدد ٣٩٧.

سأتكلم كمسلم لديه حد كاف من الثقافة الدينية التي تسمح له بالحديث في الموضوع وهو اتهام الدكتور أبو زيد - أو أي مسلم آخر - بتهمة الردة والإلحاد.

إن المسلم يخرج عن دينه ويرتد عنه إذا أشرك بالله وأنكر الوحي ورسالة محمد عليه الصلاة والسلام وهناك مبدأ إسلامي معروف يقول في معناه لا في نصه أن الله لا يغفر الاشرك به ويغفر ما دون ذلك واتهام الدكتور أبو زيد بالردة لا دليل عليه مطلقاً فالرجل لم يعلن الشرك بالله لا في كتابه ولا في أقواله ولا يعني هنا إلا القول بأن نتهي هي الإشراك بالله والإلحاد لا حق لأحد من البشر أن يحكم على التوأيا بأي صورة من الصور لأن التوأيا التي في الضمير والتصور لا يعلمها إلا الله وإذا حكمنا بالتوأيا فإن معنى ذلك أن نعود إلى عاكم التغيش المشهورة بالظلم والعنوان على الإنسان لأنها كانت عاكم تحكم على التوأيا وحتى إذا انكر المثلهم ما هو موجه إليه وأعلن إيمانه الصريح فإن عاكم التغيش كانت تصر على أن نتهي هي الكفر والإلحاد حتى لو أعلن غير ذلك.

يعني أن أقول أن الدكتور أبو زيد هو مفكر كبير ولو أراه مختلف الناس حولها فعظامه يزيدوها - وهم كثيرون - وبعضهم يعارضها وعلى المعارض أن ينقض الرأي بالرأي والمحجة بالمحجة كما حدث مع الدكتور علاء حسين عندما أصدر كتابه «في الشعر الجاهلي» فأصدر المعارضون له من المفكرين عشرة كتب في الرد عليه وانتهى الموضوع وأصبح الحق واضحاً في حاتم من لديه برهان أكبر ودليل أقوى.

إن اتهام الدكتور أبو زيد بالردة سوف يخلق فتنة كبيرة في المجتمع المصري وسوف يفتح باباً تهباً منه عواصف كثيرة على حياتها فباستطاعة أي متطرف أن يقتل الدكتور أبو زيد وزوجته ثم يكون بريئاً من أي اتهام قاتلني لأنه يكون قد قتل مرتدًا «وزانية» وأي مؤيد فكري لآراء الدكتور أبو زيد سوف يكون مرتدًا هو الآخر ويحمل قتله.

فهل عرضي الضمير الإسلامي الحر بهذه التوصي؟ وهل عرضي مسلم بهذه الفتنة؟ وفي أي عصر نعيش الان؟ هل نعيش في آخر القرن العشرين أم في ظلام العصور الوسطى عندما كان المفكرون يتعرضون للحرق بالنار لأنهم كانوا رأيناً لا يحب به الكهان والذين يتصرفون وأستقر الله أنهم مندوبون عن الله فوق الأرض.

يا سادة لا يوجد في القانون المصري المدني الذي يقوم على أساسه مجتمعنا الحديث والذي

يضيئ العلاقات بين المواطنين ويحقق السلام الاجتماعي في مصر لا يوجد في هذا القانون تهمة اسمها «الردة».

فاروق عبد القادر

روزاليوسف ١٩٩٥/٦/١٩ - العدد ٣٤٩٧ - ٢٢

في سط اشغال جموع الصحفيين والكتاب والثقافيين وكل ذوي الضمير الحية بالعمل على إسقاط قانون مشئوم بكل حرية التعبير ويلقي بصاحب الرأي المخالف إلى أعماق السجون ويستخفى ما لا يأتي هذا الحكم بإعدام مفكراً وفقيها حر لم يفعل سوى أن قال: «ربى الله» ثم اجتهد وهو إعدام كامل الشروط: حسني وروحي مادي ومعنوي يعني إهانة دمه والتفرق بينه وبين زوجه وإسقاط حدارته. لم كل هذا؟ لأن اجتهد فأعطيك أو أصاب؟

كان من مصادر اعتذار المسلمين بسماحة دينهم أنه لم يعرف في تاريخ كله «محاكم الصفيش» فلم يألف رجاله المخلصون له التقبيش في نوافذ الشر وما قد تتطوى عليه نقوسهم وتتألق في تراناه وقائع وكلمات مضيئة فيقول الخليفة العادل من بينهم واحداً بالارتاد «هل شفقت عن قلبه؟» ويرسم الفقهاء قواعد الحكم بالارتاد ويعطيونه بأسيجة متعلقة: من درء الخلود بالشبهات إلى قواعد الاستابة إلى الأكتفاء بترديد الشهادتين دليلاً للتفع مقلنة الارتداد.

لم يفعل نصر أبو زيد سوى أن وعى وتمثل كل تلك الآيات التي تدعوا إلى النظر وإعمال العقل وقرأ وأستوعب الجوانب المضيئة في ترانا الفقهي ثم نظر إلى الملامات القدمة وأعمل عقله فيها ونشر على الناس ما وصل إليه اجتهاده ولو أنها كانت في مثل يقينه لكافأناه على ما فعل فالمحتجد - حتى لو أخطأ - لا يحرم أجره وغبن لا يخدر كل يوم مثل هذا الفقيه المحتجد الذي يصدر عن فكر حر مستبر ومستند إلى قراءة دقيقة للتراث قراءة يربط فيها بين الماضي والحاضر مجتهداً فيما يستخلص ما يعين على تحرير الفكر بحيث يصبح عاملًا على تقدم الأمة ومواكبة التطور الحضاري في العالم.

لكن المترجحين من الدين فقهاء السلطان العاملين في حلقة «الإسلام الثروة» المشبعين لأكثر حواري التراث جهوداً وابتعاداً عن العقل وغوصاً في التضليل والهراء لم يكن ليزيد بهم ظهور مثل هذا الفقيه المحتجد وتغيرت أولى مظاهرات الكراهة له.

وإني أود أن أنقل هنا عن أستاذ حامبي كبير لا سيل إلى الشك في معرفته واستقامته بعض ما كتبه عن دراسات الدكتور نصر وأعده في تقرير لم يكتب صاحبه للنشر كتب

الدكتور محمود مكي: «الباحث في نقده للخطاب الديني المعاصر يفرق بين الدين والفكر الديني» الذي لا يكتب من الدين قداسته ولا إطلاقه بل هو الاحتجادات البشرية لفهم النصوص الدينية وتأويلها لذلك علينا ألا نفهم من مناقشته لآراء الفقهاء القدماء والكتاب الدينيين المحدثين ومحاكمة فكر أولئك وهؤلاء على أنه تعرض للدين وإنما هو ضرب من الاحتجاد.

ولكن: لم تغنى مزاميرك؟ عند فقهاء السلطان والشروة أعطا الدكتور نصر مرتين: مرة حين رفض التفرقة التي أشاعها الإعلام الرسمي بين التطرف والاعتدال في الخطاب الإسلامي ودلل على أن الفرق بينهما مجرد فرق في الدرجة ومرة حين تطرق لمناقشته بعض النصوص التي رأى أن دلالاتها اليوم قد أصبحت من قبيل الشراهد التاريخية مثل النصوص المتعلقة بالسحر والحسد والجن والشياطين ثم عرض لهنهم «الربا» ولا حظ أن «الخطاب الديني في مناقشته للنظم الشبكية الحديثة يلحا دائماً لأآلية القياس الفقهي وهذا ما يؤدي إلى التحليل والتحريم» ودليل على ذلك بيان أنصار «شركات توظيف الأموال» وقفوا إلى جانب التحريم خدمة مصلحهم في حين وقف المفتى وقلة من الآخرين إلى جانب التحليل.

أقول: إنها خطاب فاتحان عند المترجمين بالدين الذين يقدمون أنفسهم لأول الأمر باعتبارهم «محتلي الاعتدال» وبهذه الصفة يعظون الناس ويشغلون مساحات البرامج الدينية الواسعة في الإعلام الرسمي.

ويقدمون الاحتجادات والفتاوی للقادرين على دفع الثمن وقد عمل الكثيرون منهم في شركات توظيف أموال تلك وفي خدمة المؤسسات والبنوك التي ترفع لافتات الإسلام وتمارس من ورائها أبشع أشكال الاستغلال.

رسائل خاصة من المؤلفين المصريين.

روزاليوسف ١٩٩٥/٦/١٩ العدد ٩٧

تضامن جماعي مع د.نصر حامد أبو زيد.

على اختلاف تياراتهم ومتاهاتهم الفكرية حامت مواقف الكتاب والأدباء والمفكرين تضامن مع د.نصر أبو زيد في أزمة التي يتفقون جميعاً على أنها أزمة وطن يستحق أن تقف جميعاً في مواجهة من يريدون إطفاء نور الحرية والحضارة على أرضه.

د. لطيفة الريات:

لا أتصور أننا مازلنا نحكم بالخسبة برغم أننا منذ دستور ١٩٢٣ نطبق القانون المدني ونعرف حقوقنا وواجباتها كما أن مجريم الفكر ليس في صالح المجتمع في الإسلام. نؤكد أن لا مساس بالدين ولا بالعقائد كل العقائد لها احترامها بل ونحن كمسلمين نتعصب للإسلام الذي لا أتصور أنه يعقوب من يقدم بحثاً أو يعتبره خارجاً عن تعاليمه. ومadam البحث موضوعياً بصرف النظر عما يتوصل إليه من نتائج فلا يمكن حسابه بالمعايير التي تعتبر صاحبه مارقاً ونحن لم نعرف عن الدكتور نصر حامد أبو زيد أنه مارق أو خارج عن الدين !!

أحس أنها كارثة تفجع الان في مصر كارثة لا تقل أثراً عن الكوارث الطبيعية التي شلتقاها بين الحين والأخر كالزلزال والسيول وما شابهها.

سعد الدين وهبة:

أعرف د. نصر حامد أبو زيد عن قرب فهو ثروة عمر العالم المسلم المستبر وما يحب أن يكون عليه نوع العالم المعاصر في عالمنا المعاصر، إننا لا نراه يمسك بمبحة تصل إلى الأرض أو يطلق البخور أمام المؤسسات المالية المشوهة ليسيطر على أموال الفقراء باسم الدين الإسلامي ولا يخفى عيون الثعالب تحت اللحمة الكاذبة مثل هؤلاء الذين يروجون للباطل باسم العلم والدين ويقصدون في الحقيقة إلى الكلب الديني الرخيص والرخيص جداً.

إنه ضحية الرصاصة الثانية بعد د. فرج فودة فالرصاص يتحذى أحياناً مثل تلك الصور حين يعجز الجهلاء عن حمل البدقة على هؤلاء الذين يحملون بالارتادد بما إلى عصور الجهل والغلام ويغلقون منافذ الاتجاه للمواة بين الدين الإسلامي وحياة الناس المعاصرة، هم أنفسهم الذين قتلوا الحال من قبل وسوف يخدمهم يتربيصون بالمحظيين دائمًا لغلق نوافذ الدين على تفسيراتهم الحامدة التي تفصل بيته وبين الحياة.

عبد الرحمن الابنودي:

أعيش حالة حرر شديد بعد صدور هذا الحكم الذي أرجو أن تكون هناك وسيلة قانونية مشروعة للطعن فيه، هذا الحكم - مع احترامي للقضاء - يثير علينا الدنيا ويصور الإسلام بصورة يرفضها العقل الحديث المنتشر في جميع أنحاء المعمورة .

محمد عبد المنعم مراد:

أرى أنه يجب تشكيل لجنة للدفاع عن د. نصر حامد وأعتقد أنه لأول مرة في تاريخ الإسلام يحدث هذا وهذه هي المرة الأخيرة وبعدها كل شيء حائز فاما حياة د. نصر أو النهاية الحقيقة لكل ما هو ذكر على أرض مصر.

يوسف الععيد:

شعرت بالعار فما حدث مؤشر خطير ورسالة خطيرة لكل مسديع ومثقف وكاتب هناك من يستطيع تقدملك إلى المحكمة بتهمة الإلحاد وهذا لم يحدث في تاريخ مصر التي تفخر دائمًا دون غيرها - بأنها دولة ديمقراطية ومدنية

إنه يوم حزين لهذه الأمة وسيظل إلى أن يتكلّف كل المثقفين لمواجهة قوى الظلام التي تعمل في الخفاء للقضاء على مستقبل هذه الأمة وأدعو كل المحامين المستبررين الشرفاء أن يتولوا المواجهة القانونية وعلى كل مثقف أن يواجه أيضًا بطريقة قانونية .

د. جابر عصفور:

علينا أن نقف كمثقفين لراجحتها وإعلان موقف موحد بالنسبة لها فترك الأمور جانب يدعى الفكر والعلم ويصدر قراراً ويصدر أحكاماً قضائية معناء أن تسأل الفرائض والملهشات ولا بد أن تكون هناك مواجهة فكرية وقانونية من كافة مؤسسات الدولة تضع حدًا للتمادي في جموعة الفواهر الذي يواجهها المجتمع الآن .

ومن المدهش أن يحدث هنا لأستاذ جامعي دون أن تسمع رأياً للأجهزة العلمية فالامر سابقة خطيرة لأنه مفكر وباحث وله دراسات وكتب وعلى المثقفين ألا يتذكروا جهة واحدة تتكلم.

سكينة فؤاد:

أصابني الرعب منذ سمعت بصدور هذا الحكم وأعتقد أنه الواقعة الأولى من نوعها ولا أريد أن أتحدث عن المسألة من علال بعدها القضائي وإنما من المنظور الإنساني فانا أعرف د. نصر جيداً ولا أريد الدفاع عن عقيدته لأن خصوصه في هذه القضية قدموه ثمن هدية لتشويه الإسلام.

جمال الغيطاني:

ما حدث في قضية د. نصر يؤكد أن هذا هو الإرهاب المفرغ للمخيف ويطرح الآف الاستفهامات وعلامات التحجب فللي أي مدى العقل مهدد وإذا كان هؤلاء بالفعل مشغولين بتوارز المجتمع فماذا لم يرفعوا قضياباً أخرى بعيدة عن اغتيال الفكر والتغيش في تواباه؟ ولماذا

لم يقفوا بجانب الطبيب المصري الذي حمل.

وحركة الازدهار التي بدأت منذ ثورة ١٩٤٩ يقضى عليها الآن والدليل ما حدث وأيضاً الكتب التي كانت تنشر في العشرينات والثلاثينيات لا يحرر على نشرها الآن والسبب هو لاء محفوظ عبد الرحمن:

على المستوى المهني والإنساني قلبي مع د. نصر وزوجته وأولاده فهذه الأسرة كل جربتها أن عائلتها تقرأ وحاول أن يستخدم التفسير العقلي الذي سبقه له طه حسين والعقاد وأعمدة الفكر في أزمنة كنا ندعى أنها أكثر خلفاً مما نحن فيه فإذا بها الآن علامات مضيئة فالمعركة التي كانت بين الأزهر ود. طه حسين أخذت في النهاية طابعاً فكرياً ولم تصل لمرحلة التكفير والردة.

وهذه القضية دلالة خطيرة على فساد المناخ الفكري والثقافي والاجتماعي الذي يسود المجتمع الآن وتثير ذلك على كل عناصر المجتمع.

تهاوى الجبابلي:

أرفض تماماً أن يتحول صاحب الرأي إلى متهم ساحة المحاكمة لنصر حامد أبو زيد هي ساحة الفكر لأنه ما من أحد يكتشف عما في قلبه وما من أحد له أن يمحو من تاريخ الإنسانية كفاحها من أجل حرية الرأي.

أتفى أن يقف الضمير الحضاري لمصر وقفة تعيد لهذا الرجل كرامته وتنقذه من الموقف الذي وضع فيه.

عبد العال الحمامصي:

المشكلة الحقيقة تكمن في المناخ الذي أدى إلى صدور هذا الحكم فالجماعات السياسية المستترة بالدين والتي تشيع مناخاً من التصعيد والتطرف والتغطية في ضمائر الناس ومقاومة الاحتجاج وحرية الرأي والبحث العلمي هذه الجماعات تمتلك بمساحة واسعة من الفوضى مثل السيطرة على أدوات الناشر في الرأي العام بما في ذلك أدوات الإعلام الرسمية خاصة الإذاعة والتليفزيون والصحافة القومية وبعض الصحف الخالية وهذه الجماعات بمحنتها للأسف في إثارة مناخ ضاغط ضد الحرية وضد أي فهم صحيح للإسلام.

حسين عبد الرازق:

أي مجتمع يحظى باحث في مستوى د. نصر كأحد الأساتذة الأكاديميين المتميزين فإنه جدير بأن يعممه ويروده بالإمكانات التي يستطيع من خلالها ممارسة إنتاجه الثقافي لأن مثل هذا الباحث سيكون هو الإضافة الحقيقة إما أن يقوم المجتمع بمحاصرة مفكريه بكل ما يربكتهم

ويقىد قدراتهم على الإنتاج والتطور فهذا ما يدعى إلى الفتن الشديدة.
فنحن عاصرون بمناخ يقيتنا من جميع الجهات وهذا الخصار لا يأتي من قبل الجماعات
فقط وإنما من السلطة أيضاً.

د. رضوى عاشور:

أتعذر هنا من منطق التعبير عن مشاعري الإنسانية وليس تعليقاً على حكم قضائي عندما
علمت بما حدث أصبت بصلة شديدة فلا أستطيع أن أغيل أن يقوم شخص ما بالتفريق بين
إنسان وزوجته.

ثم من يملك حق اتهام شخص بالكفر وبالتالي التفريق بينه وبين زوجته؟
أما أن يصدر مثل هذا الحكم كسابقة تاريخية في المجتمع المعاصر فإن له الكثير من
الدلائل التي يعين على علماء الاحجاج والقانون أن يعکروا طويلاً على دراستها بشكل
واف فالحكم ليس من الأمور الهامة التي يجب أن تمر هكذا بدون الوقوف عندها طويلاً.

سمير غريب:

المسألة - في رأيي - لا تعدو كونها فضيحة لتطورنا الحضاري في مصر كما أنها تعتبر إساءة
إلى سمعة الإسلام في العالم الخارجي فعلى أي أساس يعطي إنسان نفسه الحق في تكثير إنسان
آخر فذلك الامر تقف دونه عقبات لا حد لها.

محمد أمين العالم:

قبل صدور الحكم في قضية د. نصر فرحت بالحل الشعب يتصارع قانون الصحافة الذي
قضى على الشيء الوحيد الذي كان النظام السياسي ياهي به، ولا تخفي سوى أيام قليلة من
ذلك حتى تصدر حكماً آخر بالتفرق بين رجل وزوجته كما قضى على البقية الباقية من
الوقار أمام العالم.

وهذه المصيبة لم تقع على رئيس د. نصر وحده كما قد تصور ذلك وإنما هي معلقة
برؤوس الناس جميعاً.

إبراهيم أصلان:

هناك بعض المسائل الشخصية في حياة الإنسان لا يجوز الاقتراب منها، وهناك قاعدة
أساسية في الإسلام تقوم على .. أنه «من أمن نفسه، ومن كفر فعلها» أي أن حرية الاعتقاد
هي مسألة شخصية لا يعني أن تقوم العلاقات بين المواطنين على أساسها وبالتالي فإن التفريق
بين زوجين على أساس ديني لا محل وفي النهاية .. فهناك تيار داخل المجتمع يزعم أنه المثل
الوحيد للإسلام، في حين أنه في حقيقة الأمر عبارة عن تيار سياسي يريد الوصول إلى السلطة.

أحد عبد المعطي حجازي:

الاستكبار وحده لا يفيد في قضية الدكتور نصر، فلابد من اتخاذ الاجراءات الكفيلة
حمايةه، وأقترح أن يتناوب الكتاب والملقون على تأمينه وحراسته، ففي الموقف المحنونة ينافي
كون ردود الفعل مجنونة أيضاً.

من الله إبراهيم:

أرغى الليل سدوله على العقل في مصر، وعلى كل عاولة للتغور، وتضح أن ترمانة
القوانين في حاجة إلى مراجعة كاملة حتى لا تفقد مصر سمعتها كدولة عريقة في الحضارة.

قضية حامد أبو زيد تهز مصر بأكملها، السفير، السبت ١٧/٦/١٩٩٥.
القاهرة - عمرو ناصف

أدى تدخل السلطات المصرية لوقف الحكم القضائي بالغرين بين الدكتور نصر حامد أبو
زيد وزوجته إلى توفير فرصة لمنع انتزاع بعض القضية ووقوعهم في أيدي جماعة «سلاح
التكفير» وبالتالي تحويل هذا السلاح إلى أداة في جماعة «إرهاب فكري» تعتمد مقاييس غريبة
للتمييز بين الإيمان والإلحاد.

وقد ساعد تدخل الرئاسة في بث شعور بالطمأنينة لكن ليس بالدرجة الكافية لينتشر
الملقون، باختهاائهم كافة، بأن ثمة سقفاً يحميهم من تهمة «الردة». ولعل هذه هي المرة الأولى التي يسلو فيها مخلصون الاقتراب من أحكام القضاء بهذا
الوضوح، فقد زاد من وطأة المحظوظ إحساس سيطر على الملقون بأنهم أخذوا على حين غرة
فراحوا أنفسهم وقد جردوا حتى من إمكان الفرار عظير المشارك أو الملتقى مع الحكومة في
مواجهة لهذا الإرهاب واسع دائرة نفوذه.

وبذات الصورة أمام الملقون وقد انعكست أو بالأحرى مساحت ملامحها، فاصبح دعاء
تكفير المجتمع والناس والقانون الوضعي في الصفة الأولى المؤيد والداعم لذات القضاء الذي
يحكم بالكفر «على حد تعبيرهم» وقد خلعوا عليه صفات الإيمان والشجاعة.

فهل يعني ذلك أن المطردين قد قهروا بجر حامد أبو زيد كقربان أو عربون صلح وبذاته
عفو عن الحكم والحكومة والمحاكم؟ لا يتحقق ذلك إلا «بداية قول» عدو على طريق طوبل، والدلائل توكل أن عرف عمليات قد عقدت فور صدور حكم
الاستئاف للبحث في أمر إقامة العديد من دعاوى التكفير على نجيب محفوظ وجابر عصفور

والمستشار محمد سعيد العثماوي ورفعت السعيد وعادل حمودة وغيرهم من دعاة التروير والعقلانية.

وصدق أو لا تصدق، فمن بين من سيطلب مصاداتهم الموسيقار محمد عبد الوهاب، والكاتب فرج فودة من أجل استصدار أحكام قضائية بتكميرهما وبالمالي نقل رفاتهما من مقابر المسلمين.

قضية حامد أبو زيد تهز مصر بأكملها.

الدكتورة ابتهال بونس أول المتحدين عندما كان حدتها مقصراً على الاعتذار عن عدم مقدرة زوجها على الكلام

تحدثت ابتهال وأسلحت في وصف الحالة النفسية الستة التي يعيشها زوجها... وقالت إنها لم تفقد ثقتها في القضاء المصري.

أضافت أن «من يدعون أنهم حماة الإسلام ارتكبوا معها أذى وزوجي ما يسمى بالإسلام الكبائر، حيث قاموا بالغدر في حق زوجي ورموا للحقنات عندما قالوا إبني أقيمت مع زوجي في المرام...».

ونابت «إن ما حدث كان بمثابة الصدمة أو الصاعقة التي تزلت علينا... بل إنها كارثة بكل المقاييس، وأحمد الله على أنها لم ترُق بأولاد حتى يقاسموننا هذه المهزلة».

كلمات وإشارات مقتضبة قالتها الدكتورة بونس وهي تندم لغادرتها منزلها مع زوجها إلى جهة غير معلومة واحتلت قائلة: «عن تعرف حجم المخاطر التي تهددنا ولن ترك يتدا مرها أو عوفاً فنحن نؤمن بأن لكل أهل كتاباً ولكن حالة نصر لا يبشر بالخير».

وكانت السلطات المصرية قد شددت إجراءات الأمن حول منزل أبو نصر في القاهرة. وعدلت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان موقفها وأصدرت بياناً، بعد أن كان رئيسها قد صرخ بعكس ذلك وقال بصفته محامياً أنه يعرف محاذير الاقتراب من أحکام القضاء، ويعرف أيضاً أن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ستكون الشفلي للقضية التالية.

وحاء في بيان وقع باسم المثقفين المصريين «أن المثقفين المصريين من أدباء وفنانين وباحثين وأساتذة جامعيين قد هالهم الحكم. ويعملون تضامنهم الكامل مع الدكتور أبو زيد وزوجته ومؤازرتهم في معركة الدفاع عن حرية الاعتقاد والتعبير والبحث العلمي وحربة الحياة الشخصية.

ويرى الثقافون المصريون أن هذا الحكم تشوّه مطاعن ومخالفات جسمية للحقوق الأساسية للإنسان». وقال البيان إنه «لا يجوز بأي حال لأي شخص أو جماعة أو جهاز أو مؤسسة أو حتى أمة بكمالها سلب أي إنسان حقه في الاعتقاد والتعبير، كما لا يجوز لأي كان اتهام ضمائر الناس بالتفتيش فيها استهدافاً لتجريمهم أو رميهم بالكفر إرهاياً للمجتمع بأسره».

لقطات

تقارير أمينة أكدت أن العديد من خطب صلاة الجمعة وعلى الأخص في المساجد التي يسيطر عليها «الإخوان المسلمون» ركزت على حكم المحكمة واعتبرته أنه انتصار للإسلام وإعلاء لكلمة الله.

أهالي بلدة أبو زيد في محافظة الغربية عبروا بالبرقيات والاتصالات الهاتفية عن تضامنهم معه يذكر أن أهالي البلدة ينادون أبو زيد بلقب «الشيخ» لأنحرافه في بدء حياته في صفوف الإخوان المسلمين.

في جنيف (رويتر)، أبدت اللجنة الدولية للحقوقيين قلقها أمن على حماة أبو زيد.

وفي حوار استغرق 2 ساعات مع «العربي» أكد الدكتور نصر حامد أبو زيد أنه بقصد تحريك دعوى قضائية ضد الدكتور عبد الصبور شاهين بعد اتهام شاهين له بالتخانة العلنية. وأعلن الدكتور أبو زيد أنه يحدى شاهين أن يظهر دليلاً وحيداً على صدق اتهاماته العدائية بالعملة للموساد.. وقال أبو زيد أنه نقل من العمل بالجامعة عام 1981 إلى وزارة الشؤون الاجتماعية عقاباً له على موقفه المعارض بشدة لاتفاقية «كامب ديفيد» بين السادات والصهاينة وذلك ضمن (٦٤) أستاذًا جامعاً لم يكن شاهين بينهم.

وأوضح الدكتور نصر أبو زيد أن حكاية مؤتمر مدريد التي يربطن بها شاهين معروفة للجميع.. وأضاف أنه دعى لمؤتمر الأديان الذي نظمته (الكافك) مع د. عائلة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) والكاتب الإسلامي فهيم هويدي والكاتب صلاح حافظ وأخرين.

وأضاف أبو زيد أنه بعد مرحلة اكتشاف وجود رائحة صهيونية في دهاليز المؤتمر أصدر المشاركون بيان احتجاج أرسلت صورة منه للسفارة الإسبانية في القاهرة وأخرى للحكومة ونشر البيان كاملاً في «الأهرام» وقال أبو زيد: «ماذا أقول غير أن الرجل أصبح بلوثة وكاد يفقد قواه العقلية» من جانب آخر أكد أبو زيد أنه يطالب صفت الشريف وزير الإعلام بأن يمنحه ساعة في وقت الذروة بالتليفزيون أو الإذاعة ليتوجه خلالها إلى الشعب المصري بالرد على

الاتهامات بکفره وتساءل أبو زيد: «هل يتظر صفات الشريف قتلى حتى يعلن النبأ؟ ولماذا لا أعمل مثل عبد الصبور شاهين أو عادل عبد الباقى؟» وقال أبو زيد: «أنا رجل مسلم وأجتهداتي لخدمة الإسلام وإذا كانت الدولة في حرج من المسلمين فلتتناقش القضية ويكون معه د. محمد عمارة ود. محمد سليم العوا ود. محمود علي مكى».

مثقفون فلسطينيون وعرب يستنكرون قمع الصحافة والحكم الصادر بحق أبو زيد.

السفير ١٩٩٥/٦/٢٩

نحن المثقفين والكتاب والصحافيين الفلسطينيين والعرب الموقعين أدناه نعلن شجينا واستنكارنا للحكم العاشر الذي أصدرته محكمة استئناف القاهرة بحق الكاتب التقدمي المعروف الأستاذ نصر حامد أبو زيد والذي يقضى بتغريمه عن زوجته في سابقة لا مثيل لها في تاريخ القضاء المصري.

إننا ونحن نعلن وقوفنا وتضامناً إلی جانب الأستاذ أبو زيد وكافة التقدميين المصريين، نطالب باللغة هذا الحكم الذي يشوّه صورة الإسلام والمسلمين وتدعوه للحفاظ على حياة الأستاذ أبو زيد في مواجهة تهديدات القتل التي يتعرض لها بنبرية الكفر، باعتباره قيمة فكرية لا يجوز المساس بها.

كما دعا المثقفون أنفسهم إلى مواجهة قانون الصحافة في مصر الذي يرمي إلى قمع الحريات في بيان آخر، وقع البيان: ماهر الظاهري، داود تلجمي، فهد القدس، معتصم حادة، مأمون الحسيني، محمد بدوان د. ناصر محمد، فايز السهلي، د. فيصل دراج، عماد عبد الوهاب، سعيد البرغوثي، يوں السيد، خليل جنداوي، مروان دراج، محمود الرساوي، راسم المدهون، علي الكردي، صقر أبو فخر، عبد الرحيم ملوح، صابر عبي الدين، ذكرى النحاس، سمير الزين، ماهر اليوسفي، ناصر وتونس، علي الرفاعي، د. أحمد برقاوي، محمد خير الأسعد.

مبارك يتدخل

والنائب العام يطلب وقف التنفيذ القضاء يطعن بالحكم على أبو زيد.
السفير الجمعة ١٦/٦/١٩٩٥.

وأكملت مصادر وثيقة الصلة بالرئاسة لـ «السفير» أن الرئيس حسني مبارك «فوجئ» بحكم المحكمة وقرر التدخل فوراً في القضية.

وحصل عدد من المثقفين كلاً من رئيس الجمهورية ووزير العدل ووزير الداخلية مسؤولة أي مكروه يتعرض له أبو زيد مؤكدين أنه أصبح فريسة سهلة «أمام الإرهاب المتخفي باسم الدين».

وأعرب المثقفون المصريون عن قلقهم من دائرة الرعب التي دخلت مصر وأعلنوا عن قلقهم من الخطورة الثالثة بعد قاتل الصحفة وحوار تكثير الناس.

الحديث الأول للقاضي الذي حكم على أبو زيد:

السفير الخميس ١٣/٧/١٩٩٥.

خرج المستشار فاروق عبد العليم مرسي، الذي أصدر الحكم بالتفريق بين الأستاذ الجامعي المصري نصر حامد أبو زيد وبين زوجته، عن صمته أخيراً، وأعلن في حديث صحافي أنه وجد من خلال قراءته لملفات أبو زيد أنه «كافر مرتد».

وقال مرسي، أنه «حتى لو مثل أبو زيد أمامنا وشهد بأن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فلا بد أيضاً من التفريق لأن التوبة لا تسقط حكم التفريق وإن كانت تؤثر في سقوط حد الردة».

ونفى مرسي، أن يكون قد دعا أبو زيد إلى طلب التوبة مشيراً إلى أن ذلك «ليس من اختصاص المحكمة ولكنه مهمة الذين سينفذون الحكم».

أضاف أنه لم يسمع بقصة الخلاف في الجامعة المصرية بين بعض الأساتذة وبين أبو زيد حول ترقية هذا الأخير موضحاً أن «الخلاف حدث أثناء وجودي في السعودية».

وكانت بعض الجهات قد هاجمت مرسي لدى صدور الحكم، وأشارت إلى فترة عمله في السعودية كعامل أثر على قراره.

إلا أن مرسي دافع عن نفسه وقال «أنا أحكم بالعدل، ولبحاسبني ربي على ذلك» مضيفاً

«أنا لم أسمح بقرير الدكتور عبد الصبور شاهين». وقال: لقد قرأت مؤلفاته الأربع «نقد الخطاب الديني» و «الإمام الشافعى».. و «تأسیس الأيديولوجية الوسطلية» و «مفهوم النص - دراسة في سياق علوم القرآن» و «إهادار السياق في تأويلات الخطاب الديني» و «رأيت خلال هذه المؤلفات أن نصر حامد أبو زيد كافر مرتد فمحكمت بالتفريق».

أضاف أن «المحكمة ليست مسؤولة عن يقول بإهادار دمه من هنا أو هناك، ولو تاب الرجل لانتهت القضية برمتها».

أضاف أنه من خلال قراءته لمؤلفات أبو زيد «ثبت إنكاره لوصف الله تعالى أنه «ملك» كما أنه يذكر العرش والكرسي وهي مخلوقات نزلت الآيات الكريمة قاطعة الدلالة في إثباتها كما يذكر وجود الشياطين ويجعل وجودها ذهباً في مرحلة الأمة الإسلامية في بدايتها وينكر وجود الجن كما رمى القرآن الكريم باحتواه على الأساطير».

و حول ما تردد عن اعتراض أفراد هيئة المحكمة على الحكم قال مرسى أن «الحكم يصدر عن محكمة منكاملة وكل عضو من أعضاء الدائرة مسؤول مسؤولية كاملة عن الحكم كما أن المداولة تكون سرية ولا يجوز إفشاوها وإلا كان ذلك جريمة». ونفي أن يكون قد ارتدى زياً ياكستانياً كما ذكرت إحدى وسائل الأنباء.

الستير السبت ١٩٩٥/٤/٢٤

أبرق المحامي هاني سليمان رئيس لجنة المحرriات وحقوق الإنسان في المنتدى القومي العربي إلى كل من الدكتور حامد أبو زيد ومحاميه بالبرقية التالية.
إن المعركة التي تخوضونها في مصر الكثانية دفاعاً عن حق مقدس لاقت أوسع الصدى لدى قطاع واسع من اللبنانيين مثقفين ومحامين وعاملين من أجل حقوق الإنسان.
إننا نؤكد أن معركة حقوق الإنسان العربي هي معركة واحدة لا تتجزأ ومعركة حررياته هي خيرنا البومي الذي لا بدليل منه.

كما يهمني لفت نظركم إلى مايلي:
أولاً: إن التيار الإسلامي حقيقة واقعة في المجتمع العربي والمصري وإن عقاورة هذا التيار (وكمسليمن) هي الطريق الصحيح لمعالجة أية قضية حالانية طارئة أو يمكن أن تحدث.
ثانياً: إن الأحكام الكبرى المتعلقة بالشرع الإسلامي تحتاج إلى مرجمة معترف بها، ومن المفيد إثارة هذا الموضوع والبحث في شرعية ومرجعية من أصدر الحكم القاضي بالتفريق.

وإن استناد القضاء المصري إلى موضوع الإلحاد واقع في غير محله الشرعي لهذه الجهة لأن الحكم بالتفريق يجب أن يصدر بعد الحكم بالإلحاد والذي يجب أن يصدر عن مرجعية على معترف بها في مصر.

ثالثاً: إن التفريق بين زوجين يحتاج إلى ادعاء أحد الزوجين الواحد ضد الآخر، وبناء عليهما حددنا دينا الخليف ولأنحد أن معطيات القضية تدخل في ما حدد الشرع الإسلامي وجوباً وعلى سبيل التحديد، كما أن شأن المحكمة أن تثير هذه النقطة عفواً لدى تلاوة الأوراق.

رابعاً: إن عقد الزواج هو عقد عادي وبسيط يكفي لاتفاقه النساء إرادة العاقددين وشهادة الشهود في حين أن التفارق (وهو أبغض الحلال) ليس مسألة سهلة أو بسيطة وبكلام أوضح إذا كان الزواج بالسهولة المعروفة فإن التفارق هو أكبر من أن يفصل فيه علاقاً لإرادة الزوجين.

١٩٩٥/٦/٢٠ السفير

نشرت صحيفة «الأخبار» المصرية في عددها الصادر أمس مقالة للدكتور نصر حامد أبو زيد نطق فيها بالشهادتين إزاء اتهامه بالبردة.

وأكمل أبو زيد في مقالته «أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» أقولها لأنني باحث مسلم وهب حياته للدفاع عن الإسلام وكرس طاقته العلمية للكشف عن خفاياه البالية ومعاناته الإنسانية السامية في مناخ يحيى للإسلام.

١٩٩٥/٦/٢٢ السفير

أصدر سبعون مثقفاً عربياً بياناً ضد الحكم الصادر بحق نصر حامد أبو زيد تشره «السفير» في سياق متابعتها القضية.

إن المعركة القديمة والمتعددة المرجوحة ضد نصر حامد أبو زيد لا تستهدف شخصاً توارياً أو احتياداً علمياً تجاهه بل هي معركة ضد العلانية والعقلانية والذيفاناتية كلها، إذ لم تكون معركة ضد كلقوى الاجتماعية التي تواجه القوى الظلامية أو التي تعرف طموحها السافر إلى التحكم بالمجتمع والدولة وفي هذا السياق يعيش أبو زيد مأساة مزدوجة، فهو الباحث الفرد الذي في محاربه ومحاربته واضطهاده، تقام القوى الظلامية محاربة ومحارب وتروع كل القوى المدافعة عن العلانية والعقلانية أما المأساة الثانية فتشمل في حضور السلطة وغيابها في آن كأن السلطة لا تعي نصر إلا لأن بعضها يحمي القوى التي تضطهد نصر

وتزمنى عليه بهم الكفر والارتداد. فالقضية الأولى التي وضحت الإثاج العلمي لنصر بهمة التكثير صدرت عن جامعة القاهرة، وهي مؤسسة رسمية كما، إن القضية الجديدة صدرت عن محكمة الاستئناف وهي مؤسسة رسمية أيضاً، ولعل في هذا الوضع ما يعلن عن مأساة نصر حامد أبو زيد فالقوى الدينية التي تطمح إلى ترويض الساعلة تستعمل أدوات الساعلة ذاتها في مطاردة الفكر وتروع الفكر الطليق.

إلا أن مطاردة نصر حامد أبو زيد بهم مختلفة تشكل إرهاباً للفكر وأغتصاباً للقيم الأخلاقية وإساءة إلى الشamus الذي قال به الإسلام والديانات السحاوية بل إن هذه المطاردة التي تحاكم الفحشاء وتعالى التوابيا مثل تقهقرًا مروعًا إلى زمن تسلعي بدائي ينكر معنى العقل والدستور والجوار والمواطنة وبغض على الإرهاب والقتل والتمهير فالقوى الدينية لا تتعامل مع نصر اعتماداً على ما كتب بل اعتماد على ثنائية الكفر والإيمان الزائفة والتي في عموميتها السوداء ترفض القراءة وتتجاهل الجهل وتني العقل وتعظم الانفعال وهي في كل هنا تساوي بين الكفر والاختلاف وبين الإيمان والتحانس بل تساوي بين الإيمان و«احفنة من البشر» تعدد معنى الكفر والإيمان إن رفض الفكر المختلف كما شجب الجوار، يحمل من الاتهام والتمهير والقتل عنصراً داخلياً في كل فكر يدعى احكار الحقيقة وغميز الإيمان من لا غيره. وما دعوى «البردة» وما يتولها في فكر النفعي وفلامي إلا دعوة إلى العنف وعهث بأرواح البشر واستهانة بالقيم الإنسانية الرفيعة.

إن قراءة الإثاج العلمي المقىء الذي قدمه نصر، يكشف عن تهاون الدعاوى الظلامية، إن لم يكشف، بشكل أدق عن أسباب هذه الدعاوى التي تتبع بالذين خدمة لأغراض سياسية فما كتبه ويكبه أبو زيد يسعى إلى الدفاع عن الإنسان والعقل والحرية وعن وعي صحيح يميز بين دين يخدم الإنسان والوطن والمجتمع وبين مزور آخر يخدم «عذكري» والقادمين على «صناعته» كذلك يخدم أغراضًا شخصية وفورية وطبقية تهمش كرامة الإنسان وتهدى العقل وتسلمه معنى الوطن.

أن التضامن مع نصر حامد أبو زيد دفاع عن قضية عدة في اللحظة عينها فهو دفاع عن عقل وطني مضيء ودفاع عن حرية الفكر وحق الإنسان في أن يكون إنساناً ودفاع عن حياة مجتمعية دعوفراطية تعترف بالعصر والتاريخ وهو دفاع في النهاية عن مستقبل المجتمع العربي الذي تبنيه العقول الطلاقية الوطنية لا الصراعات الجاهلية التي خلّت الدين إلى مجردات ظلامية تند الوطن وتتصدر أعداء الوطن والإنسان.

إن أمثلة تحرير النهج والكتاب والثقفين الموقعين هنا، يقفون إلى جانب الباحث المصري في

حنته القدمة والمتعددة.

سمير أمين ، زينب الأعوج، صادق حلال العظم، عواطف عبد الرحمن، عزيز العظمة، حلمي شعراوي، سعدي يوسف، محمد سيد أحمد، محمود أمين العالم، عبد العظيم أنيس، مريم البرغوثي، فهيمة شرف الدين، سيد بحراوي، هادي العلوبي، أمينة رشيد، الطيب تيزاني، فريدة النشاش، سالم عبد الجبار، حسين عبد الرزاق، عصام الزعيم، رضوى عاشور، حسنة توفيق، فضل دراج، غانم حمدون، حبيب صادق، فائق بطى، ماهر الشريف، عبد الرزاق الصالى، فخر كريم، صفية الجزيري، حامد خليل، حامد العانى، رزق الله هيلان، أمينة النقاش، حضر زكريا، صلاح عيسى، أحمد برقاوي، ماجدة رفاعة، محمد جمال باروت، صنع الله إبراهيم، بوعلی ياسين، مؤنس الرزاقي، محمد ملعن، أمیر لای، لطيفة الزيات، يمنى العبد، فتحية العمال، جواد الأسدی، فوزي منصور، ممدوح مصطفى، نذير نعمة، هانى شكر الله، حسين العودات، منى أنيس، توفيق بكار، سيد القمني، الطاهر ليب، سناه أبو شراء، محمد لطفى اليوسفى، محمد دكروب ، وامياني الأندرج، سمير معد مراد.

جامعة دمشق تتضامن مع أبو زيد:

السفير ١٩٩٥/٦/٢٨

دمشق:

شعب أسنانة جامعة دمشق الحكم القاضي بثريق الكاتب والأستاذ الجامعي د. نصر حامد أبو زيد عن زوجته وقال الأسنانة في بيان تلقى مكتب «السفير» بدمشق تسبحة عنه: إن ما يدعو إلى الدعثة أن يصدر حكم كهذا عن سلطة قضائية يفترض فيها أن تكون مستقلة نزيهة ومن مهامها الحفاظ على حرية الإنسان والدفاع عنه.

وليس ثنى عمحكمة الاستئاف التزعة الفلامية نفسها لمهمة القضاء فحسب وإنما هو عار يلحق بأمة يكاملها ما زالت متذكرة التهضة حتى الآن تسعى نحو تحقيق الحرية والتحرر والتقدم الإنساني وتأكيد كرامة الإنسان فالقوى الفلامية التي تمارس القتل والاغتيال على حيرة مفكري هذه الأمة ليست محكمة الاستئاف في ممارسة الاضطهاد والقمع والتكفير الذي أخذ هذه المرة طابعاً قاتلانياً رائفاً أي لقد أصبح القضاء من حراء هذا الحكم الهمجي أداة بيد القوى الفلامية وتبريراً لمارساتها اللاإنسانية والمناقضة كل الناقض مع حقيقة الإسلام.

وبالتالي فإن الذي أصدروا الحكم على نصر حامد أبو زيد هم قلة من المحرمين مجرمين يمحقون الإسلام يمحقون حرية الفكر يمحقون تاريخ مصر وتاريخ الأمة العربية.

هل يعتقد هؤلاء الذين يعذبون تاريخ الاضطهاد ومحاكم التفتيش في أوروبا بأنهم قادرون على إيقاف التاريخ؟

هل يعتقد هؤلاء الظلاميون أنه بسلوكهم الهمجي هذا قادرون على طي صفحات كفاح الشعب المصري منذ ثورة عرابي إلى ثورة عبد الناصر مروراً بثورة ١٩١٩

هل يعتقد هؤلاء أنهم قادرون على إلغاء دور الفكر العقلاني الإنساني والوطني ورموزه الكبيرة من الشيخ محمد عبده إلى الشيخ على عبد الرزاق مروراً بطله حسين والعقاد؟

هل يعتقد هؤلاء الراقدون أنهم بفتحهم الشيعة هذه أنهم قادرون على إيقاف سيرة الإبداع عبر القتل والاغتيال والطعن والأحكام المهرمة؟

خن أساتذة جامعة دمشق إذ نعلن شجينا واستياءنا ورفضنا الحكم الجائر المتعلّق الذي أصدره نفر من الصنم والبكم والمعن بحق المفكّر العربي نصر حامد أبو زيد نعلن تضامناً المطلق مع حق زميلنا الدكتور أبو زيد وزوجته بالحياة الحرة الكريمة والوقوف بحزم شديد لا مساومة فيه إلى جانب حرية الفكر والمفكّر والتي بدونها لا حياة في هذا الوطن للإبداع والمعرفة والتقدم.

الدكتور أحمد برقاوي، الدكتور نايف بلون، د. حامد حلبي، د. منصور صديق، د. عدنان مسلم، د. آمال عبد الرحيم، د. سمير حسن، د. عطا الله المعين، د. حامد فرزات، د. صافي فلوج، د. نجاح محمد، د. أحمد حامدة، د. يوسف وسوف، د. شكران خريبوطي، د. غسان غنيم، د. ليلى عقاد، د. راقية سمارة، د. يوسف بربك، د. محمد الجبر، د. صادق حلال العظم، د. ماري العassi، د. ظلال مشيعي، د. رضوان طحلاوي، د. غسان عبود، د. سمير سلوم، د. غسان حلبي، د. محمد حير فارس، د. فيصل عبد الله، د. جهاد عبود، د. نادر صيام، د. هاني مرتضى، د. دريد عياطة، د. نديم غريب، د. قاسم كيال، د. نبيل ميا، د. طارق مصلح، د. سمر بهلوان، د. عبد مرعي، د. محمد زيد.

الاتحاد العام للأدباء العرب

صدر عن مكتب الحريات في «الاتحاد العام للأدباء والكتاب العرب» بيان أدان بشدة مهزلة ما سمي محاكمة نصر حامد أبو زيد لأنها عاصفة لكل فكر عربي حر والادعاء عليه بالحرم الديني وأكذب مكتب الحريات رفضه المطلق أي محاكمة في الحرية وضمن حرية نصر أبو زيد الشخصية والفكرية - الإبداعية واعتبرها محاكمة قمعية إرهادية ذات مأرب خطيرة جداً على

جريدة كل مفكّر ومبدع عربي ودعوته للاتصالات الفطرية وجميع الأنديّة والمراكم الثقافية في كل مكان عربي إلى صرحة الصوت الواحد في وجه «أشباح» هذه الردة السياسة الغبية.

وذكر أخيراً أن مصادرة أي كتاب عربي أو مقال أو خطاب أو رأي هو مصادرة كاملة بساق تصور وتصميم لكل الحرية العربية وأن عمليات مراقبة الرأي الحر ومنع الإبداع المختلف والكتابات الاحتفافية في الصحف والمجلات ودور النشر ومراسيم التوزيع، الرسمية وغير الرسمية هو انحراف يكثير من استئمات الإجازات والتراخيص لها بالنشر والظهور.

القضاء المصري يطلق النار على الكاتب نصر أبو زيد.

السفير الخميس ١٥/٦/١٩٩٥.

أذاعت محكمة مصرية أمس لطّالب إسلاميين وقضت بالغرق بين الكاتب العلماني نصر حامد أبو زيد المتهم بالردة وبين زوجته وذلك في قرار أصاب المثقفين بالذهول لكونه لا يخفّ وفعلاً عن رحامي المتشددين ويفتح المجال أمام قتله تحت ستار القانون.

وقرر رئيس محكمة استئاف القاهرة فاروق عبد العليم «رفض الحكم الصادر عن محكمة الجريمة للأحوال الشخصية والتغريق بين الدكتور نصر حامد أبو زيد الأستاذ بكلية أداب القاهرة وزوجته».

وبذلك يهدى القرار دم أبو زيد ضمّنا ولهذا قالت زوجته مدرسة اللغة الفرنسية في جامعة القاهرة «لقد أحبنا بصدقه هنا غير معقول ولا مقبول زوجي سيطلب اللجوء السياسي إلى أي بلد لم يعد بإمكاننا البقاء هنا بانتظار أن يهاجمنا أصحاب اللعن بين لحظة وأخرى».

وقالت زوجة أبو زيد إن الإسلاميين «لم يكونوا من العثور على قاض يزيد أفكارهم ملائحة ويرتدّي زياً باكستانياً وقد عاد تنوء من السعودية ورأى أنه كان يبعي عليه أن يُنكثي برفض حكم محكمة أول درجة (محكمة الجريمة) أو تأكيده إلا أنه تقاد إلى الحكم لإثبات قناعاته».

وعلى الرغم من أن أبو زيد الذي قدم في العديد من كتاباته رؤية جديدة في تفسير القرآن تعلق بالشهادتين أمام القضاء عدّة مرات وعلى صفحات العديد من الصحف فإن ذلك لن يقف حالاً أمام حقيقة أن أي إنسان يمكنه منذ لحظة النطق بالحكم أن يقتل أبو زيد وهو واثق من البراءة كما يحق لأي إنسان أن يتقدم ببلاغ إلى شرطة الآداب لذاهنة مسكنه والقبض عليه وعلى زوجته بمحرمة الرنى -

ولهذا قالت الزوجة المذعورة «نحن في حالة صدمة هذا الحكم وصمة عار على جبين القضاء المصري المحكمة أذاعت لإرادة المسلمين ويجب على القضاء المصري أن يرد اعتباره»

أضافت «نحن لسنا زناة نحن متزوجان على يد مأذون».

وإذا ما سلمت العواقب وبقي أبو زيد حباً فيامكانه تقديم «استشكال» لوقف تنفيذ الحكم إلى أن تبت محكمة النقض في هذه القضية التي أثارت خاوف واسعة بين المثقفين المصريين.

وفي حين رفض مفتى الديار المصرية الشيخ محمد سيد طنطاوى التعليق على الحكم قائلاً إنه غيريد «دراسة القضية حتى يسكن من إعطاء حكم ينسجم مع أحكام الشرعية» قال عضو المنظمة المصرية لحقوق الإنسان «نحن مندهشون هذا الحكم سابقة تهدى كل أصحاب الفكر في مصر».

وبتهم المثقفون العلمانيون الحكومة بأن موافقها من قضايا مشابهة لقضية أبو زيد تحشل توجهاً للحضور لإسلاميين معتدلين لاستمالتهم في مواجهة متشددين إسلاميين يرغبون بإسقاط النظام بهزة السلاح ومحاربة الفكر بالسب.

لكن الإسلاميين يرون أن اللجوء إلى المحكمة يهدف إلى الدفاع عن الإسلام. وقال العضو السابق في البرلمان المتحدث باسم المحامين الذين قدمو الدعوى يوسف البدرى أن «هذا الرجل قد أهان ديننا الدين الرسمي للبلد إنما لم نخاول إيزاده لأننا لستا إرهابيين لقد أخلناه إلى المحكمة وفزنا».

والخطر الأوسع الذي قد يترتب على قرار المحكمة هو أنه سوف يستخدم لاحقاً كوثيقة ومستند في قضايا أخرى مقامة أو ستقام على الأساس نفسه مثل الدعوى التي طالبت مجلة «اللواء الإسلامي» الصادرة عن الحزب الوطنى المحاكم برفعها على الدكتور عاطف العراقي باعتبار أنه مرتد يجب التمثيل به في ميدان عام.

والغريب أن محكمة الاستئناف قررت منذ أسابيع قليلة رفض الدعوى المقامة لوقف عرض فيلم «المهاجر» وقال القاضي في حكمه إن القانون المصرى لا يعترف بوجود دعاوى «الحسبة».

المفارقة الأخرى أن أبو زيد حصل الأسبوع الماضى على درجة «الأستاذية» التي كان قد اعترض عليها بعض أساندنة الجامعة وعلى رأسهم الدكتور عبد الصبور شاهين.

وازاء كل ذلك تداعت الشخصيات الثقافية إلى القيام بحملة تضامن مع أبو زيد وأعدت نص رسالة لإرسالها إلى الرئيس حسنى مبارك في هذا الشأن في ما يأتي نصها:

السيد الرئيس محمد حسنى مبارك رئيس جمهورية مصر العربية، أصدرت محكمة الاستئناف حكماً في الرابع عشر من حزيران ١٩٩٥ بتقرير الدكتور نصر حامد أبو زيد عن زوجته وذلك

في القضية التي أقامها نائب رئيس مجلس الدولة سابقاً محمد صعيدة عبد الصمد وأخرون،
ومن كل الاحترام والتقدير للقضاء المصري التزه إلا أن الحكم يعني ضمناً الإقرار بارتكاد
الدكتور نصر حامد أبو زيد وذلك أمر يعرض حياته إلى الخطر الأكيد وفرصة ذهبية لمن يفوتها
الإرهابيون.

لذلك فإن المثقفين المصريين والعرب يناشدونك يا سادة الرئيس التدخل بحكم العدالات
التي يعندها لكم الدستور لوقف تنفيذ الحكم ومحن على تقة من سرعة استجابتكم.

تفاصيل التهم الموجهة إلى المرتد، نصر حامد أبو زيد ..

مجلة المحرر، العدد ٣٠٩/٧٦ - ١٩٩٥/٦/٢٦.

«المحرر» تكشف كل معايير قصة «سلمان رشدي» المعمري من الألف .. إلى الياء..
الصادمة وقعت على رؤوس المثقفين مثل جبل المقطم وشلت المباحثة فتذكيرهم فلم يكن
أحد يتصور أن تصدر عدمة الاستئاف حكماً نهاياً وفورياً بالتفريق.
أما المتنددون فقد اعتبروه سلمان رشدي المعمري وطلابوا بتطبيق حد الردة عليه وهو
كما يقول الشيخ يوسف البدرى - «قتل المرتد في الحال بواسطة الحاكم بأمر من القاضى»
وهناك من يقول يستتاب قبل أن يقتل فإن رجع عن كفره صراحة ترك وإذا أمر على مقولته
وحجب قته.

إنها أحزاء من تفاصيل «الكوميديا السوداء» الحزينة التي تدور فصولها في مصر.
في الشهور الأولى من عام ١٩٩٣ تقدم الدكتور نصر حامد أبو زيد الأستاذ المساعد بكلية
الأداب جامعة القاهرة للحصول على درجة الأستاذ وقدم ثeses من الإنتاج:
الأول: الكتب ومنها كتابان:

- ١ - الإمام الشافعى وتأسیس الأيديولوجية الوسطية نشر عن دار سينا ١٩٩٢
- ٢ - نقد الخطاب الدينى نشر عن دار الثقافة الجديدة ١٩٩٢ .

والثانى: مجموعة من البحوث والمقالات أهمها : الكشف عن أقصمة الإرهاب بحثاً عن
علمانية جديدة - ثقافة التنمية وتنمية الثقافة إعداد السياق في تأويلات الخطاب الدينى مفهوم
النص في العلوم الدينية - الإنسان الكامل في القرآن.
وبنها الفصل الأول من المأساة على يد الدكتور عبد الصبور شاعين الأستاذ بكلية دار
العلوم وخطيب مسجد عمرو بن العاص والمستشار الأول لشركات توظيف الأموال في مصر

وتفصل تقريره هجوماً عنيقاً على الدكتور نصر أبو زيد قال فيه:
أولاً: إن الباحث د. نصر يشن نقلاً عنيقاً على الأزهر والدولة من خلال كتاباته وهو
يتصرّع بخواص شديد لرواية سلمان رشدي «آيات شيطانية» مع ما اشتهرت به من قيادة
وهلوسة والأسلوب الحاد للمؤلف يجمع بين عناصر مختلفة تماماً فالأزهر والتطرف شيء واحد
والخطاب الديني الرسمي وغير الرسمي في رأيه «كھتوت» يمثل سلطنة شاملة.

ثانياً: كتاب «الإمام الشافعي» ويندد فيه المؤلف بالإمام الشافعي ومحاوره إيجاد موقف
وسط بين العقل والتقاليد ويقول إنه انتصر للقليل على حساب الإسلام ودشن السيطرة القرشية
على حساب الإسلام ول المسلمين فالتاريخ الإسلامي كله مؤامرة حاكها الخلقاء من قريش وطلب
المؤلف بعد ذلك «المراجعة والانتقال إلى مرحلة التحرر لا من سلطة النصوص وحدها بل من
كل سلطة تحقق مسيرة الإنسان في عالمه علينا أن نقوم بهذا الآن وفوراً قبل أن يمرفنا
الطوفان» وعلى هذا التحوّل الشافعي في رأيه ملتقى ومتلاط وكان ينافس من أجل القضاة على
العددية الفقهية والفكيرية.

ثالثاً: كتاب «نقد الخطاب الديني» الذي يقع فيه المؤلف في مغالطة خطيرة حين يقرر أن
«العلمانية» ليست في جوهرها سوى التأويل الحতيفي والفهم العلمي للدين وهو يعني على
الخطاب الديني أنه يرد كل شيء في العالم إلى علة أولى هي «الله» ويرى أن ذلك احتلال
لـ«الله» ونفي لـ«الإنسان» كما أنه إلغاء للتقوتين الطبيعية والاجتماعية ويجعل إلى مقوله أن الله
خلق العالم ثم تركه يدور مثل صانع الساعة الذي تركها تدور وحدها وهو يدافع بحرارة عن
الماركسية «الغاريقة» ويرى أنها من تهمة الإلحاد ولعله يتصور أن ماركس كان مؤمناً روحي التزعة
وخلاله القول أن الباحث وضع نفسه راسداً لكل مقولات الخطاب الديني حتى لو كلفه
ذلك إتکار البديهيات أو إتکار ما اعلم من الدين.

رابعاً: «البحث عن أameda الإرهاب» مقال يقول فيه المؤلف كلاماً خطيراً مثل «ومن
الضروري التأكيد أنه كان مسموماً في عصر التبورة بتعذر قراءات البعض الديني لتلامم مع الواقع
ال个多بياني والغربي في الجزيرة العربية، وقد تم إلغاء ذلك التعذر لصالح القرشية بواسطة
عثمان بن عفان».. وهذا كلام خطير لا يمكن قوله إلا في مجال معين من الاتساع الأيديولوجي
الذي يعمد إلى تشويه تاريخ القرآن الكريم نتيجة عدم فهم العلاقة بين القرآن والقراءات بل
وقصدماً إلى هذا التشويه لأن المسلمين عرفوا في عهد التبورة «قرآنات» كثيرة فوحدتها حيانة
عثمان في القرآن واحد.

خامساً: «ثقافة التئمة وتنمية الثقافة» مقال أكد فيه الباحث أن «العقل العربي محاصر بين

سلطتين سلطة النص الديني وسلطة السياسة الحاكمة» وهو يطالب بالتوجه إلى البحث عن علمانية جديدة «لمقاومة الردة والسلفية والإرهاب والتطرف وفض الاشتباك بين الدين والدولة والسلطة وتحرير سلطة الدولة من سطوة رجال الدين ومن السيطرة التيوقراطية الموجلة في التحالف وكماه في الواقع يتحدث عن مجتمع تحكمه الكنيسة في قلب العصور الوسطى وهو إلى جانب ذلك نوع من الدعاية السياسية التي لا تعي هدفاً علمياً بحال من الأحوال».

سادساً: المؤلف يرى أن الجاذب الغيبي غرافة وأسطورة ويقول «لا خلاص من تلك الوضعية إلا بتحرير العقل من سلطة التصوص الدينية وإطلاق حرية الإنسان ليتجاذب مع الطبيعة والواقع الاجتماعي والإنساني فتحيّج المعرفة التي يصل بها إلى مزيد من التحرر فيعقل أدواته وبطور آلياته».. ومثل هذه المقولات بمحاذاتها تدق العلاقة بين العقل والنفس القرآني مستخدماً المزيد من المغالطات وتزيف المفاهيم مع أن التصوص الصحيحة لا تتصادم مع العقل بحال، غير أن قسم اللغة العربية بخاتمة القاهرة عقد اجتماعاً طارئاً للرد على تقرير عبد الصبور

شاهين الذي اعتبروه عودة لعصور الفظاظ وقال الرد:

أولاً: إن تقرير عبد الصبور شاهين عرض المؤلفات بالخروج عن سياقها الأصلي وافتدها من السياق انتظاماً يخل بالمعنى منها وينسب إليها ما ليس فيها بل ويناقض ما فيها من معانٍ ودلائل ومع ذلك فقد نسب إلى الباحث أنه يقول إن التاريخ الإسلامي كلّه مؤامرة حاكها المللاء من قريش والواقع أن الباحث لم يقل أن التاريخ مؤامرة ولم يستخدم هذه الصفة في تحليله بل إن منهجه في تحليله للتاريخ الاجتماعي للمسلمين مناقض لهذا المفهوم كل المفهوم ومن ذلك أيضاً أن الباحث «ينكر الغيب بأسلوب غريب بهعمل العقل الغيبي عارقاً في الحرافة والأسطورة» والواقع أن الباحث لم يذكر شيئاً من ذلك ولكنه فضح توظيف التأويل الديني لاستغلال اليسطاء والستج من عامة المسلمين وضرب المثل على ذلك بما فعلته شركات توظيف الأموال باسم الإسلام وأكد أن ذلك ما كان ليحدث دون تمييز الأرض بخطاب «يقتل العقل ويكسر أسطورة التقوى التي تحمل البركة وتدر الريع».

ثانياً: إن تقرير عبد الصبور شاهين ابعد عن التقييم العلمي الموضوعي ويركز على جوانب اعتقادية لا علاقة لها بالتقدير العلمي وتحول إلى عاكمة اعتقادية وعبارات تشكيك في عقيدة صاحب الإنتاج وتحكم عليه في دينه بدلاً من أن تحكم عليه في إنتاجه العلمي

ثالثاً: كان عبد الصبور شاهين متعملاً وحاداً واستخدم عبارات فيها قذف وسب لم يكن عسكراً علىّاً ووصف اجتياز الباحث بأنه «كذب وجهل وافتراء» ووصف آراءه بأنها «سماهير لا يقول بها كاتب مفيق» والسماهير هي ما تراءى للإنسان من ضعف بصري عند

السخر من الشراب وهي عبارات لا علاقة لها بالبحث العلمي.

رابعاً: عدم عبد الصبور شاهين إلى اتهام الباحث باللحاد ونسب إليه عبارات مثل «الله خلق العالم وتركه يدور كما أن صانع الساعة تركها تدور» والواقع أن السياق العقلاني يقتضي هذا الكلام فالعبارة بنفس كلماتها ليست عبارة الباحث بل هي للشيخ يوسف القرضاوي ومفاده للتفكير الغربي في نفس السياق الذي استخدمه الكاتب كما أن عبد الصبور وصف الباحث بعبارة ساخرة هي «ولعله يصلى وسلم على ماركس أمم المتدين» وإن الدكتور نصر يدافع عن سليمان رشدي الواقع أن مثل هذه الموضوعات لم يتتناولها الكتاب أبداً.

خامساً: ويتهم عبد الصبور الكاتب بأنه يتهم عثمان بن عفان بأنه ألغى القراءات انتصاراً لقرشيته وهو بذلك يضع على لسان الباحث ما لم يقله فهو لم يتحدث إلا عن قراءات مختلفة لبعض ألفاظ القرآن كانت تجري على آئية الصحابة وقد شرح هذا الموضوع الإمام الشافعي مما يعزز رأي الباحث.

ورغم قوة تقرير قسم اللغة العربية وقرار مجلس كلية الآداب بالإجماع بأحقية الدكتور نصر بالترقيـة إلا أن إدارة الجامعة فاجأت الجميع باعتماد تقرير الدكتور عبد الصبور شاهين وخرجـت القضية لأول مرة من أسوار الجامعة إلى الرأي العام ووسائل الإعلام وتعاطـف مع الدكتور أبو زيد عدد كبير من المـتفـقـين على رأسـهم لطـفي الحـوليـ الذي أكدـ أنـ سبـبـ الـهـجـومـ عـلـىـ الدـكـتورـ أبوـ زـيدـ هوـ تـسـليـطـ الآـخـرـاءـ عـلـىـ أـهـمـ الـدرـاسـةـ الـعـلـمـيـةـ للـخطـابـ الـديـنـيـ الـعاـصـرـ الـذـيـ يـقـومـ عـلـىـ توـظـيفـ التـأـوـيلـ الـديـنـيـ لـاستـخدـامـ الـيـسـطـاءـ وـالـسـتـاجـ منـ عـامـ الـمـسـلـمـينـ وـأـكـدـ أـنـ ضـربـ مـثـلاـ عـلـىـ ذـلـكـ عـاـقـلـهـ شـرـكـاتـ توـظـيفـ الـأـمـوـالـ يـاسـمـ الـإـسـلـامـ وـأـكـدـ أـنـ مـثـلـ هـذـاـ الـاسـغـلـالـ مـاـ كـانـ يـمـكـنـ أـنـ يـقـعـ دـوـنـ تـهـيـدـ الـأـرـضـيـ الـاحـتـمـاعـيـ بـخـطـابـ يـقـتـلـ الـعـقـلـ وـيـكـرـسـ مـاسـطـوـرـةـ التـفـوىـ الـتـيـ تـحـلـ الـبرـكـةـ وـتـدـرـ الـرـبـحـ.

والدكتور غالى شكري يؤكد أيضاً أن الأمر يتجاوز الحكم الصادر بتفريق زوج عن زوجه إلى معاشرة الإرهاب المستر بالدين وإذا كان الأمر قد وصل إلى هذا الحد فعلينا جميعاً السلام لأن ما يحدث هو عودة لعصورمحاكم التفتيش.

وفي المقابل، أقام المؤيدون لهذا الحكم ضحة هائلة وعلى رأسهم الشيخ يوسف البدرى الذى قال إنه سيطالب بتطبيق حد الردة عليه، ومنهـ من التدريس في الجامعة، ومطالبة جميع الصحف التي ساندته بالاعتذار للأمة في حق الإسلام، لأن حد الردة معترض به شرعاً وثبت في الكتاب... و«العاز بالله» فقد وقع هذا الرجل في معظم نواقض الإيمان ومن بينها المحرمية

من كتاب الله أو الكفر على ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وبهذا يكون قد كفر صريحاً
ويطبق عليه حد الردة.

ولكن علمت «الحرر» من مصادر قضائية أن النيابة العامة قد بادرت بالفعل إلى اتخاذ
إجراءات التفتيش لأن القاضي أحاطا في تطبيق القانون واستخدام تصوياً عقابياً غير مدرجة في
قانون العقوبات المصري، فقد تم الغاء المحاكم الشرعية ودعوى الحسبة منذ عام ١٩٥٥ وليس
معقولاً أن يادر قاض يجلس على منصة أعلى عمحكمة في مصر بخرق القانون الذي أقسم على
احترامه وسوف يتبعه مجلس القضاء الأعلى إجراءات حاكمة هذا القاضي ومحاسمه.

برقية تضامن من أدباء وفناني سوريا مع أبو زيد.

المحور، عدد ٣٠٩/٦٧ - ١٩٩٥/٦/٢٦

«إن أخشى ما أخشاه هو أن يحول العصافير ومتذمتو الشكل لا للضمون ومرتبة الدين
والقطلة المغرر بهم الإسلام السمح إلى اسلام هزيل ودين فقير يناعض العقل والاستارة
والاجتهاد والقدم أيضاً».

وقد وقع على البرقية نيابة عن المحتمعين الروائي السوري (السعدي الاصل) عبد الرحمن
منيف والكاتب المسرحي سعد الله وتوس والخرج التلفزيوني هيثم حفي والسيد حميد مرعي
(بوصفه متحفاً) والسيد حسين عودات (بوصفه كاتباً وصاحب دار نشر).

د.نصر حامد أبو زيد في اخطر حديث لـ «العربي»

الاثنين ١٩ يونيو ١٩٩٥، السنة الثالثة عدد ١٠٣

أنفخار العالم كله متوجه نحو الدكتور نصر حامد أبو زيد العالم المصري الذي يعيش الان
محنة نادرة فلأول مرة في التاريخ المصري يصدر حكم قضائي بالتفريق بين رجل وزوجته
باعتباره مرتدًا..

أما الرجل فهو استاذ لليلاقة ومتذكر وعالم ميز في مجاله شهدت له الدوائر العلمية
المرموق في أوروبا وأمريكا واليابان ومصر بريادة أعماله ودقة منهجه وسلامة نتائجه.
وأما الأذكار والآراء فإنها تصب في مشروع فكري من أهم المشاريع التنموية العربية في
القرن العشرين كرس الدكتور نفسه له حيث يبحث بالتحديد في الفهم البشري للدين أو في
الطرائق التي فهم بها المسلمون دينهم الخير في الحاضر والماضي.

والهدف تقد المفهوم الدينى والخطاب الدينى المتواتر والمائل من أجل إبراز الوجه المضى للإسلام ومن أجل التأكيد على الفاعل والثامن والمتغير والعقلاني والذى يطرأ فى تراثنا لاتخاذنا نريد لحاضرنا ومستقبلنا نريد لتحقق بمحضارة العصر من أجل بناء أجيال جديدة وعقلانية جديدة ومصر جديدة !!!

إلا أننا اعترقنا الحصار والتقيا معه سائلا:

« ما مدى هذا الحكم في نفسك؟ »

• في البداية كانت الصدمة والصدمة ارتبطت بالغضب والحزن ولم تعرف إلا سويعات قليلة حتى أدركت أن الوطن كله يتهم لا دفاعاً عن شخصي وزوجتي وإنما دفاعاً عن القبرى البطلة عن العقلانية والاستارة والتقدم الناس كانت معي أحست بالناس حين ذلك أحست بالأنس نعم أحست أنني لست وحدي وأن القضية ليست قضيتي وحدي وإنما قضية أمة نهضت لتحميني فما بالك ب الرجل تنهض أمة لتحميء؟ هذه تجربة رائعة وبرغم كل الألم هي تجربة رائعة.

« ما رددك على الاتهامات التي وجهت إليك؟ »

• هذه الاتهامات التي وصلت إلى حد استحلال دمى تقوم كلها على أساس شخصية الآخرين فمن الذي يملك أن يجعل من احتجادات الآخرين ديناً ومن احتجادى كفرًا؟ أنا باحث أبحث في الإسلام وعلى أرض الإسلام وأحاول أن أبرز الوجه الإنساني للمذهب والمعانى البطلة المتحضرة في الإسلام فإذا كان احتجادى هنا احتجاداً بشرياً وإذا كانت احتجادات الآخرين احتجادات بشارية، فكيف تصبح هذه الاحتجادات البشرية للأخرين ديناً أحاسى به.

المشكلة أن البعض يستريحون حين يستريحون لأنفسهم أن يتهدّوا باسم الله عزوجل لهذا يستريحون لأنفسهم أن يقتضوا في الضمير وأن يقدّموا المحسنات ويرتكبوا كل المؤيّبات التي تهون عنها الإسلام ويزعمون أنهم يفعلون ذلك باسم الله !!!

هذا هو المدهش والصادم والمؤسف أن يعتبر البعض أن عقولهم هي الإسلام وأن عقول غيرهم هي الكفر مع أننا جميعاً مسلمون والأعجب من ذلك لا يحصل البعض الاختلاف الفكري ولا يحكموا إلى النقاش الحر والجدال بالتي هي أحسن فيسبحون بخصمهم بدل المحكمة ويرفعون عليه سيف التكفير ويستريحون دمه في الطرقات ويلعنونه في المساجد كل هذا لأنه يقول رب الله والإسلام ديني ثم يحمل هذه الشهادة إلى فعل علمي واحتجاد فكري يسحب من تحت أقدامهم وتوظيفهم النفعي للإسلام لتحقيق مكاسب شخصية ومارب دينوية

وضيعة ويدرسون بهذه المكاسب نيل الاسلام وعقلمة الاسلام وانسانية القيم التي يدعوا إليها ديننا الحنيف.

* هل تعتقد أن هناك جهات أججية تدعم توجههم الفكري هذا؟

* لا أريد ان أفتقر في ضمائرهم فأكون مثلهم.

* إذا طلب مثل القاضي الاستاذة أو إذا سألك عن النطق بالشهادتين فماذا ستقول؟

* لا أحد يملك أن يسألني في الشهادة لا أحد.

القاعدة الفقهية تقول باصحاب الاصل والاصل انتي مسلم مؤمن بالله ربنا وبالاسلام دينا وعلى من يرى غير ذلك أن يثبت غير ذلك فالبيبة على من أدعى وهل يثبت الاصيل أنه أصيل.

أنا مسلم ولدت في أسرة مسلمة متدينة وحفظت القرآن كلها منذ الصغر وكنت عن الاسلام سبعة كتب إذن فانا مسلم ولو سألتني القاضي عن الشهادة سأطلب منه أن يقرأ كنبي ثم نناقش على أرض الحوار الفكري.

ترددت شائعة عن استعدادك لغاءرة مصر وأن عدداً من اساتذة الجامعات أيضاً يستعدون لمغادرة مصر احتجاجاً على ماحدث فما هي الحقيقة؟

الذين أشاعوا أنتي سأغادر مصر لا أدرى من أين أتوا بهذا القول فهذا الوطن وطني وأنا أحبه وللوط على ترابه أكرم واني وأهل من الحياة خارجه.

تلك هي كلمات الرجل التي أنهاما بضحكه واسعة تعكس ثباتاً على المحنـة صنة الثبات وعنة الوطن تلك هي كلماته التي قالها بضمير الوالق وشموخ المعلمـن نقلتها إليكم حرفاً وإنـي بعدـها هل وقبلـها مستعدـأتمـ الاستعدادـ للمـتـولـ أـمامـ آيةـ حـكـمةـ للـشهـادـةـ بـأنـ نـصرـ حـامـدـ أبو زـيدـ المـفـكرـ المـرـمـوقـ رـجـلـ مـسـلمـ مـؤـمـنـ بـالـلـهـ ربـناـ وـبـالـاسـلامـ دـيـناـ.

قضية أبو زيد في ندوة بالحزب الناصري.

العربي، المرجع السابق، الاثنين 19/6/1995.

تقىم أمانة المرأة بالحزب العربي الديمقراطي الناصري ندوة للتضامن مع الدكتور ناصر حامد أبو زيد وتطرح الندوة أبعاد القضية للبحث من مختلف جوانبها القانونية والدينية والسياسية والفكرية يشارك فيها الاستاذ كامل زهيري ود. زينب رضوان ود. سيد القمني ود. هدى زكريا ولقيف من رجال الفكر والقانون تدبر الندوة أمل عمود أمينة المرأة بالحزب في تمام السابعة

مساء الخميس القادم.

وقبل النهاي بالزواج توكلت لي د.ابتهاج يونس أنها لن تتركه أبداً ولن تنفذ هذا الحكم فقد تزوجته بعد علاقة عاطفية وزمالة ثقافة وفكر وتقول الشيء الوحيد الذي يخج فيه من أعدوا هذه الخدمة وأصدروا حكم التفريق أن دعموا علاقتنا أكثر.
وأنا تزوجت نصر على يد مأذون وأنا مسلمة وهو مسلم واتحدى أي انسان أن يثبت الماده وإذا رأيت منه شيئاً يستوجب الطلاق لكتبت طلبت على

وأسأل د.ابتهاج يونس عن مشاعرها عندما تلقت الحكم وتقول: ساعقة نزلت على دماغها وأنا منتشرة بطبعي ولكنني رغم تشاومي لم أتخيل أنا أو يتعجل هو أن تصل الامر إلى هذا الحكم إنه يفتح أبواب جهنم على المجتمع المصري.

وتثير د.ابتهاج يونس نقطة مهمة وتقول: العالم الان يستعد لمؤتمر المرأة في بيون والذى يحدث في مصر ضدى يدخل تحت قيد العنف الذى يمارس ضد المرأة هنا عنف معنوى لا علاقة له بالدين الاسلامي الذى أعطاني كامرأة صفة الانسان العاقل الذى له أهلية وحسن ادميتي ومنحتي ذمتي المالية المستقلة كإنسان بالغ عاقل.

وحول الحكم تقول د.ابتهاج الفضلاء المصري بريء من هذا الحكم الفضلاء المصري يزورته وعراقتها بريء من هذا الحكم وأنا أضع نقاش في الله وفي فضاء مصر وأعرف أن الفضلاء المصري سيرد لنا اعتبارنا ونحن هنا في مصر وليس معنى عطاً قاض أن أفقد نقاشي في عدالة وزراة الفضلاء المصري.

بيان إلى الأمة من د.نصر أبو زيد.

العربي، المرجع السابق

أصدر الدكتور حامد نصر أبو زيد بياناً إلى الأمة فيما يلي نصه الكامل:
«لأنني باحث مسلم وهب حياته للدفاع عن الإسلام وكرس طاقاته العلمية للكشف عن غياباته البليدة ومعاناته الإنسانية السامية في مناخ يسيء للاسلام وبعرضه لهمسون الأعداء بسبب بعض الذين يستغلون معاناته الإنسانية البليدة لتحقيق غارات تفعية دينوية ومحضة على حساب مصلحة الأمة ومصالح المواطنين مسلمين وغير مسلمين.
لذلك أدعوني بقدر ما أثار غضبي سعي هؤلاء سعياً حيثما لقتلني بدلاً من مناقضة أفكارني والجدال معها بأساليب البرهان العقلي الرشيد لقد سمحوا لأنفسهم باتهامي بالردة والربيع عن

الاسلام وطالبو بالتفريق بيني وبين زوجتي ولأن الاسلام النافع الصفاء لا يسمح لهم بذلك فقد حاولوا التخفى وراء عباءة القانون متحايلين أن دعوة تكثير للسلم بلا برهان تردد عند الله سبحانه وتعالى على المدعى لأن الله وحده هو الذي يعلم خاتمة الأعدين وما يخفي الصدور.

ولائي إذ أعلنت توقيري العميق للقضاء المصري بهمتي أن أبرز أن حرفي في نظر أولئك المدعين على بالباطل أني رفضت الاصطدام لقرار جامعي بعض اجهاداتي الفكرية والعلمية في حملة الاسلام بأنها كفر صريح واعتداء على العقيدة والمقدسات وليس التفريح الذي اعتمد عليه ذلك القرار كان تقريراً علمياً أكدلياً ينافس منهجه الباحث ويحمل أدواته وأجراءاته العلمية بل كان بالحصر خروي تكفي لاستدال لها سوى آراء كتابه التي هي عرض اهتماد بشري وليس ديناً وهكذا تم تحريم الفكر يفكراً انسانياً مثله بعد ان سمح البعض لافتتاحهم أن يعتبروا آراءهم ديناً يجب اعتقاده.

ومن الواضح أني الآن ضحية لمجموعة من المتطرفين الذين تصوروا أنفسهم آلهة يتحكمون في مصالح البشر لهم يريدون أن يعيشوا عقارب الساعة إلى الوراء وأن يعودوا بها إلى عصر الوثنية والماهية الفلسفية ولايتي أعتبر بالذاتي بالله ورسوله وبالذاتي ببل الاسلام وإنسانية مقاصده.

فبأني أعتبر كذلك قيمة اجهداداتي الفكرية والعلمية ولن أتأذل عنها اعملاً لفترة من المتطرفين بل سوف أوائل النزال عن الاسلام مسلحاً بالوعي العلمي والمنهجية الصارمة والله غالب على أمره».

النائبة الأردنية توجان الفيصل:

مجلة العربي، السنة الثانية العدد ١٠٣ الاثنين ١٩ يونيو ١٩٩٥.

تعرضت منذ سنوات حملة جاهلة مثل التي يتعرض لها د.نصر حامد أبو زيد وهي اليوم وعبر العربي تتوجه للمثقفين المصريين بأن يرفضوا هذا الحكم وبتوازروه د.أبو زيد ويدبروا ظهورهم لهؤلاء الذين يذرون حملة تصفها بالانحطاط الفكري والخلقي والحضاري.

ووصلت صوتها عبر الهاتف متغيرة قوية واتنا من عدالة معايرها ضد الأصوليين وتقول: ما يتعرض له د.نصر أبو زيد وما تعرضت له منذ سنوات ليس إلا عواونة ارهابية لا أساس لها من الدين وتحكي عن انتخابات ١٩٨٩ التي خاضتها في ظل ثلاث حلبات عقدت أمام المحكمة الابتدائية وكانت هذه الجلسات التي طالب فيها رائد في الجيش الاردني بطلبي وقضى لأنني

كافرة ومرتدہ منبراً للتشهير بي ومترباً للنائم والمطالبة بحل دعى والفرق بيني وبين زوجي .
وتقول: لم أضعف ولم أفقد ثقتي في عدالة معركتي ضد الاصوليين واقسمت يومها لو
صدر الحكم بطلبي من زوجي وأنا أم ثلاثة أطفال ما تركته أبداً وسوف أحب طفلتي الرابع
نكأية فيها، أقول لدكتور نصر أبو زيد وزوجته استروا في زواحكم أو أرفض هذا الحكم ولا
تهنا أبداً وأنا معكم وسوف أقدم لزملاطي في البرلمان الأردني بصفة ودية وليس رسمية
بمذكرة أنا شدهم فيها رفض وإدانة هذه الحملة.

أحكام التقاضي: العقبة مسألة تقضية لا يجوز بحثها بعيداً عن الفتاوى، العربي، المرجع
السابق.

قضية الدكتور نصر حامد أبو زيد ليست مجرد حكم قضائي بالردة والفرق بين رجل
وأهله لكنها قضية عقل يخترق ونيران أمسكت علابستا جديعاً ويترب على ذلك تقل علاقات
التفكير إلى أقسام البوليس وتسلیم الرؤوس إلى مفصلة الجهالة والفاشية.

لاشك أن قضية د. نصر أبو زيد تفتح الباب لمحاكم التفتيش التي تختر الإيمان وتحكم عليه
وتندد أحكامها بما يخالف كل الشرائع القوانين السماوية والارضية.

وت分成 الدواعيات في هذه النقطة إلى شقين أحدهما قالوني وهو الأقل أهمية والأكثر
خطورة والثاني وهو الأوسع هو ما يخص البيش في أدلة علّق الله لكشف نواباهم.

ويستقر بعد هذا الحكم أن تلقى المحاكم سيلأ من القضايا بالتفتيش عن التواهما والحكم
على العقائد فمعمحكمة المنصورة تنظر ١٥ قضية مرفوعة على كتاب وعمرري «جملة يوسف»
بنهمة ازدراء العقائد والأديان والخروج عن الآداب العامة للمسلمين ومن هنا تحول الأمر إلى
استغلال في الماء العكر والسيف مسلط على رقب الجميع.

من الناحية القانونية حسب تصريح مصدر قضائي فإن النيابة العامة من حقها الطعن على
أحكام الاحوال الشخصية، ويقول عبد الله حليل المحامي وعضو مجلس أمناء المنظمة المصرية
لحقوق الإنسان ، الذي يضيف أن دلائل كثيرة كانت تشير إلى أن الدستور وأحكام التقاضي
كلامها ينفيان حق التفتيش في العقائد وهو ما مع الأأخذ بالفتاوى والأوراق الرسمية حيث لا
يمكن شق القلوب للبحث عن دواعيها.

ويمتني ترات عكمة التقاضي عدداً من الأحكام التي توکد على حرية العقيدة والأخذ
بالفتاوى منها والأوراق الرسمية من بينها ثلاث قضايا في ٦٥/٩/١٩ ، ٧٥/١١/٥ ، ٢٩ ،
٧٥ إحداها أقيمت بفرض مبلغ توريث رجل بنهمة الارتداد عن الاسلام .

ففي حكم التقاضي ٤٤ لسنة ٢٠ قضائية الصادر في ٢٩ يناير ٧٥ قالت أن الاعتقاد

الديني وعلى ما جرى به قضاء هذه المحكمة مسألة تقاضية وهو من الأمور التي تبني الأحكام فيها على الإقرار بظاهر اللسان والشروع لقاضي الدعوى التطرق إلى بحث حدتها أو بواطنها ودرايغها وذهبت محكمة النقض أيضاً أنه مستمر في قضاء محكمة النقض أن الشخص أن يغير دينه أو متنه وهو في ذلك متعلق الإرادة والاعتقاد الديني مسألة تقاضية فلا يمكن لأى جهة قضائية البحث فيها إلا عن طريق المظاهر الخارجية الرسمية وحدها.

ويذهب الدكتور محمد سليم العوا المحامي والمفكر الإسلامي. أن عهودنا بالقضاء المصري أنه لا يقتضي إلا بما أطمان ضميرة إلى صحة المحكمة أخرى مما حكت به ومع ذلك فعلينا أن تستقر حتى صدور أسباب الحكم ووقفها يمكن ابداء رأي قانوني.

من ناحية أخرى يقول العوا فقد قرأت على لسان د. نصر أبو زيد أنه لم يحضر أيام من حلبات عاكمة سواء أمام المحكمة الابتدائية أو الاستئناف وإذا صع هذا الامر فإن شرعاً أساسياً من شروط الحكم بالردمة يكون قد تخلف حيث يجب مناقشته فيما ينسب إليه ومدى اصراره عليه.

وفي هذا المخصوص فإن الحكم بالأثار الثابتة للردمة لا يختلف عن الحكم الجنائي في حالة تطبيق الأحكام الإسلامية ويجب في الحالتين أن يتم ما يسمى «بالاستئناف» وهو عرض المتهم بالردمة على العلماء وكل هذه الأمور إذا صع ما تشر حول عدم جدواها وجب نقض الحكم في ضوئها وكل هنا يمكن أن يؤدي إلى وقف تنفيذ الحكم بالاستشكال الذي يرفع.

ويؤكد د. سليم العوا أن هذه القضية سوف يكون لها آثار فكرية بعيدة المدى أو أنها وأهمها أن التشدد الفكري في الصحافة والإعلام سوف يزداد حالة من الناجحين المسلمين للتمكين والبرابرين الذين يرون أن جميع الثوابات بما فيها الدينية عرضة للمناقشة ولن يكون التشدد من مصلحة الفكر.

وفي رأي أن مواجهة فكر الدكتور نصر أبو زيد أو غيره يجب أن يكون فكريأً حدة بأخرى وأن يظل الحال العلمي قائماً حتى بين الخطأ من العصوب أما أن البحث في أمر ما يكتب عن العقيدة منوط بالقضاء فهذا بعيد عن الحقيقة.

أما الفكر الإسلامي محمد عمارة فإنه يقول: مع الاحترام الشديد لاحكام القضاء فإن من يؤمنون بأن قضية الدكتور نصر أبو زيد هي قضية فكرية بجالها المخوار الفكري والمحضون فيها هم المفكرون والباحثون وليس قضية قانونية يختص بها المحامون ودوائر القضاء.

ويضيف د. عمارة أن الدكتور نصر صاحب مشروع فكري أنا شخصياً اختلف مع قضيائاه المحورية اختلافاً جديداً فكتاباته تدور حول تاريخية النصوص المقدسة أي نفي الخلود والعموم

والدلوام عن أحكامها وهو لا يفرد بها وحده بل معه د. محمد أركون وأخرون من بعض مثقفينا وفقيرها ، أرى أن تكون مثل هذه الأفكار موضوعاً لحوارات فكرية حادة وموضوعية لا أن تكون مادة للدعوى وأحكام قضائية وجثثات الأحكام ليست مؤهلة للفصل في مثل هذه القضايا الفكرية الكبرى.

وبضميف د. عمارة أن لست من أصحاب الشدد في الحكم على عقائد الناس والمطلوب هو مراجعة كتاباتهم وأفكارهم وقد يكون لديهم تفسيرات أو تأويلات تنفي عنهم شبهة الردة، واستشهد في ذلك بكلمات الإمام محمد عبد العزى صدر قول من إنسان يتحمل الكفر من مائة وجه والإيمان من وجه واحد.. تأخذ بالإيمان كما تستشهد بقول أبو حامد الغزالى في كتابه فصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة لا يسرع إلى التكبير إلا الجهلة ويؤكد عمارة أن هذا هو المعبر تعبيراً حقيقياً عن موقف الإسلام الذي لم يجعل لأنسان سلطنة على عقائد الناس لا لشيخ الإسلام ولا المفتى ولا القاضي.

وبضم د. عمارة كلامه يجب أن تكون أنصار المحرمة بأوسع آفاقها فالحرمة التي تسع كل تيارات الفكر ستكتب الإسلام للآليين.

«السفير» التي تقود حركة الاحتجاج على «النميري» وكانت المبرر المتصح لكل الأصوات والغيرات المغيرة عن هذه الازمة تستر في متابعتها هذه.

فبعد مساهمة أكثر من ٢٠ مثقفاً ليبانياً وسورياً (انظر عدد السبت ١٧) يدللي نحو ٢٥ مثقفاً مصرياً بأدائهم وموافقهم حول قضية تصر حامد أبو زيد.

يوسف شاهين : عاوز تكفرني بالحقيقة:

إن هذا الحكم هو الأول من نوعه على حد علمي الذي يذكرنا بمحاكم التفتيش فهو ببساطة يقول تباهي عن المدعى عليه أنا كافر بغض النظر عما إذا كان صاحب الشأن يريد أن يقول ذلك أو لا يريد..

هناك فرق بين أن أعلن عدم إيماني أو ارتادي عن الدين وأنا أظهر بذلك فعلاؤ فولاً وبين أن أحيث في شؤون موضوعات دينية.

أنا لست مسلماً ولكن أعلم أن الإسلام يonus على الاجتهاد بل يعرض عليه ولمن لم يحصل آخر ولمن أصحاب أحران.

«يا أخي أنا مؤمن عاوز تكفرني بالحقيقة؟ المفروض أني لو كتت كافر بخلبي أؤمن وليس العكس» ..

محمد فائق: خوف من توابع الحكم:

لقد قررت المنظمة العربية لحقوق الإنسان الاتضمام إلى هيئة الدفاع وقد اتصلنا بعده كثيرون من القانونيين للدراسة كل التفاصيل وأيضاً الاستفسار عن حدود المراجحة في الأحكام وهل نحن بصدد تطبيق القانون ونوصوه أم أن هناك نية للعودة إلى المحبة. القلق شديد من توابع الحكم ونحن على قناعة من أننا نمر بقطعة ثخون في متنه الخطورة والدقة وقد غلطنا الأمر في اعتقادنا حد الحديث عن حرية الرأي والتعبير العلمي ووصل إلى لب قضية الناسخ في الإسلام وحرمه على الاجتهاد.

بهجت عثمان: حرية الفرع

... لقد أصبحت معدلات التهور أسرع من أي قدرة على الاستيعاب أو حتى الالام وبات حالنا يصعب على «الكاريكاتير» ولم تعد تلك إلا حرية الفرع حتى يصدر قانون أو حكم يتعرجها أو تحرّكها..

إن ما يحدث في مصر الآن إهانة للجميع لأن معناه يساطة أى شعب قاصر أو فاقد للإهادية وفي حاجة حتى لم يعطينا الأذن بالابدان.

أنا مازلت أذكر بعض عنوانين الكتب التي كانت تصدر في مصر ومنها كتاب كان عنوانه «لماذا أنا ملحد» وقد كان إيمان الناس الفطري ووعيهم التقليدي كفيلاً بمحاصرة الكتاب ورفضه فلماذا أذن بخواول البعض أن يضحى على الدين ويظهره هشاً وضعيفاً إلى درجة أنه لا يتحمل عبئاً علمياً.

يوسف القعيد:

لمن تحدث مئتين عن زيارة القضاء المصري ونقول أنه أصلب من أن يقع في براثن الانتهاج وما أدخله من تشوهات على بد كل الصعد.

وأنا أعتبر أن الحكم أحضر من هزيمة يونيو ١٩٦٧ وأعطر ماتي الحكم ليس التفريق ولكن تكثير الناس بمعرفة القضاء واستناداً على الحسبة المترفع العمل بها منذ ١٩٥٥ فكيف يمكن الاستناد إلى ما هو غير موجود أصلاً وما هي ضمانة أنتان نعود إلى عهود القلم التي كان الإنسان يتعاقب فيها توحّب بلاغ بأنه تحدث أو سار في الطريق مع امرأة وثبت أنه عرب.

لكن لنعرف بأن القضية الجوهرية تكمن في ضعف القوى العلمانية والتوروية في أوساط المثقفين فقد ابدينا اهتماماً كبيراً بالقضية في أول درجة وذهب مع د. أبو زيد إلى المحكمة أكثر من ثمانية مجامين وبعد الاستئناف لم يحضر معه سرى حلبل عبد الكريم ولم يحضر أي منتصف للتضامن ولم تطلب هيئة واحدة رد القاضي.

سعید الکفراؤی:

على مدى ثلاثة أعوام وكافة فصائل المثقفين المصريين يقاومون كي لا يتعرض الدكتور نصر أبو زيد لحكم حاتم لا يقوم على أساس من الشرائع المدنية إلا أنه وبكل اسف قد وقع وقضى بالتفريق بين وبين زوجه وصدر عليه حكم الردة عن دينه بسبب موقفه الاعتقادي وحررته في التفكير والبحث.

مأساة واقع ومسأة مناخ سيء يعزز هذه الظاهرة تعبيراً عن أزمة الحقيقة في عدم الاحابة عن الاسلحة الملحقة والمطروحة عليه.

أن يهدى دم كاتب في بلد له علاقة عريقة بالنظام الدموقراطي والحكومة المدنية وما قدمه من صيغ توعوية منذ بداية القرن وحتى الآن هو تعبير في الأول والآخر عن مأساة مؤسسة النظام الحاكم.

إننا نعيش في مصر الآن همة من هجمات البداوة على مجتمعنا ورأيي أن مجتمعه كافة هيئات الرأي ونخبوات المثقفين والاحزاب بالدفاع عن حرية القول والتفكير والإبداع.

سيد البحراوي:

أنا شخصياً حزين وسأخط لعنة أسباب ربما يكون أحدعما أن نصر صديق حبيب بالنسبة إلى غير أن السبب الأهم هو السياسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي أفقدتهم كل مبررات الحياة حتى لم يصبح أمام هؤلاء سوى هذه السفاسف التي يعيشون بها وينحولون إلى عدواتي زراء بعضهم البعض إلى حد القتل دون مبرر حقيقي.

جمال الفيطاني:

أنا انظر إلى القضية من مستوى الأول شخصي باعتباري من أصدقائه نصر وأعرف مدى رقه وأثاكم بشدة حاله وأنا لا أريد الازلاق في حدل المؤمن والكافر ولكن الرجل بالفعل على درجة عالية جداً من التعذيب وكل ذاته أنه اجتهد فكان هناك من يترbus به ويأخذ بعض المقاطع المبتورة من كتاباته ويعمل على تاويلها.

أما على المستوى الثاني فالقضية من وجهة نظري سياسية بالدرجة الأولى والغاية التطرف في مصر يدبر معركة هذه احدى نتائجها وإذا تأملنا تعليقات المدعين بعد الحكم وما اجمعوا عليه من «أن الأهم بالنسبة إليهم هو الحكم وليس الشخص المحكوم عليه» لادر كما أنهم كانوا يريدون إقامة سابقة قانونية لتطبيق الحسنة حتى يمكن بعد ذلك تكرر في إحكام حله وضرور وتنبيش ليرتدوا هنا إلى مرحلة أنتهت من التاريخ.

هذا هو الهدف غوبالا إلى غودج مسح من المساعدة لذلك أقول إن الحكم بكتابه

الانقلاب الشعبي وإذا لم يتم تداركه من النظام فسوف تدخل في نفق شديد الفلمة.
عبد العال الجمامي:

أرفض تماماً أن يتحول أي رأي إلى المحاكم لأن الرأي يواجه بالرأي وإذا كان الدكтор أبو زيد قد اجتهد فعليه القبول باحتجاده ومناقشته لكن أن يتحول صاحب الرأي إلى متهم ويحاكم بقوتين غير موجودة بدستور الدولة وهذا مالم يمكن أن يوافق عليه أحد.
أكثى أن يقف الضمير الحضاري في مصر وقفة تعبد إلى هذا الرجل كرامته وتتفانه من الموقف الذي وضع فيه..

حسين عبد الرازق:

الحكم سوف يلغى ولست هذه هي المشكلة لأن المشكلة الحقيقة هي النسخ الذي أدى إلى حدوث هذا الحكم ذلك النسخ الذي وفر للجماعات المتردة بالدين مساحة واسعة من الفرقة والسيطرة على أدوات التأثير في الرأي العام بما في ذلك وسائل الإعلام الرسمية من إذاعة وتليفزيون وصحافة الوسائل كلها تغلق أبوابها في وجه المثقفين والمفكريين والعلقائين والمعتدلين.

نصر حامد أبو زيد

رسالة شاهين للدكتوراة تحمل معظم ما يتهمني به الآن

مجلة العربي، الاثنين ٢٦/٦/١٩٩٥، العدد ٤٠.

يتمونك أيضاً بأنك تنفي عاليه الاسلام وتقول بعروبه فقط وبالتالي فأنت من وجهة نظرهم تذكر الآيات التي تحدث عن عاليه الاسلام فما هي الحقيقة؟
هذا الاتهام أو هذا الكلام أعنوه من هامش كتابي «مفهوم النص» فأنا أتحدث عن القرآن كنص عربي وأن المخاطبين الاولى به هم العرب لكنه يخاطب الإنسانية من وراء العرب وقلت في الهامش أيضاً أن بعض الناس يقيم علاقة تضاد بين العروبة والاسلام ويحمل وثبة مثالية تدعو إلى عاليه الاسلام.

أخذوا جزءاً من هامش الكتاب وجزءاً من المتن، وتم عمل تركيبة لاخراج تهمة الانكار التي تصطدم بها دائماً.

وبالرغم من ذلك فإن كثيرين منهم وفروا ضد العروبة بل أن سيد قطب هاجم العروبة وقال إنها عصبية والحقيقة كما نراها أن الله سبحانه اختار أن يرسل آخر أنبيائه عربياً وطلب

من الرسول أن يبلغ رسالته للعرب وطلب من قومه أن يبلغوا رسالته للعالم ولكن كيف سبلغ دين الله للعالم ونحن لم نعمل حتى الآن دراسة لسيقه.

وأقول إن التناقض الذي يضعه البعض بين الإسلام والعروبة هو تناقض قائم على تصور مثالي لعالية الإسلام فالتصور الواقعي لعالية الإسلام لا يمكن أن يتحاصل أصوله العربية ولغتها العربية وكل مسلم في أي مكان في العالم أمنيته أن يتعلم اللغة العربية أمنيته أن يقرأ القرآن بلغته، وإذا كان الباحثون من المسلمين غير العرب يقررون بمسألة أنه عربي المنشأ فهل يجوز لنا نحن العرب أن نلغي عروبيته وننفره مباشرة إلى العالمية.

لا ترى أنك تتحدث إلى خصومك وكأنهم أرباء لا يملكون إلا الفكر الذي مختلف مع فكرك، يعني آخر أليس هناك مناخ ومصالح حركت هؤلاء الخصوم وأنت بما تعترضه من فكر تهدد هذه المصالح مما جعلهم يتهمونك في المحاكم؟

ما حدث هو أن الفكر الديني أصبح يعيش مرحلة اضمحلال لا مثيل لها، ويعمل كوقود التحرير أو الورقة السياسية، كل هذا يتم في مناخ غير مقنط.

ولكن ما هي مصالح الخصوم المباشرين؟ بالختصار: اجتهدات نصر أبو زيد تهدد مصالح ممثلي هذا الخطاب الديني الذي يجهه لأنها تقوم على كشف المقصري والمسكوت عنه هذه الاجتهدات تقوم على كشف علمي للبنية التحjective لهؤلاء المستفيدين، وهذا يغضب المؤلفة جيوبهم مثل عبد الصبور شاهين.

فدراسةي عن المعتزلة وابن عربي كلها كشفت أن المسراع السياسي والاجتماعي كان دائماً يتحقق تحت عباءات دينية.

على المستوى العام نحن لا نستطيع أن ننكر أن التغيرات السياسية والاقتصادية دفعت ملايين المصريين للهجرة لمناطق أخرى من العالم العربي مناطق لا تعرف الآخر الديني ويسيطر عليها أنها مجتمعات بدوية لا تعرف المسيحي ولا حتى اليهودي وتسسيطر عليها المفاهيم البدوية في الفكر الديني التي يلورها محمد بن عبد الوهاب مستفيضاً من ابن تيمية.

على المستوى الداخلي لدينا ظروف اجتماعية وسياسية على مستوى المنطقة تم ترتيب شؤونها على محور سعودي - مصري وهو محور أساسى تحدث عنه محمد حسين هيكل هذا المحور تألف مع الهجرة الواسعة التي قام بها المصريون للخارج وبالذات للسعودية قبلها بقليل عاد إليها الشيخ الشعراوى من السعودية وظهر في التليفزيون وهذه الواقع لا تخلو من دلالة سيمبولوجية أما الاخوان المسلمون فقد هاجروا إلى السعودية وأسسوا قواعدهم الفكرية والاقتصادية وأنواعاً مع الافتتاح وأشاعوا منهاجاً في الفكر الإسلامي تند أصوله إلى الخلية وابن

تيبة وهو الشخصية المهيمنة في الكتابات التي أدت لاغتيال السادات. إذن سيطرة هذا الفقه وهذا الفكر انتقلت مع الاعوان من هذه الهاجرة على المستوى الفكري، نرى أن الأزهر اليوم غير أزهر الستينيات فالاجهادات المضيفة التي كان عليها الأزهر في الستينيات بالأزهر الذي أصبح الآن وهابياً إلى حد كبير فالأزهر الذي كان يحاول أن يقترب من السنة والشيعة أصبح يميل أو يتجه أكثر إلى الختبية أو الوهابية.

حتى عبد الصبور شاهين الذي يتهمني الان كان هناك عبد الصبور شاهين غيره في الستينيات ففي عام ١٩٥٦ قدم رسالة دكتوراه يناقش فيها تعددية قراءة القرآن وفي هذا الرسالة نفسها بها معلم الأفكار التي يتهمني الآن بسيئها. تحول عبد الصبور شاهين من استاذ في الجامعة في الستينيات إلى عظيب في التسعينيات وتحول الاستاذ الجامعي بفعل سيطرة الفترة النفعية وهيمنة الفقه الوهابي إلى إعادة متوج آخر لهذا الفكر.

وفي المؤسسات العلمية المصرية والاكاديمية أصبح الفكر بضررية قاضية أضعف إلى ذلك كله صالح المتحقق والتي حولت الفكر إلى سلعة ثبر المصالح وتدعمها. هذا هو الحجر العائم الذي انتقل للثقافة فأفسدها أولاً عبد الصبور شاهين ثم خطأولاً محمد أبها الشعراوي يقول أنه لم يقرأ كتاب منذ أربعين عاماً الطلاب الذين يدخلون الدراسات الإسلامية يدخلون مبتكررين وليسوا باخرين يقول لك الواحد لقد هداي الله إلى قسم الغسل فرق كبير بين الواقع والباحث فالواقع يذطلب والباحث يطرح أسلحة عميقة تحتاج لاحاجة. ماحدث أن الفكر الديني أصبح يعيش مرحلة اضمحلال لا مثيل لها ويحمل كوقود لحرائق الوبية السياسة كل هذا يتم في مناخ غير ديمقراطي.

ولتكن ماهي مصالح الخصوم المباشرين؟

بإيجاز: اجهادات نصر أبو زيد تهدد مصالح ممثلي هذا الخطاب الديني الذي يتهمنه لأنها تقوم على كشف المضر والمسكر عن هذه الاجهادات تقوم على كشف علمي للبنية التحتية لآلهة المستغدين وهذا يغضب المؤلفة جيوبهم مثل عبد الصبور شاهين فدراساتي عن المعتزلة وأ بن عربي كلها كشفت أن الصراع السياسي والاجتماعي كان دائماً يتعفف تحت عباءات دينية.

الأسلحة الاكاديمية تدور في هذا الاطار ولأن ما حدث في الماضي ما زال يجري كتبت نقداً للخطاب الديني المعاصر لكشف بنائه والياته ومتطلقاته الفكرية وتأثيره الضار وضررت أمثلة كثيرة بشركات توظيف الاموال التي سرت أموال المسلمين في مصر في أكبر عملية نصب في

التاريخ الحديث ولم يكن لها أن تتحقق لولا وجود خطاب ديني مهد لها الأرض وغير العقول حتى عقول أساتذة الاقتصاد وأعلنت يومها لطلابي في اليابان الذين دعوتي لوضع مدحري القليلة في الريان الذي يعطي فائدة ٢٥٪ أن هذا لا بد أن يكسب ٥٠٪ وهذا لا يمكن إلا إذا كان يتاجر في المخدرات وطلبت تحويل مدحري إلى البنك الأهلي المصري.

ويومها ذكرت في أبيحاني أن عبد المنعم التمر كتب مقالة يبرر فيها الفتوى بأجر وكان عبد الصبور شاهين يعمل مفتياً للريان وأصيب بالذعر وبالمعنى الأكاديمي وحمل هراوة جهله الغليظة وتصور أنه سببها على رأسى وتصور أني عاشر على الترقية في الجامعة وأن مستقبلي متوقف على تقرير يكتبه لا أحصل على الترقية ووضع تقريراً ليس له أي علاقة بأبحاث التقرير العلمي الأكاديمي وأخذ يتهمني بأشاع الاتهامات التي تكفرني وتدعى كذباً انكاري ماهو معلوم من الدين بالضرورة وبناء على نفس التقرير الذي كتبه عبد الصبور شاهين ضدى ذهب آخرون من زمرة إلى المحاكم لاستصدار حكم بارتدادي والفرق بيني وبين زوجتي في مسائل كلها احتجاجية.

باتجاع د. نصر أبو زيد القول:

لم أسمع أن طه حسين قد استتب وليفل لنا عبد الصبور شاهين من الذي استتاب طه حسين الخاصة بكتابه الشعر الجاهلي والتي يناقش فيها أصولاً إسلامية ويعرض عليها حفظت أدارياً في النيابة وقال: رئيس نيابة مصر محمد نور تحفظ أوراق القضية أدارياً بسبب عدم توفر القصد الجنائي وأن ماجاه في كتاب الشعر الجاهلي كان يقصد البحث العلمي والتحقيق منشور في مجلة القاهرة منذ ٣ شهور وعموماً أنا سعيد ب الدفاع عبد الصبور شاهين عن طه حسين ولكن هل يكون شحاعاً ينقل هذا الدفاع إلى جامع عمرو.

وحكاية أن منابع الفكرية مصدرها الماركسية ومحبي الدين بن عربى أقول: إن عبد الصبور شاهين لا يعرف معنى الماركسية ولم يقرأ في حياته كتاباً في تاريخ الفكر الاجتماعي وسمع عن محبي الدين بن عربى منى وقبل ذلك لم يسمع عنه أنه يتحدث عن أشياء لا يعرف عنها أو يسمع عنها.

السيد محمد حسن الأمين.. السفير، المرجع السابق.

إن الحكم لا بد أنه الصدق نهمة التكفير أو الكفر بالائم وهذه من وجهة نظرنا من الخطر المسائل في فقهنا الإسلامي وفي تاريخ هذا أبداً الحكم على أحد بالكفر الفقه وليس من السهلخصوصاً إذا كان هذا الشخص مصرأ على اعتبار نفسه مسلماً ينطوي بالشهادتين وهذا ما أشارت إليه وسائل الإعلام بشأن أبو زيد.

إن الإسلام والشريعة الإسلامية لا يسمحان بتكبير أحد لحد أنه كان يأخذ منحي معيناً في تأويل النصوص وفيهما إذا ليس من حق أحد أن يفرض تأويله وفهمه الماخصين للنصوص الإسلامية وقد تختلف مع أبو زيد في كثير من متابعة في التأويل ولكننا لا نحكم عليه بالخروج من الإسلام.

ونمة خلاف بين الفقهاء حول موضوع الردة وبخصوصاً حول الأحكام المترتبة عليها ومنها حكم القتل للمرتد الذي يرى بعض الفقهاء أنه ليس حكماً شرعاً ولكنه تدبير سامي اخذ استناداً إلى القواعد العامة في حفظ المجتمع الإسلامي.
الحكم بالردة على الأشخاص وترتيب العقوبات على هذا الحكم إذا كلاهما محل تظر
وهما يتعلقان بالخطر ما يملكونه للإنسان في حياته وعلاقته الزوجية وأمواله.

أحد عبد المعطي حجازي:

ما نتهدى إليه قضية نصر أبو زيد أساسني بخدمة عبقة جداً وكان فحاه هبطت على في رالعنة النهار ظلمة هائلة كثيفة أو كأنني فقدت القدرة على التفكير والنطق والاستجابة لأي شيء كأنه موته فحالية مؤقتة مع أن كل ما حدث كان يعني أن تتوجه لأنه نتيجة طبيعية لما يحدث في مصر منذ سنوات طويلة مادمنا قد وضعا في الدستور نفسه الأسلحة التي تسمح لكل عابر سيل أن يحاكم المذكر المحر وأساتذة الجامعة والفنانين والأدباء وأن يتدخل في حياة الناس وأن يفرق بين الرجل وزوجته.
النتيجة طبيعية إذا!!!

مادمنا نسمح لن يعملون في تدريس علوم الدين بالأزهر الشريف أن يتتحولوا إلى كرادلة وبابارات وقضاة صليبيين في محاكم التفتيش الجديدة. ومادمنا ترك هؤلاء يسفهون إسلامنا الذي عشت به وعشنا بنا أربع عشر قرناً.

ومادمنا قد أصبحنا نجهل أو نتجاهل كل جانب انساني عظيم عقلاني مضيء في الإسلام ومن قدرة عظيمة على الاستجابة لمتغيرات العصر و حاجات الإنسان و عمولات التاريخ.
مادمنا نجهل كل ذلك ومادمنا نعتقد أن العزلة عن العالم وأن معاداة الآخرين ومقاطعة التطور والتقدم الذي يكتسبنا الطور والتقدم وهو الذي يكتسبنا ويعقظ لنا شخصيتنا ويعمق لنا تيزنا فمن الطبيعي والمعقول أن تفرق بين نصر حامد أبو زيد وزوجته وأن تفصله من الجامعة وأن تعزله عن المجتمع وتغتصب زوجته زاوية وتحرض صحة الشوارع للسلحين بالفاخر والمخحرات والبنادق الآلية عليه وعلى زوجته بل عن لانكتفي بذلك فالدكتور عبد العصبور والدكتور محمود مزروعة وبقية هؤلاء الدكتورة الكراهة لا يكتفي بهم هذا وإنما يطالبون بالسرعة في

إصدار تشريعات جديدة لمحكينهم من تطبيق حد الردة وعلى سواه.
وأنا هنا لا أستطيع إلا أن أرى ماحدث لنصر أبو زيد في إطار ماحدث للعلييب كاملاً
(صاحب القضية الشهيرة ضد السعودية) كان ماحدث للدكتور نصر الهدف منه هو أن يقول
للمصريين لانقضوا لأن ماحدث لكم خارج بلادكم يحدث لكم داخلها وأشنع.
فكيف تفسر اتفاق فيلم يوسف شاهين عن العرض وكيف تفسر مصادرة الكتب وتصور
هذه القوانين الأخيرة التي تكمي أغواء الكتاب والصحافيين.
هذه جيمعاً لا أستطيع إلا أن أراها تعبيراً عن تيار واحد لا يتوقف لم تستطع أن تخاصره لكنه
يحاصرنا في كل الحالات الأخرى ولم تستطع حتى هذه اللحظة أن ترسم سياسة وأن تقدر
خطورة ماحدث ونواجه هنا التيار المواجهة الصحيحة.
ربما لأننا مازلنا نتحدث عن (اعتدال) و(تطرف) ومقاييسنا في تقدير الاعتدال والتعطرف
والتصيرفات من دون النظر إلى الأفكار التي يشترك فيها الجميع وهي التي تتبع التطرف أما
الاعتدال فهو مجرد سلوك الباحدين عن مكتب من الطرفين (السلطة والمعتربين) وكان لهم
بريدون النوازن الذي لا يمكن تحقيقه في هذه المعركة التي يريد المتعربون فيها تقويض المجتمع
وهدمه من أساسه.

روضى عاشور محاصرون من الكل:
ماحدث مؤشر يجعلنا نشعر بشكل متزايد بأننا نعيش في مجتمع لا يقبل الاختلاف فنحن
محاصرون بمناخ يقيينا من جميع الجهات وهذا الخصار لا يأتي من قبل الجماعات الإسلامية فقط
 وإنما من السلطة أيضاً.

لطيفة الزيات:
لم أر في حياتي على مدى سبعين عاماً شيئاً كهذا
إن ماحدث مؤلم وفاجع لأنه ردة في تاريخ مصر ومسار بكل المقدسات الإنسانية إنها
دعوى صريحة للارهابيين لاغتيال الحرية بكل معاناتها وتفضيلها.

ادوار الخراط:
لامحاكم التفتيش لا لاقتحام حرية الفكر ولا نهان حرمة العلاقة الشخصية بين الرجل
وامرأته لا لتدليس الحياة الروحية للمفكر والباحث بالقدام التكفير الغليظة لا للعودة إلى عصور
الظلم ومحارق الشهداء لا لإعادة سيناريو مقتل فرج فودة لا وألف لا...
ثبت قضية نصر أبو زيد أن للحياة الثقافية والاجتماعية جانبان الوجه المفلتم والوجه
الشرق.

أما الوجه المظلم فهو تغلغل الناخ الغيبي الذي يتعثث أسوأ ما في التراث السلفي من جهالة وعدوان وهو اختراق مؤسسات الدولة المدنية بعاصير تدبر لاغتيالها (اغتيال الدولة المدنية) تحت جنح دعاوى هي من الدين براء وتفشي الاستسلام أمام هممات الفاشية الضاربة للتستر تحت قناع الاسلام.

مهيل ادريس:

حين قرأت يا الحكم كان رد الفعل الاول عندي : دليل جديد على «الرداة» التي أصبحت تعطي على حياتنا العامة مختلف مظاهرها وعلى كافة الصعد السياسية والاجتماعية والثقافية «رداة» تتلبس لباس الرصانة والجديدة وهي «التبريج» بعينه وتحتمد على الدين وهي ترمي إلى تسليع الدين.

لم نعرف الاسلام على هذا الشكل الترمي الغبي بل عرفنا الاسلام السموح الرحيب الذي يحمل سر انتشاره وتقديره عبر الأزمان والأماكن وهؤلاء الذين ينصبون أنفسهم فضلاً يدعوي حماية الدين إنما يশوهونه أبلغ تشويه حين يسوغون لأنفسهم تكثير الآخرين محرب أنهم خالفوهم الرأي والأنكى من ذلك أنهم قد يكونون من أعنى الجهلة حتى في شلوذ الدين. ولكننا في الوقت نفسه لا نعني السلطة السياسية من محاولة استغلال القضية لتمييز بين نوعين من الأصوليين من أهل ضرب أحدهما بالآخر أو من أهل احتواء «ارهاب الأصولي» من قبل «الأصولية المقبولة».

ونعتقد أن مهمة المثقفين العرب اليوم أن يقفوا ضد هذا الحلف المتآتٍ الجديـد حلف النظام الرسمي العربي و«المعارضة» الاصولية «المهدية» والملطفة والمدحنة ولا يسعنا في هذه المناسبة أيضاً إلا أن نذكر بقمع النظام للصحافة ولحريتها.

الإرهاب إذاً يواجه مثقفي مصر ومثقفي الوطن العربي من جهات عدّة ارهاب من النظام وارهاب من بعض الحركات الاصولية وارهاب من الزواج المفاسد المعقوـد بين الطرف الأول وبعض «قضاء» الطرف الثاني وعلى حـد المـتفق يتـاوب الجـلـادـون بالـضرـبـ.

أن القول بأن أبو زيد قد أهان الاسلام لا يستحق حتى الرد ولا يسمى إلى أحد يقدر الإساءة إلى الاسلام نفسه لأنـه يصـورـه كـيانـاً هـشاً سـريعـ العـطـبـ يـضـفتـ عـنـدـ أـولـ مـعـولـ سـيـنـقـضـ عليهـ هـذاـ يـعـيـ تـاكـيدـناـ أـنـ جـهـدـ أـبـوـ زـيدـ لـمـ يـكـنـ الـهـمـ وـالـتـعـريـجـ كـمـاـ أـدـعـىـ الجـهـلـةـ المـتـلـبـسـونـ بالـدينـ زـورـاـ وإنـماـ كـانـ يـتـابـعـ نـسـقاـ اـحـجاجـاـ وـعـقـلـاـ.

الباب خوري:

أشعر بالخجل والقرف والاحباط واليأس واليأسة يدو أن العالم العربي يدخل أو دخل من زمان في كوما الانحطاط حيث لا ذكر ولا ثقافة ولا حياة.

لمت أدرى لماذا لا أشعر بالغضب يجب أن تشعر بالغضب.

يجب أن تشعر أرواحنا من الاحباط والقرف واليأس لنذهب إلى الغضب الذي هو العقل الاعبر للدقاع عن الحرية والتلقائية أي عن الإنسان العربي فنهلة الهزيمة المروعة تريد قتل أرواحنا ودفنها في الجهل والغباء والكوساكولا والردة والظلم. إنها تحاول قتل الدين باسم الدين عبر حرقها للعلمانية والتفكير الحر التي وحدها تستطيع إنقاذ الثقافة العربية الإسلامية من الموت.

رياض نجيب الرئيس:

أنا لا أقرأ الحكم أنا أرأه في شكل قاتل قاتل عمل في السعودية وتبني سياستها وارتدى الزيء الباكستاني والتبعى على طريقة «المخاهدين» الأفغان فاعتبر أن المرتدين والملاحدين هم الكتاب والمفكرون والمتقدون الذي يوجه تفكيرهم وقتلهم وإباحة ذممهم ففي هنا يكمن الجهاد

«الأصغر» أما الجهاد «الأخير» فهو في فنادى الجواز بالصلح مع اسرائيل إنه اسلام التطبيع.

أنا لا أقرأ الحكم أنا أرأه امتداداً للدور السعودي في تعيم صورة الاسلام الشعبي الذي يريد له ويروج له الغرب أنا أرأه في صورة الإرهاب باسم الدين وقد انتقل من الحالات المظللة حاملاً بيده الخضر إلى منصات القضاء حاملاً بيده القاتلون المثليين بالشريعة أنا أرأه كسياف كان يطعن برقاب المثقفين من دون حكم قضائي فإذا به اليوم يرغم على إطاحة الرقباب لأن حكم قضائياً قد صدر بها إنه اسلام الادلاء.

أنا أرأه في صورة عجز النظام المصري عن الوقوف في وجه الدهماء والسايلة من مدعى الاسلام الذين يريدون أن يتزعموا منه صفة التسامح التي عرف بها فيلغون من الذاكرة التاريخية للمسلمين أنه دين سمح أنا أرأه وكان «الاسلاميين» قد استعاروا من المتلوي جيا الفرعونية فكرة عروس النيل حيث كانت تلقى فتاة علراء في النهر عند كل ستة قرباناً لدرء الفيضان وارضاً لغضب الآلهة أنا أرى المثقف والفكر والأديب والكاتب والصحافي في صورة عروس النيل يضمحي به النظام المصري يالقاله في احضان الاصوليين درعاً لغضبهم ومساربة لهم وحماية لبقاءه أنه اسلام الحزن السياسي.

وإذا كنت أقرأ الحكم فانا أرأه بجملة واحدة إنه تخلي الدولة المصرية عن سيادتها الفعلية في وجه عاطقى الاسلام من بردهاته إن المثقفين ليسوا احراراً وجماعات إنهم أفراد عزل وعلى

الدولة قبل واحب رعايتم واحب حمايتم حتى لا تصبح متواطئة مع الارهابيين في قتل المبدعين من مواطنيها إنه اسلام التواطؤ.

وإذا كنت أقرأ الحكم في جملة أخيرة اعتراضية فهي أنه عصر الفلمات يلتفنا من جديد ولا شمعة واحدة تصفي عتمة المثقفين وقد استبدلوا عذاب الدنيا بعذاب القبر فقد أزداد عدد حفاري القبور من الرعاع بهذا الحكم القضائي نقص عدد المبدعين والمحظيين في الامة إنها العودة بال المسلمين إلى قرون الاختلط - والعالم يدق ابواب القرن الواحد والعشرين - بآيات مفسحة بالخلاف والهزيمة والنديم إنهم قتلة الاسلام.

احد ييفون:

ينقول كثيرون وهم يقرأون هذا الخبر أن في العالم أموراً كثيرة ينافي لها أن تعتبر أولى بالاحتياج من الحدث الذي شهدته محكمة مصرية يوم أمس فيقولون مثلأً أن أناساً يردد لهم المشددون في بيوتهم أو في الشوارع في مصر نفسها وأن آخرين من المشدددين أنفسهم يقال أن قوات الامن المصرية تعمد إلى تصفيتهم حين تلقى القبض عليهم قبل أيام عاكرة هذا كله فليطبع طبعاً وهو أقطع من تفريق رجل عن زوجه أو التفريق بين رجل وزوجته على أن حكم المحكمة في هذا الصدد الاخير حذر بأذن الاستئناف بل بإشارة المخوف في التفوس أيضاً لايسبب تبيحه المادية وحدها وإنما بسبب احتمال تحوله إلى سابقة تستدرج أعمالاً أخرى من طرائفه.

جانب آخر يزيد واحدنا قلقاً على قلقه وهو أن هذا الحكم صدر في مصر بالذات وعن القضاء المصري ما كنا لنشدّت إليه بالحدث نفسه لو أنه صدر مثلأً عن محكمة سودانية أو عن محكمة سعودية وأما مصر فتبين من حيث الاساس صورة قلعة التوسيع النامي فيها على مدى قرنين في هذا العالم العربي المنكوب بمختلف أصناف الفلمات.

نسمع اليوم مثلأً عن عودة الرق أو عن استمراره باسم الاسلام في اطراف من العالم الاسلامي ونسمع بإقامة الحدود الشرعية بما فيها من بتر وفقه وصلم ورحم وما إلى ذلك. فما الذي يمنع أن تحيي محكمة مصرية عداؤ لبنانية بعد غد بفلان من الناس أن يقتفي قطبيعاً من العبيد مثلأً إذ لا ريب في أن الشرع لا يقطع بتحريم الرق وإن كان يوجد كثير من علماء الاسلام يقولون بأنه يحظر على عتق الرقيق ويرى فيه عملاً مستوجبًا حسن الجزاء.

عبد الرحمن هنيف:

مقارنة بسيطة بين بداية القرن الذي نعيش فيه ونهايته تربما كم قطعنا من الأشواط في طريق التقدم والنهوض وكم حققنا من المكتسب والإنجازات

ففي الربع الاول من هذا القرن يقدم طه حسين للمحاكمة والداعي العام نفسه يطلب اغلاق القضاة ووقف المحاكمة لعدم توفر الادلة ويواصل طه حسين مسيرته الريادية في الجامعة وفي السياسة لتحديث الفكر العربي ودفعه لكن يظل على العصر.

وفي الربع الاخير من القرن ذاته في سنته الاخيرة على وجه التحديد يقدم نصر حامد أبو زيد للمحاكمة وبصدر القاضي قراره بضرورة تبرئته عن زوجه لأنه قدم بعض الاجتهادات زيد للمحاكمة وبصدر القاضي قراره بضرورة تبرئته عن زوجه لأنه قدم بعض الاجتهادات

المحالفة لبعض رجال الدين، يمس الانسان بالخجل والعار وتساءل: أي مستقبل سنواجه إذا استمرت الموجة الفلامدية التي تريد أن تفرض نفسها.

وإذا أصبح الرصاص والقمع لغة الحوار الوحيدة.

وإذا تحول الجملة إلى فضة يصدرون الأحكام وينفذونها بأنفسهم أن مناخاً مثل الذي يلف المنطقة في الفترة الحالية وإن أحكاماً مثل التي صدرت على نصر حامد أبو زيد وفي مصر تعيدياً مصر التاريخ والقانون والمجتمع المدني يشيران إلى حالة من الخلوة باللغة إضافة إلى التردد والضياع وانسداد آفاق المستقبل وأخيراً إلى التي تم الاتقرار.

نصر حامد أبو زيد ليس شخصاً فقط إنه واحد من الذين يشارون بالعقلانية والفتح والتعدد وحرية الرأي وال الحوار والديمقراطية.

وهو لا يطلب من الآخرين سوى الحوار وتبادل الرأي تمهيداً لقراءة صحة للترااث والتاريخ ومن ثم لهموم الحاضر والطلع إلى المستقبل.

دلال البزري:

أحرار كيف يمكن لعقلاني وليجالي قراءة هذا القرار؟
هل يذهبان بعيداً و بما هو متور من حرية داخلية أم يهتمان إلى قلق افلنه دائمًا في اعمق

أعمقى عطنا على هذه «الجريدة» من الاضطراب؟
لا لم يعد يمكن تخاشي الموقف وصار مخجلاً نكران وطاته على قراءتي أي حدث أكان حكماً يصدر بحق كاتب حرام انذاراً «حدياً» إلى آخر بضرورة كعبان عواجله.

فالآن است حرمة كما أكابر أو كما يود تطمئني غيري.
لابد أفكوه ولا عاً أقوله يبني وبين الإجاجة الآن اشتدت وطاة الصورة صورة تحضر تكرر كلمات حدث نظير هذا القرار.

صورة قوامها:

- محكمة تقنيش ليتها تعمل كلثك التي سادت في عصور أوروبا الوسطى

- محكمة يتراحم على كرسي قضاها حشد من الرجال يجمعهم اليقين بأنهم هم تحديداً
الموجون أمور ديني ودنيوي.

- قد تبلغ أحکامهم الردة بمعناها الحرفي وما يتبع ذلك من حدود ولكنها قد ترتد أيضاً
ثوب «الحوادث الغامضة» أو الشذوذ بأبسط المفروقات للرمي في غياب العقوبات غير المعنة
أو... أو...

تأكل إفأجاء من شعاعتي بعد هذا القرار ولن أكون بالبطولة الازمة لقول كل ما أفكّه
و قبل ذلك ان أفكّر بكل ما يوسع عقلي أن يهبني ايام.

فقط افکر بهذا الرجل تصر حامد أبو زيد الذي تراجع منذ حوالي السنة بعد
«التكفيرات» المختلفة التي تعرض لها وعلى رأسها إقصاؤه من مرتبة الاستاذية في جامعة
القاهرة تراجع أقول ولا اخنس بقيمه بل الاخذ ككم من الوقت والعقل والخيال والاعصاب
هدر في عاولته أثناء السنة المنصرمة الاختباء حسداً وفكراً سرّاً لعائلته ولقمة عيشه
و...

هدر ثم حروف ثم هدر ثم العزم على واحد من المعايرين:

- إما الهرب إلى بقى أوسع صدر أمن دنيا المحاكم التقنية ملاحة لأمن الشخص وللطمأن
البحني ربما وفي هذه الحالة إذا أصاب حظه الناج وآخذ طرقاً للعيش بكرامة وباحصانه
السابق..

ورتب أمور عائلته..

فسوف يكمل بقية حياته مقطوعاً عن محبته الأصلي الذي أحب وواحده ثم الناس الذين
أحيط بهم كتاباته.
ليتهي مستشرقاً.

يعذرنه حين أبله إلى كل هذا ويضم إلى الجيش الجديد من الكتاب العرب مقطوعي الوصل
مع واقع مادتهم وصعبها وشاقضتها.

- وإنما البقاء في دنيا المحاكم والارتداد عن الردة المزعومة فتعود له عائلته ويستمر استذاذاً
في جامعة القاهرة ولكن بشرط الصمت إن لم يكن الكتابة بالطريقة ذاتها.
أي الكتابة الفاشلة روحها التناقض مع اللامعنى والصالحة فقط لرج العقول اليافعة في
متاهات الملوء للتكرر والضجر الآلي.

وسوف تكون حالة نصر حامد أبو زيد بعدها غيره من اعتبر:

- لا تفكّر بل اسرع عقل ميدك

- لانفصح بل اشتفق على مصالحك راتبك ارتقائك المهني علاقاتك أولادك وزوجتك

- لا ترفع رأسك بل دعه يأخذ عادات الآخرين محسباً للحاجين الجدد.
وما ادرك!

كان يفترض بهذه الوصايا أن تكون عشرأً تماشياً مع الهمية التي ترتبها عادة هكذا لوازع..
ولكن وإن بقيت العين بصيرة فالآلية وجب عليها أن تصبح قصيرة.

جلال حوري:

من البديهي القول أن كل قضية تقع بين أيادي المتطرفين هي قضية خاسرة وقد شاهدنا ذلك حولنا وبالأخص في لبنان من زماني العالم العربي يعيش اليوم في نظر المتطرف والمتطرفين والكل يعلم كيف كانت الدوائر الاستعمارية منذ الربع الأول من هذا القرن تقف دوماً وراء هؤلاء المتطرفين بهدف تفكك أمتنا والخلق الضرار بها بتعطيل الحياة الروحية والفكرية والدينية وبالتالي قدرتنا على مواجهة تحديات العصر.

الطرف هو هروب وعودة إلى الغرائز بعيداً كل البعد عن القيم التي يدعى الدفاع عنها لا بل أن تعيضها وعلى رأس هذه القيم القيم الدينية التطرف هو مظهر من مظاهر المخطاط ولم يكن يوماً بإمكانه تحقيق أي هدف.
إنه سرطان في الجسم الاجتماعي يفلن غالباً كمؤشر لأنهيار الأمم والشعوب ويساهم في هذا الانهيار.

لم يتغير شيء منذ بحثي بارتميسي بين الكاثوليك والبروتستانت التي أنهت القرون الوسطى الأوروبية قضية نصر حامد أبو زيد تندرج في هذا الإطار دون غوص في التفاصيل.

مدوح عدوان: إهانة

- لماذا أطلقت عليه النار؟

- لأنه اقتل شجرة الدفل

- ولكنك لا تحب الدفل

- صحيح ولكن هذا الرجل حين اقتل الدفل كان يقصد اهانتي
لمن الذين لسنا بحريصين على الحياة الروحية ولا ننظر إلى العطاق بمنظار مأساوي هل ينتابنا من يحس بالرغبة في اطلاق النار وهو يسمع الحكم على نصر حامد أبو زيد بوجوب تعليق زوجته.

أم أنها لم تحس بالإهانة بعد؟

نصر حامد ابو زيد في حديث شامل وجريء إلى «الشفير»
السفير الثلاثاء ١١/٧/١٩٩٥

ترتبطني بالفن بمعناه الشامل علاقة هي مدخل إلى البحث العلمي وما لا يعرفه الناس أنتي بدأت حياتي شاعراً أكتب قصائد بالعامية والفصحي وكانت عضواً في «الجمعية الأدبية» لقصر ثقافة مدينة طنطا ثم مدينة المحلة الكبرى حيث تعرفت إلى سعيد الكفراوي محمد صالح، محمود المنسي قنديل، فريد أبو سعدة، حار النبي الحلو، وجابر عصفور.. علاقتنا جيئاً بالثقافة والفكر بدأت بالشعر.

قبل ذلك بسنوات وأثناء دراستي الاعدادية حصلت على جائزة أظن أنها «الطالب المثالي» وكانت الجائزة مجموعة كتب من سلسلة (اخترنا لك) وبينها قرأت «دون كيشوت» التي بدأت معها أيضاً علاقتي بالأدب العالمي حيث بدأ جيلنا بقراءة يوسف السباعي وآخرين وكان نجيب محفوظ - وقتها - أكتشافاً بالنسبة إلينا من ناحية أخرى ساهمت محطة البرنامج الثاني في الإذاعة وبشكل عميق في خلق وعي بالموسيقى على نحو من الأباء. وهكذا أنا أتعي إلى جيل يستطيع أن يستمتع بالموسيقى الكلاسيكية والعربية وفنون الرسم والنحت وقراءة الشعر والأدب.

وعندما سافرت إلى إسبانيا كنت حريصاً على أن أحضر بعض لوحات من «غوريا» و«بيكارسو» لانه إلى اعجابي الشديد والعميق بالمعاني التي جعلتني اتوقف أمام هذه اللوحات أكثر من أربع ساعات تعمقت هوائي عندما تزورت «ابتهاج» لانها متخصصة بتدريس تاريخ الفن ولديها عدد هائل من الشرائح للوحات ومساجد كانت تشرحها لي أسبوعياً في موعد أضفناه إلى برنامجنا العائلي.

وأعتقد أن التذوق الفني بمعناه العريض ليس منفصل عن البحث لأن التذوق نوع من تأصيل الوعي الذي لا يتجزأ ولكنه يتبدى في تجليات الوعي الجمالي والوعي الادبي الوعي الفكرى.

ليس هناك ثماه يبني وبين دون كيشوت لانه في تصوري مجرد «الليجورى» ساخرة جداً دون كيشوت شخصية نيلة جداً لكنها تمسك بعصر ينفلت ليست قادرة على أن تصنع المستقبل لأنها تمسك بالماضي ومهما كان النيل يظل التمسك بالماضي تمسكاً بشيء ينفلت من اليوم.

هذه دلالة دون كيشوت بالنسبة إلى سؤالك نبهني الآن إلى هذه الدلالة وعلاقتها بما نحن

فيه ولاشك في أن بعض - وليس كل - الذين يمثلون تيار (الاسلام السياسي) - مع التحذير على استخدام المصطلح - لديهم خيارات نبلة جداً لكن نبل الغاية لا يعني صحة المقوله. دون كيشوت كان نيل الغاية جداً كان يريد أن يكون فارسأفي عصر انتهت فيه الفروسيه يريد أن يحارب من أجل تحقيق العدل لكنه يحارب طواحين الهواء يعيش الواقع هو النيل في اشد أشكاله اثارة للرثاء.

هل يمكن اعتبار (دون كيشوت) هو اسطورة الثقافة الحديثة في المجتمعات العربية؟
اعتقد دون كيشوت رجل يعيش في عصر لم يعد ملائماً له رجل لا يفهم قوانين الواقع
ويعيش بالليل في عالم اصبح حالياً من النيل وهذا هو الشهيد مثل على ابن أبي طالب الذي أراد
أن يعيش بقيم النيل - مثلما قال العقاد - في واقع لم يعد يعترف بالليل ويعرف بالقدرة.
النموذج الذي أتصوره بالنسبة إلى الثقافة ما يتحدث عنه الشعراء وخاصة أمي دنقل وهو
(البحث عن لولوة المستحيلة) الشاعر والميدع في بحث دائم وراء لولوة مستحيلة كلما وجدوها
يكشف أنها ليست هي المطلوبة وهذا يتساهي بالحقيقة الحقيقة ضالة المؤمن وستظل ضالة
المؤمن لأن الحقيقة في شكلها النهائي وشكلها المطلق والآخر تعني نهاية الحياة البشرية.
من هنا يعبر القرآن عن هنا يقوله في سريرك اليوم حديد أي أن ما تصره هو الحقيقة التي
تحلى في اليوم الآخر لكن الإنسان يسعى إلى الحقيقة ويلامسها ويقترب من آفاقها لكنه لا يصل
إليها أبداً وهذا هو نيل الروحان الإنساني.

على المستوى الديني الحقيقة المطلقة هي عصروج آدم من الجنة ونزوله إلى الأرض وسعيه
الدائم لكي يعود إلى الجنة مرة أخرى الجنة هنا كانتها حلم الإنسان يكاد كل ما يكتابه في
الحياة من أجل العودة إليها.

وهذا شكل من أشكال الحقيقة المطلقة التي قال عنها الفلاسفة أن الروح حين تخلي بالجسد
تفارق عالم الحقيقة وتساء ولكن يظل ذاتها هناك شعاع يربطها بهذه الحقيقة وتقلل عالم بأنها
تعود فتحاول أن تخفف من أعباء الجسد لكي تتحرر من الارضية وتعود إلى عالم الحقيقة مرة
أخرى.

هذه تعبيرات مختلفة لبحث الإنسان (وهي جوهر البحث العلمي) عن الحقيقة كلما اقترب
الإنسان منها يكتشف أن وراءها مناطق مجهولة لم يصل إليها بعد.
وهكذا أقول أن نيل الروحان الإنساني بأنه وجود في حالة تحقق دائمة وليس وجوداً متتها.

هم يمتلكون الحقيقة.

أعتقد أن هنا جزءاً أو هو تفسير المعركة الأخيرة أن هناك من يعتقد بأنه يمتلك (الحقيقة) بعقد الألف واللام وأمثاله يقول أن هناك (حقالات) هل تعتقد أن هذا هو عور الصراع بالضبط إلى حد كبير هنا هو أعم محاور الصراع لأن البعض يصل إلى انتهاكات فكرية أو يبتاهها متعملاً أنها (الحقيقة) لا حاباً من الحقيقة وما أنها الحقيقة بعدها الألف واللام يصبح ما سواها الباطل فتوضي الأشياء في قسمة ثالثة: الحق والباطل وليس بينهما درجات متوسطة. من هنا يصبح «الحق» في مواجهة «الباطل» يدفعه ويكتفي به كما يتصور وهذا ناتج عن مناخ عام مناخ تعصب وانغلاق وهذا ليس فقط في الفكر الديني وإنما في الفكر السياسي حيث ترى الأحزاب الحاكمة في العالم العربي أنها وحدها التي تعرف الحقيقة وأحزاب المعارضة هي الباطل.

وأيضاً في الفكر الاجتماعي إلا في الأسرة هو الذي يعرف الحقيقة بينما الزوجة والأولاد لا يعرفون شيئاً.

وأقول دائماً أن الفكر الديني أحد تجليات الفكر بشكل عام فما يصيب الفكر من شلل يصيب الفكر الديني لكن خطورة الفكر الديني حين يصاب بالشلل أنه يجمد المناخي الاعمى من الفكر ويضع قوائم طوبية غير قابلة للتناثر.

ميافيزيقية..؟!

بالضبط فالحقيقة - كما تضع مثلاً حبيبات الحكم حاسمة وقاطعة رغم أن القطعية ليست من سمات القاضي الذي تذهب حينما ترى أنه قال في مقدمة الحكم أنه لكي يحكم بالبردة لا بد أن تتوفر لدينا أقوال أو أفعال لا تحتمل التأويل يوجه من الوجه لكنه يقرأ الكلام وهو كلام يتحمل التأويل هل واضح أنه لا يتناول القرآن والسنة ويقول عنه .. «وهو بهذا ينكر القرآن والسنة» ..

حتى أن المفتي فيتراث الإسلامي يصعب حلّلكي يصل إلى الحكم يعود إلى التصوص وبعملها ويعرف علة الأحكام وينزل الحكم على الواقع ثم يلقى برأيه وينهي به قوله «والله أعلم» أي أنه يجعل المحاج مفترياً لاعتبار أن الرأي الذي يقوله ليس رأياً لهاياً ومن هنا قالوا أن رأي المفتي لا يلزم القاضي.

إما قاضينا اعتبر نفسه قاضياً ومتيناً ولم يكن لديه شبهة تردد وهو يحكم..

امتلاك الحقيقة وتصور أن هناك حقيقة مطلقة يستطيع أي شخص أن يصل إليها وهو تصور وثني في الحقيقة لأن الكاهن - فقط - في الأديان الوثنية هو الذي يحصل بالسماء ويبلغ منها العلم عن طريق الجن والشياطين وهذا ما رفضه القرآن الكريم لكن على ما يبدو أن هناك من يعتقد بأن الوحي ينزل عليهم وحي الشياطين والجن طبعاً وليس الوحي الإلهي.

وعندما أصدرت بياناً أعلق فيه على الحكم لم يكن موجهًا إلى الذين يكفرونني بل إلى الشعب المصري وإلى المرواطين الذين أحب أن يعرفوا الموقف بالضبط لكن الدين «عتكلون الحقيقة» قالوا أنهم لن يصدقوا ما ورد في البيان ملامة موجوداً في الكتب أي أنهم بعبارة أخرى قالوا حتى لو نطق لسانه بالشهادتين وصلى وصام وحج فهو مرتد.

أي أن الحكم صادر بصرف النظر عن المثبتات ليس هناك أكثر وثنية من هذا (وأنا أقصد بها بمعناها الحقيقي وليس المحاري).

وكل هذا نابع من اعتقاد خاطئ بامتلاك الحقيقة.

هل أحاثتك هي حديث لهذه الحقيقة (الكامنة)؟

الهم الاسمي في أحاثي يدور على محورين الأول دراسة التراث العربي الإسلامي دراسة تضع هذا التراث في سياق جديد لأنني أرى أنه لا يمكن فهم التراث بتكرار مقولاته والاكتفاء بمنتها التبجيل والتعظيم والتوقير !!

منذ عصور الاختطاط في القرنين الخامس والسادس الهجري ونحن نعيش بالتراث ولا نعميه أي أنا حوله إلى مجموعة من المقولات الجامدة علينا أن نحفظها ونكررها لا أن نمحضها. في مجال الفكر هذا يؤدي إلى تحييد الفكر يتحول إلى «فكرة معلبة» تعرف الفكرة فقط لكن لا تعرف كيف توصل إليها صاحبها الأول.

من هنا تعود العقل أن يحفظ الأفكار وتوقفت امكانياته على استبطاط الأفكار بل ويشكل التراث نفسه وهذا واضح الان لانه عندما تقول بأن ما قاله الإمام الشافعي لا يصح المناقضة فيه فإن هذا كلام لا يتفق مع الاسلام لأن الإمام الشافعي من خلال رده إلى سياقه التاريخي ووضعه في المنظومة الفكرية التي يمثل جزءاً منها منكشف في هنا الاطار أن هناك منظومة أخرى مخالفة للإمام لم تصل إلينا.

هذا بالطبع يجرح «المخطوطات» في أذهان البعض والمحفوظات نوع من الثروة التي تهدد عندما تشير إلى مالكيها بأنها غير صحيحة تماماً أو أن هناك ما ينقضها.

هذا جانب من التهديد الذي مثله أحاثي ليس خدشاً للحقيقة وأنا محاولة اكتشاف الحقيقة.

المحور الثاني في عملي هو محاولة قيم النصوص الدينية فهماً يبعد استبطاط دلالاتها من خلال السياق ويعاول أن يستطع مغزاها بالنسبة إلى العصر الحديث هذا يضرب أيضاً الفهم الحرفى المسيطر من جهة والفهم الفقى الذى يستخدم النصوص لتحقيق مأرب اجتماعية وسياسية وشخصية أحياناً من جهة أخرى. كيف؟

نقد الخطاب الديني سواء في شكله التراثي أو المعاصر في إطار محاولة استبطاط أملاط لدلالة النصوص بهدف المقولات الثابتة التي تقدم مصالح تقدر بالمليين من الجنيهات. ولاشك أن هناك عطراً ما عندما تختلف الأسوار التي يعتنى وراءها الكهنة وتترع عنهم قناع الكهانة وتكتشفهم باتهم بشر ويمكن أن يتحققوا لما تفعل هذا مع الشيخ الشعرواي أو الشيخ محمد الغزالى أو سيد قطب هنا لأن بغير من دون عقاب قمبالك بالآلام الشافعى؟ القضية هنا ليست قضية انتخاع فكري بل هي قضية خطاب مستقر وثابت تعززه مصالح مؤسسات مل ودول وهو يعززها أنت في هذا الواقع المستقر تهديد بالمعنى الذي تصف به الحكومة معارضيها أحياناً باتهم بهدومن الاستقرار الاجتماعى.

إنما تهلهل متاح الاستقرار الاجتماعى والتكتري لأنها تفتح الابواب على اسئلة جديدة الاسئلة - بطبيعتها - تشكيكية في الثوابت الفكرية والعلقانية التي حولها هؤلاء الناس إلى (دين) وهي ليست ديناً.

كل الأفكار التي اتهمونى بالردة من أجلها أفكار ليست من الدين أنها هم جعلوها ديناً خالل حوالي ٨ قرون!! أي أنك اصطدمت بمحاولة (نقليس) كل ما نفع عن القلعاء .. (نقليس) لا يفكر ويتحو بالتجاه (الحرافة)..؟

كتب العقادين المتذمرين أصيحت تقول بأن العقاد تضمن الامان بالمرصاد وباللروح وبعذاب القبر ألاخ من قال ذلك أن تكون بهذه الاشياء شيء وأن تقوله تأويلاً بمحارباً شيء آخر الإمام محمد عبده قال أنه لا يصح أن تصور اللوح كتب فيه القرآن وأنه من الأفضل أن تفهم اللوح باعتباره لوح الوجود وأن حقائق القرآن مرسومة في لوح الوجود لوح الواقع كما سماه محمد عبده.

على نحو ما يذكر (فقهاء الحكم) .. يكون محمد عبده مرتدًا.

وعندما نأتي إلى مسألة ترتيل الأحكام على الواقع وهذا كلام فقهى يرى أن الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماؤ معنى هنا أنه إذا وحدت العلة وحد الحكم وإذا انتفت العلة انتفى

الحكم كما فعل عمر بن الخطاب عندما أوقف نصيб المؤلفة قلوبهم في الزكاة باعتبار أن الإسلام نص على ذلك في لحظة ضعفه. عمر هنا عطل نصاً قطعياً فهل كان يكذب بالقرآن؟ التأمل يجعلنا نرى أن عمر استخدم أداة من أدوات الفهم وهي ارتباط النص بعلته والنص الذي يفترض بتصنيف المؤلفة قلوبهم من النصوص المعلولة بعلتها،
تارينية النصوص هنا تعني علل النصوص وأنت هنا تحاول فتح آفاق الاجتهاد لا أن تقول
 بأن اجتهادك هنا هو الحقيقة.

لكنهم بالطبع سيأجمونك من قاعدة ثانية هي أنه «لا اجتهاد لما فيه نص»؟
هذه أحبولة لأن كلمة «النص» تعنى عند القدماء معنى غير الذي تعنيه بالنسبة إلينا الآن
عندما يقول القدماء «لا اجتهاد لما فيه نص» فإنهم يقصدون النص الواضح الدلالة الذي لا
يمثل إلا معنى واحداً ولا يمكن الخلاف حوله وبالتالي فهم قالوا «النصوص عزيزة» أي قليلة
لكن «أحوالنا» اليوم اعتبروا القرآن كله نصاً والأحاديث النبوية كلها نصاً رغم أن الإمام الشافعي عندما أراد أن يأتي بنص لم يجد إلا «صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة...» نص يقول لك تصوم ثلاثة أيام أثناء الحج وسعة عندما تعود ومجموعهم يكون عشرة أيام نص يخاطب السيد ولا يتحمل أي تاويل.

قدماً كان كل ما يحتاج إلى تقرير مخلوف ليس نصاً من هنا جاءت أكلوبية استخدامه
«لا اجتهاد لما فيه نص» لأن المفهوم المعاصر يستخدمها وفق المعنى الحديث لكلمة نص ويصحبها على كل القرآن ولها فائدة فلما مع أن يكون الاجتهاد في النصوص بالمعنى المعاصر.

المثير للدهشة أن تسمح بعض القراءات ولا تستطيع أن تناقشها وتعامل مع نصوص مثل «للذكر مثل حظ الاثنين» على أنه نص قطعي الدلالة وهو بالفعل كذلك مثل نص «إذا الصدقة للقراء والمساكين والمولفة قلوبهم...» الذي أدركه عمر بن الخطاب دلاته في سياقه وستري في هذه الحالة أن القرآن أعطى البنت نصف الذكر لأن المرأة في هذه الأوقات لم يكن لها أي كينونة ولكن نرى ذلك كله لأحد من المقارنة بين موقف الإسلام من المرأة وموقف ما قبل الإسلام منها هل لو اجتهدنا في هذا السياق يصبح الاجتهاد انكاراً للقرآن؟..
وعندما تقول بأن ملك اليمن لم يعد موجوداً لا توجد جحود الآن وأن هذه النصوص

تشاهد تارينية لماذا يغضب القاضي؟ هل ستتصور عودة عصر العبودية مرة أخرى؟..
وكل ذلك نصوص الجزية التي يقول الفقهاء أنها لا تؤخذ من الطفل أو المرأة والشيخ الكبير أو رجال الدين لأنهم لا يحاربون أذن تؤخذ الجزية من الرجل القادر على القتال ويمكن أن تستبيط أن معناها هو «ضرير الدفاع» هل تستطيع أن تأخذ من المسيحيين الآل ضريرية دفاع

وهم يمرون معنا ودمى اخطلت بدمهم؟..

لا يمكن تفسير ذلك الا ان هناك فقهاء بدرويا لا يعرف للسيحي هذا الفقه البدوي بمحابي السيطرة على فقه المجتمعات الزراعية المتحضرة متعددة الاديان وذلك في اطار محاولة فرض بنية فكرية مختلفة لا تعرف بالمواطنة وحقوقها لأنها لا تعرف تعدد الاديان ولا تعرف بناء الدولة على اساس المواطنة لا الديانة..

وعيش بين مطريقين

للحظ ارتباط الاستقرار من جهة نظرهم باختيارهم الاسرة (الرمز المسيطر للمجتمع اليعريكي) لوحدة التهديد التي تحقق علاما اخر في الصراع وهي اثبات مقولاتهم وتسويدها؟ ليس هناك شخص في الفالون تسمح لهم بتقديم طلب حكم بالردة لكنهم يستطيعون التقدم حسب دعوى الحسبة بالتفريق بين زوجين على أساس «الردة» هذا جانب، لكن التفارق بين الزوجين والتدخل في شؤون الاسرة لهما دلاله ابصارات كشف الهدف من ضرب الاسس ابوهرية للمجتمع وهذا يبدأ بالمرأة لأن من يريد السيطرة على المجتمع مفتاحه دالصالهو المرأة التي إذا اقترنت باسمهم الفكرية (نعت وهم أنهم يعطونها الدور الكبير ويوفرونها...) سيسهل اختراق المجتمع لأنها هي التي ترس الشه الجديد، الغاية إذا هي التحكم في المجتمع كله ولا يمكن ذلك الا يضر بأسسه القائمة وهذا يدور في مصر على ثلاثة عناوين.

- الاول قتل الابداع وهذا يتجسد في محاربة كل ا نوع الابداع القولي والفنسي واعتبار أن الرسم والموسيقي والمسرح والسينما هرطقة وهذا أحد شكله البازار في محاولة قتل ثيفي محفوظ، - الثاني قتل روح التفكير الحر وهذا يظهر في قضية منع ترقيني وفي مناهضة الفكر والمتذكرين بشكل عام بل وقتل فرج فودة الذي لم يفعل شيئاً غير أنه كان يفكرون وينكلم ودخل معهم في حوار هزمه في وكل ذلك فهم يريدون قتل فراد زكريا وكثيرين مسواء، - الثالث هو النظام السياسي وهذا واضح في محاولات قتلهم رجال الحكومة واخيرا محاولة الاعتداء على رئيس الجمهورية

إذا استطاعوا زرزلة هذه الاركان الثلاثة فإنهم يقدروا على اقامة المجتمع على اسس يريدونها اسس العطاعة والاذعان والتسلیم وعبادة الفرد.. الخ

لهذا ستجد أن من يحاولون تحطيم المجتمع يلتقو في بعض الاهداف مع ان詮مة الحكم التي تسعى هي الاعلى إلى تقليل حجم الابداع وهنا سرى المفكر أو المبدع ليس بين المطريق والستدان بل بين مطريقين مطريق نظم سياسية يطعنها العسكرية أو القبلية أو الوراثية (وهي

أنواع الحكم الموجدة في العالم العربي) دكتورية لاقبل النقاش كلما وجدت ابداعاً يمكن أن ينافسها مستمدًا له أو فكرًا ينقدنا نقداً حقيقياً تصدى له، مطرقة نظم سياسية لها شكل مدنى لكنها في الواقع ليست مدنية. تفاصيلها مطرقة قوى تسعى إلى هدم المجتمع المدني من أساسه.

المشروع الفكري للدكتور نصر حامد أبو زيد

في تظرفنا أن القارئ يقع في غربة كاملة واتساع علـى إـذـالـم بـحـط عـلـىـالـأـبعـادـالـفـكـرـيـةـ لـشـرـوـعـالـدـكـوـرـأـبـيـزـيدـ،ـ وـهـذـاـ ماـ دـفـعـنـيـ لـخـسـمـ التـرـددـ وـالـتـعـالـمـ معـ الـمـوـضـوـعـ وـاتـخـامـهـ....ـ يـدـ أـنـ تـقـدـيمـ هـذـاـ شـرـوـعـلـلـقـارـيـ،ـ أـثـارـ فيـ تـقـسـيـ التـسـاؤـلـاتـ الـآـتـيـةـ:

- إن موضوع الدراسة محلها يتعلق بإذاعة الدكتور أبي زيد بالإرتداد، وما يتفرع عن ذلك من حق العقيدة وحق الروح وحق الفكر، والعكس الأمر على المشروع العربي التهضيوي، أما دراسة المشروع الفكري برؤمه بالياته ومتطلقاته ومعالجه فهو موضوع فني معرفي صرف، وهذا ما يودي بالتداعي إلى طي هذا الملف.

- يـدـ أـنـ الفـكـرـ النـقـيـضـ كـسـلـحـ بـهـضـرـوـرـةـ طـرـحـ هـذـاـ شـرـوـعـ حـتـىـ يـتـسـرـ لـلـقـارـيـ الـاحـاطـةـ الـكـامـلـ بـعـرـبـيـاتـ الـأـحـدـاثـ سـوـاـهـ مـنـ النـاحـيـةـ الـمـعـرـفـيـةـ أـمـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـهـمـ الـعـامـ.

- هـذـانـ الـمـقـنـصـيـانـ كـانـاـ مـوـضـعـ اـعـتـارـ لـدـيـ،ـ وـلـكـنـ لـيـسـ عـلـىـ أـسـاسـ التـقـيـقـ وـالـمـصـالـحةـ وـإـنـاـ عـلـىـ أـسـاسـ الرـجـوعـ إـلـىـ الـأـشـيـاءـ ذـاتـهـاـ وـإـلـىـ مـطـالـعـهـاـ وـقـوـائـهـاـ وـهـكـنـاـ قـدـ رـأـيـتـ الـاـكـفـاءـ بـتـقـدـيمـ تـلـخـيـصـ بـسـيـطـ وـلـكـنـ غـيرـ عـلـىـ لـكـبـ الدـكـوـرـأـبـيـزـيدـ،ـ لـسـبـ بـسـيـطـ هوـ اـنـ الـتـلـخـيـصـ الـكـامـلـ هوـ تـالـيـفـ وـتـصـيـفـ وـهـذـاـ لـاـ يـقـنـعـ مـعـ سـيـاقـ مـوـضـوـعـنـاـ.

معـ التـوـرـهـ بـاـنـ وـجـهـةـ النـظـرـ الـاـسـيـرـةـ تـدـقـعـنـاـ لـتـقـدـيمـ بـعـضـ التـقـرـيـعـاتـ لـلـدـرـاسـةـ.

١ - اـشـكـالـيـاتـ الـقـرـاءـةـ وـآلـيـاتـ التـأـوـيلـ^(١)

كتاب يضم سبع دراسات نظرية وتطبيقية في علوم القراءة والتأويل تتلخص كما يلي:

١ - الهرميوطيقا ومعضلة فسیر النص^(٢): وهي دراسة في الفكر الغربي منذ القرن السابع عشر حتى العصر الحالي، ومع ذلك فالهم العربي هو الغالب ونقطة البداية حيث تم

^(١) نـسـرـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـقـصـورـ الـقـيـاقـةـ،ـ الـقـاـمـرـ،ـ الـغـسـطـسـ ١٩٩٣ـ.

^(٢) مـرـجـعـ السـابـقـ مـنـ ١٣ـ٥ـ وـنـشـرـتـ قـبـلـ ذـلـكـ فيـ عـلـةـ قـصـولـ،ـ الـقـاـمـرـ،ـ الـبرـيلـ ١٩٨٠ـ.

طرح أسلحة واصحة وصريحة عن واقعنا الفكري والتراثي.

وقد قدمت الدراسة استعراضاً تاريخياً للتفسير الموضوعي منذ أفلاطون وارسطو والكلاسيكية الحديثة والانقلاب الذي تم على يد الرومانية، حيث تم ادخال الذات عنصراً في التأويل، كما تم تقديم عرض للمذهبية المعاصرة التي تحدد للنص وجوداً مستقلاً.

ولقد تبع الباحث هذا العلم في العصر الحديث وخاصة على يد شلير ماخر (استقلال علم التأويل من علوم الدين)، ودلتا في رفقة للتيارين الميتافيزيقي والوضعي في التفسير، وتأكيده على بعد التقويم والنفسي، ثم هيدجر وتأسيسه لعلم هرمونولوجيا الوجود اعتماداً على ارسطو، وغادامار وتغليه الحقيقة على المنهج، وجولدمان وقصاؤه على الأساطير وماركس ونيتشه وفرويد وتأسيسهم علوم التأويل على علم الاجتماع والجمال والنفس، وجولدمان في ربطه بين المعنى والبنية، وهيرش في تبييز الدلالات من المفهوى، وبيني في دفاعه عن التفسير الموضوعي، وبختم الدكتور أبو زيد الكتاب بتأكيده على ضرورة الرجوع إلى التراث القديم وإعادة النظر في تراثنا الديني لاسيما تفسير القرآن، ورصد الاتجاهات المختلفة حول ذلك.

ويرى الدكتور حسن حتى أن هذه الدراسة حالية من الجانب النضالي بامتناع بعض الاتجاهات لهيدجر وغادامار، وفضلاً عن ذلك فهي تفتقر إلى بعد التاريقي الاجتماعي للنص.^(١)

علم العلامات في التراث دراسة استكشافية^(٢)

ولقد قدم الدكتور أبو زيد مادة يعدها من خلال العناوين الثلاثة: مفهوم اللغة وعلاقتها بالأنظمة العلمية الأخرى، العلاقة بين الذال والمدلول على مستوى الألفاظ، بعد الدلالي للغة.

ولقد أفصح الباحث عن غاياته من هذه الدراسة وهي التقبّب والكشف عن المخلور المعرفية الأساسية لآيات الفهم والتأويل في التراث،^(٣) تصصيل الحديث في القديم واكتشاف الواقع في الموروث والربط بين علوم الآخر وعلوم الآنا بين علوم الوسائل وعلوم الغایات، يقول الدكتور أبو زيد: ليس التراث في الواقع العربي المعاصر قطعة عزبة من التاريخ، فحسب ولكنه

(١) مقالة المؤسسة بعنوان: علوم التأويل بين المعاصرة والحداثة قراءة من بعض أعمال ناصر حامد أبو زيد، مجلة الاجتهاد العدد ٢٣ / السنة السادسة من ١٩٩٠.

(٢) لمراجع سابق من ٥١ وما يتعلمه.

(٣) يذكر القاريء بمراجع فركوكو الفنكريكي الذي تضمنه كتابه حضريات المعرفة.

- وهذا هو الأهم دعامة من دعامتين وجود وأثر فاعل في مكونات وعيها الراهن.^(١)
ويؤكد الدكتور أبو زيد على مقولته أن الآخرين هم الأغيار، ولكن الأنماط تهم بالذمة
دون تقليل ودون إغراق في آيات الشخصية والذاتية لكل منها.^(٢)

على هذا الأساس فقد أحال الباحث إلى البيان عند الملاحظ إلى الأشعري والمحاسبي
والبلقاني والقاضي عبد الحسّان وابن عرفي وفي الوقت نفسه أحال إلى هيدر.

ولقد حدد الباحث غايته من ذلك، فقال: ولعلنا في النهاية تكون قد لفت انتباه الباحثين
والمدارسين إلى أهمية هذا العلم ، علم العلامات فيما يمكن أن يفتحه لنا من مراحل لكتاب من
إعادة قراءة تراثنا بكل جوانبه قراءة جديدة، فتعيد اكتشاف ذات الثقافة من خلاله، وتصحح
في الوقت نفسه علاقتنا بالتراث العربي وتغرس فيه الوجعية، هذا حسبنا وبالله التوفيق.

وبتلاع من جماع ما تقدم حضور الذات التراثية في وعي الدكتور أبي زيد وهو
وهماجه، وإن كان بذلك حاولة لتأسيس هذه الذات على أرقي العلوم المعاصرة ألا وهو علم
العلامات (السمعيوطيف).

وهنالك عبارة تلخص الاتجاه ألا وهي عبارة (هذا حسناً وبالله التوفيق).
فلقد ختم الباحث بعده بقيمة إيمانية روحية.. مثله في ذلك مثل آياتها كأين حلدون مثلًا—
ولكن ليس على حساب نظرية المعرفة وروح البحث العلمي ومبادئه.^(٣)

٢ - الأساس الكلامي ليبحث المجاز في البلاغة العربية^(٤)
وهي دراسة تربط بين علوم أصول الدين وعلم البلاغة وبالذات المجاز باعتباره المحرر
الأساسي للبلاغة.

ولقد أبرز الباحث العلاقة بين التصورات الذئبية لله والعلم والأنسان وبين اللغة كأدلة
لتصور العالم.

لقد اعتمد الدارس نصوصاً مستفيضة في صلب التحليل، وكأنها شرح على المثلون كما
أنها تقوم على تقسيم ثلاثة بعادات اتجاهات دارسي المجاز في تراثنا بين الانكار (الظاهرية)
والآيات (المعترضة) والوسط (الأشاعرة).

ويرى الدكتور حسن حنفي أن تلك الدراسة غودجية لعلاقة علم أصول الدين بعلوم اللغة

^(١) المرجع السابق ص ١٢١.

^(٢) المرجع السابق ص ١٢١.

^(٣) د. حسن حنفي، مجلة الاحياء ١٦ وقد عنى على هذه الممارسة يقوله: هي نهاية مشيبة كما يتهمني اليها الدعاية.

^(٤) المرجع السابق ص ١٨٢-١٤٩.

وتحضور كلامها إلى تصورات عامة لله والطبيعة والإنسان.^(١)

٣ - مفهوم النظم عند عبد القاهر الجرجاني قراءة في فنون الأسلوبية.^(٢)

وهي دراسة علمية مقارنة تجمع بين التراث والتراث العربي وتقوم بقراءة مفهوم النظم عند الجرجاني على ضوء علم الأسلوبية الحديث.

وهذه الدراسة تضم المعاينات الآتية: اللغة والشعر - النظم والأسلوب - الأسلوب ودور المتكلم - المعنى والأسلوب - الأسلوب والمحاجز.

وتثير الدراسة إلى تحديد رؤية الجرجاني للنظم من منظور معاصر دون اغفال السياق الموضوعي الذاتي كما أن هذه الدراسة تحدد آليات التأويل دون هنا بعد الدلالي، ودون اهار بعد الذاتي للقارئ، يقول الدكتور أبو زيد: ليس للتراث وجود مستقل خارج وعيانا به وفهمنا له .. ووجوده إن صح هذا الوحوذ إنما يتمثل في شكل الوجود الفيزيقي العيني الذي يمكن ان يدرك بالحس ويلاعن لمقاييس الفراغ المكانى الذي يمثله على رفوف المكتبات وليس هنا

الوجود العيني ما يعنيه بل الذي يعنيه وجوده معرفتنا، وفي وعيانا الثقافي.^(٣)

ويؤكد هنا المعنى مرة ثانية يقول: نعيد قراءة الجرجاني لنرى ما الذي يمكن أن يقدمه لنا، وما الذي يمكن أن تتفقه منه عن وعيانا، وهكذا منطراح عليه أسئلة معاصرة باختلاف عن احبابات ربما لم تخطر على بال الشاعر كما أن هناك اسئلة طرحها الشاعر وأصحاب عندها ولكنها اسئلة فتقددت معزاتها وحيواتها بالنسبة لنا وإن كان مفرزها التاريخي مازال قائما.^(٤)

ويتهمي الباحث للقول بأن الجرجاني يعتبر القرآن معاصرة ذاتية، كما يعتبر الشعر أرقى أنواع الكلام ، واللغة وضعيّة لا توثيقية.

وفي رأي الدكتور حنفى أن المؤلف لم يقع في القراءة التحيزية بالكامل، بل اتبع المنطق الداخلي الخاص بالتراث الذي ليس بمعزل عن الرؤى المعاصر.^(٥)

(١) مجلة الابحاث، المرجع السابق ص ١٧.

(٢) المرجع السابق، ص ١٤٩.

(٣) مجلة الابحاث، ص ١٨.

(٤) اسكيالات القراءة، المرجع السابق، ص ٢١٦.

(٥) مجلة الابحاث، ص ١٨.

٥ - التأويل في كتاب سيبويه^(١)

في هذه الدراسة يتعامل المؤلف مع النحو للكشف عن آليات التأويل عند سيبويه وتحديد العلاقة بين علم النحو وعلوم التراث، وبيان قراءة سيبويه للغة العربية ومحاولته الكشف عن النظام في اللغة.

ولقد تصدى المؤلف للكشف عن العقل الكامن وراء هذا النفلام معتمدًا على المصادر الأصلية للموضوع.

ولا يعني التأويل في هذه الدراسة التحرير بل الكافية التي يعالج بها سيبويه اللغة بوصفها نصاً بالمعنى السيميويطيقي، إذ التأويل ليس أمراً عارضاً، بل هو أداة العلم.

ويتعدد المؤلف انتقاد المعاصرين بالموضوعة وعيهم على القدماء معاييرهم التقويمية، وبال مقابل يدافع عن القدماء ضد استعلاء المحدثين فيما يتعلق باعتبار اللغة غائية، ويدلل بأن اللغة جزء من نظام ثقافي عام.

ويميز الباحث بين اللغة والكلام ويكتشف النظام في اللغة، إذ اللغة ليست نظاماً فردياً، بل نظام جماعي في الذاكرة الجماعية، فهي بناء محكم ونظام تملكه الجماعة، وهكذا استطاع أبو الأسود الدؤلي وضع نظام للحركات من الأصوات ، ولذلك كان أوائل النحاة من القراء.

وتتناول هذه الدراسة ثلاثة موضوعات العامل، القياس، الشلود، فالعامل هو الذي يؤثر في الآخر، أما القياس فهو تبادج التأثير المتبادل بين النحو وعلم الأصول، أما الشلود فهو خروج بعض الكلام على نظام اللغة الثابت.

وفي الحقيقة فهذه الدراسة تتبع موقف الدفاع عن النحو التقليدي ضد المنهج الوضعي.

٦ - الثابت والتحول في رؤيا أدونس للتراث

من المعلوم أن دراسة التراث عند أدونس ليست الحساباً للحاضر، إنما هي هدم التراث كجزء من هدم الماضي، إذ للتراث وجود في الماضي دون الحاضر.

وبالطبع فقراءة الدكتور أبي زيد هي قراءة على القراءة السابقة لأدونس، ولكن ما هي القراءة الأولى؟

يرى الدكتور أبي زيد أن التراث ليس مادة محايدة يشكلها المبدع كما يشاء، بل هو وجود حتى له بيته وتكونيه، ولا يمكن عزل الإبداع عن سياقه التاريخي واعتباره معلقاً في الفراغ.

ويشير الدكتور أبي زيد سؤالاً كبيراً هو: ما الفائدة من تحليل التراث وأكتشاف الاتجاه

^(١) انكاليات القراءة، ص ٢١٦.

النقد العربي فيه إذا لم ترتبط به وبخاصة الاتجاه الناقد منه.

٧ - الذاكرة المفقودة والبحث عن النص

وهي قراءة على قراءة اليأس عورى لأزمة النقد والإبداع العربي في كتابه *الذاكرة المفقودة*، وذلك من أجل اضفاء منهاج القراءة وتعزيز التفهم الذي يطربه وأدبيات التأويل. وتوضيح ذلك أن النص المقصود بين النقد والمجتمع، بين انهايار النصوص وانهيار المؤسسات في لبنان، حيث يدلل بأن المذلة كانت على يد نهضة الدول وليس المجتمع، وبالتالي فقد كان التحدث للنخبة وليس للجماهير، ومن الوافد الغربي، وليس من الموروث العربي، وهكذا كانت أزمة الأدب تعبر عن أزمة الثقافة، وأزمة الثقافة تعبر عن أزمة الواقع.

في هذه القراءة يؤثر القاريء، اتباع المنهج النبوي لدراسة النصوص الأدبية والتقدمة، ويعرب على النص المقصود سطحية التحليل والتيسير الذي يصل إلى حد الساذحة، واعتبار الديمقراطية حلاً سهلاً لمعالجة كل شيء.

ويتلوى الدكتور أبو زيد كتابه هنا باعطاء تقويم على القراءة بأنها : فعل مستمر لا يتوقف يبدأ من الحاضر وينتقل إلى الماضي ثم يرتد إلى الحاضر مرة أخرى مع حركة لا تهدى ولا يقر لها قرار لكنها الحركة التي توكل الحياة، وتتفى سكون الموت.

وفي نظر الدكتور حسن حلبي أن الاعمال العلمية للدكتور أبي زيد منذ الاتجاه العقلي في التفسير عند المعتزلة والتأويل عند ابن عروس ومفهوم النص حتى اشكاليات القراءة وأدبيات التأويل، مؤلفات رصينة وحادة، إذ غالب العالم على المواطن والهم العلمي على النضال السياسي وتخليل القدماء على نقد المحدثين والتراث على العصر.^(١)

وبناء على الدكتور حنفي قوله: بعد عودة المؤلف من اليابان واحترافه بنار الهوان والضياع وحرج الكرامة الوطنية ومساة الإعلام وزيف الخطاب الرسمي وتذبذب المثقفين وانهيار المشروع القومي، وتفكك الدول، بعد هذا حاول اكتشاف الواقع ذاته ووصف مأساته وتأصيل جذورها في الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجيا الوسطية وفي نقد الخطاب الديني.^(٢)

ثانياً: الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجيا الوسطية.^(٣)

هو كتاب صغير الحجم لا تتجاوز عدد صفحاته الائتين وتسعهن صفحة، ويتضمن أربعة فصول.

(١) مجلة الاجتهد، ص ١٢٤.

(٢) مجلة الاجتهد، ص ٥٤.

(٣) القاهرة، سينا للنشر عام ١٩٩٦.

يقوم هيكله على المجمع النصيحة التي تخلل صلب التحليل مما ينعكس على اتساق الخطاب، ويجعل الاستدلال عارجياً لا داخلياً وأقرب ما يكون إلى الشرح على المتون. ويقاد هذا الكتاب بعتمد على المرجعين الاساسين للشافعى إلا وهمما كتاب (الرسالة) ثم كتاب الام، هنا فضلاً عن اعتماده على مؤلفي أبي زهرة إلا وهمما أبو حيفة والشافعى. ويتكلم الدكتور أبو زيد في هذا الكتاب عن مصادر الشرعية وهي : الكتاب ، السنة، الاجماع - القواعد

يتناول الدكتور أبو زيد المصدر الاول (الكتاب) من زوايا متعددة بهمنا من ذلك اللغة موقف الشافعى منها وتسكه بعروبها ، ويؤسس أبو زيد موقف الشافعى من اللغة على أسباب غير معرفية، إنما ايديلوجية هي مياد الصراع الشعوبى الفكرى والثقافى.⁽¹⁾ إذن فالشافعى لم يكن عارجاً عن دائرة الايديلوجيا، والمسألة ليست مسألة معرفية عالقة، يقول الدكتور أبو زيد : إن الشافعى يعتمد موقفاً ايديلوجيا خاصاً في عرض صراع فكري شعوبى العazar فيه لا إلى العروبة فقط كما العazar كثير من معاصريه، بل إلى القرشية تجديداً.⁽²⁾

وهكذا يتضح أن الايديلوجيا، ول ليست نظرية المعرفة هي وراء تصلب الشافعى (ن شرط الإمام أبي حنيفة الذي قبل قرائتها بالفارسية.

ومما يؤكد الموقف الايديلوجى للشافعى - في نظر أبي زيد - رحيله إلى مصر بعد أن استول المأمون على السلطة لأن وإليها كان قريشاً هاشمياً.

ويتحقق أبو زيد جنور هذه القرشية صعوداً في التاريخ حتى اجتماع السقافة ثم يتابع هذا الخط، ويدلل بذلك مستندًا إلى الروايات والاحاديث المتعلقة بفضل قريش، إضافة إلى تعاونه مع الاموريين وكرره تخليل العباسين عن العروبة.

ويبني الدكتور أبو زيد على سمة البيانات في العقل العربي فهو (المبدأ الذي حوله إلى عقل تابع يتحدد دوره في تأويل الوحي وانتقاد الدلالات منه سواء كانت تلك الدلالات مشروعة أم غير مشروعة.⁽³⁾

⁽¹⁾ الإمام الشافعى من ٢٧.

⁽²⁾ الإمام الشافعى، من ٢٨.

⁽³⁾ الإمام الشافعى، من ٢٢.

ولقد اعتمد الشافعى في هذا الثبات على مرجعين تفسيرين للكتاب هما: السنة والمسان العربي وبالذات اعتمد اللهجة القرشية وأعطى السنة مدللاً ثابتاً دون التمييز بين سنة الوحي وسنة العادات.

ويرى الدكتور أبو زيد أن الشافعى وضع من مفهوم السنة لتمثل مواصفات النظام الاجتماعى السادس مثل عدم وراثة العبد، وهذا ما يتعارض مع المقاصد الكلية للشريعة التي تعتبر الحرية أساساً فضلاً عن امتصاص السنة للمعادات والأعراف التي كانت سالدة. ومن مظاهر التوسيع في السنة التعريف الذي صاغه الشافعى لها بأنها تشمل كل قول أو فعل أو اقرار ثم اعطاتها دوراً تشريعياً في حين أنها تبيان وتفعيل للكتاب. وبالمقابل فالدكتور أبو زيد يعطي للسنة مدلولاً ضيقاً مستنداً في ذلك إلى حديث: أنت أعلم بشؤون دينكم.

وغاية الدكتور أبي زيد من ذلك تأصيل دور الاجتهاد (واسع المجال أمام العقل كي يؤدي دوره وحده، والخروج بذلك من دائرة هيمنته النص).^(١) وبكلام الدكتور أبو زيد عن موقف الشافعى من السادس، إذ يرى أن التواتر يقوم على التواطؤ وكثيراً ما يقع تحت تأثير العوامل السياسية. أما بشأن خبر الإتحاد الذي يأخذ به الشافعى وبفضلة على القياس، فالدكتور أبو زيد يرى فهذا الموقف يستهدف توسيع دائرة السنة وترسيخها ويكشف عن مشروع صياغة الذاكرة على أساس الحفظ ومرجعية النصوص حصر الدور العقل والاجتهاد وحرية الفكر.^(٢) ويعرض الدكتور أبو زيد لموضوع نسخ الشافعى بقلمه الخير وخطبة القياس ويؤثر في هذا الياب أبي حنيفة على الشافعى بسبب تأكيده على القياس. ويعرض الدكتور أبو زيد لموضوع روايات الحديث واختلاف السنن والتعارض بين النصوص فيعتبرها دوراناً في حلقة مفرغة، وفي الوقت نفسه ينعي على نزعة التقديس التي أسيئت على الجليل الأول من الرواية. وينتقل الدكتور أبو زيد للحديث عن الاجماع إذ يصفه بأنه (مفهوم على درجة عالية من الالتباس).^(٣)

(١) مجلة الاجتهاد، من ٢٤، ٣.

(٢) الإمام الشافعى، المرجع السابق من ٧٤.

(٣) الإمام الشافعى، المرجع السابق من ٨٠.

لهذا السبب فالاجماع نظره اهدر دور الخبرة الجماعية المترتبة من جدل الجماعة مع واقعها الاجتماعي والتاريخي، وذلك بالغاء تاريفتها وتحويلها إلى نص ديني ثابت المعنى والدلالة.^(١)

وفي نظره إن الشافعي اعتبر الاجماع الرماني مرادفًا للسنة وأنه حصره في السنة المتراءة، ومن ثم فقد أعاد ليأخذ باليمين ما سبق أن أعطاه في الشمال.^(٢) هذا فضلاً عن أن الشافعي حول الاجماع إلى سنة تشمل الاعراف والعادات والتقاليد، بل واجماع الاجماليات التي هي سنن تاريفية، مضيفة بذلك الاحتجاد وهو الغاية الاساسية من مشروع الشافعي.

وفضلاً عن ذلك فالدكتور أبو زيد يعتبر تغيير الشافعي لبعض احتجاداته عند هبوطه إلى مصر - وهي نقطة اختيارية في نظر الدكتور نصر - بغير ذلك تشويشاً على حمة الاجماع وتشكيكاً في وجوده على مستوى الأمة.

وبناءً على ذلك ينفي الدكتور أبو زيد نقده للشافعي : وبعد أن أصبح الاجماع سنة وأصبحت السنة كتاباً لم يعد للقياس دور لأنها تم الحفاظ أيضاً بالنص الثابت اجماعاً أو سنة أو كتاباً فالآدلة يتأسس في الأعلى، تأسس السنة على الكتاب لأنها جزء من الوحي، وبتأسس الاجماع على السنة لأنَّه اجماع على رواية، وبتأسس القياس على الاجماع لأنَّه احتجاد على أصل سابق وهو النص من الاجماع أو السنة أو الكتاب ، فالكتاب أساس كل شيء والسنة والاجماع والقياس فروع وباختصار فمشروع الشافعي يقوم على التأسيس إلى الأعلى ، وهو وبالتالي هرم مقلوب. أما بشأن القياس فيرى الدكتور أبو زيد أن اسناد الشافعي له على أصل سابق، إنما يعني تضييق أو حصار له، وما يجعل الشافعي ظاهرياً لأنَّه يتمسك بالنصوص ولا يقبل من القياس إلا ما لا يعارض معها، وهذا ما حداه إلى رفض الاستحسان الذي أخذ به أبو حنيفة لأنَّه احتجاد، هذا فضلاً عن أن الاستحسان يؤدي إلى الخلاف المكرر، إذن القياس ثبوت أما الاستحسان تنازع واحتلاف.

ويدافع الدكتور أبو زيد عن الاستحسان بأنه لا يخالف نصاً في كتاب أو سنة ، بل ويلجأ أيضاً إلى مرجعية النصوص.^(٣)

(١) الإمام الشافعي، المرجع السابق ص ٨٦.

(٢) الإمام الشافعي، المرجع السابق ص ٩٩.

(٣) الإمام الشافعي، المرجع السابق ص ١٠٦.

ويضيف بأن الشافعى يؤمن العقل بالغاء العقل، ويتهىء المؤلف في حكمه إلى أن الشافعى يؤمن القىاس على مطلق عطائه الظاهر، وهو في الحقيقة يؤمن سلطة التصوّس في كل حالات الحياة الاجتماعية والمعرفية، ويعلن عليه بيان الثورة الاول ألا وهي تحرر العقل من سلطة النعم، لقد منع الشافعى الشمولية للتصوّس الدينية بعد أن وسع مجالها فتحول الثانوى الشارح إلى الأصلى، وأضفى عليه نفس درجة المشروعية، ثم وسع مفهوم السنة ببيان الحق به الإجماع كما الحق به العادات، وقام بربط الاجهاد بالقياس بكل ما سبق رباطاً عكساً يعني في التحليل الأخير تكبيل الإنسان باللغاء، فعاليته واهدار حرته.

فيما أفتنا إلى ذلك أن مواقف الشافعى الاحتهدادية تدور في أغلبها في دائرة المحافظة على المستقر والثابت وتشعر إلى تكرير الماضى باضفاء طابع أزلي كما في ميراث العبد وفي ميراث الاحت الوحدة وفي مسألة زكاة الغرام، أدرك السياق الایديولوجي الذي يدور فيه الخطاب كله .. إنه السياق الذى صاغه بعد ذلك الاشمرى فى نسق متكمال، ثم جاء الفزالي فأضفى عليه أبعاداً فلسفية أخلاقية كتب لها الاستمرار والشروع والهيمنة على محمل الخطاب الدينى حتى عصرنا هذا ... وهكذا ظلل العقل العربى يعتمد سلطة التصوّس بعد أن ثبتت صياغة الذاكرة في عصر التدوين عصر الشافعى طبقاً لأليات الاسترجاع والتردد، وتحولت الاتهامات الأخرى في بنية الثقافة والتي أرادت صياغة الذاكرة طبقاً لأليات الاستنتاج الحر في الطبيعة والواقع الحسى ، كالاعتدال والفلسفة العقلية إلى اتجاهات هامشية... وقد آن آوان المراجعة والانتقال إلى مرحلة التحرر لا من سلطة التصوّس وحدها، بل من كل سلطة تعمق مسيرة الإنسان في عالمها، علينا أن نقوم بهذا الان وفوراً قبل أن يبرأنا الطوفان.^(١)

تقدير وتقويم:

كما قلنا سابقاً فهذه الرقة المكانية والزمانية لا تسمح لمناقشة كافة أفكار كتاب الإمام الشافعى للدكتور أبي زيد، فهذا يستلزم جهداً كبيراً يحتاج إلى صفحات كتاب وعلى هذا مستجترى، في الامر اجزاء قد يكون مخللاً، وعذرنا في ذلك السياق والمقام، وقدينا قبل البلاغة هي الموافقة لقضى الحال....

وفيما يلى بعض الملاحظات التي نسجلها حول ذلك:

١ - الثابت في بنية العقل العربي:

يرى الدكتور أبو زيد أن وجود تصوّس ثابتة يقيس العقل عليها، هنا الثابت هو (المبدأ

^(١) الإمام الشافعى، المرجع السابق، ص ١١.

الذي حول العقل العربي إلى عقل ثابع ويقتصر دوره على تأويل الوحي وانتقاد الدلالات منه سواء أكانت تلك الدلالات مشروعة أم كانت غير مشروعة.^(١)

وارد الدكتور حفي على هذه المقوله وبالذات على عباره الدكتور ابي زيد (بأن هذا المبدأ العقلي على درجة عالية من الخطورة) يرد على ذلك بقوله: بل إن هذا المبدأ أقرب إلى المبادئ الرياضية العامة وقواعين الفكر ومقدمات المنطق.^(٢)

ونحن نقف مع الدكتور حفي ونضيف بأن المسألة ليست مسألة وجود نص ثابت، وإنما الأمر يتعلق بطبيعة النص الثابت والقوى الاحسائية التي تعامل معه.

فالولايات المتحدة مثلاً محكمة بعض ثابت هو اعلان حقوق الأمريكي الصادر عام ١٧٩١، ولقد تغير دستورها محس مرات وبقي الاعلان لا يحول ولا يزول ليحكم مساراً تاريخياً دون أن يقول أحد أن ذلك نكبة على الولايات المتحدة.

على هذا الاساس تم التمييز بين حق الشعب وحق الامة.

حتى الشعب يستدعي - وحسب نص ميثاق الامم المتحدة - أن لا يفرض جيل اراده على جيل آخر، وبالطبع فهذا المبدأ قد يؤدي على التفكك ضمن اطار الامة، إذا لم تقدر حق الشعب بقيده احترام حق الامة.

وإذا تذكرنا مبدأ موتسيكير في نسبة المفاهيم الانسانية وضرورة مواجهة *contradictoire* بعضها بعض أمكننا أن ندخل مابلي:

لكل جيل في امة أن يقرر مصيره على ارض وطنه خلال حقبة تاريخية معينة، ولكن شريطة احترام حقوق الامة التاريخية.

وبالطبع فحقوق الامة التاريخية لا تكون بوجه عرضية كالدستور وإنما بوجه تصاغ في شكل موانئ تاريخية كإعلانات الحقوق والمواثيق الدولية، وقد لا تكتفي الشعوب بـان ترسوس حياتها بـموانئ قانونية تاريخية، بل تحكم بـموانئ فلسفية كالقرآن مثلاً أو البيان الشواعي الصادر في عام ١٨٤٨م الذي كان يحكم فلسلياً المجتمع السوفيتي إلى جانب الدستور.

على هذا الاساس قال ريمون بولان: الدولة حضارة يأسراها، وقد تحرّكت فافصحت عن نفسها في مؤسسة.^(٣)

^(١) الإمام الشافعى، المربيع السادس ص ٢١.

^(٢) مجلة الابتهاج، ص ٣٦.

^(٣) كتابة الأخلاق والسياسة، ترجمة د. هادل العوا، دمشق، دار طلاسم، ١٩٨٧، ص ٣٠١.

هكذا نفهم النص القرآني بأنه نسيج متدرج تحكمه عدة طبقات يعلو بعضها ببعضًا على الشكل الآتي: فلسفة الوجود والكون والطبيعة والانسان - المبادئ العامة للفانون - القواعد الفضفالية والتطبيقية.

فخلق الانسان من تراب والنفع فيه مبدأ فلسفى وصياغة حق الحياة والملكية والشورى والحرية والتضامن هذه مبادئ عامة للفانون ، أما أحكام الميراث فهي قواعد تطبيقية تثلل اندراج المبدأ في التاريخ والحياة والاجتماع.

فعلى صعيد الفلسفة السياسية مثلاً قرر الاسلام خمس مبادئ وأصول هي:
الشورى - التضامن - العدل - المساواة - اطاعة أولى الامر.^(١)

هذا المبادئ في نظرنا تحمل امكانات وينور لأن تسوس مراحل تاريخية به تحقق للانسان عدلاً دينياً وهو الامر الذي يجعلنا نرد على الدكتور أبو زيد بقولنا إن النص هنا ليس صخرة على عقلنا باعتبار هذا النص مترعاً بإمكانات ومحولات لا حصر لها.
وتوضيح ذلك أن كلمة العدل في القرآن تعنى العدل الفلسفى العدل في ذاته كما يقول ارسطور، وليس العدل في التاريخ أو المجتمع، أذن فكيف نضيف ذرعاً بهذا النص ونعتبره قيداً واغلاقاً على حركة عقلنا.

وإذا غادرنا الأصول السياسية، واتنقلنا إلى فلسفة الحياة وجدنا النص الاسلامي يختضن في احشائه مبادئ وأصولاً كافية لتحقيق الخلاص الابدي الديني والاخروي .

وهذه المبادئ هي أصل التقوى والاحسان.
وأصل الاستخلاف، وأصل عمران الكون والإيمان بالاصل المشترك للناس «إنا خلقناكم من ذكر وانثى»، وأصل الدعوة إلى الحوار - كلمة السواء (تعالوا إلى كلمة سوء بيننا وبينكم)، وأصل يدل السلام للعالم،^(٢) وأصل الخير الانساني الشامل (أقربكم إلى الله أفعوك لعياله) وأصل عصمة النفس الانسانية (صيانة الحياة)، وأصل الدين واحتلاف الوسيلة، وأصل حقوق الانسان في اول اعلان حقوقوق الانسان (وأن لك لا تخرج فيها ولا تصرى)، وأصل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأصل اعمار الأرض (هو الذي انشاكم في الأرض واستعمركم فيها)، وأصل رفع الظلم (ومالكم لا تقاتلوا في سبيل الله والمستضعفون في الأرض من الرجال والنساء) وأصل الاصلاح (واصلاحوا ذات بينكم)، وأصل التهديد بالفساد (إذا تولى سعى في

(١) د. ثروت بدوي: أصول الفكر السياسي، دار النهضة المرية، القاهرة، ١٩٦٧، ص ١٢٠.

(٢) سل الرسول عن أحسن عمل يقدمه الانسان فأجاب ببذل السلام للعالم.

الأرض ليقصد فيها)، وأصل التعاون (وتعاونوا على البر والتقوى)، وأصل عزة الإنسان (ولله العزة ولرسوله والمؤمنين).

والنص القرآني متربع في مثل هذه المبادئ والأصول التي يتماهى مع جملة الإنسان وطبيعته الذاتية، وهذه هي فلسفة القانون الطبيعي (ذي المضمون التغير) التي سادت في الحضارة اليونانية، ثم عبرت أوروبا عبر غرقوسوس، وصعوباً بحركة التدوير والتي تحدثت في العقد الاجتماعي ومواثيق حقوق الإنسان.

هكذا نكتفي بهذا القدر البسيط لتوكيد أن الثبات ضروري للحياة الإنسانية ضرورة التغير، ولكل مكانه ومناطه وجذوره ونطاقه، ولا يجوز للثبات أن يرسف في القيد، كما أنه لا يجوز للحركة إلا أن ترنو إلى الاستقرار، السكون يحتاج من الحركة (القانون الطبيعي ذي المضمون التغير) لتكسيه الحيوية والحركة تتنظم في السكون لتجد لها أرضاً صلبة وقدماً صدقاً.

موضوع وسطية الشافعي

لقد كانت التجربة التبوية هي الأساس التدشيني في حيائنا العربية، بكلفها دالة ورسوحاً أنها وحدت العرب وانشأت لهم لأول مرة في التاريخ دولة، بل وأبعد من ذلك، فقد أصبحوا أصحاب دعوة ورسالة كونية، وهذه هي الكلمة التي واحدها بها المغيرة بن شعبه القائد الفارسي (رسنم) في معركة القادسية، وقد ذهل هذا الأخير من هذه العبارة بعد أن كان يظن أن العرب أتوا لتحقيق بعض المكاسب المادية.

لقد استحوذت التجربة التبوية كل جارحة وشعور وعقل ولب ومنطلق لدى العرب، فكيف بهم ليتخلوا عن النص وهو سر وجودهم وبمحاجتهم وفي الوقت نفسه عقیدتهم ولذاته، وتتضىء السنون، وكان لا بد للعرب والمسلمين أن يؤمنوا بهذه التجربة ويطلقوها وينسوا قواعدها وأصولها، وهذا هو عصر التدوين أو التأسيس في الفقه والتاريخ واللغة وغير ذلك من العلوم.

إذن نحن أماموعي يعبر عن نفسه في قواعده، وهذا هو المعنى الذي سبق التدليل به، إلا وهو ترجمة ما هو حضاري إلى مؤسسي (رأي ريمون بولان).

وهذا هو الدور الذي لعبه الشافعي في وعي التجربة وتأصيلها على صعيد الفقه بأن أفسح المجال عريضاً ولا حباً للنص.

كيف لا يكون ذلك والمحاجع العربي كان لا يزال على بساطته ولا يزال النص غضاً وطرياً
ومتوهجاً.

هكذا ظهر سلطان النص على يد الشافعي، وهو سلطان لا يلغى القطب الآخر، الواقع
بدليل اعتماد الشافعي على القباب، والقياس هو تركيب بنوي كنسوية ومصالحة بين النص
والواقع.

اذن فالقضية تكمن في التعمير عن التحرية ووعيها، ولا يمكن رد الامر إلى سبب
ابدأ ولو جي أو سوء نية من الشافعي (على حذر رأي الدكتور أبي زيد)، والمؤامرة عاجزة عن
تفسير التاريخ وأحداثه.^(١)

والمطلب على ذلك أن منطلق النص أو منطلق حضارة النص هو الذي ساد في تاريخنا لسبب
يسقط هو أنه لم ينطلق من فراغ وإذا كان من المفترض أن يكون هناك حوار وجدل بين
العقل العربي والطبيعة والحياة، فقد كان لنا أن ننظر قليلاً إلى ما بعد عصر الشافعي لرى ذلك
على يد المعتزلة والفلسفة العربية وبعض الخطابات الأخرى كإبن خلدون (ن) واقعيته اضافة إلى
الخطاب الإنساني والخطاب العلمي.

وفي هذا الصدد نتوء بهذا التصنيف الذي احراه الدكتور على زيمور للخطاب
العربي.^(٢)

يحدد الدكتور زيمور أبعاد هذا الخطاب ومعالجه بأنه خطاب المذهب العربي الإسلامي
للإنسان (الأنسنة العربية الإسلامية). ممثلة في شخصيات فلدة مثل السجستاني والسرحي
والقفي وابن العمود والقفي والتوضحي.

فقد كان أولئك المفكرون أبرز وجوه الإنسانية العربية الإسلامية التي تتصف بالافتتاح
على الثقافات والأديان والأمم والإيمان بحرية الفكر وقدرة العقل البشرية وحبة الحقيقة والسعى
للمعرفة التي كانت وبراكم المعرفة والثقة بالإنسان.

وهنالك المنصب العربي بالإنسان متمثلاً في التعاملية والأداب أبي في الوعاظة التي ترسم
العلاقة المثلية والسلوكية الأخلاقية والبيئيات الاجتماعية إلى كل الشاءات الإنساني.

وفي فكرنا العربي الإسلامي نطالع العالمية والمذهب العربي الإسلامي في الجنس البشري

(١) أهيب بالقارئ أن ياتس نقد الدكتور حسن حتى الدكتور أبي زيد، مجلة الاستهاد، ص ٢٦ وما يليها.

(٢) مقالة الموسوم بعنوان الاهتمامات الكبرى للخطاب العربي الإسلامي، مجلة الاتجاهات، بيروت، دار الاتجاهات عدده ٩،
عام ١٩٩١ جزء --

بكله ونظرية الاستعلاف.

ففي هذا الخطاب يرتفع الانسان على قمة الهرم في الوجود، ويتمثل الجنس البشري الكلمة الاولى داعل هذه العالمة.

وطالعنا هذا الفكر بالذهب الفقهي في الانسان وعقله وحقوقه وحرقه فقد اعترض كل نشاط للتوجيه بحيث ينضبط مع المعايير، وتضيقه عدكات السلوك الرفيعة والغاية.

وهناك مقال الصوفي في الانسان الكامل، ثم مقال الطبيعانيون، أي أصحاب الذهب الطيفي، من أمثال الرواندي والسرخسي والرازي، حيث الثقة بالانسان، وحيث اعطيت المكانة الاسمية للعقل تجاه الوجه والشدة.

وهناك الرؤية الفلسفية لاشكالية الالوهة والانسان، ثم التعمق الفتي للإحسان أي البعد الحالاتي وأخيراً هنالك خطاب تعصبة الانسان والغراسه في المجتمع والتاريخ والاتصال اوضاع معينة وإلى بني وأعمال أي معنية الانسان، واعادة تعصبة الحقل من حيث الانغرس في العياني والاجتماعي والتاريخي.

هذا هو باختصار رأي الدكتور رزبور في الخطاب العربي التراثي ومظاهره وتحليلاته، وهو خطاب يقص للحال للخطاب المعياري السلوكي دون ان يصلح هذا الخطاب يستولي على كامل الساحة العقلية.

ويبدو من هذا العرض المسبق أن طبيعة الخطاب الفقهي وماهيته الذاتية هو الانضباط وخلق المعايير وعذكات السلوك اليومية، وهو أمر لا ينوقف على الشافعى أو غيره ومن جهة أخرى فالخطاب الفقهي يختلف عن بقية الخطابات التي لا تسمح بطيئتها لسيطرة النص بالقدر الذي تسمح به النظرية الفقهية.

وهكذا تبدو لنا معالم الطريق، وينحل الامر وعلى ضوء ذلك تستطيع القول أن الخطاب الفقهي - على يد الشافعى أو غيره - ما كان ليسبغ حسد الامة لو لا ضعف الخطابات الاعلى، وما تحمله من ميكازمات ودوافع ورواجع وتواهض.

وتعنى أوضاع فبروز النص في الخطاب الفقهي لا يغير خطراً على الامة إذا احتلت الخطابات الأخرى دورها لاما أن الخطاب الفقهي يتحدد منعرياً بالانضباط وفرض عذكات للسلوك في الحقل اليومي، خلافاً للساحة العقلية أو الحقل الإنساني والعلائقية وغير ذلك من الجوانب والخطابات التي تأتى في طبعتها التحمر والتكلس.

وإذا كنا لسنا مع الشافعى لجهة اهتزاز الاستحسان وعدم الافساح له في الاتصال وعلى اعتبار ان الاستحسان نتاج دينامية العقل وقوطيته، وهو في الان نفسه انتصار للطبيعانية على

حساب النسبة، إذا كانا لينا مع الشافعى، فإن وسطيته قد لا تتعنى - خلافاً للدكتور أبي زيد - التأفيقية أو التوفيقية بين شبيهين متعارضين أو مختلفين أو نفس في الجذرية والجسم واتخاذ المواقف والجمع بين نقطتين كلاماً شرعياً، وتحقيق فطمين كلاماً أساس في نظرية متكاملة وليس أحادية الطرف، وفي تصور حلى دون رده إلى أحد أجزاءه أو بلغة القرآن اليمان بالكتاب كله لا يضر الكتاب بغضه بعض.^(١)

وبناءً على ذلك دفاعه عن وسطية الشافعى قائلاً إن جوهر الوسطية هو الجمع بين الثابت والمتغير بين المطلق والنسي ليس بداعي ايديولوجي ، مذهبى أو سياسى هل بداع منطقى فلكلى يكون القياس متاحاً يحتاج إلى مقدمة كبيرة ومقدمة صغيرة، وكيف يخلو القياس من الثابت من المقدمات الكبيرة، وكيف يخلو من المسلمات أو البديهيات.^(٢)

على هذا الأساس يسائل الدكتور حنفى قائلاً: هل نحن حمال ايديولوجياً ووسطية للشافعى أم حمال الجمع بين النص والواقع؟

نكتفى بهذا القدر المتبقى بمحاجة إلى رد الدكتور حنفى المليء بالتحليل والتقدمة لوقف أبي زيد من وسطية الشافعى ردًا يدخل عنصر المعانة الشخصية في التجربة الوجدانية الوطنية للدكتور أبي زيد، الممثلة في حرج الكرامة الوطنية وانهيار المشروع القومى.^(٣)

٣ - لغة القرآن

عرضنا سابقاً لرأى الدكتور أبي زيد في موقف الشافعى وتشدده من لغة القرآن ومن لهجة قريش والمسلمة والقائمة.

وفي نظرنا أن التشديد على لغة القرآن باشتراط العربية (لا العروبة) يتماهى مع طبيعة النص القرآني الذي يتماهى بدوره مع اللغة العربية، إذ أن هذه اللغة جزء ماهية القرآن حسب التعبير الأصولي، والمطلوب من كل مسلم إذا أراد أن يتعصى بالإسلام ويتعلمس جوهره ويعامل مع روحه ويعانق اعماقه أن يتعرّب أي أن يتكلّم اللغة العربية، وهذا هو معنى قوله (٤): عربوا آخاكم.

فهل أدرك الشافعى هذه الحقيقة، وهل كان شرط العربية وعيًا أو موقفًا ايديولوجيًا.
لماذا نتهم الشافعى بالايديولوجية إذا كان مع لهجة قريش، أليس قريش هي العلم

^(١) هذا الرأى للدكتور حنفى، مجلة الاجتهد، ص ٢٦.

^(٢) مجلة الاجتهد، ص ٢٦.

^(٣) مجلة الاجتهد، ص ٢٤.

والذكاء والفصاحة الامر الذي كان بلغاء العرب يتحكمون إيهما، هل لقد تأسطع هنالدور
لتريش ومهكنا فقد سمعنا بوجود نقش على قبر لقمان الحكيم يتضمن العبارة الآتية: لمن
الذمار.. لقريش الاحرار.

إن قراءة بسيطة لدور مكة كما يتضح من كتاب الازرقى يؤكّد فصاحة قريش وأهمية
لغتها.

إذن ألسنا حيال اصطفاء طبعى على طريقة قاتون الاصطفاء لدى دارون ولا بوج
وغيرهم، وفي نظرنا أن مقتضيات التدشين والتأسیس والتأثير تفرض وضع معايير وضوابط،
وهذا ما وجدناه على صعيد اللغة وسيطرة مدرسة البصرة على مدرسة الكوفة وميل الاولى التي
تعيد القواعد دون الثانية التي كانت حرية على كل قاعدة تصدر عن أي اعتراض.
على سبيل المثال فأخذ الاعراب يقول: قصرت لكيماً أن تطير بقريش فجعلها شنا بيداء
بلقعا.

مهكنا يحد لفظة تعير مبرقة بثلاث أدوات نصب، ومن تم فالكتوفويون لا يتوزعون عن
تبورين هذه القاعدة اللغوية.
والسؤال المطروح هو: كم هو التشوش والاضطراب لولا انتصار مدرسة البصرة ذات
المنهج التقديري الذي تتجاوز الدروب والتشعبات.
أجل لم يقل أحد بأن هنالك مؤامرة أو ايديلوجيا وراء تحريف البصرة، فكيف لهم
الشافعى يسوقه في الایديولوجيا؟

وفي نظرنا أنت لو كنت مكان الشافعى لكت ايديلوجيا في مواجهة ايديلوجيا الشعرية
التي ذرت قرتها في عصر الشافعى مستهيبة باللغة العربية، فكيف نعي عليه دون أن نتكلم عن
الايديلوجيا التقىض.

٤ - شمولية السنة

المسألة الأساسية في دراسة أي نص أو حقل معرفي هي القبض على روح المحال وضميره
وسره الكامن.

مهكنا يقتضي رحل القانون عن طبيعة النص، وهل هو جزائي أم مدنسي أم اداري أم
دستوري أم دولي.

فالمدنسي محكوم بمبدأ سلطان الارادة في حين أن الاداري محكم باطراد المرفق وانتظامه، أما
الجزائي فهو محكم بحماية المجتمع.

على هذا الاساس ميز الاسلام وميز المسلمين دائمًا بين ماهو دين ووحي وبين ماهو دين

دنيا وسياسية وإن الذين يطالعون سيرة الرسول (ﷺ) وتاريخ معاركه وقيادته شعور امته تفرغ أسماعهم كثيراً تلك العبارة الاستفهامية التي كثيراً ما يخاطب بها الصحابة رسول الله في كثير من المواطن عندما كان يدلي بذلوه في مواطن البحث وقبل صنع القرار، كانوا يسألونه عن طبيعة القول الذي قاله أي عن طبيعة هذه السنة، وهل هي من الدين فيجب لها الطاعة الواجبة لكل ما هو دين ، أم هي من السياسية والدنيا قيملون فيها الرأي ويجهدون دونما حرج يضمنه مالدين من قيادة وتقدير ..

كانوا يسألون الرسول عن قوله في كثير من المواطن ذلك السؤال الشهير: يا رسول الله أهو الرجح أم الرأي؟^(١)

والسؤال المطروح هو: هل أن الشافعى ادرج الاجماع في السنة ليلغى خصائصه أم ليبقى هذا الاجماع (التعاملى غالباً) قائماً على عنته بدورها وتغيرها، إذن فالخطر في إدراج الاجماع هو ما إذا أصبحت السنة ابدية أم تدور مع علتها... وما إذا كان الشافعى قد فهم الامر على غير ذلك.

ويرى الدكتور حنفى أن تركيز الشافعى على السنة كان طبيعياً في وقت لم تكن فيه قد جمعت بعد أو (كانت في طريقها إلى الجماع، فكان ذلك نوعاً من الضبط والاحكام كمصلحة التشريع قبل أن تكون رواية وخبراً).^(٢)

ومن ذلك ملاحظة أخرى هي أن الدكتور حنفى أعطى تعبيناً نهائياً لكتاب الشافعى وسجل في حقل الإيجابية ما يلى:^(٣)

- ١ - الابتكار والحداثة والمنهجية والقدرة على صياغة العبارة العلمية
- ٢ - تحليل النص في الآيات، واستخداماته كسلاح ايدولوجي فكري مذهبى
- ٣ - التزام الدكتور أبي زيد بقضايا المجتمع كالعدالة وتوزيع الثروة، وارجاعه الخلاف الفقهى والمذهبى إلى الخلاف في التوجهات الاجتماعية والسياسية بعد أن تحولت النصوص القديمة إلى مقدسات لا يمكن المساس بها، ومن ثم فهو يساعد على التحول من العقلية الاستطرورية إلى العقلية العلمية، ويرد الصراع الفكري صواباً أو خطأ إلى صراع بين أهل الرأى وأهل الحديث أو الصراع السياسي بين الفرس والعرب.

^(١) د. عمارة: الاسلام والسلطة الدينية، المؤسسة العربية للتراث والنشر، بيروت، ط٢، ١٩٨٠، ص ١١٣.

^(٢) مجلة الاجتهد، ص ٢٢.

^(٣) مجلة الاجتهد، ص ٤٠.

٤ - اثارة النهن ودفعه للتفكير بصرف النظر عن الاتفاق أو الاختلاف.
وفضلاً عن ذلك يسجل الدكتور حنفي بعض السليات على كتاب الشافعى للدكتور أبي زيد وهذه السليات هي :

١ - الإيغال في الموقف الأيديولوجية وهكذا يضم بالأيديولوجية مالي: تأويل الحكمة على أنها السنة - تأويل العصمة بأنها انعدام الخطأ مطلقاً - تأسيس السنة وجهاً بداعي الأيديولوجى - نزع صفات البشرية عن محمد والباس صفات الاهبة تحصل منه مشرعاً - جعل الخبر أساس العلم الموضوعي والقياس أساس العلم الذاتي هنا الموقف يقوم على عنوان أيدىولوجي - تصويره لجيل الصحابة حالياً من الشعب الانساني - مسار النبوة في التاريخ هاجس أيدىولوجي - الأمثلة على العموم مثل (الله عالق كل شيء)، أي المجرية ورفض حرية الإنسان.

- الخلاف بين أهل الرأي وأهل الحديث ومنع الشافعى القياس في الركابة... كل ذلك دافعه الأيديولوجيا.

٢ - الشافعى باشتمار بحرج ويكون يفتح المولف (١) ضميره فهو أمي مسلطوي فرنسي عروبي متاهض للعقل والاجتهد باحث عن عمل وربما مرتفق يريد أن يقيض نعم تائيده للامميين....
تورعاته على هنا وهناك... لم افترض التأمر في كل شيء؟
في سقيقة بي ساعدة من أجل السلطة السياسية والتأمر على القرآن بثبيت النص والتأمر على السنة بالتدوين.

إن وظيفة الباحث ليست كوظيفة الشرطي وموظفي الأمن العام... إن مهمته إعادة توظيف هذا التراث وإعادة توجيهه وصبه من جديد في قضايا العصر .. وعندذلك تكون مهمة الباحث تفكير البناء وإعادة بنائها وإعادة توظيفها وعلق بيته جديدة أكثر تعبيراً عن مطالب العصر.

وأبعد من ذلك فالدكتور أبو زيد في سجال مع الشافعى ليزاره وجهًا لوجه من أجل كشف آلياته الباطنية ولائيات أنه يظهر غير ما يعلن، ومن ثم فالكتاب حجاجي يتعامل مع الشافعى كخصم.

وبتهيي الدكتور حنفي ليقول : إن كتاب الشافعى أقل كتب الدكتور أبي زيد إحكاماً مقارنة بثلاثة علمية الأولى: الاجماء العقلي في التفسير عند المعتزلة - التأويل عند ابن عربى - مفهوم النص الذي بلغ ذروة الاحكام والتدقيق.

وبناء على الدكتور حنفي قوله: هو كتاب سريع عمل بالاحكام المسيرة يقصه الاحكام كتب للجمهور العريض، وليس للعلماء يظهر فيه الكثير من الخلط بين العلم والسياسية بين هموم

العالم وهو من المواطن بين التأصيل العلمي والبيان الصحفى لا يضع الشافعى في تاريخ علم الاصول، ولا يضعه في مقاربة مع المالكية والحنبلية حتى لا يضع الاطار الفكرى الذي يتحرك فيه. وعندالك كلمة واحدة تقولها في هذا الصدد هي ان الدكتور حفي لم يعرض بكلمة واحدة للتشكيك بعقيداته رغم اتهام أبي زيد للدكتور حفي بالتفوقيه والوسطية والسلفية والتغube والراجحية والابديولوجية والظروعن.^(١)

رابعاً: نقد الخطاب الدينى^(٢)

يضم هذا الكتاب ثلاثة دراسات: الاولى الخطاب الدينى المعاصر آلياته ومنظفلاته، والثانى: (التراث بين التأويل والطروح) (قراءة في مشروع اليسار الاسلامى) الثالث: قراءة النصوص الدينية دراسة استشكشافية لأنماط الدلالة.

الدراسة الاولى للبيمن غير الحكومى، والثانية لليسار الاسلامى والثالثة لليسار العلمانى الذى يمثله المؤلف نفسه بعد أن كان في البداية أحد ممثلى اليسار الاسلامى.^(٣)

الاول تحلل الموضوع، والثانية تحلل تقييمه، والثالثة تحلل المركب بين الموضوع وتقييمه ثم الخل.

١ - الخطاب الدينى المعاصر آلياته منظفلاته الفكرية:^(٤)

وهذه الدراسة تعرض لموضوعين رئيسيين: الأول آليات الخطاب والثانى المنظفلات الفكرية

والآليات الخطاب مستمدة من حصاص فكر الجماعات الاسلامية في مصر وهي:

أ - التوحيد بين الفكر والدين والغاء المسافة بين الذات والموضوع، فكل فكر في التاريخ دين وخاصة الفكر المعارض فهو خارج عن الدين

ب - تفسير الظواهر الطبيعية والاجتماعية بردها إلى مبدأ أو علة أولى، وهو التيار الموروث عن الخطاب الاشعري لا المعتزلي.

ج - الاعتماد على سلطة السلف والتراث وقدست

د - البقين الذهنى والجسم الفكرى القطعى ورفض الخلاف في الاصول، مما يمنع التعديلية والخوار، وقد يقترن ذلك بالتعصب والحق والعنف في رفض حق الاختلاف.

^(١) مجلة الاجتهاد، ص ١٢.

^(٢) سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٢.

^(٣) مجلة الاجتهاد، ص ٢٩.

^(٤) نقد الخطاب الدينى، ص ١٣-١٠٦.

هـ- اهدرار بعد الشاربجي، وبظاهر ذلك في معلم متعددة منها على سبيل المثال فكرة اتهام الآخر بالجاهلية.

اما المطلقات الفكرية، فهي الشان : الحاكمة والنصر.

ويتعقق الدكتور أبو زيد جدور الحاكمة قىرد بدايتها إلى الحبلة التي حاً إليها معاویة في معركة صفين في موضوع رفع المصاحف ، فهذه الحبلة نقلت الخلاف من مجال السياسة إلى مجال الدين، وبالتالي فإن مبدأ تحكيم التصور يؤدي إلى الغاء استقلال العقل بتحويله إلى تابع يقتات بالتصور ويلزمه بها، وهذا ما حدث تاريخياً حيث تم القضاء على الاعتراض وحصر العقل الفلسفي في دوائر ضيقة، ثم جاء أبو حامد الغزالى فسد للعقل الضربة القاضية، وليس عجبًا أن يكون عصر الغزالى هو عصر الاتهار السياسي وانتكاك الاجتماعي وسيطرة الجند على الحياة.

ويدلل الدكتور أبو زيد بأن الخطاب السلفي يتعارض مع الاسلام حين يتعارض مع اساسياته (العقل)، فهو يصور أنه يؤمن للعقل في حين أنه يلغيه، ومن ثم فالعودة إلى الاسلام لا تم ألا بالعودة إلى تأسيس العقل.

وهذا ما يفسر لنا الابعاد التي انطلاها مفهوم (الجاهلية) في الخطاب الديني المعاصر، فهذا المفهوم يشمل كل اتجاهات التفكير العقلي في الثقافة العربية الاسلامية او في ثقافة نورها على السواء، إذن فالجهنم على التفكير العقلي ورفض الخلاف والتعددية أساس الحاكمة، والاشكال الثاني - وهو الامر - هو وضع الانسان مقابل الانجبي، والمقارنة دائمًا بين المنهج البشري، وهذا ما يؤدي إلى عدمية الجهد الإنسانية، ووصفها بالجهل والتقص والضعف والهوى كما أنه يجعل النظام الاسلامي في علاقة تعارض تام مع الثقافة الغربية ومع التراث الفلسفي العقلي في الثقافة الاسلامية.

ويستطرد الدكتور أبو زيد لتأكيد بأن الخطاب الاسلامي - بالاستاد إلى الحاكمة - غير فكرة العدل والديمقراطية ومقولته في ذلك هالك حرب واحد، هو حزب الله واحزاب اخرى كلها للشيطان والطاغوت.

ويتعقق الدكتور أبو زيد جدور الحاكمة في فكر المودودي ويضعها في سياق الصراع الذي نشب بين المسلمين والهندوس حيث قرر المسلمون الانفصال معتبرين الدين، وليس الارض أو القومية أو التاريخ او الثقافة أساس المجتمعية الإنسانية واتهامهم الهندوسية بالجاهلية ومتاجدة سيد قطب الخط وتهمنه المجتمع المصري بالجاهلية.

وبتابع الدكتور أبو زيد تحليله لمفهوم الحاكمة بأنه يال حاتم اهدرار العقل يتهمى إلى تكريس أشد الانظمة الاجتماعية والسياسية رحمة وتخلقاً، ومن ثم فهو يقدم عطاء ايديولوجيا للنظم السياسية المختلفة.

وفي رأي الدكتور أبي زيد أن العلاقة بين الله والانسان تختصر في هذا الفكر في بعد واحد هو العبودية التي تختصر فاعلية الانسان في الطاعة والاذعان وترفع علة النقاشه والسؤال، بل إن الخطاب الديني يسحب ذلك إلى مجالات التشريع، حيث يعطي رجال الدين حق التكلم باسم الله واحتكار فهم الدين، وفي النهاية فالخطاب الديني يختزل الوجود الانساني ويفرغه من كل إيجابياته، كي يصبح ربه في مهب الريح.

يلوكم الدكتور أبو زيد أن من أهم عصائر الخطاب الديني تجاهله للبعد التاريخي للنص، فهو يستند إلى ناحية هامة، هي تاريخية اللغة التي تضي احمداعيتها الامر الذي يؤكد أن المفاهيم بعدها الاجتماعي الذي يؤدي اهداه إلى اهدار دلالات النصوص ذاتها. ويستطرد قائلاً: إن الاخراج على عدم تاريفية النصوص يعني عدم قدرتها على إعادة انتاج دلالتها أو عجزها عن عناية عصور تاليه أو مجتمعات آخرى.

وفي نظره إن الخطاب الديني يتفق على أن النص الديني قابل لتحديد مفهومه زماناً ومكاناً لكنه يحصر ذلك في حدود النصوص التشريعية دون العقائد أو القصص.

ذلك لأن النص أياً كانت طبيعته محكم بقوابين ثابتة، ومن ثم فال مصدر الالهي للنص لا يخرج عن ذلك لأن النصوص تأسس فلا تتحمس في التاريخ واللغة وتتووجه بمحطوقها ومدلولها إلى البشر، إنها حكومة بحدبلة الثبات والتغير، فهي ثابتة في المنطق متحركة في المفهوم.

وهكذا لا يكفي الخطاب الديني بقترا الاختهاد على شريحة مخلودة من النصوص هي النصوص التشريعية، بل يعود ليتفى الاختهادات جملة حين يعلن: لا اختهاد فيما فيه نص.

ويلفت الدكتور أبو زيد الانتباه إلى ناحية هامة هي تعارض النص مع المصلحة، ففي حين نرى الطولى يقدم المصالح على النص تعليناً لمقاصد الشريعة نرى الخطاب الديني عكس ذلك يقف إلى جانب النص مهدراً المصلحة.

ويذكر الدكتور أبو زيد على مقوله الخطاب الديني بأن النصوص فيه في ذاتها ناطقة على نفسها، ولا تحتاج إلى تأويل، وبال مقابل يذكر بقول سيدنا علي بن القرآن حال أوجه قوله: القرآن خط مسطور بين دفين لا ينطع واما ينطع به الرجال.

ويذلل الدكتور أبو زيد بناحية هامة هي ان القدماء لم يكن ليشيروا إلى القرآن والحديث باسم النصوص، بل كانوا عادة يستخدمون دوال أخرى كالكتاب والتنزيل، وكانوا حين يشرون إلى النص يعنون به جزءاً ضيلاً من الوحي، أو بعبارة أخرى مالا يتحمل أدلي قدر من تعدد المعنى والدلالة يحكم بنائه اللغوي انه بلاغة - الإمام الشافعي - ما يكون مستغنى فيه بالتنزيل عن التفسير، وعلى هذا فإذا كان النص هو الدال دلالة قطعية لا مجال فيها لایة درجة

من الاحتمال فإن النصوص عزيزة ونادرة خاصة في مجال التشريع.

وعلى أساس هذه الندرة الناتجة عن طبيعة احتمال اللغة، فالحل الصوتي للتغلب على هذه الاشكالية يعتمد التجربة الصوتية ذاتها تجربة الاتصال مصدر التشريع والأخذ عنه مباشرة فأهل الله فقط هم القادرون على الاطلاع على الشريعة المحمدية.

وإذا كان هذا هو مفهوم النص في التراث فالخطاب الديني حين يرفع في وجه العقل والاجتهاد مبدأ (لا احتجاد فيما فيه نص) يقوم في الحقيقة بعملية خداع ايديولوجي مأكورة لأنه لا يعني بالنص ما يعنيه التراث، وهو الواضح الجلي.

إن الثبات من صفات المطلق والمقدس، وبال مقابلة بكل ما هو السالى نسي متغير، ويترتب على ذلك أن القرآن نص مقدس من ناحية مطلقة لكنه نسي فيما يتعلق بمفهومه، وبمعنى أوضح فالنص منذ لحظة نزوله الأولى أي مع قراءة النبي له لحظة الوحي تغول من كونه نصاً الهاماً، وصار فيما وتصاً السائياً باعتباره تحول من التأويل إلى التأويل، وأن فهم النبي يمثل أول مرحلة حركة النص في تفاعله مع العقل البشري ولا التفات لمراهن الخطاب الديني المتضمن مطابقة فهم الرسول للدلالة الذاتية للنص.

ويستطرد الدكتور أبو زيد قائلاً: إن مثل هذا الزعم يودي إلى نوع من الشرك من حيث أنه يطابق بين المطلق والنسي وبين الثابت والمتغير حين يطابق بين القصد الإلهي والفهم الانسانى لهذا القصد، ولو كان فهم الرسول أنه زعم يودي إلى تاليه النبي أو إلى تقديسه باعفاء حقيقة كونه بشراً، والكشف عن حقيقة كونه تيباً.

وإذا كان النص القرآني يثير الاشكاليات السابقة رغم ثبات مطلقه، فنص الحديث يثير اشكالية أخرى هي عدم تدوينه إلا مؤسراً، هذا فضلاً عن أنه احضن لاليات التعامل الشفاهي، الأمر الذي يقرره من مجال النصوص التفسيرية باعتباره ورد بالمعنى لا باللفظ النبي، ومن ثم فإذا كانت الأحاديث ذاتها كما نطق بها النبي بلغته والفاصله تصوحاً تفسيرية ل نوع من الوحي مغایر في صفتة لوحجي القرآن فإن الأحاديث التي يبن أيدينا تكون تفسيراً للتفسير.

وبناءً قوله: لعلنا لا تكون مغالين إذا قلنا إن متظور القدماء كان أكثر اتساعاً من جهة انهم لم يوقفوا عملية فرز جسد الحديث بالحذف والاضافة طبقاً لمعايير اجتهادية السائبة اجتماعية بالضرورة... إن وصف هذه العملية الهامة وتثبيت نص الحديث في كتب الصحاح هو في حقيقته تثبيت للواقع عند رؤى واجهادات عصور بعينها، وهو يصعب في نفس ايديولوجيا وقف الاجتهاد في النص القرآني... إن معاير السلف في نقد الأحاديث وفي التمييز بين الصحيح والضعيف والتحول كانت محكمة دون شك بأطر معرفية زمانية ونسبية محددة،

ولا ترقى إلى مستوى المعايير الموضوعية النهائية.

ولكي توضح هذه القضية بشكل أعمق علينا أن نتعرف على الآلات العامة للفرز والتصحيح التي صبت على حمد الحديث، وهو ما يطلق عليه مصطلح الرواية تمييزاً له عن مصطلح الدراسة الذي يركز على الأحكام والتعرifات.

وفيمما يتعلق بالرواية يشير الدكتور أبو زيد إلى أن علماء الحديث يغلب على عملهم الطابع النقلي التوثيقي خلافاً للمتكلمين والفقهاء هنا فضلاً عن أن ارتباط إغاثتهم بالسلطة قوى عندهم هذا النوع، بل كانوا أقرب إلى الواقع فلا عجب أنهن أن يحمد في كتب علم الرجال التناقض حول الرواية الواحدة إذ بينما يوثق البعض برأي أئمرون الله مدلساً كذاباً، وبالمقابل إذا وصفه البعض بالمخظوظ والاستهان بحمد البعض الآخر يضعه في دائرة المغلوبين.

وإذا انتقلنا إلى فحص المتن فعلم الدراسة والاحتياط - على عكس الخطاب الديني - هو الطريق الوحيد للإفصاح عن دلالة النص الأول الرئيسي، ألا وهو القرآن. وهو الطريق الوحيد الذي يؤدي إلى إثبات النصوص الفرعية - الأحاديث - مشروعية الوجود ذاتها.

ويتّهي الدكتور أبو زيد بتقرير حقيقة هامة هي أن الواقع هو الأصل ولا سبيل إلى إهداه... من الواقع تكون النص، ومن لغته وتقافذه صيغت مفاهيمه، ومن خلال حركته ينبع عليه البشر تنحدد دلالته، فالواقع أولاً والواقع ثالثاً والواقع أخيراً وإهداه الواقع ل manus نص حامد ثابت المعنى والدلالة يؤدي إلى تحول النص إلى أسطورة عن طريق إهداه بهذه الإنساني والتركيز على بهذه الغربي، الأمر الذي يفسح المجال لتساؤلات متعددة حول طبيعة النص وتحول شكله ونمط الخط المكتوب به، وهل تعلقه الملائكة بالغربي، أم بغيرها إلى آخر ذلك من أسئلة عقيمة يمكنها بث الخطاب الديني.

وي بيان ذلك أن النصوص بوصفها مشروعات مفتوحة متعددة فاعلة دائماً للاكتساب والتحصص والتأويل، ومن خلال هذا التعدد والحركة يتعدد العقل ذاته وتتطور آياته.

ويتّهي الدكتور أبو زيد للقول بأن الخطاب الديني بكل مستوياته من متعدد إلى حكومي ومعارض إلى متطرف إلى تعليمي تربوي جمياً يشتركون في آياته ومتطلقاته الفكرية على السواء.

تقويم وتقدير:

ربما كان تحليل وتفكيك الدكتور أبي زيد للخطاب الديني ذا أثر عميق في حفوف هذا الخطاب ليس بين أولئك أنه كان تحليلاً موضوعياً يمتاز بالبراعة في التحليل والجرأة في أحد المواقف والقدرة على كشف المستور... تدخل في سجال مع المعاصرين كي يكشف زيف الخطاب السائد، وقام على تحليل النصوص وتقديرها القراءن بعيداً عن الخطابات والاشتائات

والمواقف الانفعالية مساعدة في حركة التأثير الثانيي المعاصر^(١).

ولم يكتفى الدكتور أبو زيد بالتحليل الرصين للخطاب الديني، بل أخذ بهامن رموزه بعطف وشدة، وهو هو الشيخ متولي شعراوي يلقى نصيحة من ذلك على فتواه، في فحاجات حزيران ١٩٦٧ وسجوده وصلاته ركعتين شكرًا لله على هذه الهزيمة، لأنها حالت - على زعمه - دون انتصار الشيوعيين.

ومع ذلك فإن لنا على الدكتور أبي زيد في هذا المقام الملاحدتين التاليتين:

١ - إنه وضع كل تضاعيف وتضاريس وتنوعات الخطاب الديني في سلة واحدة، وهذا ما يتعارض في نظرنا مع طبائع الأشياء.

فهناك تيارات عديدة داخل الفكر الإسلامي هنالك بين ويسار ووسط والخلاف بينهما

أشد من الخلاف بين السنية والعلمانية^(٢).

٢ - ذكرنا سابقاً رأي ميشيل دوبيه بأنه يجب علينا أن نلمس الدين في الفيزياء الاجتماعية، كما عرضتنا لرأي ريمون بولان بأن الحضارة هي حامل السياسة.

ومن هذه المشكاة ذاتها يؤكد بوتول بأن اجتماع اليوم هو سياسة الغد، كما يؤكد أوغست كونت أن الحركة (التطور) تتبع من السكون أي من أصول الحياة وجلورها. على هذا الأساس يؤكد المفكر العربي عبد الله العروي بأن مبادئ الحياة الفضلى هي أساس الدستور الشكلي.

وقريب من ذلك قول أحدهم بأن السياسة هي الإبرة المغناطيسية التي تحركها الساحة المغناطيسية، لا وهي الحياة ذاتها.

ومن هنا نشأ في الأدب السياسي تعبير البناء التحتي والبناء الفوقي (الأدب والسياسة والفكر).

والسؤال المطروح هو: كيف بنا نتكلم عن رأي كاسح في جسم كسيح، لا يجب أن يكون الجسد كاسحاً حتى يصبح الرأي كاسحاً؟

كيف يمكننا التكلم عن خطاب ديني سليم في مجتمع ممزق فنيرياً وسياسياً وطالقيناً واجتماعياً، أليس الموضوع يرتد أولاً وأخيراً إلى الفيزياء الاجتماعية حيث يتم تحقيق المواجهة السياسية المدحجة بالحقوق والواجبات والحربيات والحقوق الاقتصادية.

(١) مقال الدكتور حنفي، مجلة الاجتهد ص ٥٥.

(٢) مقال الدكتور حنفي، مجلة الاجتهد ص ٥٥.

الم يكن الأجر بالدكتور أبي زيد أن يعزّز السبب إلى فشلنا في إشادة مجتمع مدنى سليم، ومن ثمّ فما دام المجتمع مزقاً شاقولاً وأفقياً، فكيف يمكن الكلام على حدوى نقد الخطاب الديني أو غيره.

ثم لنا أن نتساءل هل أن هذه العاهات التي تحدث عنها الدكتور أبي زيد مقتصرة على الخطاب الديني، وبالتالي فما هو شأن الخطابات الأخرى ٩٩٩٩

على هذا الأساس يقرر الدكتور حنفي بالآليات التي اعتمدتها الدكتور أبي زيد كعنصري للخطاب الديني، ويضيف إليها خمس عصائر أخرى هي جدل الكل أو لاشيء، العمل السرى لا العلنى، غياب العقل والخوار وسيادة التعصب والتسلط، تغيير المجتمع عن طريق تغيير السلطة، تطبيق الشريعة بمعنى تطبيق الحدود ومحاسبة الناس بواحاجاتهم قبل إعطائهم حقوقهم^(١). ولكن الدكتور حنفي يزيد على ذلك بقوله: والحقيقة أنه لا فرق بين هذه الآليات في الفكر الديني وبينها في الفكر العلمانى بكل انعمااته: القومى والمبابرالى الماركسي ... إنها سمات الفكر في المجتمع المتخلّف وفي الثقافة التقليدية، وقد تتطبق على الفكر الجاذبى، وليس على الفكر المستبر العاقل المنفتح والذي يقبل الخوار والرأى الآخر.

وبناءً على الدكتور حنفي قوله: ليست القضية تكمن في نقد الخطاب الديني ورفض المصالحة معه واستبعاده وإزاحتة، بل الدخول معه في حوار لإيجاد أرضية مشتركة تجمع الخطاب العربى المعاصر في هدف مشترك وطموح بعيد يمثل حلمأً عند الجميع، ولا سبيل أمامنا إلا أن نسمى لتأسيس العقل ونقل المحور الرأسى الذى يسود الخطاب المعاصر إلى المحور الأفقي، ليس التحدى هو الاستبعاد بل الاستقطاب وعدم توريث العداوة والبغضاء والوقوع في التغريب والتقصيب والصراع بين مطلقين والدخول في جدل الأسود والأبيض.

التغيير من الداخل أفضل من الرفض من الخارج وتطبيق حد السرقة على اللصوص والنصابين، وليس على الفقراء والمحاججين، كما يقول ابن القيم أحدى حالياً من رفض تطبيق الشريعة الإسلامية بدعوى العلمانية. إن تغيير الواقع خطوة خير من إدانته وتغيير الفكر خير من استبعاده وترك الواقع^(٢).

^(١) كتاب الدين والثورة في مصر ١٩٥٢ - ج ٩، الأحرار الإسلامية، مدحولي القاهرة من ٤٣٠.

^(٢) مجلة الاجتهاد ص ٥٦.

مفهوم النص الدلالة اللغوية^(١)

وهي دراسة عن مفهوم النص ودلاته اللغوية بعد أن فتح المؤلف مجالاً جديداً في الدراسات الإسلامية المعاصرة حول النص.

والعنوان نفسه الذي صدرت تحته رائعة الأولى^(٢).

وما هو سبب هذا التكرار والإعادة في التأليف .. هل يعمق الدكتور أبو زيد مقالته الأولى أم يعرض نفسه من جديد^(٣)؟

يكشف عن الدلالة اللغوية للنص مع مقارنتها بدلاله الفظ في اللغات الأوروبية متبعاً مراحل التطور الدلالي من الدلالة الحسية إلى الدلالة المعنوية، ثم إلى الدلالة الاصطلاحية. لقد أصبح النص عند الشافعى أحد أثني عشر البیان، وعند الرختشى المحكم الواضح وعند ابن عربى الواضح الذى لا يتحمل التأويل، والاحتمال. وأخيراً استقر المعنى، وأصبح النص يعني عدم الاجتهاد والمعرفة القطعية الكاملة والنهائية، وهو المعنى الاجتماعى السائد حتى الآن.

مفهوم النص التأويل: مفهوم الثقافة للنصوص^(٤)

وتنتقل هذه الدراسة من الدلالة اللغوية للنص إلى تأويله الديهى وغير الديهى ابتداء من تحليل معناه في القرآن وترداده سبع عشرة مرة في مجالات دلالية مختلفة مثل الأحلام والرؤيا والأحاديث والتفسير، ثم تأويل الطعام وتأويل الأفعال وتأويل الكتاب.

وتنتقل الدراسة من التأويل في القرآن إلى النص في تعريفه المعاصر كسلسلة من العلاقات المنظمة في نسق من العلاقات تنتج معنى كلها يحمل رسالة سواء أكانت تلك العلاقات باللغة أو الألفاظ أو بأية إشارة أخرى.

^(١) مجلة ابصار، القاهرة، العدد الرابع لابريل ١٩٩١ من ٩٩ وما يليها.

^(٢) مفهوم النص، دراسة في علوم القرآن، المركز للتألق العربي ط١ حزيران ١٩٩٠.

^(٣) د. حسنى: مجلة الاجتهاد من ٧٦.

^(٤) مجلة البلاغة المقارنة القاهرة العدد الثاني عشر ١٩٩٢ من ٥٠.

وعلى الرغم من ورود بعض الألفاظ الخدائية مثل *السيموطيقي* إلا أن الدراسة علمية تعبر عن عقل العالم أكثر مما تعبر عن هم المواطن، بلا سجال أو نقد أو هموم أو معركة مع أحد^(١).

مركبة المجاز

وهي دراسة على بورة اهتمام المؤلف عبر عشرين عاماً من الدراسة والتأمل والبحث، تبدأ بنفس لابن عربي يبين التعدد المتبادل بين الإنسان والله^(٢).

وعلى الرغم من موضوعية البحث وعلنته وطابعه النظري إلا أن الباحث يحاول أن يعطي له بعداً اجتماعياً لا ينلها إلا في دلالات العناوين الفرعية مثل: المجاز معركة الوجود الاجتماعي على أرض البلاغة.

عنوان متزمن والمضمون تقليدي، كان المؤلف يريد أن يوسع مجالاً جديداً للبحث في بلاغة المجموعين.

ومثل: العراق حول اللغة، من يمتلكها... وهو بحث في اللغة الاجتماعية (٣)، صيغة معركة بين نظرية التوفيق والإصلاح.

ومثل (حفيض المجاز وبقاع الحقيقة) وهو عنوان يصف المشروع الفكري للغزالى المناهض للمجاز^(٤).

ومثل (التحريرات الدلالى، تحريك الدلالة اللغوية من هنا وهناك)، وهو تحليل التوظيف الغزالى للمجاز وأقرب إلى تجميع المادة العلمية بلا تطبيق.

وتنظر الأفكار الشائعة عند المؤلف، مثل تقد الوسطية الأشعرية.

وتنتهي الدراسة إلى المصادفة بضرورة ذلك ارتباط مركبة المجاز بقاصرة الدين حتى يمكن القضاء على حالة الارتكاك والتشوش في فهم الفتاوى، بل وذلك ارتباط مركبة الحياة بالدين والعقيدة حتى يمكن التحرر من هيمنة النصوص الدينية، وذلك ارتباط الدراسات اللغوية والأدبية من مجال الدين والعقيدة.

(١) د. حني: مجلة الاجتهاد ص ٧٦.

(٢) د. حني: مجلة الاجتهاد ص ٧٧.

(٣) د. حني: مجلة الاجتهاد ص ٧٧.

تقدير وتقويم:

نحن مع الدكتور أبي زيد بجهة ذلك ارتباط مركبة المجاز بقاطرة الدين، إذا كان ذلك ينسجم وينطبق مع نظرية المعرفة وأسها وأصولها، وهو أمر ظهر بشكل ملحوظ في تاريخ المعرفة، إذ أن كثيراً من العلوم كانت متداخلة متراكبة، ولكن الأسس العلمية، والتطور العربي قادا إلى فرز وفك الارتباط فيما بينها، كما حدث في علم الاقتصاد أو المالية اللذين كانوا يدرسما في إطار العلوم القانونية.

ومع ذلك فتح لنا مع الدكتور أبي زيد بجهة ذلك ارتباط مركبة الحياة كلها بالدين وإلا فمعنى ذلك إلغاء الدين نفسه، وبالتالي لنا أن نتساءل عن مبرر ومغزى بناء الدين بعد الفصل عنه الحياة.

نحن نفهم أن عالم الدين لم يعد يقدره أن يكون عالم اقتصاد وعالم جغرافياً وعالم تاريخ وغير ذلك من العلوم، وإن كنا نفهم بالمقابل أن رجل الدين عندما يدرس الاقتصاد، فإنه يدرس هذا العلم من داخله ومنطلقاً من ماهيته الذاتية، وعندئذ يكون رجل الدين في هذه الحال رجل الاقتصاد قبل أن يكون رجل دين.

ومن جهة أخرى يكون دور (رجل الدين) متعددًا في إعطاء علم الاقتصاد ضميره وحسه الأخلاقي وتوظيفه للحياة خلافاً لما إذا درس هذا العلم دراسة حض Pure حسب مقولته العلم للعلم.

وتعتقد أنت حال هذا التعلم العلمي الكبير يقى الدور الأساسي للدين في الحياة مقتضاً على القيادة الروحية العليا، أي الإشراق والتوجه والإشعاع بدور الإحسان والتقويم والمحبة، وغير ذلك من الأمور التي تفوق أهميتها العلوم الأخرى.

ولنا ان نتساءل قائلين: ما قيمة أي تقدم للعلوم إذا لم يواكب ذلك تقدم في القيم الروحية والأخلاقية.

والعجب أن الدكتور أبي زيد أكد مقولته ضرورة الدين في الحياة كما ستروضحه.

وفي هذا السياق يسجل الدكتور حتى الملاحظة الآتية: الواقع في اللاحاتاريخية أحد مظاهر البوتيريا والبحث عن المعرفي الخالص الذي لا وجود له في الواقع الاجتماعي^(١).

^(١) مجلة الاجتهد من ٧٧.

محاولة هراء المسكوت عنه في خطاب ابن عربى^(١)

وهي دراسة شعبية تحول علوم التأويل من الخاصة إلى العامة ومن رسالة الدكتوراء (التأويل عند ابن عربى) إلى مقال في مجلة الهلال.

تبدأ الدراسة بنظرة كلية على مشروع ابن عربى كرد فعل على الصراعات العرقية والطائفية في الأندلس للصالحة بين الديانات الثلاث: اليهودية والمسيحية والإسلام توحيداً للبشر، وتوحيداً للكون كتحليل للتوجه الإلهي.

ولقد صدرت الدراسة إبان قيام مجلس الشعب المصرى بتکفیر ابن عربى ومحاسبته بمصادرة الفتوحات الملكية وإهانة الناس عن معايدة الصلح مع إسرائيل وعن الأزمة الاقتصادية^(٢)

وتبدأ الدراسة بتحليل مضمون الخطاب للكشف عن الدلالة الإيديولوجية طبقاً لقدرة المؤلف الثالثة في التبییر بين الإيديولوجي والمعرفي البرجوازى والنفري^(٣)

وتحرص الدراسة مفهوم التأويل وباقى القائم النظيرى وعلى ضوء ذلك يؤكد الدكتور أبو زيد أن التركيز على المضمون وحده يؤدي إلى فك منظومة السياق المصاحبة للخطاب ومن جهة أخرى يشير إلى أن النص القرآني في علاقة متبادلة مع تصورات أخرى مثل سمع الكهان ونبوءات العرافين والسحر، ثم تحول من نص متبع إلى نص متبع.

ويطلع ابن عربى، أن يجعل المنظومة اللغوية هي المنظومة الأم، وهي منظومة الإبداع وعلى هذا فهو لا يقول القرآن، بل يرتد إلى الأصل المؤسس لكل التصورات ومنها القرآن.

وتعتبر هذه الدراسة من السهل المتبع الذي لا ينافى فيها عن عمق التحليل ومقرناً ذلك ببساطة العرض بجمهور القراء^(٤)

ثقافة التنمية وتنمية الثقافة

هذه الدراسة تثير السؤال الآتى: كيف تم تنبیه الثقافة بثقافة التنمية والعكس؟؟

ولقد وضع الدكتور أبو زيد سؤالاً آخر مماثل هو: ثقافة الفقر أم فقر الثقافة؟؟ .. ولا

^(١) مجلة الهلال، القاهرة مايو ١٩٩٦ ص ٢٤ - ٣٣.

^(٢) د. حنفى: مجلة الاجتهد ص ٧٧.

^(٣) د. حنفى: مجلة الاجتهد ص ٧٨.

^(٤) د. حنفى: مجلة الاجتهد ص ٧٩.

شك أن الغاية من هذه المقال المساعدة في التغيير الاجتماعي.

وتتضمن الدراسة قسمين: الأول العقل العربي بين سلطتين و الثاني الناكرة بين المحو والآثار.

الهدف من القسم الأول تحرير العقل العربي من سلطتين الدينية والسياسية... هذا العقل المحاصر من قبل السلطتين المذكورتين منذ العصر الفرعوني، مما جعل التقدم الاجتماعي مرهوناً بالسلطة، حتى أصبحت مشكلة المثقف العربي أنه يمارس إنتاج الفكر وعبيه على السلطة السياسية.

والغاية من القسم الثاني دراسة تاريخية لحصار العقل العربي من قبل سلطتين الأنثى والذكر.

فقد أخذت السلطتان من حادثة التحكيم بفضل الداعية عمرو بن العاص، واستمر الحال من خلال توحيد القراءات السبع في قراءة واحدة هي لهجة قريش، ثم استعمال عثمان مبدأ الشورقاطية (القمحص الذي أليس الله إياه ضد الثوار).

ويستمر الدكتور أبو زيد بعرض الفكرة فيشير إلى تحويل النص الأشعري إلى نص سلطوي في أصول الدين وأصول الفقه، حيث تم عملاً كل نص آخر من الناكرة الجماعية فيما عدا النص السلطوي الذي استقر في الناكرة الجماعية.

ويوضح الدكتور أبو زيد طريق التحرر بتحليل العقل من سلطتي النص والسياسة وتحرير الذاكرة من عملتي المحو والآثار، أي تحرر الثقافة من عوائق النمو، إذ الماضي ما زال فائلاً في الماضي، ولا يمكن تحرير الحاضر إلا بإعانته من أسر الماضي.

ويكثر الدكتور أبو زيد في هذه الدراسة من استعمال الفساد التقليدية والوصفيه والأيديولوجية لكل خطاب موضوع تعليق، بل ويمتد الأمر إلى تقسيم الحكم على العقلية العربية ذاتها، فهي عقلية توافثية لا فرق في ذلك بين العقلية الأشعرية والمعترلة، والدليل على ذلك تغول المعترلة إلى تبريرين متواطدين في حسنة خلق القرآن، والأمر نفسه بالنسبة لاستعمال العقل العربي الدين في الخطاب السياسي المعاصر لتحرير الاشتراكية، وكما يحدث عند انتقال عدد من المفكرين من مجال سياسي لأخر.

ويضع الباحث القوميين والسلفيين والسهابية في سلة واحدة، مستدلاً في ذلك إلى قيام القوميين باعتماد العرق والذين أساسن للأيديولوجية القومية مع أن القومية العربية لا تقوم على العرق، بل على اللغة والثقافة والتاريخ وتحمل الدين تراثاً وثقافة وحضارة.

تقدير وتقويم:

لتنا مع الدكتور أبي زيد جهة وجود عقل عربي تحريري لسبب بسيط هو أن العلم المعاصر أسقط الكتبونة ليحل محلها الصيرورة.

العلم لم يعد يؤمن بالماهيات المتعالية فوق التاريخ والحياة والمنطقة من الملا الأعلى حسب التعبير الحرفى لزكى الأرسوزي.

العلم الحديث يؤمن بخطق الاستجابة Response، تلك النظرية التي شرحها وفصلاها ورسخها الدكتور نديم اليعار.

هناك مجموعة استجابات أو جدل وتفاعل بين العقل والحياة والعقل الجمعي أو غيره هو حقيقة هذا التفاعل.

وفي نظر الدكتور حنفى أن ثانيات الدكتور أبي زيد: علم / ايديولوجيا - معرفي / نفسي - لفظي / عملى - عقل / ثيرير - حذرى / توفيقى - علمائى / سلفى هذه الثانيات تعبر عن رغبة مكبوتة في النصال، ولا تختلف عن ثانيات معلم في الطريق بين الإسلام والجهالية، الله والطاغوت، الإيمان والكفر، الحق والباطل^(١).

ويضيف الدكتور حنفى: بل يصل الأمر إلى التحدى والمزايدة، تعليم الدين المسيحي مثل تعليم الدين الإسلامي وضرورة قبول طلاب غير مسلمين في الأزهر، مما يجعل الباحث عازج التاريخ بالرغم من انهام الخطاب العربي المعاصر باللاتارينية.

وبناء على الدكتور حنفى لقصده: يسهل الاتفاق مع الباحث في التاليف وتحرير العقل من سلطنة النصوص الدينية وإطلاقه حرراً يتحادل مع الطبيعة والواقع الاجتماعي والإنساني بدلاً من الدوران في فلك السلطتين الدينية والسياسية، ولكن الخلاف حول الوسائل: إدامة كل شيء مناطحة قد تؤدي إلى سيل دماء الناطح إذا كان المطروح حائطاً أو حلحلة الخاطئ مرة إلى الوراء ومرة إلى الأمام حتى يصبح أمام هبة ربيع^(٢).

وهناك ملاحظة أخرى هي: إن سلطة النص الواردة في هذا السياق لا تعنى النص القرآني بدليل العبارة الآتية: ثم تحول النص الأشعري إلى نص سلطوي.

وأخيراً فإن تسجيبلنا لهذا النقد لا ينسينا لفت الاتهام إلى رائعة الدكتور أبي زيد متمثلة في الجهاز المفاهيمي القائم على المحو والإثبات في الذاكرة العربية وهو جهاز، في متنه الإحكام والدقّة والواقعية، وإن كثا توسع آلية هذا الجهاز ليشمل كل آلية عم وآيات في ضميرنا الجمعي كالقبيلة والعشيرة والطائفية... إلخ.

^(١) القاهرة العددان ١١٠ و١١١، ديسمبر ١٩٩٠ يناير ١٩٩١.

^(٢) مجلة الاحتفاد ص ٨٠.

التراث بين الاستخدام النفعي والقراءة العلمية سلطة النص في مواجهة العقل

وهي دراسة ذات عنوانين: الأول التراث بين الاستخدام النفعي والقراءة العلمية، وهي محاولة لنقد الخطاب التئوي المعاصر وانتقاله من الاستخدام النفعي إلى القراءة العلمية. والثاني سلطة النص في مواجهة العقل من أجل تقليل الخطاب التئوي المعاصر من سلطة النص إلى سلطة العقل.

يسأله الدكتور أبو زيد قائلاً: كيف يتقدم العربي، وهو مرتبط بتراثه الذي يكمن فيه أسباب معوقاته وتقدمه، كيف يتقدم إلى الأمام وعيه إلى الوراء، وبيان ذلك أن تراثنا مختلف في التراث الديني، والتراث الديني مختلف في الخطاب الأشعري السادس في الوعي العربي المعاصر.

كل ذلك فقد تم اختزال التراث الواقف، فإذا هو تراث الاحتلال والغزو والتراكمات وتراث العلم

والنقد. ويذلل الدكتور أبو زيد بضرورة تقليل الوعي العربي المعاصر من مرحلة الاستخدام النفعي إلى القراءة العلمية بالنسبة للواقف، ومن سلطة النص إلى سلطة العقل فيما يتعلق بال מורوث. وتنقسم الدراسة إلى ثلاثة أقسام: الأول يتعلق بمعنى التراث ووظيفته، فالتراث يعني في المعرف الدين والدين يعني في الاصطلاح الشرعية أو السنة أو الطريقة.

ويشير الدكتور أبو زيد إلى أن القرآن ينبعض التمسك بالتقاليد، واتباع سنن الأقدمون. ويذكر الدكتور أبو زيد بين سنة الوحي التي هي مازمة لما ياقتها القرآن وبين سنة العادات التي هي متغيرة وغير ملزمة، ولكنها تحولت إلى سنة مازمة بسبب تغير الشافعى لأصول الفقه وتقىين الأشعري للمقيدة حيث تحولت إلى ذاكرة جمجمة تحكم في العقل والاجتهاد، ثم كان الغزالي الذى حلها سياسة للدولة.

ولقد حاول ابن رشد ذلك العقل من أسره فكان آخر خط للدفاع. وبعد أن تم تبييت النص تحول إلى متوج للتصوّص، كما هو الحال في الفيصل وفي شرح

المتون والخواشى على الشروح والتأريخ على الخواشى. أما القسم الثاني فيحدد تداخل السلطة السياسية مع السلطة الدينية في الموروث، مما أدى إلى ركود الواقع العربي وجموده منذ سيادة القبيلة على الدولة وقرارها على باقي القبائل وظهور

الشمولية في الثقافة وسيطرة الجند في السياسة.

ولقد تعزز ذلك بوضع بعض المبادئ الفقهية لترسيخ الركود الاجتماعي مثل تقديم درء المفاسد على حلب النافع ذلك المبدأ الفقهي الذي يقوم على تحقيق المصالح سلباً، وفي الوقت نفسه يعزز الركود الاجتماعي.

ولقد ساهم الاستشراف في ذلك عن طريق رؤيه للتراث على أنه التراث الديني حيث أصبح النقل لا العقل الملاط والمرجع.

ويخرج الدكتور أبو زيد على الإسلام التوبيري القائم على فلسفة التحسين والتثبيط العقلين وتعلمه حقوق الإنسان الطبيعية.

وفي نظره أن أوروبا تقدمت بهذا الإسلام التوبيري، حيث أصبح لدينا مسلمين بلا إسلام وفي الغرب إسلام بلا مسلمين.

لقد امتص الخطاب التوبيري منذ الطهطاوي حتى زكي نجيب محمود بمحاولات إعادة طلاء القديم دون هدمه تلوينه دون تأويله، استخدامه نفعياً دون قراءته علمياً، ويدخل في ذلك مشروع التراث والتحديد كأحد فنون مشروع النهضة^(١)

وبناءً القول لا فرق بين هذا الخطاب والخطاب السلفي التفعي والخطاب الصهيوني العنصري الكل نفعي انتقائي سلفي شعوري عرقي يقوم على وعي ذاتي بالتراث.

أما القسم الثالث فيطبق المقولات السابقة على خطاب زكي نجيب محمود في (حمد السنين) كمثال للخطاب التفعي التحديدي في النقائص الواقف مع الموروث.

والسبب في فقر هذا الخطاب - والرأي للدكتور أبي زيد - هو أنه خلل أثير خطاب النهضة أي اللحظة التاريخية التي أنتجه حيث الخصر إيمانه بالحرية الفردية الاجتماعية، كما عرضها أحمد لطفي السيد وعباس محمود العقاد وشبل شنبيل وسلامة موسى وأسماعيل مظہر.

وبنوة الدكتور أبو زيد بموقف الخطاب السلفي من الخطاب التوبيري (طه حسين) وعلى عبد الرزاق وتكميره لهما، والأمر نفسه بالنسبة لتكفير المتولي الشعراوي لتفقيق الحكيم.

وهكذا تراجع الخطاب التوبيري وتم تغيير الشعر الجاهلي فأصبح في الأدب الجاهلي، وبدل زكي نجيب محمود (خرافة الميتافيزيقا) إلى الموقف من الميتافيزيقا.

تغير أزمة العقل عن ازدواج المثقف التوبيري السلفي الذي يجمع بين الراذد والموروث ومع ذلك فقد يقع عرضة للمهاجم من الخطاب السلفي.

^(١) هنا هو مشروع الدكتور حسن حنفي.

أما الطهطاوي ومحمد عبده فقد فصلوا بين العقيدة والشريعة الأولى ثابتة والثانية متحوله لا تبع من التعامل مع الواقف، وهذه الشائبة تشبه ثنائية الخطاب التوبيقي المترددة: الثقاقة هنا والعلم من غيرنا.

ويتهي الدكتور أبي زيد للقول بأن لسان حال هؤلاء يجمع بين الأصالة والمعاصرة في خط يتدلي بالطهطاوي حتى زكي بخوب عمود حتى التراث والتجدد الذي هو نفس المشروع التلقيفي الباحث عن الحل الوسط لإلغاء كل المتناقضات.

تقدير وتقويم:^(١)

في نظرنا أن الدكتور أبي زيد استعمل هنا سياسة الأرض المحرقة التي تأتي على كل شيء أمامها، ودون أن تبقى أو تلر شيئاً.

وي بيان ذلك أن الدكتور أبي زيد يبني خطاب التراث والتجدد (منبر اليسار الإسلامي) وخطاب السلفيين، وخطاب الترمومين الناصريين ثم خطاب الماركسيين، بل وأبعد من ذلك يضع هؤلاء في سلة واحدة مع الصهيونية.

والسؤال المطروح هو: من يبني في هذه الأمة سلماً وعلى من تعتمد هذه الأمة... إذا أصبحت تقاس بمقاييس الفراغ والفتور والموت...؟؟

إن النحلة تحلى في السماء تشد رزقها منطلقة من قاعدة الخلية التي تستقر عليها بعد إرباب طوبل، والسؤال المطروح على من تستقر أمانتا إذا ثقينا كل شيء^{٢٣} ما هي السياسة التي تكمن وراء الفي...، نفي بعضنا البعض أليست النهاية أنتا تحولنا في النهاية إلى حشد من القامع والمقموع الثاني والمتغير.

نحن ندافع عن الدكتور أبي زيد ونتعامل معه على أساس حسن النية، وعلى هذا فإننا لا نكيل إلا بمكيال واحد، وعلى الأرجمنية لهذا المكيال ندافع عن أي مواطن في هذا الوطن، ونعتبر الأمة بكل منها متعددة به يعني أن إحياءه هو إحياء للأمة والعكس، وفي هذا الوقت نفسه ندخل بانتهاء حقبة النفي المتبادل والقمع المتبادل ونعلن - في صحوة الشمس - مبدأ... دع الزهور تفتح ولتنمار.

إذا كان وطننا يضع أقدامه غير المساعدة على الأرض الهشة، لا يهانى هذا الوطن وتزول أقدامه وفي الرقت نفسه تزول أقدام الدكتور أبي زيد فيسقط وتسقط الأعلام التي يحملها إلا

(١) لقد صدر للدكتور أبي زيد كتاب جديد هو: النص، سلطة، الحقيقة، المركز للتراث العربي، ط١، ١٩٩٥، وقد تتضمن البحث السابق أي التراث بين الاستخدام الفكري والقراءة العلمية.

وهي اليسار العلماني.

نحن لا نتعي على اليسار العلماني نعيًا مطلقاً، بل نجد في العلمانية بعض مظاهر قوة الأمة باعتبار العلمانية ترثى وتنشوف لحق العقل وحق التضمير وحق الروح، ولكن العلمانية عاجزة عن توجيه خطاب لكافة إشكاليات الأمة.

هناك مبدأ أساس في علم القانون هو ارتباط الوظيفة Function بالعضو Organique، هذا المبدأ يؤكد أن الوظيفة لا تسمو وترتفى إلا بوجود العضو أو الجهاز، وبالطبع فهذا المبدأ في الأصل بيولوجي، وقد نقل من عالم الحياة إلى الحقل الاجتماعي.

سؤال نطرحه على الدكتور أبي زيد وموداه: هل اليسار العلماني يضطلع بكلفة وغذائب الأمة؟.. هل يضع هذا المثير موضع الهم ووحدة الأمة العربية وإنجاز مجتمعها المدني، وتحقيق ثورتها الروحية (الشرارة الإلهية)، ثورة التضمير، وال اختيار الحضاري، والعدالة الاجتماعية.

نحن لا نذكر أن اليسار العلماني يضع في النواة النوروية حقوق الإنسان العربي وحياته العامة، ولكن آئين هي طروحاته بالنسبة لل اختيار الحضاري والهوية القومية.

هل يعني أن علينا أن نخرج من سلودنا، وناتمحق نهاياً ودون تحفظ في الحضارة الغربية؟.. هل من مصلحة العالم العربي والإنسانية أن تكون أمواة، أم تكون زهرة فواحة تقدم عبر روحها وشخصيتها الإنسانية؟

أليس كما يكون العرب تكون العروبة، وكما يكون المسلمون يكون الإسلام، أليس مهنتنا الأساسية القضاء على التخلف وبناء الديمقراطية وعندئذ تنمو منابر هذه الأمة بما في ذلك مثير اليسار العلماني.

ما قيمة الإرادوية التي يدلل بها الدكتور أبو زيد، إذا كنا متخلفين بحسب الفقر والجوع

والمرض أطلقواه في حسمنا.

إن إحياء الفرد هو إحياء الأمة، وإن هاجس أي مثير يجب أن ينطلق من ثمو الفرد، وألا تكون في النهاية أمام رئيس كاسح في جسم كسيح، والمطلوب هو رأس كاسح وجسم كاسح.. لقد دللتا بأن السياسة محمولة على الاجتماع، وبالتالي فنالم يمكن الماء المهرى في القرار المكين (الاجتماع)، وما لم تكن الشجرة ذات أصل ثابت، فمن المستحيل أن يكون فرعها (السماء تؤتى أكلها حبزاً وبركة).

إن الجسم والمواقف الجذرية لا تعنى نفي الغير وإنما تأكيده وتأمسيه وإفساح المجال لكل إنسان كي يعطي لهذه الأمة، ولقد دللتا برأي بوردو المتضمن أنه في حال تخلق الأمة وغدوها بحسب إفساح المجال لكل ظاهرة أن تتطور وتغير عن ذاتها.

عن ولا شك في حال تو وخلق وصيروة، فهل نفرض مثراً واحداً أم تدع الزهور
تفتح؟ أليس فرض المثير الواحد إجهاض إمكانات الأمة والخلولة دون انطلاقها

إهدار السياق في تأويلات الخطاب الديني^(١)

هي دراسة كبيرة في مجموعة الدراسات الصغرى للدكتور أبي زيد تحمرى إهدار السياق
في الفكر العربي الإسلامي، وتحاول خلق خط جديد من الفكر القائم على أساس علمي في
دراسة التراث.

تدلل هذه الدراسة بأهمية علوم تأويل النصوص عن طريق السياق دون إخراج النصوص
من موقعها، واكتشاف قوانين تشكل النصوص في سياقها، إذ دون السياق لا يمكن الرؤى
بالتراث وعياً علمياً، بل إن ذلك يعزل التراث، و يجعله منكفاً عن حركة التاريخ.

يكشف البحث عن ظاهرة إهدار السياق في الخطاب الديني من خلال المظاهر الآتية:

- التمايل بين النصوص الدينية وغيرها من حيث قوانين التكوين والبناء وإنتاج الدلالة.
على هذا الأساس يبحث القدماء حقيقة الكلام الإلهي، وهل هو قديم أم خلوق كما درس
الجرحالي إعجاز القرآن من خلال قوانين الشعر وأسرار البلاغة العربية، كل ذلك بالمقارنة مع
نصوص الكهانة والسحر، ولهذا السبب نفسه تحدث القدماء عن أسباب التزول، وأوضحتوا
الفرق بين الخطاب المكي والخطاب المدنى، وميزوا بين مستويات القول من تمثيل وتصوير
وقصص وأمور حدل وتهديد وإنذار.

- بهدر الخطاب الديني كافة هذه المستويات لحساب نص مفارق لا وجود له إلا افتراضياً
ويتجاهل جدلية الإلهي الإنساني والمقدس والديني في بنية النص.

- يبدو الأثر الاجتماعي والسياسي لإهدار السياق فيما حدث في أزمة الخليج عام ١٩٩٠ من
انقسام الوطن العربي إلى موقعين... كل خطاب يدعي أنه يحارب الشيطان دفاعاً عن الله...
والامر نفسه بالنسبة لموضوعات العصر مثل فوائد البنوك والربا والشورى والديمقراطية
والفنون والأداب وخروج المرأة للعمل.

ويرى الدكتور حنفى أن هذه الدراسة استئناف للجهود السابقة، فهي تكرر مقولات نقد

^(١) مجلة القاهرة، العدد ٢٢ / يناير ١٩٩٣

الخطاب الديني وتعامل مع المفاهيم نفسها، القراءة الإيديولوجية، التأويل النفسي التلويني، واللاحاترية، القراءة المفرضة.

وبناءً على ذلك حذف نقدة التأويل الحقيقى وهو أمر لا وجود له إذ ليس هناك تأويل واحد ذو صواب مطلق وما دونه خطأ وباطل.

القراءة من أجل التأويل وإعادة البناء لا تتطلب باستمرار التاريخ، فالنية شيء والتاريخ شيء آخر... لم يحاول هو سلر بحث تاريخية تقد العقل الحالى، بل قراءة أي أعاد بناءه وتوظيفه وتأويله بالتعبير عن المسكوت عنه عند المؤلف أو غير المرغوب فيه عند القارئ... لم يحاول هدجر البحث عن المعنى الموضوعي التاريخي السياقى لتصورات السابقين على سراط، بل أولها حيث تكون حاملاً لرؤيه⁽¹⁾.

قراءة التراث وتراث القراءة⁽²⁾

وهي دراسة لبعض إنجازات أحد ملوك سعد في قراءته للتراث الاقتصادي الإسلامي... تبدأ الدراسة بالتنبيه بين نهجهين في قراءة التراث الأول هو النهج الداخلى الذي يعتمد على التراث ذاته ونكرار مقولاته.

والثانى نهج القراءة الفهدية التي تقوم على إطار معرفية مبنية، وهو النهج الخارجى... وينفصل المؤلف النهج الثانى على الأول في حين أن كلا النهجهين معب في نظره، في الاقتصاد يكرر النهج الأول مفاهيم الأعمار والخرافة والربا والزكاة والصلوة والبركة، ويقوم على قواعد مثل المحاكمة لله، الاستخلاف على المال ارتباط المعاملات بالعبادات التقوى معيار الفرد. وفي نظر الدكتور أبي زيد أن هذا الخطاب تقليدى وعقلى أخلاقي لا يحمل القراءة بداعع عن الملكية الخاصة وأيات السوق، وهو أقرب إلى الرأسمالية التجارية.

أما النهج الثانى فهو يدرس التراث باعتباره تعبيراً عن وقائع تاريخية مختلفة للواقع الاقتصادي الراهن، وهو موقف صاحب موضوع الدراسة الذي لم يتمحرر تماماً من الاتهام الذى انتهى النفسي لقراءة التراث ولكنها اتجاه إيديولوجي، وليس اتجاهًا خادعاً لا أخلاقياً كما في النهج الأول.

(1) مجلة الاجتهد ٨٧.

(2) القاهرة، المدة /٢٢/ يناير ١٩٩٣ من ١١.

ويشترك في المنهج الثاني الاتجاهات الماركسية والقومية التي تغدو الاتصال بالتراث لتأكيد تصورات اقتصادية، وكان الدافع لهذا الاتجاه خطاب النهضة التورى الذي يجد قراءة التراث ملبياً لاتجاهات العصر بالإضافة إلى بحث الثورة الإسلامية في إيران وبخات الحركة الإسلامية في التخلص من رأس نظام الحكم في مصر عام ١٩٨٠.

ويرفض الدكتور أبو زيد كالمادة ذلك لأنه موقف توفيقي وذراعي أيدىولوجى سلفى، يتهم التعارض بين الموروث والوافد بين الشرق والغرب إذ العلمانية ليست مرتبطة بالغرب، ولا تختزل إلى مجرد فصل الدين عن الدولة.

ويبحث الدكتور أبو زيد أمثلة قتل التنمية في دول العالم الثالث عامة ومصر خاصة فيرد ذلك إلى وجود الماضي مع الحاضر.

وفي نظره لا يوجد تراث إلا و به نظم للإنتاج والتوزيع تتطور بتطور المجتمع الذي ينشأ فيه، ومن هنا ارتبطت قضية التنمية بالتراث وبصيغ التراث إحدى وسائل التنمية وملفنا في الصراع الاجتماعي، ولهذا يجب اعتماد طريق ثالث قادر على التنمية وتحقيق مقوماتها وعلى حسم الخلاف بين القوى الرجعية التي تحتمي بالتراث والقوى التقدمية المقلالية العلمانية المعبرة عن معنى الحماهير.

وفي القسم الثالث مراجعة للمفاهيم الاقتصادية القدمة ابتداء من كتاب الخراج لأبي يوسف أحد موسى المذهب الحنفي، وهذه المراجعة مصدر إعجاب المؤلف لأنها تأويل لا تلوين، يفضل الاقتصاد على العقيدة، ويضع الكتاب في إطاره التاريخي لا سيما أن زمن القراءة مفارقاً لزمن المفروض تاريخياً وعرفياً.

فالمنقروء القديم يقوم على متعلق قانوني تقدسي وعلى منطق أسلوبوي يجعل الاقتصاد مرهوناً بإرادة عارضة مطلقة وليس بقوانين العرض والطلب.

وفي نظر الدكتور حنفى أن العلمانية الجديدة التي يحملها الدكتور أبو زيد لا تختلف عن العلمانية القدمة في شيء، وفي معاداتها للحركة السلفية حيث تعتبرها شرداً مطلقاً في حين يعتبر العلمانية خيراً مطلقاً.

ويسأله الدكتور حنفى: لماذا تكون العلمانية الجديدة هي الحل، وليس السلفية الجديدة؟^(١) ويتابع الدكتور حنفى تأكيده: لم يتناقض المؤلفان، في تحليل الإرهاب السلفي لا إرهاب الدولة إرهاب المواطن، إرهاب السياسات المتحالفه مع أمريكا وإسرائيل والبنك الدولي الإرهاب الدولي بزعامة القطب الواحد... فالمؤلفان لا يعالجان الإرهاب إلا من وجهة نظر الدولة التي يجعل المثقفون والعلماء فيها^(١).

^(١) مجلة الاجتهاد ص ٤٣.

حكم محكمة استئناف القاهرة

باسم الشعب
محكمة استئناف القاهرة
الدائرة (٤) أحوال شخصية^(١)

حكم:

بالجلسة المنعقدة، علناً برأي محكمة استئناف القاهرة بدار القضاء العالي بشارع يوليو بالقاهرة برئاسة الأستاذ المستشار / فاروق عبد العليم مرسى ... رئيس المحكمة وعضوية السيدين الأستاذين / نور الدين يوسف / محمد عزت الشاذلي .. المستشارين وبحضور السيد الأستاذ / محسن عبد الرحمن ... رئيس النيابة وبحضور السيد / أحمد عبد الحميد عبد الجماد أمراء السر.

(اصدرت الحكم الآتي)

«في الاستئناف المقيد بمدحول الأحوال الشخصية ثبت رقم ٢٨٧ لسنة ١١١ في القاهرة:

والملفوظ:

- (١) محمد صميلة عبد الصمد.
 - (٢) عبد الفتاح عبد السلام الشاهد.
 - (٣) أحمد عبد الفتاح أحمد.
 - (٤) هشام مصطفى حمزة.
 - (٥) عبد المطلب محمد أحمد حسن.
 - (٦) المرسي المرسي الجندي.
- وعلمهم المحترر جميعاً مكتب الأستاذ / محمد صميلة عبد الصمد للمحامى الكائن برقم ٣٣
جامعة النيل العربية بالمهندسين قسم العجوزة - محافظة الجيزة.
- وحضر بالجلسة الأخيرة الأستاذ / محمد صميلة عبد الصمد شخصياً عن باقي المستأنفين
ومعه الأستاذ / زكريا عامر ابراهيم درويش المحاميان

فند

- ١) السيد الدكتور / نصر حامد أبو زيد.

^(١) نشرت هنا الحكم بملحق القاهرة، يوليه ١٩٩٠، ص ٨٧.

٢) السيدة / ابتهال أحد كمال يونس.
ويعتذر بمحل إقامتهما الكائن بمدينة ٦ أكتوبر بالحي المتميز المحاورة الرابعة عماره رقم
١٠ ع ٣ الدور الأرضي شقة (١) التابع لقسم شرطة ٦ أكتوبر محافظة الجيزة.
وحضر بالجلسة الأخيرة الأستاذ / أكشن برلي عن الأستاذة / أميرة بهي الدين المحامية.
الموضوع:

استناداً عن الحكم الصادر من محكمة الجيزة الابتدائية في الدعوى رقم ٥٩١ لسنة ١٩٩٣
أحوال شخصية نفس كلية الجيزة بخلسة ١٢٧/١٤٩٤ .
المحكمة:

أقام المستأنفون وآذعوا الدعوى رقم ٥٩١ لسنة ١٩٩٣ أحوال نفس كلية الجيزة بصفتها
ممثلة للمستأنف ضدّهما أورداً بها أن المستأنف ضدّه الأول ولد في ١٩٤٣/٧/١٠ - في أسرة
مسلمة، وتخرج بكلية الآداب جامعة القاهرة ويشغل الآن وظيفة أستاذ مساعد للدراسات
الإسلامية والبلاغة بكلية متزوج بالمستأنف ضدّها الثانية وقام بنشر عدة كتب وأبحاث
ومقالات تضمنت طبقاً لما رأى علماء عدول كفراً يخرج عن الإسلام مما يغير معه مرتد، ومن
ثم يعن تنفيذ أحكام الردة عليه وأورد المستأنفون ومن معهم تعصيًّا لما أحملوه مما ورد في
كتابات المستأنف ضدّه الأول على التحقيق التالي:

أولاً - كتاب (الإمام الشافعي وتأسیس الأيديولوجیة الوسطیة) وأعدّ عنه الدكتور محمد بلشامي
أستاذ الفقه وأصوله وعميد كلية دار العلوم تقريراً أورد به العبارات التي تعد كفراً.
ثانياً - كتاب عنوانه (مفهوم النص - دراسة في علوم القرآن) ويقوم بتأريخه لطلبة الفرقـة الثانية
بقسم اللغة العربية بكلية الآداب وانتطوى على كثير مما رأى العلماء كفراً يخرج صاحبه
عن الإسلام على نحو ما ورد بتقرير الدكتور اسماعيل سالم عبد العال أستاذ الفقه
المقارن المساعد بكلية دار العلوم، وعلى نحو ما جاء بتقرير الدكتور عبد الصبور شاهين
أيضاً.

ثالثاً - من واقع كتب وأبحاث المستأنف ضدّه الأول فإن كثيراً من الدارسين والكتاب وصفوه
بالكفر الصريح على نحو ما جاء به جريدة الأهرام بأعدادها ١٩٩٢/١٢/٨
و ١٩٩٣/١٢٦، ١٩٩٣/٤/١٠، ١٩٩٣/٤/٢٠، ٤/١٩، ٤/١٢، ٤/١٠، وفي جريدة الأخبار في
١٩٩٣/٤/٢٣، وجريدة الشعب ٤/١٩٩٣/٥، والحقيقة في ١٩٩٣/٥/٨ وأن المستأنف
ضدّه لم يتفّق شيئاً عن تكفiro، واستطرد المستأنفون ومن معهم أن من آثار الردة التفريق

بين المرتد وزوجته، وطلب التغريق من دعاوى الحسية، ومن ثم انتهت المستأنفون ومن
 معهم إلى طلب الحكم بالتفريق بين المستأنف ضده و المستأنف ضدها.
 وحيث إن الدعوى تنظرت أمام محكمة أول درجة على النحو الوارد ومحاضر جلساتها ثم
 أصدرت المحكمة المذكورة في ١٩٩٤/١/٢٧ حكمها بعدم قبول الدعوى.
 وحيث أن المستأنفين لم يقبلوا هذا الحكم فأقاموا الاستئناف الماثل بصحيفة قدمت لقلم
 الكتاب وقيدت في ١٩٩٤/٢/١٠ طلبوا في عمامتها الحكم بقبول الاستئناف شكلاً وفي
 الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف والقضاء بالتفريق بين المستأنف ضده الأول وزوجته المستأنف
 ضدها الثانية واحتياطياً إحالة الدعوى للتحقيق. وأقام المستأنفون هذه الطلبات على أن الحكم
 المستأنف قد انطوى على عيوب عديدة وجسمية بطله حاصلها:
 ١ - زعم الحكم المستأنف أن محكمة النقض في قضاياها في مسائل الأحوال الشخصية أغلقت ما
 توجيه المادتان الأولى الخامسة من القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ من تطبيق قانون المرافعات
 في مسائل الأحوال الشخصية وهذا الزعم غير صحيح فمحكمة النقض ناقشت ذلك
 ودرست القواعد الخاصة في هذا الشأن وهو ما عانقه الحكم المستأنف.
 ٢ - القضاء في أعلى درجاته ذهب إلى اعتبار المحاجة قائلة ومتوافرة دائماً في دعوى الحسية
 وأنها مفترضة في رفعها سواء أكان القضاء العادي أم الإداري، أم أقوال شرائح القانون.
 وهو ما عرج عليه الحكم المستأنف.
 ٣ - إن صدور قانون المرافعات الجديد ١٣ لسنة ١٩٦٨ ودستور سنة ١٩٧١ في مادته الثانية لا
 دخل لها في الدعوى الماثلة وإذا أقحمها الحكم المستأنف نسبياً لقضائه يكون قد أحاط
 في التسلب مما يتعلّل قضاياه.
 وحيث أن الاستئناف لداول في الجلسات حيث قدم محامي المستأنف ضدها مذكرة مجلس
 ١٩٩٣/٧/٢٦ تمسك فيها بكل دفاع ودفع سبق أن طرح في هذا النزاع منذ مولده طالباً رفع
 الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف للأسباب التي وردت من قبل وفي المذكرة المقدمة.
 كما قدمت النيابة العامة مذكرة رأت فيها تفويض الرأي للمحكمة للأسباب التي أوردتها
 وحيث أن الاستئناف حظر للحكم بجلسة ١٩٩٥/٥/١٩ مع التصرّيف عدّل مذكرات لمن يشاء
 في الشهر الأول، فقدت النيابة العامة مذكرة طلبت فيها الحكم بقبول الاستئناف شكلاً وفي
 الموضوع برفضه والقضاء بمدداً برفض الدعوى المستأنف حكمها، كما قدم المستأنفون مذكرة
 التمسك فيها الحكم بطلباتهم للأسباب الواردة بها كما قدم وكيل المستأنف ضدهما مذكوري
 خضعت الأولى مع التمسك بكافة الدفع وآوجه الدفاع وبالطلبات الواردة بالمذكرة السالقة

تقديمها لجلسة ٢٦/٧/١٩٩٤ بالرد على ما ورد بذكرة النيابة الأولى، وحولت المذكورة الثانية الدفع بعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذي صفة مع التمسك بأوجه الدفاع وبالدفوع السابقة بإرادتها في المذكرات السابقة مع طلب الحكم برفض الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف.
وحيث إن المحكمة قررت مد أجل الحكم بجلسة ٢٩/٥/١٩٩٥ لعدم المداولة ثم مد أجل الحكم بجلسة اليوم لإتمام الاطلاع. وحيث إن الاستئناف حاز شكله المقرر.

وحيث إنه عن الدفع بعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذي صفة لعدم وجود مصلحة مباشرة بالمستأنفين والذي قبله الحكم المستأنف فإنه من المقرر أن هذا الدفع موضوعي وليس من الدفوع الإجرائية، وكانت المادة الخامسة من القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ قد نصت على أنه (تتبع أحكام قانون المرافعات الإجراءات المتعلقة بمسائل الأحوال الشخصية والوقف التي كانت من اختصاص المحاكم الشرعية أو المحاكم المدنية عدا الأحوال التي وردت بشأنها قواعد خاصة في لائحة ترتيب المحاكم الشرعية أو القوانين الأخرى المكملة) ومنطوق هذا النص ومفهومه أن المسائل الإجرائية في الأحوال الشخصية والوقف والتي كانت من اختصاص المحاكم الشرعية أو المحاكم المدنية تخضع لأحكام قانون المرافعات بشرطين أحدهما لا تكون قد وردت بشأن هذه المسائل الإجرائية قواعد خاصة في لائحة ترتيب المحاكم الشرعية والثاني لا تكون قد وردت بشأنها قواعد خاصة في قوانين مكملة للائحة لأنه في حالة تختلف الشرط الأول تتبع القواعد الواردة للائحة، وفي حالة تختلف الشرط الثاني تتبع (اللوائح) القواعد الواردة بالقوانين الخاصة.
أما المسائل الموضوعية في الأحوال الشخصية والوقف والتي كانت أصلاً من اختصاص المحاكم الشرعية فتصدر الأحكام فيها طبقاً لما هو مقرر في المادة ٢٨٠ من لائحة ترتيب المحاكم الشرعية. وذلك عملاً بالمادة السادسة من القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ والمادة ٢٨٠ المذكورة نصت على أنه: (تصدر الأحكام طبقاً للمدون في هذه اللائحة وأرجح الأقوال من منذهب أبي حنيفة ما عدا الأحوال التي ينص فيها قانون المحاكم الشرعية على قواعد خاصة فيجب فيها أن تصدر الأحكام طبقاً لتلك القواعد) وحكم المادتين الخامسة والسادسة من القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ هو ما سارت عليه أحكام المحاكم بكافة درجاتها منذ صدور القانون المذكور. وإذا خالف الحكم المستأنف هذا النظر فإنهمل أحكام قانون المرافعات على الدفع بعدم قبول الدعوى لعدم الصفة والمصلحة، وهو دفع موضوعي يتعلق بموضوع الحق في الدعوى ومن ثم كان يتعين عليه أن يحمل عليه الأحكام الواردة بأرجح الأقوال من منذهب أبي حنيفة لعدم وجود أحكام خاصة لهذا الموضوع لا في اللائحة ولا في قوانين خاصة فإن الحكم بالمستأنف يكون قد خالف القانون وأعطى في تطبيقه.

وحيث إنه من المقرر وفق أرجح الأقوال من مذهب أبي حيفة أن الشهادة حسبة بلا دعوى تقبل في حقوق الله تبارك وتعالى كأسباب الحرمات من الطلاق وغيره وأسباب الحدود الخالصة حفأ الله تعالى (بدائع الصنائع/٦، ٢٧٧، الأشباء والنظائر لابن عثيم ٢٤٢) فيكون واجباً كفالياً أن يتقدم المكلفت إلى القاضي للشهادة على حد خالص لله تعالى أو لرفع حرمة قاتمة كمعاشرة مطلق باتفاق يتوافر كبرى لطلبه أو صغرى بغير عقد جديد أو لمرتد لزوجته المسلمة أو لكافر تزوج مسلمة وغير ذلك وتشير المحكمة أن المقصود بحقوق الله تعالى وحرماته هو ما تعلق بالمصلحة العامة أو بعموم الأمة الإسلامية ونسبت إلى الله تعالى لشرفها واتصالها بمصلحة المجتمع المسلم عامة، تميزاً لها عن حقوق الأفراد التي تتصل بمصلحة فرد أو أفراد على سبيل التحديد والاختصاص، والله سبحانه مالك الملك لا يند عن ملكه شيء والمصلحة في ذلك هي رفع متكراً ظاهر فعله أو أمر معروف ظاهر تكره عملاً يقول الحق تبارك وتعالى (كتشم عبیر آمة اخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهن عن الممنوع وتؤمنن بالله) سورة آل عمران/ الآية ١١٠، وكذا قول الله جل شأنه: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المذكر وأولئك هم المنلحوون) سورة آل عمران/ الآية ٤ فترك المعروف يؤذني كل مسلم وشروع المذكريات في المجتمع أشد إيداه له فكانت له مصلحة مباشرة في إقامة دعوى الحسبة من النظام الإسلامي إلى القضاء الإداري في فرنسا، وفي غيرها وعلى الأظاهر لدعوى إلغاء القرارات الإدارية المعيبة وبدأ القضاة المصري يتحملاً هذا التحرب مما يعرف في موضعه. لما كان فإن المستأنفين إذا أقاموا هذه الدعوى بطلب التفريق بين المستأنف ضد الأول وزوجته المستأنف ضدتها الثانية بدعوى أن الأول ارتد عن دين الإسلام، وأن الثانية مسلمة فإن هذه الدعوى تقبل من المستأنفين حسبة حسبة أسلف القبول ولهم الصفة في إقامتها، وإذا خالف الحكم المستأنف هذا النظر يكون واجب الإلغاء ولما كان الفصل في الدفع بعدم القبول هو فصل في الدعوى مما تكون محكمة أول درجة قد استنفذت ولايتها بالفصل في النزاع ومن ثم تتصدى هذه المحكمة للفصل فيه.

وحيث إنه عن الدفع المتعلقة بالتدخل والإدخال وكان الاستئناف لم يرفع إلا من بعض المدعين أمام محكمة أول درجة وعلى المدعى عليهما أمامها. ولم يتقدم أحد للتدخل في المرحلة الاستئنافية القائمة. كما لم يحصل إدخال لأحد في هذه المرحلة ومن ثم فإن هذه الدفوع تكون غير مطروحة على المحكمة.

وحيث إنه من الدفوع التي أبدتها المستأنف ضدهما فإن المحكمة تتعرض لها تباعاً: أولاً - عن الدفع بعدم انعقاد الخصومة لعدم الإعلان صحيحاً في المدة القانونية. وهو كما ورد مذكرة محامي المستأنف ضدهما يقوم على أنها أعلنا بمحل إقامتهما في ١٩٩٣/٥/٢٥ بدائرة

قسم ٦ أكثربر، ولغافن السكن أعلنا في مواجهة مأمور قسم الهرم مما يطل الإعلان.

وحيث إن هنا الدفع مردود ذلك أن الثابت أن المستأنف ضدهما حضرا بجلسات محكمة أول درجة ابتداء من جلسة ١١/٤ ١٩٩٣ والتي تأجلت فيها الدعوى من جلسة ١٩٩٣/٦/١٠ وكان من المقرر عملاً بالمادة ٧٠ من قانون المرافعات أنه يجوز بناء على طلب المدعى عليه اعتبار الدعوى كان لم تكن إذا لم يتم تكليف المدعى عليه بالحضور في خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الصحيفة إلى قلم الكتاب وكان ذلك راجحاً لعمل المدعى، وكان الثابت من الصحيفة أن المستأنفين ذكرروا عمل الإقامة الصحيحة للمستأنف ضدهما إلا أن المحضر أثبت الانتقال لهذا العنوان بذلة قسم ٦ أكثربر ووجهه مقلقاً فسلم صورة الإعلان لقسم الهرم فيكون عدم تمام التكليف بالحضور لا يرجع للمستأنفين وإنما يرجع لامال المحضر ومن ثم تكون الخصومة قد انعقدت بحضور المستأنف ضدهما ولا تتواقر شروط اعتبار الدعوى كان لم تكن الواردة بالمادة ٧٠ من قانون المرافعات، وتشير المحكمة إلى أن المادة المذكورة إجرائية ولا يوجد بالائحة ترتيب المحاكم الشرعية أو أي قانون عخاص مما يتطلب هذه المسألة فتكون هذه المادة واجبة الإعمال على إجراءات رفع الدعوى أمام محكمة أول درجة.

ثانياً - الدفع بعدم اختصاص المحكمة ولائيها بنظر الدعوى، وذكر المستأنف ضدهما سندًا له أن طلب التفريق بين الزوجين ادعاء بردة الزوج يستلزم البحث في ردة الزوج ولا يوجد نص في القانون المصري ولا في لائحة ترتيب المحاكم الشرعية يميز لأي محكمة أن تقتضي بصحبة إسلام مواطن أو كفره أو رده، إلا إذا كانت الردة ثابتة بطريقة لا تدع مجالاً للشك وسواء بهقرار من المدعى عليه بردة أو بأوراق رسمية كان تقر إمرأة مسلمة أنها أصبحت نصرانية لشروع بنصراني، أما صدور كتابات يفهم منها الردة فإن مفهوم الناس يتفاوت والقرآن الكريم حمال أوجه، وحيث إن هذا الدفع مردود، ذلك أنه من المقرر عملاً بالمادة الثامنة من القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ أن المحكمة الابتدائية تختص بدعوى الفرقا بين الزوجين بجميع أسبابها، ومن ثم فإن دعوى التفريق بين الزوجين يسبب البردة أحدهما تختص به المحكمة الابتدائية ويكون البحث في حصول الردة من عدمه مسألة أولية تختص بها المحكمة المذكورة، لإمكان الفصل في دعوى التفريق، وهذه المسألة الأولى لا تخرج من اختصاصها، وتشير المحكمة إلى أن هناك فرقاً بين الردة - فعل مادي له أركانه وشرائطه وانتفاء مواتعه - وبين الاعتقاد، فالردة لا بد لها من أفعال مادية لها كيانه الخارجي ولا بد أن تظهر هذه الأفعال بما لا يبس فيه ولا علaf أنه يكذب الله سبحانه أو يكذب رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك بأن يجحد ما أدخله في الإسلام، ولو وجد قول أو روایة أنه لا يكفر بفعل معين ولو كان ضعيفاً فإنه لا يعن بـ«كفر».

ولا يقضى بکفره لأن الكفر شيء عظيم فلا يجوز حمل الملوم كافراً متى وجدت رواية بعدم تکفیره، أما الاعتقاد فهو ما يسره الإنسان داخل نفسه ويعقد عليه قلبه وعزمته وتكون عليه نوایاه، فهو يختلف اخلاقياً بيناً عن الردة التي هي حرمة لها رکتها المادي تطرح أيام القضاء ليحصل في قيامها من عدمه وهي تتدخل فيما يختص القضاء بنظره أو ما يجب قضاؤه ويتعلق به، أما الاعتقاد فهو ما يكون فيه داخل نفس الإنسان وتنطوي عليه سريرته، وهو أمر لا دخل للقضاء به ولا للناس بالبحث فيه وإنما ينصل بعلاقة الإنسان بخالقه، الردة عرورج على النظام الإسلامي في أعلى درجاته وفي قمة أصوله بأفعال مادية ظاهرة، يقرب منها في القانون الوضعي الخروج على الدولة ونظامها أو الخيانة العظمى، الردة يحصل في شأنها القاضي والمحقق، أما عقوبة الاعتداء على الدين بالردة، لا تتنافي مع الحرية في وقائع الحياة الشخصية لأن حرية العقيدة تتلزم أن يكون الشخص مؤمناً بما يقول ويفعل ولو منطق سليم (١) المتروج عن العقيدة، ومن يخرج على الإسلام لا يكون إلا عن فساد في فكر أو استهزاء بالمادة أو بالحسن أو لغرض آخر من أغراض الدنيا، وعارية هنا العنت لا تعد ممارسة لحرية الاعتقاد وإنما حماية للاعتقاد فيتعلق بديانة الإنسان أي بسيرته مع حالته سبحانه وتعالى ليس للمحاكم أن تتدخل فيه أو تفتض عنه.

يدل على ذلك قول الحق تبارك وتعالى: (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك رسول الله والله يعلم إنك رسوله والله يشهد إن المنافقين لکاذبون، انخدعوا إيمانهم حنة فصتوا عن سبيل الله إنهم ساء ما كانوا يعملون ذلك بأنهم آمنوا ثم كثروا فطبع الله على قلوبهم فهم لا يفقهون، وإذا رأيتمهم تعجبون أحسائهم وإن يقولون تسمع لقولهم) سورة المنافقون/ الآيات ١ - ٤/. ومن ثم لم يتعرض لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء، بل أدى صلاة المعاذرة على بعضهم. وترتباً على ذلك فإن ما تناوله المستأنف ضدتها بأنه لا يجوز لمحكمة البحث في حصول الردة بحث الآثار التي قررها الفقهاء والتي تلتزم المحكمة - عملاً بالنصوص السالفة بيانها - بأعمالها، لا يكون له دليل صحيح ويتبع الافتراض عنه كما أن ما أدلت به النيابة العامة قد ذكرتها المورعة ٢/١٢ ١٩٩٥ بأن أوردت بها «أنه لا يمكن القبول بارتداد المستأنف بهذه الأول بحيث يجب التفريق بينه وبين زوجته المستأنف ضدتها لهذا السبب وأساساً بالنسبة لتعريف المستأنف بهذه الأول بالدين الإسلامي ومقدساته في كتاباته فإنه يجوز مساءلةه عنه قضائياً، هذا القول لا يتحقق وما يجب على النيابة العامة من الالتزام بإثبات رأيها في المسائل القانونية، فكان عليها أن تقول إن كتابات المستأنف ضده لا تشکل في نظرها ردة أو تقول إنها تشکل ردة موضعية أسباب الرأي الذي تقول به أو تطلب اللجوء إلى طرق إثبات لا يتحقق لها

ووجه الحق في المسألة إن أشكل عليها الرأي ثم تنتهي إلى إبداء الرأي في طلبات المستأنفين، غير أنها لم تفعل إذ عدلت عن رأي غير مسبب بالذكرة الثانية دون أن توضح سبب العدول. كما تشير المحكمة إلى أن ما ذكره المستأنف ضدّها من أن الردة لا تثبت إلا بالإقرار أو بأوراق رسمية هو قول لا سند له لا من الأحكام الفقهية ولا من التصوص القانونية التي تحكم النزاع. فالردة أفعال مادية وجريمة من الجرائم (حد من الخلوود) يثبت ما يثبت به الحدود العامة من (البيانات) وطرق الإثبات الشرعية كما أنها من الخلوود التي لا يستلزم لها الشّرع تصاباً خاصاً في شهادة الشّهداء المثبتة لها.

ثالثاً - الدفع بطلان حضور المستأنفين للجلسات و مباشرة الدعوى على زعم أن دعوى الحسبة ليست مبنية على الفرض وإنما على الفقه الديني الذي (احتوى قراره صيغة الانتقال، التي أصابت الخطاب الديني) وإن الدولة التي تبادر الحماية القضائية في دعوى الحسبة، وإن دور المدعى يتضمن برفعها، وهذا الدفع بدوره مردود (على ذلك) إنه من المقرر وعلى ما سلف بيانه أن دعوى الحسبة لها أصلها من كتاب الله تعالى وأن المكلف ولو الحق في إقامتها، فإن له كافية الحقوق التي أوردتها لاتحة ترتيب المحاكم الشرعية للمدعى سواء في الحضور أو بالطعن في الحكم الصادر فيها وذلك إذ لم تقم النيابة العامة ب مباشرتها أو الطعن في الحكم الصادر فيها، ولذا لم يستلزم في دعوى الحسبة إذن ولـي الأمر لأنها قد تكون متوجهة إلى بعض أعماله أو عماله.

وحيث إنه من موضوع الدعوى وهو طلب التفریق بين المستأنف ضدّه الأول وزوجته المستأنف ضدّها الثانية يدعى ردة الأول وبقاء الثانية على إسلامها فإن الأمر يستلزم بصفة أولية بحث حصول ردة من المستأنف ضدّه الأول عن دين الإسلام فإن كانت فيتعين بمحض آثارها على الزواج القائم بين الطرفين.

وحيث إنه عن الردة ففي المعنى اللغوي: اسم من الاستداد وهو في اللغة الروح مطلقاً ومنه المرتد لأنه المرتد إلى الوراء بعد أن تقدم للهداية والرشد، في المعنى الشرعي الرجوع عن دين الإسلام، والمرتد هو الراجع عن دين الإسلام إلى الكفر وركتها التصرّح بالكفر إما بالفظ يكتفي به أو يفعل بمعنده، بعد الإيمان. يقول الحق تبارك وتعالى «ومن يرتد منكم عن دينه فيم ترتد فاؤذلك حيطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأؤلئك أصحاب النار هم فيها عالدون» سورة البقرة/ الآية ٢١٧، ويقول الحق حل شأنه: «ولئن سألكم ليقولن إما كنا نخوض ولنلعب قل أبا الله وآياته ورسوله كتم تستهزئون، لا تعتذرلوا قد كفرتم بعد إيمانكم» سورة التوبه/ الآياتان/ ٦٦، ٦٥ أما المقصود بالكفر الذي يصرح به المرتد أو بالفظ يكتفي به أو فعل يكتفي به فإن

المحكمة تأخذ بما أتته إليه كثيرون من الفقهاء سواء من المحنفية أو الشافعية أو غيرهم من أنه «إذا وجد قول عند أحد من الفقهاء ولو كان القول ضعيفاً بعدم كفره فإنه يوحى بهدا القول ولا يجوز القول بتكفيره لأن الإسلام ثابت بيقينه ولا يزول بالقين إلا بعلمه فلا يزول لا بالظن ولا بالشك، فليلزم أن يكون ما صدر من المدعى عرده بمجمعه على أنه يخرجه من الملة عنه كافة علماء المسلمين وأعنتهم مع اختلاف مذاهبهم الفقهية» (يراجع: الأعلام بقواعد اتفاق الإسلام / ابن الحجر المكي الهنائي الفصل الأول ١٠ وما بعدها / طبعة كتاب الشعب... حاشية ابن عابدين ٣٩٢/٣ وما بعدها، الفتاوى الانفرادية / ١٦٦، الأشباء والناظرات ابن حميم / ١٩٠).

(ويراجع في الردة كتب التفسير منها / الطبرى / ٤٣٦ وما بعدها، القرطبي / ٨٥٤ وما بعدها - طبعة كتاب الشعب، تفسير المسار / ٢٥٣/٢، كتب السنة وشروحها وعلى الأخص الشهيد / ابن عبد البر / ٥٤٠ وما بعدها، وكتب الفقه للمذاهب المختلفة للحنفية، بدائع الصنائع / ١٣٤ وما بعدها، فتح الدير / ٦٦٨ وما بعدها حاشية ابن عابدين ٣٩١/٣ وما بعدها المالكية / قوانين الأحكام الشرعية / ٣٨٢ وما بعدها، الشافعية / المنذهب / ٢٢٢/٢، المختالة المقني / ١٢٣/٨ وما بعدها).

والردة تكون بأن يرجع المسلم عن دين الإسلام ظلماً وعدواناً بأن يجري كلمة الكفر عادة صريحة على لسانه، أو فعل فعلًا قطعى الدلالة أو قال قوله قاطعاً في حمود ما ثبت بالأيات القرآنية أو الحديث النبوى الشريف وأجمع عليه المسلمون فمن أنكر وجود الله تعالى أو أشرك معه غيره أو نسب له الولد أو الصاحبة تعالى عن ذلك علوأ كبيراً، أو استباح لنفسه عبادة المخلوقات، أو كفر بأية من آيات القرآن الكريم أو حمد ما ذكره الله تعالى في القرآن الكريم من أخبار أو كفر ببعض الرسل أو لم يؤمن بالملائكة أو بالشياطين أو برد الأحكام الشرعية التي أوردها الله سبحانه في القرآن الكريم ورفض الخضوع لها والاحتكام إليها أو أنكرها أو رد سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عامة رافضاً ملائكتها والاتساع لما جاء بها من أحكام إلّا غير ذلك من الأمثلة.

وحيث إن المحكمة اطلعت على المؤلفات الآتية والمقدمة بموافقت المستأنفين أمام المحكمة أول درجة لم يتعرض المستأنف ضدهما لها بالنقض أو تشكيك في نسبتها لأولئك هل أثر بها في المذكورة المقدمة وهو إقرار أمام المحكمة لم يعدل عنه، والمؤلفات هي:

- ١ - نقد الخطاب الديني / دكتور نصر حامد أبو زيد / سينا للنشر / رقم الإيداع ٨٧٢٧ / ٩٢.
- ٢ - الإمام الشافعي وتأسيس الأيدلوجية الوسطية / دكتور نصر حامد أبو زيد / سينا للنشر /

رقم الإيداع ٩٢٩٧ / ٥٩١.

٣ - مفهوم النص - دراسة في علوم القرآن / دكتور نصر حامد أبو زيد / اليابان / ١٩٨٧/٢/١٨
على الآلة الكاتبة.

٤ - إهدار السياق في تأويلات الخطاب الديني / دكتور نصر حامد أبو زيد على الآلة الكاتبة.
وتورد المحكمة بعض العبارات من الكتاب السابقة للحكم عليها: والقسم الأول:
ما يتعلق بالقرآن الكريم:

١ - يقول المستأنف هذه في مؤلفه تقد الخطاب الديني من ٢٠٢ ...

إذا كانت اللغة تتطور يتطور حركة المجتمع والثقافة فتسود مفاهيم جديدة أو تتطور دلالات المفاهيم للتعبير عن علاقات أكثر تطوراً فلن الطبيعى، بل والضروري أن يعاد فهم النصوص وتأويلها بالمفاهيم التاريخية والاجتماعية الأصلية نفسها وإحلال المفاهيم المعاصرة والأكثر إنسانية وتقدماً مع ثبات مضامون النص. (والنصوص في كتابة المؤلف عامة هي القرآن الكريم وإذا أراد الكلام عن المسألة ذكره بالنص الثاني أو الثاني).

٢ - يقول المستأنف هذه في مؤلفه السابق ص ١٩٨/١٩٩ . تتحدث كثيرة من آيات القرآن عن الله يوصي ملك (بكسر اللام) له عرش وكرسي ومحود وتححدث عن القلم واللروح، وفي كثير من المرويات التي تسب إلى النص الديني الثاني - الحديث التبروي - تفاصيل دقيقة عن القلم والروح والكرسي والعرش وكلها تساهم إذا فهمت حرفيًّا في تشكيل صورة أسطورية من عالم وراء عالمنا المادي المشاهد المحسوس، وهو ما يطلق عليه في الخطاب الديني اسم (عالم الملائكة والجنور) ولعل المعاصرین لمرحلة تكون النصوص - تزيلها - كانوا يفهمون هذه النصوص فيما حرفيًّا ولعل الصور التي تطرحها النصوص كانت تتطرق من التصورات الثقافية للجماعة الدينية في بعض اتجاهاته على ثبات المعنى الديني عند العصر الأول رغم تجاوز الواقع والثقافة في حركة لها تلك التصورات ذات الطابع الأسطوري. إن صورة الملك والملائكة بكل ما يساندها من صور حزبية تعكس دلالةً واقعاً مثالياً تاريخياً محدداً كما تعكس تصورات ثقافية تاريخية والمعنى بالدلالة الحرفية للصورة التي تجاوزتها الثقافة وانتفت من الواقع بعد ثباته تقي التطور وثبتت صورة الواقع الذي تجاوزه التاريخ.

٣ - ويقول المستأنف هذه في كتابه تقد الخطاب الديني من ٢٠٥/٢٠٦ و من النصوص التي يجب أن تغير دلالتها من قبيل الشواهد التاريخية النصوص الخاصة بالسحر والحسد والجبن والشياطين ... كانت الأولى تحصل العلم نقطنة الارتكاز: السحر، الحسد، الجبن والشياطين مفردات في بيئة ذهنية ترتبط بمرحلة محددة من تطور الوعي الإنساني وقد حول النص الشياطين

إلى قوة مهوقة يجعل السحر أحد أدواتها لاستسلام الإنسان... فقد كان الواقع الثقافي يؤمن بالسحر ويعتقد فيه، وإذا كانت نتطلع هنا من حقيقة أن النصوص الدينية تنصوص إنسانية لغة وثقافة فإن إنسانية التي بكل تعاليمها من الاتساع إلى عصر وإلى ثقافة وإلى واقع لا تحتاج لإثبات، وما ينطبق على السحر ينطبق على ظاهرة الحسد... وليس ورود كلمة الحسد في النص الديني دليلاً على وجودها الفعلي المتحقق. بل هو دليل على وجودها في الثقافة مفهوماً ذهنياً... كل الموضع الذي وردت فيها الكلمة في القرآن... وموضع واحد بالدلالة الحرافية المرتبطة بنسق من العقائد والتصورات شبه الأسطورية القديمة.

وعن الموضع نفسه يقول المستأنف ضده في مفهوم النص ص ٣٦... أمكننا أن نميز بين هاتين الصورتين: صورة الجن الحناني الموسوس الذي يستعاذه بالله منه وصورة الجن الذي يشبه البشر في القسامه إلى مؤمنين وكافرين، ولا شك أن الصورة الثانية تعد نوعاً من التطوير القرآني البالغ من معطيات الثقافة من جهة والهادف إلى تطويرها لمصلحة الإسلام من جهة أخرى وفي الإتجاه نفسه يقول المستأنف ضده الأول في مؤلفه إهذار السياق... ص ٣٧... مازال الخطاب الديني يتمسك بوجود القرآن في النوع المحفوظ اعتماداً على فهم حرفي للنص، وما زال يتمسك بالدرجة نفسها من الحرفة بالشياطين والجن والسلحات التي تدور فيها الأعمال والأخطار من ذلك تمسكه بحرفية سور العقاب والثواب، وعذاب الغير وتعيمه ومشاهد القيمة والسير على الصراط... إلخ، وذلك كله من تصورات أسطورية.

وحرفية النصوص المنقوله عن مؤلفات المستأنف ضده الأول سالفه الإشارة تدل منظوفتها على ما يلي:

أولاً - يذكر المؤلف وصف الله تعالى بأنه ملك الواردة بالقرآن الكريم في آيات كثيرة نص في ذلك (والنص هنا يعني ما يفرد نفسه من غير احتمال) منها:
«تعالى الله المثلث الحق لا إله إلا هو رب العرش العظيم» سورة المؤمنون الآية ١٦ وفي قوله جل شأنه: «قل أعدوا برب الناس ملك الناس» سورة الناس الآية ٢، وفي قوله تبارك وتعالى: «قل هو الله الذي لا إله إلا هو المثلث القدس».

ثانياً - يذكر المؤلف العرش والكرسي وجند الله الملائكة، وهي عبارات نزلت الآيات الكريمة قاطعة الدلالة في إياتها عبارات حلقتها الله سبحانه وتعالى ومن الآيات على سبيل المثال: فعن العرش يقول الحق تبارك وتعالى «وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء» «سورة هود الآية ٧٧» «قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم» «سورة المؤمنون الآية ٨٦» «وترى الملائكة حاففين من حول العرش» «سورة الزمر

الآية ٧٥ «سبحان رب السموات والأرض رب العرش العظيم عما يصفون» «سورة الزخرف الآية ٨٢» وعن الكرسي قوله الحق تبارك وتعالى: «وسع كرسيه السموات والأرض» «سورة البقرة الآية ٢٥٠».

ومن الملائكة تزيد الآيات عن ثمانين آية... متفقات في سور القرآن الكريم على أنها خلوقات الله ورسله وجنوده بدلالة قاطعة على ذلك ومن ذلك قول الحق تبارك وتعالى في سورة فاطر الآية الأولى «الحمد لله فاطر السموات والأرض جعل الملائكة رسلاً أولي أسمحة متى وثلاث ورباع يزيد في الخلق ما يشاء إن الله على كل شيء قادر» ويقول الحق سبحانه: «وجعلوا الملائكة هم عباد الرحمن إنما أشهدوا عذقهم منكتب شهادتهم ويسألون» «سورة الزخرف الآية: ١٩» ويقول الله تعالى حل شأنه: «عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يأمرون» سورة التحريم الآية ٦، ويرى المستأنف ضده أن الآيات التي وردت بكتاب الله تعالى إذا فهمت حرفيًا تشكل صورة أسطورية، والأسطورة بالمعنى اللغوي الذي يشكل المستأنف ضده أحد علماتها هي الأباطيل والأحاديث العجيبة، وهذا القول لا يبعد كثيراً عما حكاه القرآن الكريم عن قول الكافر في آياته: «يقول الذين كفروا إن هذا إلا أساطير الأولين» «سورة الأنعام الآية ٢٥». ولم ترد كلمة أساطير في القرآن الكريم إلا بهذا المعنى، والمستأنف ضده كرر وصف كتاب الله بهذا اللفظ في مواضع كثيرة منها ما ورد في مؤلفه «نقد الخطاب الديني» في صفحات ٢٠٧، ٨، ٩٩.

ثالثاً - ينكر المؤلف وجود الشياطين ويجعل وجودها وجوداً ذهنياً في مرحلة الأمة الإسلامية في بدايتها أي وجوداً في أذهان الناس والقرآن الكريم سائرهم في ذلك وكل ذلك السحر والحسد وأنه لا وجود للشياطين في الأعيان وكذا السحر والحسد والجن وبهذا الإنكار، ينكر الآيات الكثيرة الواردة عن الشياطين وأن لها وجوداً حقيقياً وأنها من خلوقات الله سبحانه والآيات قاطعة الدلالة في ذلك. ورد ذكر الشياطين والشيطان أكثر من ثمانين مرة في مواضع كثيرة من سورتها: «فازلهم الشيطان منها فأخبر جهema بما كانا فيه» «البقرة الآية ٣٦» ومنها: «فوسوس إليه الشيطان قال يا آدم هل أذلك على شجرة الخلد وملك لا يليلي» «سورة طه الآية ١٢٠»، «فوربك لتحشرنهم والشياطين ثم لحضرتهم حول جهنم حيثما» «سورة مرثية الآية ٦٨».

ولم يقف المستأنف ضده عند حد الإنكار بل أخذ يسخر من النص وهو يعني القرآن الكريم فيقول: «وقد حول النص الشياطين إلى قوة معروقة وجعل السحر أحد أدواتها» هذه العبارة حرفيًا من كتاب الخطاب الديني / ٢٠٦

ومنطق المستأنف ضده في كلامه السالف أن كتاب الله تعالى حوى كثيراً من الأباطيل التي سايرت المجتمع الإسلامي في بدايته لوجود هذه الأشياء في أذهان الناس في تلك الحقبة السحيقة من التاريخ وأن على الناس التخلص من هذه الأباطيل والتمسك بالحقيقة التي لا يعرفها إلا المستأنف ضده، وحده الله تعالى عما يقولون علواً كثيراً.

رابعاً - وعن الجن والوسوس الخناس قال المستأنف ضده الأول يذكر وجود الجن حسبما ورد في مؤلفاتها كما سلف البيان، وهو بهذا يتذكرها كمحلوقات لها وجودها الحقيقي والتي أثبت القرآن وجودها في آيات قاطعة الدلالة على ذلك منها:

قول الحق تبارك وتعالى: «وَكُلُّكُمْ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عِدْنَا شَيْءًا لِلنَّاسِ وَالجِنِّ» **«سورة الأنعام الآية ١١٢»**، ويقول سبحانه بياناً على أنه يخترهم يوم القيمة **«وَمِنْ يَخْتَرُهُمْ جَمِيعًا يَا مُعْشِرَ الْجِنِّينَ قَدْ اسْتَكْرِتُمْ مِنَ النَّاسِ وَقَالَ أُولَئِكُمْ مِنَ النَّاسِ رَبُّنَا اسْتَمْتَعْ بِعُضْنَا بِعُضْنِنَا وَلَغْنَا أَجْلَنَا الَّذِي أَجْلَتْ لَنَا قَالَ النَّارُ مُثَوِّكُمْ حَالَدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ»** **«سورة الأنعام الآية ١٢٨»**، وفي حلق الجن يقول الحق تبارك وتعالى **«وَالْجَنَّانُ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلِ نَارِ السَّمُومِ»** **«سورة الحجر الآية ٢٧»**.

قول الحق تبارك وتعالى: **«وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالنَّاسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ»** **«سورة الذاريات / ٥٦»** والمستأنف ضده لم يكفي بهذا التكذيب للأيات القرآنية قاطعة الدلالة فيما حاول به بل ينسب إلى القرآن الكريم تطوير صور الجن تبعاً لمعطيات الثقافة قولهً من أن سورة الناس مكية ويقصد قول الحق تبارك وتعالى: **«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مَلِكِ النَّاسِ إِلَهِ النَّاسِ مِنْ شَرِّ الْوَسُوسِ الْخَنَّاسِ الَّذِي يُوَسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ»** ويضيف إن النص طوره إلى ما يشبه الناس من انسامهم إلى مؤمنين وكافرين بعد ذلك في سورة **«الجن»** ونبي المستأنف ضده أن سورة الجن مكية أيضاً باتفاق، بل هي قريبة في ترتيب التزول من سورة الناس أي أن معطيات الثقافة كما يقول كانت واحدة.

خامساً - ولا يقف المستأنف ضده عند هذا الحد في رمي القرآن الكريم باحتواله على الأباطيل، بل يضيف إلى ذلك أيضاً صور العقاب والثواب، ومشاهد القيمة ليدخلها أيضاً ضمن الأباطيل إذا فهمت بحرفية نصوصها وأيات العقاب والثواب أي الآيات القرآنية على النار والجنة وأيات مشاهد القيمة وعذاب القبر هي آيات كثيرة مثل حزءاً كثيراً من كتاب الله تعالى.

خلافة ما أورده المستأنف ضده في هذا الأصل من أصول العقيدة الإسلامية أن الآيات القرآنية لا مثل واقعاً ولا حقيقة ولكنها مثل وجوداً ذهنياً في مرحلة العصر النبوي أي في أذهان

الناس في ذلك الوقت، وقد حدثت تطورات في العقول والتاريخ وتغيرت الصور الذهنية لرب الناس فيجب أن تفهم هذه العقيدة على نحو أذهان الناس اليوم والمتأنف ضده بهذه القول يكون قد رد قول الحق تبارك وتعالى عن القرآن الكريم، بأنه الحق وأن ما ورد به هو الحق، وأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وهذه الآيات مثبتة في كتاب الله تعالى ومنها:

قول الحق تبارك وتعالى: «يا أيها الناس قد حاءكم الرسول بالحق من ربكم» **«سورة آل عمران الآية ١٧٠»** وقوله سبحانه: «تلذ آيات الله نتلذ بها عليك بالحق» **«سورة آل عمران الآية ١٠٨»**، وقوله تعالى: «ولا تتبع أهواءهم مما جاءكم من الحق» **«سورة المائدah الآية ١٤٨»**، وقوله تعالى ذكره: «إن الحكم إلا لله يقضى الحق وهو خير الفاسدين» **«سورة الأنعام الآية ٥٧»** ويقول الله سبحانه: «إن الذين كفروا بالذكرا لما جاءهم وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه تنزيل من حكيم حميد» **«سورة فصلت الآيات ٤٢/٤١»**.
ويقول تعالى شأنه: «وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى» **«سورة النجم الآيات ٤/٤»**، ومن المعلوم في اللغة العربية أن الحق له معان تدور كلها حول الشيء الثابت بلا شك، والمطابق لما عليه ذلك الشيء نفسه، وأن الباطل هو بالإثبات له عند الفحص (راجع المفردات في غريب القرآن، وختار الصحاح، المعجم الوسيط).

رابعاً - وما زالت المحكمة تواصل عرض ما أورده المؤلف عن القرآن الكريم.

يقول المتأنف ضده في مؤلفه **نقد الخطاب الديني** من ٩٣/٩٤:

النص منذ لحظة نزوله الأول أي مع قراءة النبي له لحظة الوحي تحول من كونه نصاً إلى هواً وصار فهماً إنسانياً، لأنه تحول من التأويل إلى التأويل، إذ فهم النبي للنص يمثل أولى مراحل حركة النص في تفاعلاته بالعقل البشري، ولا يغدو مزاعم الخطاب الديني مخطابة فهم الرسول للدلالة الذاتية للنص على فرض وجود مثل هذه الدلالة الذاتية إن مثل هذا الرعم يؤدي إلى نوع من الشرك حيث إنه يطابق بين المطلق والنافي وبين الثابت والمتغير حيث يطابق بين القصد الإلهي والفهم الإنساني لهذا القصد ولو كان فهم الرسول، إنه زعم يؤدي إلى تاليه أو إلى تقديره بإخفاء حقيقة كونه بشرًا والكشف عن حقيقة كونه نبياً بالثر كيز عليها وحدها ويقول

المتأنف ضده في المؤلف نفسه من ٦/٢٠:

(وإذا كما تتعلق هنا من حقيقة أن النصوص الدينية تتصوّس إنسانية بشرية لغة

وثقافة...).

وفي المؤلف نفسه من ٢٠/٢١ يقول:

(يتم تفسيب دلالات النصوص بالوثب على بعدها التاريخي وبالوثب على الثقافة والواقع المعاصرين بالارتداد بهما إلى عصر إنتاج النصوص الدينية) ويقول المستأنف ضده في مؤلفه «مفهوم النص» ص ٦٠:

(... وتأتي الآية الثانية لتؤكد أن القرآن مصدر من (قرآن) يعني القراءة الذي هو التردد والترتيل) «ورتل القرآن ترتيل» «سورة المزمل الآية ٤».

إن النص في إطلاقه هذا الاسم على نفسه يتسبّب إلى الثقافة التي تشكل من خلالها عبارات المستأنف ضده ممتنوعتها - ولا تنسى المحكمة هنا المتعلق الواقع المحلي لأن التفسير لا يكون حاله إلا في الفاعل من العبارات - عبارات المستأنف ضده تتفق عن القرآن الكريم كونه نصاً إلهياً وتؤكد على أنه نص بشري. وفي ذلك إنكار للآيات القرآنية فاطمة الدلالة في ذلك - وأيضاً لا تسد المحكمة إلى التفسير أو التأويل لأن نصوص القرآن الكريم في هذا الشأن: «نص» بالمعنى الأصطلاحي للنص الذي سبق بأنه الذي لا يحتاج لتفسير ولا تأويل.

ومن هذه الآيات الكريمة ما يأتي:

قول الحق تبارك وتعالى: (وإن أحد من المشركون استخارك فأخره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأmente ذلك بأنهم قوم لا يعلمون) «سورة التوبه الآية ٦».

فالقرآن كلام الله بنص الآية، والمستأنف ضده يصر على أنه (نص إنساني بشري).

ويقول الحق تبارك وتعالى في السور المكية:

من «سورة يونس الآية ١٥» (إِذَا تَتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا يَسْأَلُونَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجِعُونَ لِقَاءَنَا إِنَّكَ بِقُرْآنٍ غَيْرَ هَذَا أَوْ بِذَلِكَ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدِلَهُ مِنْ تَلقاءَ نَفْسِي إِنْ أَتَيْتَ إِلَّا مَا يَرْحِي إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتَ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَلَيْمٍ).

ويقول حل شانه في الآية (١٧) من السورة نفسها (فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَلِبًا أَوْ كَذَبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يَفْلِحُ الْمُحْرَمُونَ).

ومن سورة النحل الآياتان ١٠١ و ١٠٢ يقول الله سبحانه:

«إِذَا بَدَّلَنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَبْيَضُ فَالْوَالِوْنَ إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٌ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ لَا يَعْلَمُونَ، قُلْ نَزَّلَ رُوحُ الْقَدْسِ مِنْ رَبِّكَ الْحَقَّ لِتَبَيَّنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدِيَ وَبِشَرِّي لِلْمُسْلِمِينَ» ومن سورة التحريم يقول الله حل شانه الآية ٦ (إِنَّكَ لَتَلْقَىٰ الْقُرْآنَ مِنْ لِدْنِ حَكِيمٍ عَلِيمٍ) فالآيات تدل نصاً على أن القرآن الكريم الذي تتلوه هو كلام الله تعالى وأن الله سبحانه أنزل كلماته وأياتها وهي التي يتلوها رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي تتلوها اليوم فالقرآن الكريم ليس فهماً إنسانياً من الرسول صلى الله عليه وسلم للوحي كما يؤكّد المستأنف ضده في كلامه وليس

نهاً بشرياً، وليس متحداً تقائياً وتبسيه هذه الصفات للقرآن الكريم فيها رد القرآن الكريم بأكمله بوصفه كلام الله للفظاً ومعنى ، ورد للآيات القرآنية التي تنص على أن الآيات بذاتها منزلة من الله سبحانه وتعالى كما يقول الحق تبارك وتعالى «لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآننا فإذا قرأتنا فاتبع قرآننا» سورة القيامة الآيات ١٦، ١٧، ١٨.

ثم إن القرآن الكريم مقاييس وصفه الله سبحانه بأنه القرآن العظيم «سورة الحجر الآية ٨٧» ووصفه سبحانه «بِلْ هُوَ قُرْآنٌ حَمِيدٌ فِي لَوْحٍ مُّخْفَوظٍ» «سورة البروج الآيات ٢١، ٢٢» ووصفه حل شانه في «سورة في الآية الأولى» «أَقْ وَالْقُرْآنُ الْمُحِيدُ» ووصفه بأنه الحكيم (أَنْزَلَ آيَاتِ الْكِتَابِ الْحَكِيمَ) «سورة يوں الآية الأولى» ووصفه بأنه «شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ» «الآية ٨٢ من سورة الإسراء» ووصفه سبحانه: «وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ عَزِيزٍ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ دِينٍ يَدْعُهُ وَلَا مِنْ عِلْقَهٖ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ» «سورة فصلت الآيات ٤١ - ٤٢» كما وصفه سبحانه: «إِنَّهُ لِقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مُّكْتَوْنٍ» «سورة الواقعة الآيات ٧٧ - ٧٨». و «إِنَّهُ هُدَىٰ لِلنَّاسِ» «سورة البقرة الآية ١٨٠» ووصفه سبحانه بأنه «صَنْ وَالْقُرْآنُ ذِي الذِّكْرِ» «سورة عن الآية الأولى» ووصفه حل شانه «أَلْ تَلِكَ آيَاتِ الْكِتَابِ الْمَبِينِ» «سورة يوسف الآية الأولى». هذه صفات القرآن الذي أنزله الله سبحانه و الذي يصفه المستأنف بهذه الأول بأنه نص بشري وإنه (تأنسن هكذا) وإنه فهم لرسول الله ﷺ للوحى، والقول بغير هذا يؤدي إلى نوع من الشرك (هكذا) وأن النص أطلق على نفسه اسم القرآن.

٦ - وإذا كان المستأنف بهذه توجه إلى العقيدة الإسلامية في أصلها الأول وهو القرآن الكريم لما سبق أن أورده، كما توجه إلى جزء من أحكام العقيدة الواردة بالقرآن الكريم أيضاً، فإنه إنما إلى الشريعة ليوجه إليها الأقوال الآتية:

أ) من كتاب إهدار السياق في تأويلات الخطاب الديني ص ٣٧ يقول المستأنف بهذه: وإذا انتقلنا من مجال العقائد والتصورات إلى مجال الأحكام والتشريعات، والأحكام والتشريعات جزء من بنية الواقع الاجتماعي في مرحلة اجتماعية تاريخية محددة.

وبي ص ٦٠ من كتاب «نقد الخطاب الديني»، يقول: (وإذا كان مبدأ تحكيم النصوص يؤدي إلى القضاء على استقلال العقل لتحويله إلى تابع يقتات بالنصوص ويبلوء بها ويختفي فإن هذا ما حدث في تاريخ الثقافة العربية الإسلامية).

وفي قضية المطالبة بمساواة المرأة بالرجل في الأحكام على خلاف ما ورد بالقرآن الكريم يقول المستأنف بهذه في «الكتاب نفسه ص ٢٢٢»، ولا يتم الكشف عن المنظم في قضية المرأة ومساواتها بالرجل خارج سياق الكشف عن حرکة النص الكلية... المعنى الكلي غير الإثنين

الرجل والمرأة من أمر الارتهان الاجتماعي والعقلاني، لذلك طرح العقل نقضاً (للحاملية) والعدل نقضاً (للفلسفة) والحرية نقضاً (للبوديسي) ولم يكن يمكن لتلك القيم إلا أن تكون واضحة مدلولاً عليها، فالنص لا يفرض على الواقع ما يتصادم معه كلياً بقدر ما يحركه جزئياً، ولعل مثار الاجتهداد قد تحدد الأن في مسألة ميراث البنات بل في كل قضايا المرأة المثارة في واقتنا.

ويوضح ما يقصد به بصورة أكثر بياناً ص ١٠٥ من الكتاب نفسه فيقول:

وفي قضية ميراث البنات بل في قضية المرأة بصفة عامة نجد الإسلام قد أعطى لها نصف نصيب الذكر بعد أن كانت مستبعدة استبعاداً تاماً وفي واقع اجتماعي اقتصادي تكاد تكون المرأة فيه كائناً لا أهلية له وراء التبعية الكاملة بل الملكية التامة للرجل أباً ثم زوجاً. إيجاه الوحي واضح تماماً، وليس من المقبول أن يقف الاجتهداد عند حدود المدى الذي وقف عنده الوحي ولا انهارت دعوى الصلاحية لكل زمان ومكان.

وحيث أن العبارات التي صدرت من المستائف ضده تدل نصاً على أنه لا يقبل أن يقف الاجتهداد عند حدود المدى الذي وقف عنده الوحي وإنما يجب أن يتطور الاجتهداد بالنسبة لهذه الأحكام النصوص عليها ارتباطاً بقياس مدى تطوير النص للواقع التاريخي والمعيار في ذلك للمناحي الكلية للوحي.

ومفهوم ذلك أن القرآن الكريم إذ أعطى البنت نصف الذكر في الميراث بعد أن كانت لا ترث شيئاً بالاتحاد هو إعطاؤها حقها ولكن لم يقرر القرآن الكريم ذلك حتى لا يصطدم بالواقع وإنما أكتفى بمحرر الواقع جزئياً ليكمل الناس بامتحادهم هذا الاتحاد لنهائيته، وكذلك الشأن في حجب البنت لباقي الورثة وكذلك في شهادة المرأة لشهادة رجل واحد وهكذا. وهذا الذي ذهب إليه المستائف ضده يعلم هو أنه يخرج على الآيات القرآنية التي تنص على أحكام قطعية في هذا المجال ومع ذلك فهو يطالب ويلجع يجعل هذه كله تحكيم النصوص على نحو ما نقل الحكم عنه من قبل.

وتورد المحكمة بعض الآيات قطعية الدلالة في ميراث الأنثى بالنسبة للذكر، وفي أن شهادة امرأتين تعادل شهادة الرجل الواحد من ذلك:

قول الحق تبارك وتعالى في سورة النساء من الآية التاسعة:

«بِوَصِيمِ اللَّهِ فِي أُولَادِكُمْ لِلذَّكْرِ مُثْلِ حَدِيثِ الْأَنْثِيَنِ...» وفي الآية (١٢) من المسوقة نفسها «وَلَكُمْ نَصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبْعُ مَا تَرَكُنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيمَةٍ يَوْمَنِهَا أَوْ دِيْنَهَا وَلَهُنَّ الْرُّبْعُ مَا تَرَكَكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ

ولد فلهم الشعن مما تركتم...» ثم تأتي الآياتان التاليتان لبهاتين الآياتين لتبيينا طبيعة هذه الأحكام
«ذلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهر حمالين فيها
وذلك القور العظيم، ومن يعص الله ورسوله ويعد حدوده يدخله ناراً حالداً فيها ولهم عذاب
مهين» وعن شهادة المرأتين بالرجل يقول الحق تبارك وتعالى: «واشتهدوا - شهيدتان - من
 رجالكم فإن لم يكونا رجلاً فرجل وامرأتان ممن ترضون من - الشهاده -» «سورة البقرة من
 الآية ٢٨٢».

وعن بعض الأحكام الواردة بالقرآن الكريم وهي ملك اليمن ووضع أهل الملة في
الإسلام والجزية تورد بعض عبارات المستأنف ضده من كتابه نقد النص الديني: ص ٤٠٠...
(تزيف محمد التصوص) كما يجده الواقع بالغاء حقائق التاريخ واللغة ومحاربة العقل الذي حرره
الوحى، وليس غريباً بعد ذلك كله أن يتعلم أبناءنا في المدارس أن الإسلام يضع امتلاك الخواري
ومعاشرتهن معاشرة حسنة وأن هذه إحدى (الطرائف) في العلاقة بالنساء إلى جانب طرقية
الزواج الشرعي مادام ذلك قد وردت به التصوص وليس غريباً أيضاً في ظل عبودية التصوص
أن يتعلموا أن المواطن المسيحي مواطن من الدرجة الثانية يجب أن يحسن المسلم معاملته. وفي
ص ٢٠٥ من الكتاب نفسه يقول:

«والآن وقد استقر مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بصرف النظر عن الدين واللون
والجنس لا يصح التمسك بالدلائل التاريخية لمسألة الجزية... إن التمسك بالدلائل الحرفية
للتصوص في هذا الحال لا يعارض مع مصلحة الجماعة فحسب، ولكن يضر الكيان الوملي
القومي ضرراً بالغاً. وأي ضرر أشد من جذب المجتمع إلى الوراء إلى مرحلة تجاوزتها البشرية في
نضالها الطويل من أجل عالم أفضل مبني على المساواة والعدل والحرية».

المستأنف ضده في العبارات يرى أن التمسك بالتصوص في شأن الجزية يهدى المجتمع
للوراء - والذي وصل إلى عالم أفضل مما كان عليه - فالتمسك بالدلائل الحرفية للتصوص هو
في نظره يمثل التخلف والعودة إليه بعد أن تقدمت البشرية إلى ما هو أفضل وهذا المعنى الحرفى
لأقوال المستأنف ضده يكرره في ص ٢ - ١ من الكتاب نفسه:

... فمن الطبيعي بل والضروري أن يعاد قيم التصوص وتأويلها بمعنى المفاهيم التاريخية
الاجتماعية الأصلية، وإحلال المفاهيم المعاصرة والأكثر إنسانية وتقدماً مع ثبات مضمون النص.
وحيث إن ما قرره المستأنف ضده في عصوص ملك اليمن يعارض مع التصوص الفقلمية
الواردة يكتاب الله تعالى والتي يلزم اتباع حكمها إذا توافرت شروطها وانتفت مواتتها، أي إذا
وجد مالك اليمن لأركانه الشرعية وشروطه وانتفت مواتتها، فإن لم يجد مالك اليمن فلا يحال

لانتباط النص، ومن الآيات القرآنية التي تورد حكم ملك اليمين الآيات من ١ إلى ٧ من سورة المؤمنون، (قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم عاشرون والذين هم عن اللغو معرضون، والذين هم للزكارة فاعلون والذين هم لغزو جهم حافظون إلا على آزواجهم أو ما ملكت أيديهم فإنهم غير ملومين، فمن ابتهى وراء ذلك فأولئك هم العادون) أما ما أورده المستأنف ضده عن معاملة أهل الذمة وما ورد بشأنهم من وحرب الجريمة عليهم وأن القول بذلك يعني حذب المجمع للوراء إلى مرحلة تجاوزتها البشرية في نضالها الطويل من أجل عالم أفضل، فهذا القول رد لآيات الله تعالى في شأن الجريمة ووصف لها بأوصاف قد يخرج البعض من أن يصف بها كلام البشر وأحكامهم بل وهو قول يخالف ما أوجه القرآن الكريم والستة التوبية من أحكام تثلق قمة المعاملة الإنسانية الكريمة للأقليات غير الإسلامية في الدولة الإسلامية وهي معاملة يتعنى للسلمون في العالم أجمع أن تعامل الدول غير المسلمة الأقليات الإسلامية بذات لها طبقاً لأحكام الإسلام للأقلية غير المسلمة بدلاً من المذايحة الجماعية للرجال والنساء والولدان. أما آية الجريمة التي عرج عليها المستأنف ضده وهي آية فاطحة الدلالة فهي الآية ٢٩ من سورة التوبية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجريمة عن يد وهم صاغرون).

وامتناراً من المستأنف ضده في رد بعض أحكام القرآن الكريم يقول المستأنف ضده في كتابه مفهوم النص ص ٢١ ما يأتي:

فإذا نظرنا للإسلام من خلال منظور الثقافة تبيّن ذلك الوهم الزائف الذي يفصل بين العربية والإسلام وبهمش المستأنف ضده هذه العبارة برقم - ١ - ويقول في الهاشم ما يأتي: إن الفصل بين العربية والإسلام يطلق من مجموعة من الافتراضات المثالية النفعية أولها علبة الإسلام من دعوى أنه دين للناس كافة لا للعرب وحيثما ورغم أن هذه الدعوى مفهوم مستقر في الثقافة فإن إنكار الأصل العربي للإسلام وتجاوزه للوثب إلى العالمية مفهوم حديث نسبياً.

المستأنف ضده يكرر أن عالمية الإسلام افتراض مثالي فهني وهو بهذا يرد الآيات قاطعة الدلالة على أن الله سبحانه وتعالى أرسل رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم للناس كافة عامة وليس لقريش ولا لعرب فحسب. والآيات التي تنص على ذلك منذ فجر الدعوى الإسلامية، بل كلها آيات من سور المكية ونعرض بعض الآيات لترتيب نزول سورها كما قرر بذلك علماء علوم القرآن الكريم يقول الله سبحانه في سورة القلم وهي السورة الثانية في النزول بعد سورة العلق: (وَإِن يَكُنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيَرْتَأُونَكَ بِأَيْصَارِهِمْ لَا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ
لَحَّوْنَ، وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ) الآيات ٥١ - ٥٢. وتكبر الآية الثانية في عديد من السور -

وفي «سورة الأعراف الآية ١٥٨» يقول الحق تبارك وتعالى: «قل يا أيها الناس إني رسول الله إلىكم جميعاً» ويقول الحق تبارك وتعالى في سورة الفرقان الآية الأولى: «تبارك الذي نزل القرآن على عبده ليكون للعالمين نذيراً».

ويقول حل شأنه في سورة سيا الآية ٢٨ «وما أرسلناك إلا كافلا للناس بشيراً ونذيراً ولكن أكثر الناس لا يعلمون».

ويقول الله سبحانه في سورة الأرياء الآية ١٠٧: «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين» د - وينبه المتألف ضده أيضاً للهجوم على النصوص بعامة لينفي عنها ثبات المحتوى والدلالة وينفي عنها أيضاً وجود عناصر ثابتة بها يقول المتألف ضده في كتابه «نقد الخطاب الديني» ص ٩٩:

(الواقع هو الأصل ولا سيل لإهداه، ومن الواقع تكون النص (ذكر المحكمة أن المؤلف يطلق على القرآن الكريم : النص، والنصوص) ومن لغته وثقافته صيغت مناهجه... فالواقع أولاً والواقع ثانياً والواقع أحيراً. وإهداه الواقع لحساب نص حامد ثابت المعنى والدلالة يعود كليهما إلى أسطوره).

وفي ص ٨٣ من الكتاب نفسه يقول:
(وليس ثمة عناصر جوهريّة ثابتة في النصوص، بل لكل فرادة بالمعنى التاريخي الاجتماعي جوهرها الذي تكشفه في النص).

وفي ص ١٠٣ من كتاب الإمام الشافعي... يقول المتألف ضده:
... وهذا يدل على أنه ليس لأحد دون رسول الله (ص) أن يقول إلا بالاستدلال... وإذا كان هذا الدليل... ينطلق من موقف أيدلوجي واضح فإن هذا الموقف يعكس رؤية العالم والإنسان يجعل الإنسان مغلولاً دائماً لمجموعة من التوابت التي إذا فارقها حكم على نفسه بالخروج من الإنسانية وليست هذه الرؤية للإنسان والعالم معزولة تماماً عن مفهوم المحاكمة في الخطاب الديني السلفي المعاصر حيث ينظر لعلاقة الله بالإنسان والعالم من منظور علاقة السيد بالعبد الذي لا يتوقع منه سوى الإذعان ثم يتهم المتألف ضده إلى غاياته من مؤلفه المذكور فيقول فيه ص ١١، وقد أن آوان المراجعة والانتقال إلى مرحلة التحرر لا من سلطة النصوص وحده بل من كل سلطة تعيق مسيرة الإنسان في عالمنا. علينا أن نقوم بهذا الآن وفتوراً قبل أن يهربنا التيار، وهذا الذي صرخ به المتألف ضده إنما يريد به قوله الحق تبارك وتعالى في آيات كثيرة عن عبودية الإنسان لله سبحانه وتعالى كما في قوله تبارك وتعالى «وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون» سورة النازعات الآية ٥٦ كماترد الآيات الكثيرة التي تلزم الإنسان بطاعة

ربه سبحانه وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم كما في قول الحق تبارك وتعالى: «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شر بنيهم ثم لا يخلو في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلوا تسليماً» **﴿سورة النساء الآية ٦٥﴾**.

كما أن هذا الذي أورده المتألف ضده ترد به الآيات الكثيرة التي تفرض على الرسول (ص) وعلى سائر الأمة الإسلامية حكاماً وعكوبين إلى يوم الدين، تفرض على الجميع الحكم بما أنزل الله سبحانه وله يكون إلا الحكم بالتصوّص. ومن هذه الآيات ما ورد بـ**﴿سورة المائدة﴾** بالآيات ٤٩ - ٥٠ يقول الحق تبارك وتعالى: «وَإِنْ حَكَمُوا بِمَا إِنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَبْعَثْ أَهْوَاءَهُمْ إِذَا حَلَّرُهُمْ أَنْ يَنْتَكُوا عَنْ بَعْضِ مَا إِنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تُولِّوْا فَاعْلَمُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعِظِّمَ بَعْضَ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ، أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَغُورُ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ» وفي **﴿السورة نفسها﴾** ينص الحق تبارك وتعالى على صفة من لم يحكم بما أنزل الله تبارك وتعالى وذلك في الآيات ٤٤ - ٤٥ - ٤٧: «وَمَنْ لَمْ يُحْكِمْ مَا إِنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ». «وَمَنْ لَمْ يُحْكِمْ مَا إِنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» **«وَمَنْ لَمْ يُحْكِمْ مَا إِنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ».**

هـ- وإذا كانت المحكمة قد أوردت بعض مقالات المتألف ضده فما توصيف المذكور لم يعن مؤلفاته (نقد الخطاب الديني) يقول ص - ١:

(إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْفَصُولُ الْثَّلَاثَةُ قَدْ سَيِّقَتْ تَشْرِهَا مُنْفَصِّلَةً... فَإِنْ وَجَدْتُهَا لَا تَكْمِلُ فَقْطَ فِي وَحْدَةِ الْمَوْضِعِ الَّذِي تَتَأْوِلُهُ (وَهُوَ الْخَطَابُ الْدِينِيُّ) بِلْ تَحْلِي بِشَكْلِ أَبْرَزِ فِي كَوْنِهَا جَزْعًا - حِيَوْيًا - مِنْ مُنْفَلَوْمَةِ أَكْبَرِ، مُنْقَلَمَةِ الْعُقْلِ فِي صِرَاعِهِ ضَدِّ الْخَرَافَةِ، وَالْعَدْلِ فِي صِرَاعِهِ ضَدِّ الْفَلَمِ).

وحيث إن المحكمة تتغلب إلى كتابات المتألف ضده عن السنة النبوية، ونقاً عن كتاب المتألف ضده: **«الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية»** العبارات الآتية:

ص ٢٨: في حماولة الشافعي ربط النص الثانوي (السنة النبوية) بالنص الأساسي (القرآن)... ص ٣١ لا يخلو بدوره من دلالة على طبيعة مشروع الشافعي المشروع الهدف إلى تأسيس السنة نصاً وفي ص ٣٩ يقول: «فَإِنَّ الرَّوْجَهَ ثَالِثَ عَلَى الْخَلَافَ - وَهُوَ اسْتِقْلَالُ السَّنَةِ لِلتَّشْرِيعِ يَكْشِفُ عَنْ طَبِيعَهُ الْمَوْقَفُ الَّذِي أَهْبَلَ عَلَيْهِ تَرَابَ النَّسِيَانَ فِي تَقَافِتِنَا وَفَكَرْنَا الْدِينِ، وَطَبَقَنَا لِهَذَا الْمَوْقَفَ لِيَسْتَ السَّنَةُ مَصْدِرًا لِلتَّشْرِيعِ وَلَيْسَ وَجِيلَ هُنَّ تَفَسِّرُ وَيَانُ لِمَا أَجْهَلَ الْكِتَابُ - وَحْسَنَ مَعَ النَّسَلِيْمِ بِحَجَّةِ السَّنَةِ فَإِنَّهَا لَا تَسْتَقْلُ بِالْتَّشْرِيعِ وَلَا تَنْصِيفُ إِلَى النَّصِّ الْأَصْلِيِّ شَيْءًا لَا يَعْتَدُهُ عَلَى وَجْهِ الْإِجْمَاعِ وَالْإِشَارَةِ).

وفي ص ٤ يكرر المستأنف ضده:

(وإذا كانت الحكمة هي السنة فإن طاعة الرسول المترتبة دائمًا بطاعة الله في القرآن تعني اتباع السنة (المستأنف ضده هنا يورد رأي الشافعي) ولا يمكن الاعتراض على الشافعي بأن المقصود بطاعة الرسول طاعته فيما يلجه من الوحي الإلهي (القرآن)، لأنه قد جعل السنة وحدها من الله يتمتع بالقوة التشريعية والإلزام تفصيهم... هكذا يكاد الشافعي يتحاصل بشربة الرسول بمحاجلاً شبه تام).

وفي ص ٢٤: (ومعنى ذلك أن تأسيس مشروعية السنة بناء على تأول بعض نصوص الكتاب - مثل تأويل الحكمة بأنها السنة، وتأويل العصمة بأنها انعدام الخطأ مطلقاً، لم يكن يتم بعزل عن الموقف الأيديولوجي المشار إليه ولا يتبيّن هذا بشكل واضح إلا ببيان الكيفية التي يساحت بها الشافعي من لا يقبلون من السنة إلا ما وافق الكتاب).

وفي ص ٥٥ يوضح ما يراه المؤلف من دور الشافعي والدافع إليه.
(إن تأسيس السنة وحدها لم يكن يتم بعزل عن الموقف الأيديولوجي الذي أسهبنا في شرحه وتحليله: موقف العصبية العربية القرشية التي كانت حريصة على نزع صفات البشرية عن محمد - صلى الله عليه وسلم - وإلهاسه صفات قدسية إلهية تحمل منه مشرعًا) وسوق أن قال هذا المعنى ص ٤٥ بالفاظ مقاربة.

وفي ص ٧٤ - ٧٥ يقول المستأنف ضده: (ولا شك أن قبول الشافعي للمراسيل... كاشف عن طبيعة المشروع الذي يريد أن يصوغ الذاكرة على أساس الحفظ ومرجعية النصوص... وبعد تدقيق السنة نصاً).

وفي ص ١١٠ يقول: (هذه الشمولية التي حرص الشافعي على منحها للنصوص الدينية بعد أن وسع عمالها فتحول النص القانوني الشارح إلى الأصلي وأضفى عليه درجة المشروعية نفسها)...

وهذا الذي أورده المستأنف ضده عن السنة فيه رد لكثير من الآيات القرآنية الصريحة في وجوب الرجوع إلى السنة والوعيد لمن يخالفها يقول الله سبحانه: «يا أيها الذين آمنوا أطعموا الله وأطعموا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تمازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كتمتؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً» **﴿٥٩﴾** «سورة النساء الآية ٥٩». فالرد هنا إلى كتاب الله سبحانه وإلى سنة الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد وفاته عليه السلام. ويقول الله تبارك وتعالى: (وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً) **﴿٦١﴾** «سورة النساء الآية ٦١» ثم يقسم الحق تبارك وتعالى على عدم إيمان

من لم يحكم الرسول ﷺ فيما نشب من خلاف وهذا هو التسليم الظاهر ثم لا يجد حرجاً فيما قضى صلى الله عليه وآله وسلم وهو التسليم باطلنا بهذا الحكم، «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شحر بيتهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً» «سورة النساء الآية ٦٥».

والمحكمة لا ترى سعة حكمها ليختوي أقوال علماء المسلمين باختلاف متعارفهم وخالفهم على أن السنة وهي من الله تعالى وشرع منه في خصوص تشريع الأحكام لا في مجال الأمور الدنيوية والمعيشية، وهي أقوال ترى المحكمة أن المسائف ضده وهو أستاذ في علوم العربية والدراسات الإسلامية بإحدى الجامعات المصرية لا تخفي عليه، وتورد المحكمة بعضًا من هذه الأقوال إقامة للحججة عليه إضافة لما سبق: يقول أبو بكر الحصري من كبار علماء الخلفية وأئمتهم قوله تعالى (وَمَا ينطلي عنَ الْهُوَيِّ) يفتح به من لا يجوز أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم في الموات من جهة احتجاد الرأي بقوله (إِنَّهُ إِلَّا وَحْيٌ) وليس كما قال لأن احتجاد الرأي إذا صدر عن الحني حاز أن يتب موجبه وما أدى إليه أنه عن وحي، أحكام القرآن ٤١٣/٣. ويقول السرحي من كبار فقهاء الخلفية: «قد يبين أنه كان يعتمد الوحي فيما يبيه من أحكام الشرع، والوحي تواعن ظاهر وباطن... وأما ما يشبه الوحي في حق رسول الله ﷺ فهو استنباط الأحكام من النصوص بالرأي والاحتجاد فإما يكون من رسول الله ﷺ بهذا الطريق فهو بمنزلة الثابت بالوحي لقيام الدليل على أنه يكون صواباً لا غالباً» أصول الوحي ٢/٦٠ - ٦١. أما كلام فقهاء المالكية والشافعية والحنابلة في هذا المخصوص فقد نقل المستأنف ضده ببعضه في كتابه عن الإمام الشافعي والاتفاق بينهم على أن السنة وهي من الله تعالى أما أهل الظاهر فيقول ابن حزم «الوحي ينقسم من الله عز وجل إلى رسوله صلى الله عليه وسلم على قسمين: أحدهما وحي مخلوق تأليفاً معجز النظام وهو القرآن والثاني وحي مروي منقول غير مؤلف ولا معجز النظام ولا مخلوق - ولكنه مقرء - وهو الخبر الوارد عن رسول الله ﷺ وهو المبين عن الله عز وجل مراده هنا وقال الله تعالى (لَا تَبْيَنْ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْ إِلَيْهِمْ) ووحدناه تعالى قد أوجب طاعة هذا الثاني كما أوجب طاعة القسم الأول الذي هو القرآن ولا فرق» الأحكام في أصول الأحكام ١٠٨/١. ويقول الشيعة «لَا يختلف الشيعي عن النبي في الأخذ بسنة رسول الله ﷺ. بل يتحقق المسلمون جميعاً على أنها المصدر الثاني للشريعة ولا خلاف بين مسلم وآخر في أن قول الرسول صلى الله عليه وسلم سنة لابد من الأخذ بها» مقدمة المختصر النافع في فقه الإمامية ولا تخرج كتب المعتزلة في جموعها عن هذا الأصل (راجع المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسن البصري) وكذا كتب المخوارج (راجع شرح الدعام)

تحقيق عبد المنعم عامر).

وحيث إنه بالرجوع إلى المذهب الحنفي لمعرفة من يعد مرتدًا لاعتبار أن الرجوع إلى المذهب المذكور هو الواجب عملاً بالمادتين ٦ من القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥، ٢٨٠ من لائحة ترتيب المحاكم الشرعية والمادة ٦ المذكورة تقرر (تصدر الأحكام في المنازعات المتعلقة في الأحوال الشخصية والوقف والتي كانت أصلاً من اختصاص المحاكم الشرعية طبقاً لما هو مقرر في المادة ٢٨٠ من لائحة ترتيب المحاكم المذكورة) أما المادة ٢٨٠ من اللائحة فبما ينص عليها (تصدر الأحكام طبقاً للمعدون في هذه اللائحة ولا يرجع الأقوال من مذهب أبي حنيفة ما عدا الأحوال التي ينص فيها قانون المحاكم الشرعية على قواعد خاصة فيجب فيها أن تصدر الأحكام طبقاً لهذه القواعد) بحد الإمام أبو بكر الصدّيق قول في أحكام القرآن /٢١٣/ - ٢١٤: (... وفي هذه الآية دلالة على أن من رد شيئاً من أوامر الله تعالى أو أوامر رسوله صلى الله عليه وسلم فهو خارج عن الإسلام سواء رده من جهة الشك فيه أو من جهة ترك القبول والامتناع من التسليم لأن الله تعالى حكم بأن من لم يسلم للنبي صلى الله عليه وسلم بقتاله وحكمه فليس من أهل الإيمان.

ويقول ابن نعيم من الحنفية (الأشياء والنظائر) /١٩٠-١٩٢: «الكافر بكل كثيرون محمد - صلى الله عليه وسلم - في شيء مما جاء به من الدين ضرورة. ولا يكفر أحد من أهل القبلة إلا به معه ما أدخل فيه ، ويصير مرتدًا بإنكار ما وجب الإقرار به، أو ذكر الله تعالى أو كلامه... بالاستهزاء، والاستخفاف بالقرآن أو المسند أو ما يعلم كافر»... ورد النصوص كثيرون ويقول ابن عابدين في حاشيته /٤١١/٤٠٩/٣ في حخصوص الرذائل: «... لاعتبارهم إبطال الكفر والاعتراف بشبهة نبيها محمد صلى الله عليه وأله وسلم... فإن قلت كيف يكون معروفاً داعياً إلى الفساد وقد اعتبر في مفهومه الشرعي أن يطبق الكفر؟ قلت: لا يعد فيه، فإن الرذائل محمود كفره ويرجح عقليته الفاسدة وينزحها في الصورة الصحيحة وهذا يعني إبطال الكفر فلا يتنافي إلهاه التقوى إلى الفساد وكونه معروفاً بالإسلام... وبمحضهن الحشر والصوم والصلوة والحج ويقولون السمعى بها غير المعنى المراد والحاصل أنه يصدق عليهم اسم الرذائلين».

هذا هو مذهب الحنفية في المرتد؛ ولا يوجد فيما اطعنـت عليه المحكمة قول أو رأي

يلعب إلى أن من ارتكب أحد الأفعال السابقة غير مرتد بل إن الإجماع انعقد على:

نكفـير من دفع نص الكتاب الكريم، وكـذا من استخفـف بالقرآن أو بشيء أو جملة أو حرف منه أو كذب شيئاً أو أثـيت ما نفـاه - ونـفي ما أثـيتـه على علم منه بذلك أو شـكـ في شيء من ذلك فهو كافـر عند أولـيـ العلمـ يـاجـمـاعـ وكـذاـ منـ سـحرـ بالـشـرـعـةـ أوـ بـحـكـمـ منـ أحـكـامـهاـ،

كان يسرى من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو لم يقر بالآيات والملائكة فهو كافر اتفاقاً
(راجع تبصرة الحكيم /٢٨٧/٢ الأعلام بقاطع الإسلام /٣١ - ٦٤).

لما كان ما تقدم وكان ثابت مما أورده المحكمة من قول لأقوال المستأنف ضده في مولفاته والتي أفر بها على نحو ما سلف أنه ارتكب الآتي على نحو ما فصلته المحكمة فيما سبق:

- ١ - كذب المستأنف ضده كتاب الله تعالى بإنكاره لبعض الخلوقيات التي وردت في الآيات القرآنية ذات الدلالة القاطعة في إثبات خلق الله تعالى لها وجودها كالعرش والملائكة والجن والشياطين، ورد الآيات الكثيرة الواردة في شأنها.
- ٢ - سخر المستأنف ضده من بعض آيات القرآن الكريم بقوله (حول النعم - يقصد القرآن الكريم - الشياطين قوة معونة يجعل السحر أحد أدواتها) وسبق الإشارة إلى موضع هذا القول من مولفاته.
- ٣ - كذب المذكور من الآيات الكريمة وهي نص فيما تدل عليه بشأن الجنة والنار ومشاهد القيمة ويرميها بالأسطورة.
- ٤ - يكتب المذكور الآيات القرآنية التي تنص على أن القرآن الكريم كلام الله تعالى وتبين أفضل الصفات وأعظمها عليه فيقول إنه نص إنساني بشري وفهم بشري للوحى.
- ٥ - يرد المذكور آيات كتاب الله تعالى القاطعة في عمومية رسالة الرسول سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم للناس كافة عامة.
- ٦ - وفي مجال آيات التشريع والأحكام يرى المستأنف ضده عدم الالتزام بأحكام الله تعالى الواردة فيها بعامة لأنها ترتبط بفترة تاريخية قديمة، ويطلب بأن يتوجه العقل إلى إحلال مفاهيم معاصرة أكثر إنسانية وتقدماً وأفضل مما وردت بحرفية النصوص (كانت الكلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كلامها) «سورة الكهف الآية ٥»، وينفي عن النصوص وجود عناصر ثابتة بها ويرد على وجه الخصوص التصريح المتعلقة بأحكام المواريث والمرأة وأهل الذمة وملك اليهود يكتاب الله تعالى.
- ٧ - وبعد أن عمق المستأنف ضده هجماته وتكلمهاته لكتاب الله تعالى أتجه إلى السنة النبوية الشريفة لبيان منها قدر استطاعته في ردتها كوجهي من عند الله تعالى وكامل للتشريع وأن القول بذلك يقصد منه تأليه (محمد ﷺ) وبهذا يرد الآيات القرآنية ويکفر بها تلك الواردة في حجية السنة وفي أنها من وحي الله تعالى وإن اختلفت عن القرآن الكريم في الصفة والأثر.

وحيث إن هذه الأقوال يأجحها علماء المسلمين وأتمتهم إذا أثناها المسلم وهو عالم بها

يكون مرتدًا عارجاً عن دين الإسلام. فإذا كان داعية لها فإن بعض العلماء يسميه زنديقاً فيكون أشد سوءاً من المرتد، وكان المستأنف ضده يعلم أستاذًا للفة العربية والدراسات الإسلامية فهو يعلم كل كلمة كتبها وكل سطر خطه وما تعنيه هذه الكلمات وما ندل عليه هذه السطور وإن كان من المقرر أنه عند ظهور الألفاظ فلا تحتاج إلى ترجمة ومن ثم يكون المستأنف ضده قد ارتد عن دين الإسلام وإضافة لذلك فقد استغل وظيفته كأستاذ لطلبة الجامعة فأخذ يدرس لهم هذه التكذيبات لكتاب الله تعالى ويلزمهم بدراسةه واستيعاب هذه المعلومات الثالثة بما حازته من الأوصاف البذرية التي رمى بها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، دون حروف من الله سبحانه ولا حروف من سلطة حاكمة، وهو لواء الشباب في من التشكيل والتأثير وخصوصاً من يعترونها قدوة لهم كأساتذتهم، وترى المحكمة أن الكلية التي يدرس بها المستأنف ضده والجامعة مسؤولة عن هذه الكتب لأن هذه المؤلفات التي تحاول هدم أصول العقيدة الإسلامية وما هي مستطيعة، ولكنها تشوش عقول الشباب في أصول عقيدتهم وقد تدفع بعضهم إلى المروق عن الدين. وهذا إفساد للمجتمع وللشباب وللجامعة، والدين الإسلامي كما هو شامخ ثابت كما أزله الله سبحانه على رسوله محمد صلى الله عليه واله وسلم. لقد تعرض لكثير من هذه الفتاوى من دساتيس ابن سينا ومروراً بزنادقة العصر العباسي وغيره من العصور، والإسلام في كتاب الله تعالى وفي سنة رسوله محمد ﷺ، وفي الدول الإسلامية وفي قلوب المؤمنين باق مستمر ولو كره الكافرون، ولو كره المشركون، ولو كره المافقون. وما أثاره المستأنف ضده ليس خروجاً على كتاب الله تعالى وكفرأ به فحسب ولكنه أيضاً خروج على دستور جمهورية مصر العربية في مواده الثابتة والتي تنص على أن الإسلام دين الدولة فالدولة ليست علمانية ولا ملحدة ولا نصرانية، الدولة مسلمة دينها الإسلام، وإذا كان دين الدولة الإسلام فإن الاعتداء على أصوله ومقدسياته اعتداء على الدولة في كيانها الذي تقوم عليه وعقيدتها التي تدين بها، وأيضاً خروج على المادة التاسعة من الدستور فيما نصت عليه من أن الأسرة أساس المجتمع فوامها الدين، وخروج على المادة ٤٧ من الدستور نفسه التي تجعل حرية الرأي مكفولة ولكل إنسان التعبير عن رأيه في حدود القانون، وهو لم يلتزم حدود القانون فيما كتبه خروجه على قانون العقوبات في هذا الشأن أما ما دفع به المستأنف ضده من أن ما أثاره في حدود البحث العلمي والاجتهد الفقهي فهذا دفع ظاهر الفساد. فإن من المعلوم لكل باحث ولو كان متذمراً أن للبحث العلمي أصوله وللاجتهد الفقهي فواعده وشروطه، فإن اسلخ الباحث عن أصول العلم الذي يبحث فيه وإذا حاول هدم القواعد والشروط وإذا خرج

عن التزامات البحث العلمي المفهوم فلا يسمى ما كتبه بحثاً، ولا ما سطره اجتهاداً، وبالنسبة للمساند خدمة فإنه يبحث في علوم القرآن في مفهوم النص، ومفهوم النص بالمعنى اللغوي - لأنه لغة باللغة العربية يرجع في تحديده للغة العربية وهو اصطلاح يرجع في تحديده لأهل العلم من العلماء في علوم القرآن وأصول الفقه، ففي اللغة العربية من مادة: فهم، والفهم: هيئه للإنسان بها يتحقق ما يحسن فإذا انتقلنا إلى المعنى الاصطلاحي نجد أن بعضهم يحدده بأنه التي بال المتعلقة على المسكون عنه، أي حكم النص قائم وهناك حكم آخر يوحي من هذا المنطور بهم منه، ومنه مفهوم المواقفة ومفهوم المخالفة (راجع: الأحكام للأمدي /٢٨٢/٢، المدد في أصول الفقه /١٥٢/١ - ١٥٣) أما عدم النص والدعوى إلى التحرر من سلطته وإنشاء مقاهيم عقلية لا يعدها نص ولا تلزم بلغة فيها ليس من صور البحث العلمي وخصوصاً في مسائل العقيدة وعلوم القرآن. والاجتهد لغة من بذلك الجهد في طلب الشيء المرغوب إدراكه حيث يوجب وجوبه أو يرقى وجوده فيه واصطلاحاً: استفاد الطاعة في طلب حكم النازلة حيث يوجد ذلك الحكم، ومصادر الحكم الشرعي هو كتاب الله تعالى ومنه رسوله محمد ﷺ إما نصاً وإما اجتهاداً فيما، فإذا عرج للمساند خدمة عليهما وكذبيهما ورددهما فلا يمكن هذا اجتهاداً وهذا شأنه في مؤلفاته التي اطلعت عليها المحكمة على نحو ما فعلت.

ولما كان ذلك وكان من المقرر وفق مذهب الحنفية أنه إذا ارتد أحد الزوجين، فإن كانت الردة من المرأة كانت فرقاً بغير طلاق بالاتفاق في المذهب، وإن كانت الردة من الرجل فعند أبي حنيفة وابن يوسف وقت الفرقاً يتغير طلاق - وهو الراجح بينما قال محمد: هي فرقاً بطلاق لهما، إن الردة متأففة للعصمة موجبة للعقوبة، والمنافي لا يتحمل التراخي فتبدل القطاع (الهداية وفتح القدير /٤٢١/٢٨) وإذا ثاب المرتد فإنه يثبت عليه بعض الأحكام كحبوط العمل وبطلان الوقف وبينونة الزوجة فلا بد من عقد ومهر جديدين. إن ثبتت التوبة وأراد أن يعود إلى بنته لما كان ما تقدم فإنه يتعين التشاء بالتفريق بين المساند خدمة الأول وزوجه المساند خدمة الثانية لردهه وهي مسلمة والمحكمة تهيب بالمساند خدمة أن يتربى إلى الله سبحانه وأن يعود إلى دين الإسلام الحق الذي حمله الله ثوراً للناس وصراحتاً مستقيعاً ليقوس به الإنسان سعادة الدنيا والأخرى بالشهادة والإيمان بما أورجح الله سبحانه الإيمان به والتبرؤ من كل الكبائر التي كتبها مما فيها من كفر وتکلیف لآيات الله تعالى ورد لأحكامه سبحانه ول يكن في آخر من كانوا قد سلكوا مسلكه ثم تابوا إلى الله سبحانه فذر له في ذلك.

وليسع قول الحق تبارك وتعالى (قل يا عبادي أسرفاً على أنفسهم لا تفتقروا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم)، وأتيوا إلى ربكم وأسلموا له من قبل أن

يأيكم العذاب ثم لا تتصرون وابعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم من قبل أن يأتيكم العذاب بعنة وأنتم لا تشعرون» *(سورة الزمر الآيات ٥٣ - ٥٥)*.

فلهذه الأسباب:

حكمت المحكمة حضورياً بقبول الاستئناف شكلاً وبالغاء الحكم المستأنف ورفض الدفع المبدأة من المستأنف ضدهما بعدم الاختصاص الولائي وبعدم انعقاد الخصومة وبعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذي صفة، وباعتراض المحكمة ولائياً بقبول الدعوى وفي الموضوع بالتفريق بين المستأنف ضده الأول والمستأنف ضدها الثانية وإلزامهما بالمساريف عن الدرجتين وعشرين جنيهاً مقابل أتعاب المحاماة.

صدر هذا الحكم وتلي على علناً بجلسة يوم الأربعاء الموافق السادس عشر من المحرم سنة

١٩٩٥ ميلادية.

أمين السر

رئيس المحكمة.

تحليل ومناقشة حكم محكمة الاستئناف

من المعلوم فتهاً وقضاها أن محكمة الاستئناف - باعتبارها محكمة موضوع - تنشر الدعوى، أي تعد بعث ما تعاملت معه محكمة الدرجة الأولى بجهة القانون والواقع. وعلى هذا فإن وقوفنا على محكمة الدرجة الأولى وتحليلنا للدفوع الشكلية والموضوعية، هنا الوقوف أثناً ثالث لتعاملنا مع المسائل نفسها التي عرضت أمام محكمة الاستئناف.

ومع ذلك فقد وجدت من المناسب تحليل ومناقشة حكم محكمة الاستئناف للأسباب التالية:

١ - إن الله تعالى - وهو المثل الأعلى - حين يحكم بالكفر فإنه يتضاع حيثيات الاتهام وأسباب وضعيه، فيقول مثلاً: «لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم» وقوله: «لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة» **«سورة ق»**.

٢ - لقد افتصرت محكمة الدرجة الأولى على مناقشة دفع عدم القبول (الصفة والمصلحة) دون أن تغوص في بحر الدفوع الموضوعية، الأخرى لا سيما الجوانب المعرفية الموضوعية فما كان على محكمة الاستئناف إلا أن تتعذر لها باعتبارها قبلت الأدلة وفصلت في الموضوع. وهكذا فحكم محكمة الاستئناف يفتح لنا آفاقاً جديدة لم تكن قائمة أمام محكمة الدرجة الأولى.

٣ - إن محكمة الاستئناف قد أشهدت في العرض والتحليل والمناقشة مرهضة بعض نصوص من الإدانة (الواقع) مروراً بالإثم المركب (تكيف الواقع) وصولاً إلى الحكم والإدانة (متعلق بالحكم).

وعلى هذا فستواكب محكمة الاستئناف في محطاتها وخطواتها الثلاث على أن تتدنى بالدفع الشكلي والإحرازي، ثم تعقب ذلك بالدفع الموضوعي المعرفي.

١ - الدفوع الشكلية والإجرائية:

لقد تعرضا مسبقاً إلى هذه الدفوع لذلك فإننا نحيل إليها باعتبارها لاتزال متحدة، وإنما نعرض هنا فقط إلى الدفع المتعلق بقبول الدعوى (دعوى الحسبية).

.. دعوى الحسبية ..

لا ريب أن قوام فكرة دعوى الحسبية هو منع المواطن المسلم حق رفع مثل هذه الدعوى في

الأمور التي تمسّ حماً من حقوق الله تعالى، وقد جاءت كاجهاد بشري وإبداع فقهي للفقهاء المسلمين متأثرة بالدعوى الشعية في القانون الروماني ومتوازنة مع حقيقة تأسيس الدولة في هذا العصر على أساس دينية^(١).

ولقد بلغ من أهمية الأمر بالمعروف في الإسلام أن جعله المعتادة - الفرقعة المدوحة دائماً بدعاعها عن حرية الفكر والتعبير - أصلاً من أصول الإيمان لا يتم الإيمان إلا به^(٢).

هذا الميراث الإسلامي الخليل يقوم بمهمة تحرير الدعوى العامة للدفاع عن الأمة، ويجعل الأفراد مسؤولين جميعاً عن تغيير التذكر أو - على الأقل - إنكاره بقولهم.

وممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن التذكر تكون في أولى صورها، حيث يتعلّق الأمر بالمعروف والنهي بالصالح العامة للأمة التي يعبر عنها الفقهاء بأنها (حقوق الله) في مقابل الصالح الخاصة التي يسمونها (حقوق العباد)، وحقوق الله أو الصالح العامة للأمة هي التي صاغ منها الفكر القانوني المعاصر لمحاباتها فكرة النظام العام الذي هو فكرة مركبة في كل نظام قانوني أنها كان مصدره.

ولقد حددنا سابقاً مفهوم فكرة النظام العام، وقلنا أنها تحمل الدفاع عن أساسيات الجماعة الأخلاقية والسياسية والاجتماعية، كما قلنا أن آلية النظام العام تستقرر فيما يتعلق بالأخلاق الضرورة والشرعية الفصلية من خلال مصفاة والتراجع من التقطير - وهو الأخلاقية Morality - هو الذي تعتمد وتدافع عنه الجماعة.

على هذا الأساس فدعوى الحسبة في دفاعها عن أساسيات الجماعة تفترض وجود تنظيم يجتمع حوله وتطاقها وإجراءاتها وأشكال اتباعها.

وحيث يكون هنالك تنظيم لممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن التذكر بالأدلة أمام القضاء أو بالشكوى أمام سلطة عامة مختصة، فإن إيمان القعود عن الإنكار والتغيير يرتفع عن الكافية بقيام البعض بذلك وإنما الأمة كلها إذا ظهر فيه متذكر ولم ينكِر أحد، وإذا ضيع فيها المعروف فلم يأمر به أحد.

وتعتقد أن الأخذ بهذه الدعوى مختلف تماماً لحقيقة الدولة وفكرة النظام العام فيها، ففي الدولة الرأسالية مثلاً تتحقق فكرة النظام العام وتتناقض تماماً للذلك دعوى الحسبة، والأمر على

(١) انظر النشرة التي أصدرها مركز المساعدة القانونية لحقوق الإنسان برسوم بحوان: حرية البحث العلمي من الصادرة إلى التكبير عملة القاهرة بيروت ١٩٩٥، ص ٩.

(٢) شرح الأمور الخمسة لخاضي عبد الجبار بن الحمد طه ١٩٦٥، ص ٧٤٢.

خلافه بالنسبة للمجتمع الإسلامي أو الاشتراكي حيث تسمى رقمة النظام العام تحكماً متزوج بفكرة المصلحة العامة^(١)، وهذا هو السبب الذي سبق التدليل به والذي حدا المترددة لاعتبار تغير المنكر أصلاً من أصول الإسلام.

والدولة العربية القطرية هي ولا شك دولة تقوم على أساس التغليم الذي يتخلص به فكرة النظام العام، ولا ترقى فيها هذه الفكرة في أنفها وأساسها إلى مرقى الحياة الإسلامية المواردة بفكرة الدفاع عن المنكر.

حتى في الدولة الإسلامية المفترضة بهذا أو واقعاً، فلا يمكن الحديث عن دولة إسلامية محددة ومحددة تدللياً لأن هنا هو شرعة الله على أرضه.

فالإسلام يدعو إلى تحقيق العدل في ذاته كفكرة فلسفية، ولكن ما هي حدود هذا العدل الفلسفى وجرعته ونطاقه ومتداره الذي يحسمه على الأرض في حلقة زمنية محددة. مثال بسيط نظرناه للتمييز بين العدل الفلسفى والعدل الاجتماعي، هذا المثال يحسم في دستور دولة المدينة، فقد كان على هذا الدستور أن يعرض لفكرة العدل وتطبيقاتها وتحديد نطاق التضامن الاجتماعي، وهكذا فقد أكثفنا هذا الدستور بالنص على قداء الأسير ومساعدة المدين والعاني كما سبق التدليل به.

هذه هي الجرعات التي كان بإمكانه تحقيقها من النص القرآني: «إن الله يأمر بالعدل»، ومن ثم فما كان بإمكانه تحقيقه دولة المدينة أن تحقق المرافق العامة بشمولها واسعها القائم حالياً في الدولة المعاصرة، أو حتى في المجتمع الإسلامي على زمن الخليفة عمر بن عبد العزير على سبيل المثال.

إذن حتى في الدولة الإسلامية لا بد أن يكون هناك تغليم لفكرة دعوى الحسبة لاسيما في هذا العصر الذي أحصى كل شيء عدداً، وحدد كل شيء نطاقاً وبالتالي فلا يمكن الاضطلاع بدعوى الحسبة على طريق الخليفة عمر بن الخطاب بحمل درته ليقرع بها هنا أو ذاك، أو يتعس ليلأ ليعلق أدق أحوال الناس.

ذلك أن هذا العصر يقوم على التحديد الدقيق، وهكذا البرى قانون أصول الإجراءات ليحدد أسلوب الدفاع عن كل حق يأبه إهارات باللغة التعقيدية يفضل المحامي الضلوع عن الإحاطة بها.

ويمكن القول أن الدولة العربية القطرية الوضعية لم تأخذ بالأساس في فلسفة دعوى الحسبة

(١) د. محمد عصقر: *القضاء الإداري*، القاهرة، ١٩٦٨، دار النهضة العربية، ص ١٨١.

السبب بسيط هو أنها استبدلتها دستورياً بفكرة المواطنة المؤسسة على اعتبارات غير دينية، هنا مع تعارض هذه الدعوى مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك مع قيم المساواة والمواطنة التي نصت عليها المادة ٢/٢ من العهد الدولي للحقوق الدينية والسياسية المتضمنة أن تتمهد كل دولة طرف في هذا العهد إذا كانت تدابيرها التشريعية أو غير التشريعية القائمة لا تكفل فعلاً إعمال التقاضي بحسب خلاقات فكرية وعلمية ليس مبناتها بالقطع ساحات المحاكم^(١).

وعلى هذا فإننا نختلف الدكتور محمد سليم العوا^(٢) لجهة أن النظام القانوني المصري يأخذ بفكرة دعوى الحسبة، وإننا نقيم حمحبنا على ما يلي:

- ١ - لمن لا تذكر أن ما من دولة وضمة - في مجتمع إسلامي أو سواه - إلا وتأخذ بعض مظاهر وتطبيقات دعوى الحسبة تقيضاً للصالح العام، ولكن الأبعد بهذه المظاهر إنما هو على سبيل الاستثناء لا الأصل.
- ٢ - على ضوء ما تقدم فالنظام القانوني في مصر أخذ بدعوى الحسبة في أمور عديدة على سبيل المقرر والتحديدي:
- المادة ٧١ من الدستور تجيز لأي شخص التظلم أمام القضاء من تقييد حرية الغير بالقبض عليه واعتقاله.
- تنص المادة ٢٧ من قانون المحكمة الدستورية العليا حق المحكمة في التصدي للقضاء بعدم دستورية أي نص في قانون أو لائحة يعرض لها ممارسة احتجازاتها وينصل بالتزامن المعروض عليها... وفي القانون نفسه صورة ثانية لهذه الممارسة تضمنتها المادة ٢٩ التي تجيز لأية محكمة إذا ترأت لها أن نصاً مطلوباً تعليقه غير دستوري أن توافق الداعوى وتحيل الأوراق إلى المحكمة الدستورية العليا للفصل في المسألة الدستورية.
- توجب المواد من ٨٧ - ٩٦ من قانون المرافعات على النيابة العامة التدخل في بعض الدعاوى وبعضها الآخر بعطيها سلطة جوازية في التدخل.
- تجيز المادة ٢٥٠ من قانون المرافعات للأัย العام - ولو لم تكون النيابة عضواً في الداعوى - أن يطعن بطريق النقض لمصلحة القاتون في الأحكام الاتهامية أياً كان المحكمة التي أصدرتها وإن ميعاد الطعن بالنقض أمام النائب العام لا يتقدى بزمن معين.
- تتضمن المادة ٢٣ من قانون مجلس الدولة حق رئيس هيئة مفوضي الدولة بالطعن أمام المحكمة

^(١) نشرة مركز السادسة القانونية لحقوق الإنسان، المرسوم السادس، من ١٠.

^(٢) مقالة الموسوم بعنوان قضية نصر أبو زيد من الشرع والقانون، جريدة الشعب، القاهرة، عدد ٢١ من يوليو ١٩٩٥.

الإدارية العليا حتى في الأحكام التي لا يجوز لأطراف الدعوى الطعن فيها.

٣ - هذه المظاهر التي عرضناها والتي اعتمدتها الدكتور محمد سليم العوا للقول بوجوب دعوى الحسبة، هذه المظاهر تؤكد بما لا يقبل الجدل أن الأصل العميق في النظام القانوني المصري هو عدم الأخذ بنظام الحسبة والقول بغير ذلك يتعارض مع أسس الدستور المصري الذي يساوي بين المصريين، ومن جهة أخرى فهذه المظاهر التي تبناها النظام القانوني هي كطليقات لدعوى الحسبة هي لصالح كافة المواطنين وليس للمسلمين فحسب.

وما يؤكد جهة نظرنا هذه أن القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ إنما صدر لترسيخ المبادئ التي أعلن عنها الدستور المصري المتعلقة بفكرة المواطنة، فهذا القانون ألغى المحاكم الشرعية وأدبهما (في صيغة دوائر) بالقضاء العادي ولم يكتفى بذلك بل نص هذا القانون في مادته الخامسة بضرورة اتباع أحكام قانون المرافعات في الإجراءات المتعلقة بمسائل الأحوال الشخصية والوقف وقد الغيت من لائحة ترتيب المحاكم الشرعية المواد الخاصة في الإجراءات وهي الفصل الرابع في رفع الدعوى.

ولاشك أنه يدخل في الإجراءات قبول الدعوى إذ أن هذا القبول بشقيه المصلحة والصفة، هو من متعلقات قوانين أصول الإجراءات لا القوانين المنقمة للحق موضوعاً.

لكن كيف تخلصت محكمة الاستئناف من هذا المأزق؟؟

١ - اعتبرت قبول الدعوى دفعاً موضوعياً لا إجرائياً.

٢ - ما دام الأمر كذلك فالمحكمة تصدر أحكامها طبقاً لما هو مقرر في المادة ٢٨٠ من لائحة ترتيب المحاكم الشرعية، وذلك عملاً بالمادة السادسة من القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥، أما المادة ٢٨٠ فتضمن ما يلي: تصدر الأحكام طبقاً لأرجح الأقوال في مذهب أبي حنيفة، والخلاصة إن محكمة الاستئناف رأت أن القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ ألغى الأحكام الإجرائية المقررة في المادة ٢٨٠ من لائحة ترتيب المحاكم الشرعية، واستندت على الأحكام الموضوعية، وبالتالي فما دامت دعوى الحسبة تدخل في الأحكام الموضوعية فالطريق أمام محكمة الاستئناف مفتوحاً لوضع يدها على الدعوى.

ويبدو أن محكمة الاستئناف ابنترت الحقيقة ولوت عنها للأسباب المذكورة أعلاه ولقولها وتدعيلها بأن (دعوى الحسبة امتدت من النظام الإسلامي إلى القضاء الإداري في فرنسا، وفي غيرها وعلى الأظهر لدعوى إلغاء القرارات الإدارية المعيبة).

هذا القول لمحكمة الاستئناف متغصن جداً للسبعين الآتيين:

١ - لا يصح القول بأن دعوى الحسبة امتدت إلى القضاء الفرنسي لسبب بسيط هو أن دعوى

الإلغاء أو الأصلح إن القانون الإداري في فرنسا ناتجة ظروف سياسية عرض مؤداتها أن المحاكم القضائية قاومت الثورة الفرنسية، فما كان لهذه الثورة عند انتصارها إلا أن منعت هذه المحاكم من التدخل بشئون السلطة الإدارية، وثار التساؤل بعد هذا المنع عن الجهة التي تنظر في النزاع بين الإدارة والأفراد، فكان الجواب هذه الجهة هي السلطة الإدارية نفسها ثم تطور الأمر إلى اعتبار قضاة الإدارة المحجوز Justice Retenue قضاة مفوضاً أي قضاة مستقلين^(١).

٢ - لقد استشهدنا سابقاً برأي الدكتور سليمان الطحاوي للدليل بأن دعوى الإلغاء ليست من دعوى الحسبة.

وحقيقة الأمر فما من ققيه في العالم يعتمد هذا الرأي، وإنما يقول بأن دعوى الإلغاء هي دعوى فتوية إن صح التعبير أي تسمح للأفراد في ظروف وشروط محددة أن يطعنوا لمصلحة القانون في القرارات المتعلقة للقانون التي تمس مصالح الفئات التي يتمسون إليها وشرط توفر مصلحة لهم في ذلك.

ومصلحة ولا شك أصيق من الحق ولا ترقى إليه، فهي مثل وضع Position أو حالة Situation يتصف بها الفرد مدعياً إذا أحبب بأذن عاصي أو حسب تعبير مجلس الدولة الفرنسي grief faisant وترجمته: وضع يمس الفرد بشكل من الأشكال.

والمثال الذي يضرره الفقه الإداري، على ذلك هو حال الضرر الذي يصيب كيبة فيها يحق للفرد المتشمث لهذه الكيبة أن يقيم دعوى الإلغاء في الأمور المتعلقة بذلك.

والأمر نفسه بالنسبة لشخص يملك عقاراً في شارع، وقد صدر قرار من البلدية يخالف القانون، ويتعلق بالشارع فالفرد هنا له مصلحة - وإن كانت لا ترقى إلى مستوى الحق - بأن يقيم الدعوى ضد قرار البلدية الذي منه ومن غيره من سكان الشارع.

فكيف إذن تتحم عكمة الاستئناف دعوى الحسبة في إطار إلغاء القرارات الإدارية، أليس هنا مطعناً في غاية الخطورة والجسامنة.

لورجينا إلى تاريخ صدور حكم محكمة الدرجة الأولى، وقارنا ذلك بتاريخ صدور عكمة الاستئناف ومع الأخذ بعين الاعتبار تبلغ الأطراف الدعوى لاتضيق لنا أن حكم عكمة الاستئناف كان متزرياً ومصدر خلال مدة قصيرة رغم عدم اتسامه بالصفة المستعجلة ورغم أنه يمس أساسيات لمحنح الم Yuri، وبالتالي فلا يمكن لهذه الدعوى - بجهة الاستئناف والإثارة -

^(١) د. تروت بدرى: مبادئ القانون الإداري، دار النهضة العربية، ١٩٦٦، ص ٦٦.

أن تشبه دعوى الإلحاد أو المديونية اللتين لا تفصلان بمثل هذه المسافة، اللهم إلا إذا افترضنا أن الدكتور أبي زيد خطأ على المجتمع.

والسؤال الذي نطرحه هو: لم هذه العجلة الزائدة ولم لم تستند هذه المحكمة إلى خبرات فنية تستأنس بها لا سيما أن آراء الدكتور أبي زيد كانت على مستوى رفيع من التخصص، والدكتور المذكور يعني يعلم السيموطيقا وهو فرع من فروع التأويل وتغليب الخطاب مهمته الحذر والتقويم وتفكيك بنيات الخطاب وتحديد العوامل الحافظة به *Eireonstances* من أجل معرفة معناه ومراميه البعيدة وتغليب الدلالات الثقافية لخطاب اللغة^(١).

سؤال بسيط نطرحه على محكمة الاستئناف هو: ألم يكن الأجداد بها أن تصدر حكمًا تمييزياً بالتحقيق أو بالاستجواب، وتدعى صاحب الشأن تناقضه فيما ترى مناقشته فيه ليتبين لها وجه الحق في الدعوى على نحو يذكرها من الفصل فيها فصلاً صحيحاً^(٢)؟

ووجه الحق في الدعوى على نحو يذكرها من الفصل فيها فصلاً صحيحاً^(٣)، وقد أخذ القضاء الإسلامي بإحراجه الاستئناف منذ مدة طويلة (١) حين نرى محكمة الاستئناف تناسى هنا الإحراز، وفيما يلي نعرض حكم صدر منه أكثر من ثلاثة قرون، وهو الحكم الصادر عام ١٤٠٣ هـ عن محكمة الباب العالي (معدل رقم ١٢٥ مادة ٢٠٦) وهذا نصبه: لدى مولانا قاضي القضاة ومحضورة افتخار الكبار عثمان حواله الشهير عصر حضر الأمين سنان حاويش وال الحاج محمد الناجر في البهار وأحضر صديقيهما الرجل المعنى إبراهيم والمسنى نفسه سركيس الكافوري، وثبت لدى مولانا شيخ الإسلام الموصى إليه شهادتهما على وجه الرجل المذكور معرفته المعرفة الشرعية وأنه قبل تاريشه حين كان مقيناً بيندر حده أسلم بحضورهما في مجلس الأمير مصطفى بك أمير حدة وأقسم بالشهادتين، وسمى بعد إسلامه إبراهيم وأحسن ارتداده^(٤).

(١) مقال نور فرجات: مقال موسوم بعنوان *حيثيات التفكير*، منشور في مجلة القاهرة، المرسوم السابق من ١١٧.

(٢) هذا الرأي للدكتور محمد سليم العوا: مقالة موسوم بعنوان قضية تصر أبي زيد بين الشرع والقانون والدكتور العوا كما هو معلوم من أعلام الرموز الإسلامية في مصر والمسكون في دعوى الحسبة على نطاق النظام القانوني في مصر.

(٣) مقال محمد نور فرجات: قراءة في *حيثيات التفكير*، مجلة القاهرة، المرسوم السابق من ١١٣.

٢ - الدفع الموضوعية المعرفية

١ - فهم النصوص على ضوء المفاهيم الجديدة المتطوره: تكلم مشروع الدكتور أبي زيد الفكري كثيراً عن ذلك لا سيما كتابه مفهوم النص . ومع ذلك فالمحكمة استشهدت بالنص الآتي المستقى من نقد الخطاب الديني ص ١٠٢ المتضمن: إذا كانت اللغة تتطور بتطور حركة المجتمع والثقافة فتسوغ مفاهيم جديدة أو تتطور دلالات الفاظها للتفسير عن علاقات أكثر تطوراً فمن الطبيعي، بل والضروري أن يعاد فهم النصوص، وتأويلها بالمفاهيم المعاصرة والأكثر إنسانية وتقدماً مع ثبات مفهوم النص (والنصوص في كتابة المؤلف عامة هي القرآن الكريم وإذا أراد الكلام عن السنة ذكره بالنص الثاني أو الثاني).

ما الخلاصة في هذا القول؟ بل أليس ذلك تعلية وتسمية لشأن الإسلام والنarrative القرآن؟ إن النص القرآني يحكم البشرية من الأزل إلى الأبد، ويقدم لهذه البشرية علاماً دينياً وأخروياً، وهذا الأمر لا يتم إلا بوضع مبادئ عامة وتكثيف مدلول هذه المبادئ بحيث يمكنها أن تحكم ما لا ينتهي من الواقع.

وقدّرها قال الشهري: النصوص تنتهي والواقع لا ينتهي فكيف للمنتهاي أن يحكم لغير المنتهاي.

بعد الجواب على ذلك في تعميم الخطاب وتكثيف مادته بحيث تتغدو على قدر كبير من العموم.

لقد أثير الدكتور أبو زيد لتشريح حلة الخطاب الديني على أساس جديدة تفصل بالخصوصية، ألا وهو علم السيموطيقا (فتتحن إذن أمام منهج جديد وعلم جديد) حاول أبو زيد باعتباره يأخذ في علوم اللغة العربية أن يطليقه بالتفصيل على مقررات هذه اللغة ولا تناقض بين علم التأويل هنا أو بين علم التفسير الإسلامي في مصر عند الأقدمين فلكل مجده، فالأخير يحث في النص كظاهرة اجتماعية وثقافية، والثاني يحث في النص كمعطى ثابت لا يتغير يشير إلى الحقيقة العليا الموجدة مثلاً وعلى المحجهد أن يكشف عن هذه الحقيقة باستخدام الأدوات العلمية التي توصله لذلك دون النظر إلى تغير الدلالات الاجتماعية والثقافية^(١).

وبناءً على فرحته قوله: يجب أن غير بين مسألة التزيل ومسألة التأويل، أي مسألة تزول الوحي والإقرار به من مسألة القهقش الشافت أو المتغمر لدلالات الأنفاس التي تزول بها الوحي.

(١) مقال محمد نور فرجات: قراءة في سيريات الكثيرون، المرجع السابق، ص ١١٧.

ورغم الاستشهادات المطلولة للحكم القضائي من كتابات نصر أبو زيد، فإننا لا نلحظ في هذه الاستشهادات - على ابصارها وإعراضها من سياقها - دليلاً واحداً على إنكار المؤلف لمسألة الوحي، والفكرة المحورية التي تحكم كل مؤلفات أبو زيد هي في الألفاظ التي وردت في القرآن والسنة فهي ألفاظ عربية تحمل دلالات اللغة العربية وقت التزول، وإن هذه الدلالات لا بد أن تختلف باختلاف ثقافة العرب وتقاعدها عن تقافهم وقت نزول النص، ولما كان النص القرآني صالحأً للتطبيق في كل زمان ومكان لذا لزم التأويل، أي إكساب النص مضامين ثقافية جديدة يتغير حضارة العرب وتقافهم... وقد تختلف مع هذه الفكرة أو تتفق إلا أن احتمالاً يجب أن لا يصل إلى تكثير فاللهم مدام مقرأً بالوحي وهو مقر به^(١).

٢ - الآيات المتعلقة بالعرش والكرسي والجند واللوح المحفوظ والسحر والخد والجن والشياطين. وكيفي تعطي للقارئ الصورة الدقيقة قسماً من النصوص التي اعتمدها حكم عدمة الالتصاف حول هذه الأمور:

- قول الدكتور أبي زيد في كتابه نقد الخطاب الديني ص ١٩٩ - ١٩٨: (تححدث كثير من آيات القرآن عن الله بوصفه ملكاً (بكسر اللام) له عرش وكرسي وجند وتححدث عن القلم واللوح، وفي كثير من الروايات التي تسب إلى النص الديني الثاني - الحديث البوبي - تقاصيل دقيقة عن القلم واللوح والكرسي والعرش، وكلها تساهم إن فهمت حرفيًّا في تشكيل صورة أسطورية عن عالم ما وراء عالمنا المادي المشاهد للمحسوس، وهو ما يطلق عليه في الخطاب الديني اسم (عالم المللكرتون والخيروت)، ولعل المعاصرين لمرحلة تكون النصوص كانوا يفهمون هذه النصوص فهماً حرفيًّا، ولعل الصور التي تطرحها النصوص كانت تتعلق من الصورات الثقافية للجماعة في تلك المرحلة، ومن الطبيعي أن يكون الأمر كذلك ، لكن من غير الطبيعي أن يصر الخطاب الديني في بعض اتجاهاته على تبييت المعنى الديني عند العصر الأول رغم تجاوز الواقع والثقافة في حركتها لتلك الصورات ذات الطابع الأسطوري.

إن صورة الملك والملكة بكل ما تساندها من صور جزئية تعكس دلائلاً واقعاً مثالياً تاريخياً محدداً، كما تعكس تصورات ثقافية تاريخية واتمسك بالدلالة الحرافية للصورة التي تجاوزتها الثقافة وانتفت من الواقع الذي تجاوزه التاريخ).

- قوله في كتاب نقد الخطاب الديني ص ٢٠٥ - ٢٠٧: (ومن النصوص التي يجب أن تغيب دلالتها من قبل الشواهد التاريخية النصوص الخاصة بالسحر والخد والجن والشياطين...).

^(١) مجلة القاهرية، ص ١١٨.

كانت الأولى تجعل العلم نقطة الارتكاز: السحر، الحسد، الجن والشياطين مفردات في بيئة ذهنية ترتبط بمرحلة محددة من تطور الوعي الإنساني، وقد حول النص الشياطين إلى قوة معوقة وجعل السحر أحد أدواتها لاستسلام الإنسان... فقد كان الواقع الثقافي يؤمن بالسحر ويعتقد فيه، وإذا كما نطلق هنا من حقيقة أن النصوص الدينية تصوّص إنسانية لغة وثقافة، فإن إنسانية النهي بكل تاليتها من الاتّهام إلى عصر وإلى ثقافة وإلى واقع لا تحتاج لإثبات، وما ينطبق على السحر ينطبق على ظاهرة الحسد، وليس ورود كلمة الحسد في النص الديني دليلاً على وجوده الفعلي الحقيقي... بل هو دليل على وجودها في الثقافة مفهوماً ذهنياً... كل الموضع التي وردت فيها الكلمة في القرآن ثلاثة منها بالمعنى المحاري المستخدم اليوم في لغتنا الحية وموضع واحد بالدلالة الحرافية المرتبطة بمنسق من العقائد والتصورات شبه الأسطورية القديمة.

- قوله في كتابه مفهوم النص ص ٣٦: أمكننا أن نميز بين هاتين الصورتين صورة الجن المخلوق الذي يستعاذه بالله منه، وصورة الجن الذي يشيه البشر في انقسامه إلى المؤمنين والكافرين، ولا شك أن الصورة الثانية تعد نوعاً من التطوير القرآني التابع من معطيات الثقافة من جهة والهادف إلى تعظيرها لمصلحة الإسلام من جهة أخرى.

- قول الدكتور أبي زيد في مؤلفه إهدار السياق ص ٣٧: مازال الخطاب الديني يتمسك بوجود القرآن في اللوح المحفوظ اعتماداً على فهم حرفي للنص ومازال يتمسك بالدرجة نفسها من الحرافية بالشياطين والجن والسماعات التي تدون فيها الأعمال والأخطاء من ذلك تمكّه حرافية صور العقاب والثواب وعذاب القبر ونعمته ومشاهدقيامة والسير على الصراط... وذلك كله من تصورات أسطورية.

هذه هي النصوص التي اعتمدتها المحكمة في الإدانة، ولحسن بدورنا لا نريد أن نقدم ردأ سجالياً على موقف المحكمة بقدر ما تقدم مناقشة بسيطة تتفق مع طبيعة الموضوع وفي ما يلي هذه الملاحظات:

١ - عقارنة ما أورده المحكمة في دياجة الحكم وما جاء في كتاب نقد الخطاب الديني طبعة سباتا للنشر ص ٢١٢، عقارنة ذلك يتضح أن المحكمة لم تورد النص بكلامه مع العلم أن الجمل التي أوردتها المحكمة سليمة حرفاً.

وبالطبع فقد تربى على هذا الخذف من قبل المحكمة سقوط استشهاد الدكتور أبي زيد برأي محمد عبده ورشيد رضا حول السحر والحسد والجن والشياطين، وعبارة الدكتور أبي زيد الواردة في كتابه نقد الخطاب الديني ص ٢١٢ ما يلي: ومن النصوص التي يجوز أن تعدد دلالتها من قبيل النصوص الخاصة بالسحر والجن والشياطين، وقد حاولت بعض التفسيرات الحديثة

والعصيرية تأويل الحنف والشافعيين على أساس من معلميات علم النفس الفرويدية بصفة خاصة بأنها بعض القوى النفسية، لكن هذه التأويلات لم تطلق من جهة أساس معرفية عن طبيعة التصوّص بقدر ما كانت تهدف إلى غايات نفعية لتفادي التعارض بين الدين والعلم^(١).

والسؤال المطروح هو لماذا أسقطت المحكمة هذا النص الهام الذي جاء على لسان الإمام

الشيخ محمد عبد وتعليمه رشيد رضا.

٢ - كيفت المحكمة موقف الدكتور أبي زيد، بأنه إنكار لوصف الله تعالى بأنه ملك مستشهدة في الآية نفسه بالعديد من الآيات التي توّكّد الصفة السابقة، فمن ذلك قوله تعالى: «تعالى الله الملك الحق» - «أعوذ برب الناس ملك الناس».

وحقيقة الأمر أنه بالرجوع إلى نص الدكتور أبي زيد حول وصف الله بأنه ملك يتضح أن المذكور لا ينكر النص القرآني، وإنما يفسره بدليل قوله: وكلها تساهم إذا فهمت حرفيًا، إذن فلمسنا حيال محمود ونكران وتعارض صارخ مع النص ومناطجه ومعارضه، وإنما حيال خلاف حول التفسير.

ودليلنا على ذلك أن اختصاص محكمة النقض أو المحكمة الإدارية العليا في المسائل القانونية وفي معظم دول العالم، هذا الاختصاص يصان ويتحدد بالنص الآتي: عدالة القانون أو المطابقاً في تطبيقه وتأويله.

وهذا هو النص المحرر لقوانين مجلس الدولة المصري المتعلقة، فكيف إذن بالمحكمة تصنف المطابقاً في التفسير بأنه نكران لصلة الله الملك.

ما أكثر النقاش الذي دارت رحاه بين المذاهب والفرق الإسلامية حول صفات الله، فعنهم من أدمج الصفات في الذات (المتعلقة)، ومنهم من ميز الذات عن الصفات، وهؤلاء هم الأشاعرة، ولكنهم اعتبروا الكيف عبّر عن قولهم عن الاستواء: الاستواء معلوم والكيف عبّر، والسؤال عنه بدعة والخوض فيه ضلال.

ولا نعتقد أن الأشاعرة كفرت المتعلقة حول ذلك وبالعكس.

هذا وننظرًا لأهمية هذا الموضوع فإننا نورد رأي الإمام ابن حجر المكي الهيثمي (من علماء القرن العاشر الهجري) في كتابه (الإعلام بقواعد الإسلام)، مطبعة دار الشعب، القاهرة ١٩٨٠، ص ٢٥، يقول المذكور^(٢):

(١) همش الدكتور أبو زيد للملك بما يلي: أنظر محمد عبد ورشيد رضا: تفسير النار، المجلد الأول، ص ٢٢٣.

(٢) مذكرة دفاع المحامي السيد سليم عبد الكريم للمحكمة الاستئناف، مجلة القاهرة، المرجع السابق من ١١-

- أ - إن المذهب الصحيح المحار الذي قاله الأكثرون والمحققون إن الخوارج لا يكفرون كسائر
أهل البدع، والخوارج فعلوا الأفعال وقالوا الأقوال المستنعة.
- ب - إن من سرج على المجمع عليه بالضرورة كاستحقاق بنت ابن السادس مع بنت الصلب
وغيرهم لكافح المتعة، فلا يكفر جاحدهما.
- ج - كلام الشيوخين رحيمهما الله تعالى والشهور من المذهب الحنفي كما قاله جم متأخرون أن
المحسنة لا يكفرون.
- د - في أمالى الشيخ عز الدين عن أبي حبيفة أن من قال: أؤمن بالنبي (ﷺ) وأشك في أنه المدفن
بالمذهب وأنه الذي نشاعكه، أو أؤمن بالحج إلى البيت وأشك أنه في البيت الذي يمكّه لا
يكون كافراً في جميع ذلك.
- ه - قال الشیخان تقدلاً عنهم: لو ثنى إلا يحرم الله الخمر، وإن لا يحرم المناكحة بين الأخ
والاخت لا يكفر.
- و - ولو قال الخمر حرام، وليس في القرآن نص على تحريمه لم يكفر.
- ز - إنكار الصراط والميزان ونحوهما فيما تقوله المعتزلة فيهم الله تعالى بإنكاره، فإنه لا يكفر
- ح - المذهب الصحيح أن المعتزلة وسائر المعتدلة لا يكفرون.
- ط - إنكار الحنة والنار الآن لا كفر به لأن المعتزلة ينكرونها الآن.
- ي - إنكار اللوح والقلم ورؤية الله عز وجل مطلقاً أو في الحلة فيه نظر، فإن المعتزلة قاتلوا
ذلك ولم يكفروا به.
- وعباره (في الحلة فيه نظر) أي أن رؤية الباري سبحانه وتعالى في الحلة فيها كلام، أي ربما
تكون صحيحة أو غير صحيحة.
- إن أقصى ما قاله الإمام الهيثمي في حق المعتزلة الذين يقولون بخلق القرآن، وينفون رؤيه
الباري وجود الحلة والنار أقصى ما قاله: قبحهم الله.
- ـ لو تصفقنا كتاب نقد الخطاب الديني لوجودنا بمقتضى المواقف التي تدل على إيمان الرجل
ومن ذلك على سبيل المثال قوله:
- ـ لا بد من التمييز والفصل بين الدين والتفكير الديني، فالدين هو جموعة النصوص المقدسة
الثانية تاريخياً (ص ١٩٧).
- ـ كيف يمكن لإنجازات النهضة والتثوير أن تزروى في دائرة ضيق المجال لسيطرة خطاب
ديني غاشم يسعى إلى إطفاء كل المعايير الإنسانية فيه التي حادت الأذهان السماوية لتشوي

ووجهها وتحتها زيداً جديداً (ص ١٩٩).

- رؤية لا تلغى من أفقها المطلق والكامل والقديم، ولكنها في الوقت نفسه لا تتجاهل القوانين المشكلاة لحركة النبي والآخر والحدث (٢٠٢).

- وإذا كان معنى قدم القرآن وأزلية الوحي يحتم النصوص الدينية، وبثت المعنى الديني فإن معنى حدوث القرآن وتاريخية الوحي هو الذي يعيد للنصوص حوريتها (ص ٢٠٢).

- فالقرآن كلام الله وكذلك عيسى عليه السلام رسول الله وكلمته... وإذا كان القرآن قوله الذي إلى عمد، فإن عيسى بالليل كلمة الله ألقاها إلى مريم وروح منه.

- هل هناك مجال لإيان ظهر من هذا ووضوح أنفع من هذا الفارق بين الدين في ذاته وبين الفكر الديني كوضع بشرى ٣٣؟

- يجب التفريق بين الفعل الإلهي في التاريخ والفعل الإلهي خارج التاريخ، الفعل الإلهي في التاريخ فعل تاريخي خاضع لمنهج التحليل التاريخي، وهكذا الوحي والكلام الإلهي والقرآن.

٤ - وعن ضرورة الدين يقول: إن الدين مكون جوهر أصيل من مكونات هذه الأمة، وأنه لابد من ثم أن يكون عنصراً أساسياً في مشروع النهضة (نقد الخطاب الديني) ص ٢٩.

٥ - لقد استشهدنا سابقاً بتحليل الدكتور حفيظ المدلل بآد نسخة الدكتور أبي زيد (كتبه الثلاثة الأولى) كتب علمية صفرة، وأنه ولع حقل الأيديولوجيا من خلال كتابه (نقد الخطاب الديني -

الشافعي - تأسيس الأيديولوجية الوسطية).

وحقيقة الأمر أن الدكتور أبي زيد لم يؤمن للإلهاد، أي لم يصدر كتب لهذه الغاية، وإنما هو رجل أيديولوجي يدليل أنه انشق عن اليسار الإسلامي كما سبق توضيحه وأسس منبراً جديداً هو المتر العلماني أو التوريري، حسب تعبير أبي زيد نفسه.

أجل كنا قد ذكرنا أن كتاب الخطاب الديني يقوم على فكرة (الخطاب الديني) ثم نقفيضها اليسار الإسلامي، ثم الطيّاق، وقلنا أيضاً أن الفصل الأول من كتاب نقد الخطاب الديني قائم على تحليل الخطاب الديني ولقد نهيه، أما الفصل الثاني فهو قائم على نقد اليسار الإسلامي (نقفيض).

في حين أن الفصل الثالث يؤمن للمتر العلماني أو التوريري.

وبالقاء نظرة على كتاب نقد الخطاب الديني لاسيمما الفصل الثالث يتضح أن هاجس الدكتور أبي زيد يتحدد في نقطتين أساسيتين:

أ - تعرية الخطاب الديني وفضحه وبيان زيفه والتدليل بوعيه للنكفري الفلامي المتعثر، ولا أدل على ذلك أنه عندما عرض لمسألة الجن والسحر والشياطين ووصف الله بالملائكة،

عندما قام بذلك لم يدرس النصوص القرآنية بصورة مستقلة، وإنما من خلال فهم الخطاب الديني لها، وهذا ما يتضح من قوله الذي استشهدت به محكمة الاستئناف نفسها والمتضمن:

- مازال الخطاب الديني يتمسك بوجود القرآن في اللوح المحفوظ.
- تحدث كثير من آيات القرآن عن الله بوصفه ملكاً له عرش وكرسي وجسد، وهو ما يطلق عليه في الخطاب الديني اسم (عالم المكروت والمحروم)....
- بـ - إن الدكتور أبو زيد يؤمن بنبره العلماني التوبيري لا على أساس أنه يخالف الإسلام أو يتعارض معه، وإنما يؤمن على أساس أنه جوهر الإسلام وحقيقة الكبرى وهذه نقطة أساسية كان على المحكمة أن تحررها وتعلّم قواعد التفسير انطلاقاً من النقطة المذكورة.
- إذ الفرق بين من يدعوا إلى الإسلام بطريقة ما وبين من يقول أنا لا أحالف الإسلام وأحتجده وأنكره.

وهكذا تتعدد مظاهر تعبير متبره عن الجوهر الديني وفيما يلي بعض الأمثلة على ذلك:

- لكن ما هو المقصود باتجاع وعن تاريحي علمي بالنصوص الدينية؟؟؟
- إن ما نعنيه بالتاريخي العلمي بالنصوص الدينية يتجاوز مشروحات الفكر الديني قدراً وحدفاً، ويعتمد على إنجازات العلوم اللغوية خاصة في مجال دراسة النصوص (نقد الخطاب الديني ص ٢٠٠).
- هنا هو الفارق بين العقل الغبي والعقل الديني في حين يجد الأول تفسيراً لكل شيء في الإيمان يسعى الثاني للكشف عن الأسباب المباشرة للظواهر دون أن يتعلّم عن الإيمان (نقد الخطاب الديني ص ٣٦).
- إن العلمانية ليست بالضرورة مضادة للدين، بل إن الإسلام هو الدين العلماني (نقد الخطاب الديني ص ٣٧).
- إن العلمانية هي الخداية لحرية الدين والعقيدة والفكر وحرية الإبداع....
- خطأ الخطاب الإسلامي بشقيه (المدني والديني) أنه يحول الدين إلى مجرد قول سياسي وبذلك يحرم المجتمع من الطاقات الروحية والأخلاقية للدين (نقد الخطاب الديني ص ٤٣).
- ٦ - ذكرنا سابقاً أن مشروع أبي زيد الفكري يعتمد أحدث إنجازات علوم الفيلولوجيا (أصل اللغة) وعلم العلامات وعلم تأويل الخطاب، وهو الأمر الذي يحدد حلياً في كتابه مفهوم النص وكتابه فلسفة التأويل.

وعلى ضوء ذلك تسجل الملاحظات الآتية:

- ١ - لقد طبق الدكتور أبو زيد هذه العلوم على النص القرآني، فإذا بإعجاز هذا النص

ويكشف عن فارات بلا نهاية عميقة الجوانب متعددة الأفاق، وإننا نهيب بالقارئ التماس الكتابين
الأنفي الذكر على الأقل للتعامل مع إعجاز القرآن من هذه النظورات العلمية الجديدة.
بـ - توحد في النص القرآني منطقة أطلق عليها الدكتور محمد أركون العجيب أو المدهش

أو الخلاط *Le merveilleux Exhaustive*.

وإذا كان الحال لا يسمح لنا بتقديم دراسة وافية عن هذه الظاهرة، للملك ساجد في
الموضوع، وتحيل القارئ المتوجه إلى ملخص الدراسة.

يرى الدكتور أركون (أن هذا العجيب هو نظام من الآيات - الرموز التي تحيل إلى حقيقة
كثير لا تدرك بالحواس، ولا تطال ومع ذلك فهي حية فعالة).

وبناءً على ذلك قوله لكي نوضح بشكل أفضل طبيعة هذا المفهوم العجيب
ووظيفته، فإنه يتلزم أن نعمق التحليل أكثر فأكثر بخصوص نقطتين:

أولاً: العجيب المدهش بصفته دعامة للفكرة الأخلاقية، وثانياً بصفته دعامة للأبطالوجها (أي
الكينونة أو الوجود) القرآنية... إن الخطاب القرآني لم ينفك يحدث على السامع آثاراً نفسية

وسيكولوجية عميقة مشابهة لتلك الآثار التي يعدها كل احتراف للنظام الوجودي أو الطبيعي
ضمن معنى الشيء الأكثر قوة والأكثر دوماً والأكثر عماماً والأكثر جمالاً والأكثر دلالة.

إن القرآن يفعل فعله ويمهد آثره داخل تلك الذروة السيكولوجية العميقة التي لا تستقبل
العجب المدهش فحسب، وإنما هي تجعله كدعامة ضرورية ككل تجربة الفناح على الكائن

والكينونة.

إذا كانت تحليلاتنا صحيحة فإنه من الممكن القول إن اللغة الدينية مرتبطة بالمنطق الشعري
أكثر من ارتباطها بالمنطق العقلي، إنها تغذى الخيال وتهرع العاطفة أكثر مما تسجن القارئ في
مقولات وشديدات وقواعد^(١).

واستناداً إلى ما تقدم فالنص القرآني يسمو ويزداد ثراءً وغنى بثراء وغنى التقدم العلمي،
وبالتالي فالناهج التي قدمها الدكتور أركون زيد اعتمادها في تأويل وتحليل النص الديني، هذه
الناهج هامة وضرورية لكل مشروع نهضوي يعتمد الإسلام بحقيقة وجوده وأفائه وخلاصه
الأبدى القائم على الحيوانية والمرءوية والمرتكز على أرض صلبة رصينة من إمكانات التطور
والتقدم ومسيرة ركب الحياة.

جـ - هذه الخصوصية للنص القرآني هي التي أتاحت للمذاهب والفرق الإسلامية المختلفة أن

(١) د. محمد أركون: الفكر الإسلامي فراحة معاصرة - مركب الإمام التوسي - بيروت ١٩٨٧ - من ١٨٧ وما يليها.

تحيا وتنشأ في فلله، وهي التي تتيح للمجتمعات الإسلامية الرؤى والأدلة والنشرفات والمناهج من أجل مواجهة الحياة بكل اهتمام وثقة وعما يتفق مع هذا الدين الحنيف.

والسؤال المطروح هو: ما هو جوهر المذهب والفرق الدينية الإسلامية؟... إنه في نهاية الأمر اتجاهات معمولة على النسق الديني، وبالتالي متى كان الإسلام يضيق ذرعاً بالرأي والاجتهاد.

يقول الدكتور حسن صعب: لا يسرغ فهم الإسلام إلا بالقصة الفريدة التي حرّكه: قوة الكلمة الخلاقة، فقد ظل الإسلام ينمو ويتسع مادامت الكلمة الإلهية كلمة خلاقة، أي مادام فعلها الخلاق في النفس الإنسانية، وقد توقف الإسلام منذ استعمال الكلمة الخلاقة إلى لازمة تكرر ليل نهار، وكانتها ليست أكثر من صدى عافت لماضٍ بعيد... وفي رأي هيجل فلسوف الحركة في العصر الحديث الذي أورده في كتابه فلسفة التاريخ أن ما يمتاز به الإسلام هو غيابه الثبات عن كل موجود حسي... فكل شيء يدعو لأن يمتد امتداداً ذاتياً في الفعالية والحياة في رحابة العالم التي لا حد لها فتظل عبادة الواحد الصلة الوحيدة التي يتوحد بها الكل... ومادام الواحد هو الحد الوحيد لهذه الحركة، وهو ذات بصرة، فإنها حركة الالامعنة أي الحركة المطلقة.

القرآن الذي هو كتاب الحركة فتح تعدد مناهج المعرفة وطرقها، كما فتح آفاق التفاعل والتحاور مع أدبيات العصر الوسيط وثقافاته، ففتح له الطريق الإلهامي لفقن التكاثف مع التصوف المسيحي والأفلاطوني الجديد، وفتح الطريق العقلاني لفقن التواصل مع الفلسفة اليونانية ومع الرياضيات الهندية، وقد غلت هذه المناهج معيرة عن روح الإسلام الذاتية الخلاقية أي روح التواصل المردمي بين الله والإنسان^(١).

د - على ضوء ذلك تكلم لاماً عن فلسفة التاويل لدى شخص أطبقت شهرته آفاق الحياة الإسلامية، ولا يزال يتمتع بأهمية كبيرة في الخطاب الديني، ألا وهو الغزالي الذي اعتبر حجة الإسلام.

فالغزالي يميز بين علوم القشر أو الصدق وعلوم اللباب، فالعلوم الأولى هي خارج الحروف وعلم لغة القرآن وعلم الإعراب وعلم القراءات ثم علم التفسير.

وعلوم اللباب (العلفقة العليا) هي غاية الغايات، وشرح معرفة الله تعالى هو الكبير للأحرى، وتشتمل هذه المعرفة على معرفة ذات الحق ومعرفة الصفات ومعرفة الأفعال، وهذه

^(١) د. حسن صعب: تحدث العقل العربي، دار العلم للسلفية، بيروت، ١٩٦٩، ص ٨٥ وما بعدها.

الثلاثة هي: الياقوت الأحمر فهي أخص قوالد الكبريت الأحمر وكما أن للبراقع درجات فمنها الأحمر والأكمب والأصفر وببعضها أنفس من بعض، فكذلك هذه المعارف الثلاثة ليست على رتبة واحدة، بل أنفسها معرفة الذات، فهو الياقوت الأحمر، ثم تليه معرفة الصفات، وهو الياقوت الأكمب ويليه معرفة الأفعال وهو الياقوت الأصفر^(١).

وبناءً على ذلك يحيى الغزالى يبحث هذه العلوم ودرجاتها وتعقيباتها ومتازلها ومواضعها (الملاك والروح والقلب) وبحالاتها (عالم النسب والملائكة وعالم الشهادة)، كل ذلك في نظم مقدمة متداخلة وطبقات يعلو بعضها فوق بعض كالبحر له شاطئ حيث الصدف وجلبي حيث الأعمق المقاومة، وما يتفرع على ذلك من تقسيم المعرفة إلى قسمين ظاهر وباطن وتقسيم البشر أيضاً إلى قسمين الخاصة وال العامة... كل ذلك يؤكد مدى التأويلات التي اعتمدتها الغزالى من خلال النص، وهي تأويلات لا يتفق معه الكثيرون من أعلام الفكر الإسلامي قدّها وحدّها ومع ذلك فالغزالى هو حجة الإسلام.

هـ - ما هي الآيات التي اعتمدتها الدكتور أبو زيد، وما هو نطاق هذه الآيات وبالذات في إطار التصوص التي اعتمدتها الخطاب الديني^(٢).

يمكننا أن نختزّل ونحدد النقاط التالية:

- ينبع الدكتور أبو زيد على الخطاب الديني دعوته المدللة بأسملة العلوم على اعتبار أن الدين حقل و المجال والعلم حقل و مجال آخر وإن مد سلطة الدين إلى مجال العلم، هو في جوهره مد سيطرة رجال الدين على كل مجالات الحياة، وهذا يقود إلى إقامة عحاكم تفتیش^(٣).
- إن مشروع التأويل يتجاوز أسباب التزول والتanax و المنسوخ مع أهمية هذين العلمين الأخيرين.

- رؤيته للتأويل لا تلغي من أفقها المطلق والكامل والقديم، ولكنها في الوقت نفسه لا تتجاهل القوانين المستقلة لحركة النسبي والجزئي والمحادث، وأن معنى حدوث القرآن وتاريخية الوحي هو الذي يعيد للتصوص حيويتها... ويطلق المعنى الديني - بالفهم والتأويل - من سجل اللحظة التاريخية إلى آفاق الالتحام بهموم الجماعة البشرية في حركتها التاريخية^(٤).

^(١) مفهوم النص ص ٢٥٢.

^(٢) قلنا إن تأويلاته متعددة في مفهوم النص وفلسفته التأويل ولكن هذه التأويلات علية صرف خلاف الكتب الأيديولوجية.

^(٣) نقد الخطاب الديني ص ١٩٩ - ١٩٨.

^(٤) نقد الخطاب الديني ص ٢٠٢.

- إن النصوص الدينية ليست في التحليل الأخير سوى نصوص لغوية تعنى أنها تسمى إلى بنية ثقافية محددة، وقد تم إنتاجها طبقاً لقوانين تلك الثقافة التي تعد اللغة نطاقها الدلالي المركزي^(١).

- إن النصوص ترتبط بواقعها اللغوي الثنائي فتتشكل من جهة وتبدع شفرتها الخاصة التي تعيد بها تشكيل اللغة والثقافة من جهة أخرى، وهناك منطقة تماس بين الجهازين هي التي يمكن النصوص من أداء وظيفتها داخل البنية الثقافية في حالة إنتاج النصوص، أي يجعل النصوص دالة ومفهومة للمعاصر، لأن إنتاجهم، وهي المتعلقة الترعرع بالدلالات المستترة إلى الواقع والتاريخ، وخارج منطقة التماس تلك، وتكون الدلالات مفتوحة وقابلة للتحدد مع تغير آفاق القراءة المرتهن بتطور الواقع اللغوي والثنائي^(٢).

- هنالك توهم إخضاع الكلام الإلهي - الذي لا بد أن يكون عالقاً للكلام الإنساني - لمناهج التحليل العقلية الإنسانية، والتوعيم هنا يعني على افتراض أن العلاقة بين الإلهي والإنساني تقوم على الانفصال، بل على التعارض والتضاد، وهو توهم أساء التصور الأشعري للعالم^(٣). والخلاصة أن النصوص الدينية هي نصوص لغوية شأنها شأن أي نصوص أخرى في الثقافة، وأن أصلها الإلهي لا يعني أنها في ممارستها وتحليلها تحتاج لمناهج ذات طبيعة خاصة تتاسب مع طبيعتها الإلهية^(٤).

- إن القول باليهودية النصوص يستلزم أن البشر عاجزون عن تناهيه عن فهمها، ما لم تتدخل العناية الإلهية بهبة بعض البشر ملائكتها خاصة ملائكتهم من الفهم، وهذا ما يقوله المتصوفة، وهكذا تتحول النصوص الدينية إلى نصوص مستقلة عن فهم الإنسان العادي، وتصبح شفرة إلهية لا تخله إلا قوة إلهية خاصة.

- بالاستناد إلى المتنطع الاعتراضي التراكي، وما يطرحه من حدوث النص وخلقه ليس استناداً تأسيسياً، تعني أن الموقف الاعتراضي رغم أهميته التاريخية يظل موقفاً تراكيلاً لا يرسّس وحدتنا ووعينا العلمي بطبيعة النصوص الدينية، الموقف الاعتراضي شاهد تاريخي دال على برؤوس وإرهاصات ذات مغزى تقدمي علمي،

^(١) نقد الخطاب الديني ص ٢٠٣.

^(٢) نقد الخطاب الديني ص ٤٠٤.

^(٣) نقد الخطاب الديني ص ٤٠٤.

^(٤) نقد الخطاب الديني ص ٢٠٦.

والمغزى لا الشاهد التاريخي، هو الذي يهمنا لتأسيس الوعي بطبيعة النصوص الدينية^(١).

إذا كانت النصوص الدينية نصوص بشرية محكم انتماها للغة والثقافة في فترة تاريخية محدودة هي فترة تشكلها وإنجها فهي بالضرورة نصوص تاريخية بمعنى أن دلالتها لا تنفك عن النظام اللغوي الثقافي الذي تعد جزءاً منه... في هذه الزاوية تثلل اللغة وعبيتها الثقافية مرجع التفسير والتأويل^(٢).

استدراك وتداع: رغم أهمية هذا الرأي واتباعه على الكثير من لغوبيات القرآن، لكن أليس هنالك ألفاظ لا علاقة لها بالمحيط اللغوي لثقافة تشكل النص القرآني... على سبيل المثال، قال تعالى: «إن الله يأمر بالعدل...»، فهل هنالك مفهوم خاص ثقافي للعدل لدى العرب، أم أن كلمة العدل تقيد مطلق العدل.

- وليس معنى القول بتاريخية الدلالة تبيّن المعنى الديني عند مرحلة تشكيل النصوص، ذلك أن اللغة - الإطار المرجعي للتفسير والتأويل - ليست ساكنة ثابتة، بل تحرك وتطور مع الثقافة والواقع، وإذا كانت النصوص - كما سبقت الإشارة - تساهم في تعزيز اللغة والثقافة من جانب أنها تثقل الكلام، فإن تطور اللغة يعود ليحرك دلالة النصوص وينقلها في الغالب من الحقيقة إلى المجاز^(٣)... وتوضح هذه الحقيقة بشكل أعمق في تحليل بعض أمثلة من النص الديني الأساسي وهو القرآن^(٤).

هـ- هذه المقدمة عن آلية التأويل ومنهجيته التي ساقها الدكتور أبي زيد. إنما كان لفرض مواجهة الخطاب الديني على عدّى بعض الآيات القرآنية المتعلقة بالجن والشياطين والسحر والعرش والكرسي، تلك الآيات التي اعتمدتها محكمة الاستئناف دليلاً على الارتداد.

ونحن لن نرجع أي التفسيرين هو الأصح، تفسير المحكمة أم تفسير الدكتور أبي زيد: التفسير الحرفي الفقهي القروسطي السكوني، أم التفسير العلمي الحرفي الدياليكتي، ولكننا نؤكد بيقين أن غاية أبي زيد لم تكن مواجهة النص الديني في ذاته، وإنما تأويله وتفسيره حسب قناعاته العلمية، وبذلك لا يختلف الدكتور أبو زيد عن المحترلة على سبيل المثال، فيما يتعلق بتفسير هذه الآيات تفسيراً يحاكيه، ومن ثم فهذا التفسير يدخل في دائرة الاجهاد الذي يثبت عليه الإسلام. وأنا شخصياً لا آؤمن بأن هنالك سحراً لاسينا في عصرنا الحالي، اللهم إذا اعتبرنا جميعاً سحرة

(١) نقد الخطاب الديني ص ٢٠٦.

(٢) نقد الخطاب الديني ص ٢٠٦.

(٣) هذا النظام لا يفترض أن كل كلام لغة، بل اللغة هي الكلام الذي حدده ذاكرة المساعدة.

(٤) أعني ما جاء في سورة الفرقان.

ومشعودين، واعتبرنا المفهور الأول للسحر والشعوذة يذكر في السلطتين السياسية والدينية، هذا فضلاً عن أنني لا أؤمن بأن العيون الزرقاء تؤذى وإن كنت أقر بأن عبارة «أشر حاسد إذا حسد» تعنى الاستعادة بالله عز وجل من حسد الحاسد إذا تحول إلى قوة فعل وتنفيذ.

و - في تفسير الدكتور أبي زيد للمرعش والكرسي والقلم والروح يعني التفسير الحروفي الشيتي، ويسمى بال موقف المترنلي القائم على المحاز^(١).

وفي الوقت نفسه يؤكد أن التمسك بالمعنى الحروفي للألفاظ يعطينا تصوراً أسطورياً مع الإشارة إلى أن كلمة أسطورة وردت في سياق متحفظ لا يفهم منه إذا كان موضع سخرية أم موضع فهم الأسطورة بالمعنى التقافي الأوروبي الذي هو تصور ذهني امتهانى كحامل لبعض الأغراض والقيم الاجتماعية والتصورات الإنسانية، ومن ثم فالأسطورة بهذا المعنى لا تعنى الوهم^(٢)، وإنما هي بناء فني تصوري يوغل لأغراض قيمة معينة، يحدث ذلك كما يحدث في عالم القانون فيما يشيده هذا العلم من أدبية ذهنية لتمرير حقائق قانونية، والمثال على ذلك يتضح في الشخص المعروى الذي هو شخص غير حقيقي، ولكن تقريره يؤدي إلى نتائج قانونية ضرورية وهامة، وهذه هي نظرية الـ Fiction فهذه النقطة تعنى الخيال، ولكن ليس الخيال المذموم، وإنما التحيل والصنعة العقلية من أجل الوصول إلى حقائق قانونية.

هل يقصد الدكتور أبي زيد أن التفسير الحروفي للقرآن يصل بنا إلى بناء أسطوري، أي إلى بناء ذهني (غير واقعي)، ولكنه بناء يتحقق وراءه قياماً ومتلزماً من الأفكار؟... ولكن هل أدركـت محكمة الاستئاف ذلك^(٣)؟

ز - لا يقتصر الدكتور أبي زيد على التفسير المعازي لصورة الملك، بل يوظفها اجتماعياً مثله في ذلك مثل المترنلـ الذين نفوا الفلم عن الأفعال الإلهية وخلافاً للأشاعرة الذين تمسكوا بصورة الملك المسلط الذي يعلب ولا يالي والذي لا يسأل عما يفعل، وهم يسألون... الآيات^(٤).

ح - يتابع الدكتور أبي زيد تعليق متوجه في التأويل على بعض آيات القرآن الكريم لاسيما فيما يتعلق ببعض المؤمنين أنفسهم وأموالهم، وبالتالي وصف العلاقة بين الله والمؤمنين بأنها علاقة تجارية.

(١) نقد الخطاب الديني ص ٢٧.

(٢) نقد الخطاب الديني ص ٢٠٧.

(٣) تقرير محكمة الاستئاف كملة أسطورة بأنها الأباطيل والأحاديث المحبة... القاهرة، ص ٩٣.

ويشير الدكتور أبو زيد إلى أن مفردات التجارة والبيع والشراء، إنما هي مفردات لغوية تسمى إلى مجال دلالي محدد، ولقد تمسك اليهود بحرفية هذه الكلمات، وهناك ما جعلهم يقولون «إن الله فقير ونحن أغبياء» «آل عمران / ١٨١».

ويؤكد الدكتور أبو زيد بأن الخطاب الديني يقبل تفسير هذه الآيات على أساس المحاجز، ولكنه لأسباب أيديولوجية يرفض التمسك بالمحاجز بالنسبة للآيات المتعلقة بالجنة والشياطين والكرسي والعرش... إلخ.

ـ ويعرض الدكتور أبو زيد لتفسير الخطاب الديني لعبارة «أهوا الحديث» الواردة في سورة لقمان / ٦ - ٧، فهذا الخطاب يجعل تلك العبارة معنى الغناء، متعلق الغناء بصرف النظر عن الغاية منه والهدف^(١).

- ـ من الرجوع إلى حكم محكمة الاستئناف يتضح أنه وصم الدكتور أبي زيد كما يلي:
- ـ أـ انكر أن الله ملك، كما انكر العرش والكرسي وجحود الله والثواب والعقاب والملائكة والشياطين، وهي أمور أكدتها آيات قرآنية «عرضت المحكمة لهذه الآيات».
 - ـ اـ اتهمت المحكمة الدكتور أبي زيد بأنه يتفق عن القرآن كونه نصاً إلهياً، وليس متتحفاً تقافياً، كما حدد الدكتور أبو زيد، ولكن المحكمة نسبت أن الدكتور أبي زيد لم يقل بأن النص القرآني نصاً بشرياً وإنما ميز في هذا النص بين تنزيهه وتأويله، فالتأويل يعني أن اللغة هي البشرية ليس إلا مثله في ذلك مثل عيسى ابن مريم عليه السلام، وبذلك فالمحكمة تتسرى الحقائق بصورة واضحة وحلية في حين أنه كان عليها أن تعود إلى الكلام الكبير للدكتور أبي زيد عن التمايز بين حلق القرآن وخلق السيد المسيح.

ـ لقد أكدت المحكمة التدليل بالأوصاف التي أطلقها الله تعالى على القرآن بأنه المحمود...
ـ العليم... شفاء ورحمة... عزيز لا يأتيه الباطل... في كتاب مكون... ذي الذكر...
ـ وهذه الأوصاف - في نظر المحكمة - تعارض مع ما قاله الدكتور أبو زيد حول بشرية القرآن... ونحن نعتقد أن المحكمة تزبدت كثيراً في الأمر وعرضت لأمور لا طائل منها، ولم يعرض الدكتور أبو زيد فقط إليها ولم يقل ببشرية القرآن لجهة مصدره.

ـ ٣ـ المسائل المتعلقة بالشريعة

ـ وحيث أننا تناقش حكم محكمة الاستئناف فستعرض للحجيات التي نعت بها على الدكتور أبي زيد على أن تعقب ذلك بموضع هذه النقاط في فكر الدكتور أبي زيد، وهل تتفق مع رأي

(١) تقد الخطاب الديني من ٢٠٩.

المحكمة، على أن تختم الأمر برأينا الخاص.

١ - النقاط التي أثارتها المحكمة فيما يتعلّق بالشريعة الإسلامية:

وهذه النقاط تتعلّق بالمرأة وملك اليدين والذمة وعروبة النص.

لقد ردّدت المحكمة رأي الدكتور أبي زيد بالمرأة (نقد الخطاب الديني ص ٢٢٢) المتضمن:

ولا يتم الكشف عن قضية المرأة ومساواتها بالرجل خارج سياق الكشف عن حرمة النص الكلية... المعنى الكلي تحرير الاثنين الرجل والمرأة من أمر الارتهان الاجتماعي والعقلاني، لذلك طرح العقل تقىضاً للحاجة والعدل تقىضاً للظلم والحرية تقىضاً للعبودية، ولم يمكن لذلك القيم إلا أن تكون واضحة مدلولاً عليها، فالنص لا يفرض على الواقع ما يصادم معه كلياً بقدر ما يحرّكه جزئياً، ولعل مثار الاجتهاد قد تعدد الآدلة في مسألة ميراث البنات، بل إن كل فضائلاً المرأة المثارة في واقعنا.

وتتابع المحكمة عرض رأي الدكتور أبي زيد (نقد الخطاب الديني ص ١٠٥) المتضمن:

وفي قضية ميراث البنات، بل في قضية المرأة بصفة عامة بعد الإسلام قد أعطاهما نصف نصيب الذكر بعد أن كانت متعددة استيعاداً تماماً وفي واقع اجتماعي اقتصادي تكاد تكون المرأة فيه كياناً لا أهلية له وراء البيعة الكاملة، هل الملكية التامة للرجل أهلاً ثم زوجاً... إخاء الوحي واضح تماماً، وليس من المقبول أن يقف الاجتهاد عند حدود المدى الذي وقف عنده الوحي وإلا انهارت دعوى الصلاحية لكل زمان ومكان.

وتعلّق المحكمة على ذلك بقولها: ومنهوم ذلك أن القرآن الكريم إذا أعطى البنت نصف الذكر في الميراث بعد أن كانت لا ترث شيئاً، فالإيجاء هو إعطاؤها حقها، ولكن لم يشرر القرآن الكريم ذلك حتى لا يصطدم بالواقع... وإنما أكتفى بتحريك الواقع جزئياً ليكمل الناس ذلك باجتهاداتهم الذهنية وكذلك الشأن في حجب البنت لباقي الورثة وكذلك في شهادة المرأةين بشهادة رجل واحد.

وتسنّم المحكمة في سرد رأي الدكتور أبي زيد فيما يتعلّق بملك اليدين والجزية وترد على ذلك بالنصوص القرآنية الناظمة لهذين الأمرين وذلك بصورة عرض عادي وبالتمسّك بحرفية النصوص خلافاً لنهج الدكتور أبي زيد الذي حاول أن يغير الطبقات العميقـة للنص القرآني ويدرس الكتلة النصـية Intertex ualite وذلك في مسألة الميراث وملك اليدين والجزية.

٤٤

٢ - رأي الدكتور أبي زيد في مسألة الميراث وملك اليدين والجزية
وبالطبع أعطى الدكتور أبو زيد رأيه في هذه المسائل في إطار منهج التأويل وأالياته التي

سبق الكلام عليها.

ويمكن القول أنه عصص فقرة خاصة للأحكام الشرعية لا تختلف بالمحور عن آليات التأويل المتعلقة بالجن والسحر... إلخ.

هذه الفقرة هي: والذي تعنيه بالخصوص والعموم هنا جانب الدلالة في النصوص، فالخاص هو ذلك الجانب الدلالي المثير إشارة مباشرة إلى الواقع الثقافي التاريخي لإنتاج النص، والعام هو الجانب الحسي المستمر الكامل للتحديد مع كل قراءة، إنه بعبارة أخرى الفارق بين الدلالة الجزئية الواقعية وبين الدلالة العامة الكلية والحديث عن جانبيين هو من قبيل التبسيط والنصل المنهجي لأغراض الدرس والتحليل، قد سبقنا بيان أن الحسي والخاص يمكن أن يتحول بالتأويل المحازي إلى الكلي والعام^(١).

وبناءً على الدكتور أبو زيد قوله: لكن بعض الدلالات الجزئية - خاصة في مجال الأحكام والتشريع - يسقطها تطور الواقع الاجتماعي التاريخي، وتحول من ثم إلى شواهد دلالية تاريخية، ومني ذلك أنتا برزاً ثلاثة مستويات للدلالة في النصوص الدينية: المستوى الأول مستوى الدلالات التي ليست إلا شواهد تاريخية لا تقبل التأويل المحازي أو غيره، والمستوى الثاني مستوى الدلالات الكاملة للتأويل المحازي، والمستوى الثالث مستوى الدلالات الفاعلة للاتساع على أساس المغزى الذي يمكن اكتشافه من السياق الثقافي الاجتماعي الذي يحرك فيه النصوص، ومن خلال إعادة إنتاج دلالتها.

استناداً إلى هذا النهج يتوجه الدكتور أبو زيد إلى الخطاب الديني موكلاً له أن هذه الأمور (الرق - ملك البيعن - الجريمة) إن هي إلا شواهد تاريخية يسقطها التطور، وفي الوقت نفسه يعني على الخطاب الذي تمسكه بحرفية النص^(٢).

ويوجه الدكتور أبو زيد سؤالاً إلى الخطاب الديني قائلاً له: كيف نعلم أبناءنا في المدارس موضوع ملك البيعن، ثم يتساءل بالنسبة للجريمة قائلاً: أليست المواطنة القائمة على المساواة هي الرد على العنصرية والصهيونية، وكيف تفرق بين أبناء الوطن الواحد^(٣).

ويشير الدكتور أبو زيد إلى نقطة هامة هي مدى التأويل العميق الذي مارسه مجتمعنا العربي الإسلامي لعبارة أهل الكتاب، يقول المذكور: لقد أدرك المسلمون أن ما ورد في

(١) نقد الخطاب الديني ص ٢١٠.

(٢) نقد الخطاب الديني ص ٢١٠ وما يليها.

(٣) نقد الخطاب الديني ص ٢١١.

النصوص عن ضرورة قتل المشركين الذين لا يتعلق عليهم مصطلح أهل الكتاب: ورد على سيل التهديد والوعيد لفلك لم تحدث عمليات قتل جماعة لأولئك الذين لم يدخلوا الإسلام، ولم يكتوتوا من أهل الكتاب، ولقد اجتهد فقهاء المسلمين وأعتبروا أهل الكتاب على سبيل القياس، عبادة النار، وكذلك المانوية والزرادشية والهندوس، مثل أهل الكتاب على سبيل القياس، وقبلوا منهم الجزية وكان الدافع وراء الاجتهاد مصلحة الأمة التي كانت سhabاب بالضرر دون شك لو تم ارتكاب مذابح جماعية للقوى المتوجهة في المجتمعات المفتوحة^(١).

وبالطبع يدخل الدكتور أبو زيد في زمرة النصوص التي يجب أن تعتبر دلائلها من قبيل الشواهد التاريخية، يدخل النصوص المتعلقة بالسحر والحسد والحن الشياطين، وقد سبق الكلام عنها.

ويخرج الدكتور أبو زيد على المستوى الثاني مستوى الدلالات الفاعلة للتأويل للمجازي، فيدخل في ذلك موضوع علاقة الإنسان بالله وهل هي عبادية أم عبادية أم عبادية... وستناقش هذه المسألة في المستقبل. ويتناول الدكتور أبو زيد إلى المستوى الثالث مستوى الدلالات القابلة للاتساع على أساس المغزى الذي يمكن اكتشافه من السياق الثقافي الاجتماعي، ويطبق هذه الآلية على مسألة المرأة.

ولكن ما هو هذا النمط الثالث من أنماط الدلالة؟

هذا النمط يعتمد على التمييز بين المعنى والمغزى إذ المعنى يمثل المفهوم المباشر لمعنى النصوص الناتج عن تحليل بنيتها اللغوية في سياقها الثقافي، وهو المفهوم الذي يستبطنه المعاصرون للنص من منظوره^(٢)... إن المعنى يمثل الدلالة التاريخية للنصوص في سياق تكوينها وتشكيلها، وهي الدلالة التي لا تشير كغيرها إلى خلاف بين متنقلي النص الأولي وقرائه، والفرق بين المعنى والمغزى يترك في يدهما غير منفصلين: البعد الأول أن المعنى ذو طابع تاريخي، أي أنه لا يمكن الوصول إليه إلا بالمعرفة الدقيقة لكل من السياق اللغوي الداخلي والسياق الثقافي الاجتماعي الخارجي، والمغزى – وإن كان لا ينفك عن المعنى، بل يلامس وينطلق منه – ذو طابع معاصر يعني أنه محصلة القراءة عصر غير عصر النص، وإذا لم يكن المغزى ملامساً للمعنى ومتطلقاً من آفاق تدخل القراءة داخل دائرة التلوين يقدر ما تبعاً عنه دائرة التأويل.

^(١) نقد الخطاب الديني ص ٢١١.

^(٢) نقد الخطاب الديني ص ٢٢٠.

والبعد الثاني للفرق بين المعنى والمغزى - وهو بعد ثباته نتيجة للعد الأول - أن المعنى يتمتع بقدر ملحوظ من الثبات النسبي، والمغزى ذو طابع متحرك مع تغير آفاق القراءة، وإن كانت علاقته بالمعنى تضبط حركته وترشدها^(١). وفي إطار ذلك يتكلم الدكتور أبو زيد عن القياس أو مقاصد الشرع، فيؤكد أن هاتين الآليتين تelman في إطار المعنى لا المغزى.

المغزى ليس هو المقاصد الكلية، كما حدتها الفقهاء، بل ناتج قياس الحركة التي أحدها النص في بنيته اللغة، ومن ثم في الثقافة والواقع... ولا بد من قياس الحركة من تحديد اتجاهها، فبعض النصوص لا تكتفى بذكر لغة الشاعرة، وتقوم من ثم بثبيت حركة الواقع والثقافة فقط، بل ترتد في بنيتها اللغوية إلى الماضي مكررة إيهام ومرتبة بالثقافة والواقع إلى الوراء... وغني عن البيان أن القياس المحدد لحركة النص ولا اتجاهه مقاييس معاصر، وبمعنى ذلك أن للمغزى، ليس عكوساً فقط بضرورة ملامسته للمعنى، بل توجه حركته آفاق الواقع الراهن والمعاصر.

لذلك قلنا أن المغزى متحرك يحكم ملامسته لأفاق الحاضر والواقع وإن كانت حركة لا بد أن تكون عكوساً ملامسة المعنى... وإذا كان المغزى يختلف جذرياً عن القياس الفقهي، فهو علاوة على ذلك يمكن أن يكون محدداً أكثر انتباطاً لمقاصد الوحي الفعلية^(٢).

وفي تطبيق هذه الآلة التحليلية التأويلية للنص الديني على مسألة المرأة يتوضح أن حركة النص الشرعية في هذا المقام، كان من الطبيعي أن تكون غير مصادمة للأعراف والقيم السائدة، لكن عدم التصادم هنا يعني أن النصوص تحدث حلحلة في تسلق تلك القيم حلحلة تكشف عن المغزى المستكين خلف المعنى لكنها حلحلة لا تحدث تالحها إلا من خلال حركة الواقع بما يستلزم في هذه الحركة من ضراعة اجتماعي فكري...

ولقد حالت حركة المجتمع العربي الإسلامي في القرن الأول الهجري إلى تثبيت القيم والتقاليد التي حاولت النصوص علاجيتها لذلك سالت الكفة دائماً في الثقافة العربية لتشفي المعنى الديني، وغياب من واقعها اكتشاف المغزى^(٣).

وبناءً على ذلك يقول أبو زيد توضيح هذه الفكرة إنما في مواجهة الخطاب الديني ووعيه المتكتفي للتغير يقول: ورغم أن الخطاب الديني يدرك الطبيعة التدرجية للخطاب القرآني وللنصوص عموماً

^(١) نقد الخطاب الديني ص ٢٢٤.

^(٢) نقد الخطاب الديني ص ٢٢٢.

^(٣) نقد الخطاب الديني ص ٢٢٣.

فإنه يقصر هذه الطبيعة على ما هو مذكور في الخطاب (غير المخمر على ثلاث مراحل - حقيقة نسخ بعض الأحكام) لكن الدراسات الحديثة لا تتعامل مع النصوص من خلال المذكور فقط بل تعطي اهتماماً للمضمر والمسكوت عنه والمدلول عليه بطريقة ما في الخطاب ذاته^(١).

والمسكوت عنه في الخطاب يمثل أحد أدوات النص في التشكيل بما هو جزء من بيته الدلالية، وقد يكون المسكوت عنه مدلولاً عليه في الخطاب بطريقة ضمنية، وقد يكون مدلولاً عليه بالسياق المخارجي، فالمسكوت عنه المدلول عليه في السياق المخارجي ينحى في قضية المرأة عموماً، وفي مسألة تنصيبها في الميراث أما المسكوت عنه المدلول عليه ضمناً في الخطاب فنجد في المواريث عموماً بشكل عام^(٢).

ويوضح الدكتور أبو زيد رأيه هنا فيقول: كثير من الأحكام الخاصة بالمرأة لا يكتشف مدلولها ومن ثم مغزاها عارج وضعيّة المرأة في المجتمع العربي قبل الإسلام، فقد كانت تعامل بوصفها كائناً فاقد الأهلية لا تستمد قيمتها إلا من الرجل الذي تتسبّب إليه، والشاهد على ذلك كثيرة منها عدم توريث البنات^(٣) وإعطال المرأة والإضرار بها، وإن كانت زوجة كان للرجل أن يطلقها، ثم يردها كما يشاء ولا غاية إلا الإذلال، وإذا كانت المرأة مات عنها زوجها، فلا يحق لها الزواج إذا ألقى عليها رجل من عصبة زوجها الراحل رداءه علامة على عدم رغبته في نكاحها^(٤).

والحال كذلك لأن تكون المعانى الواردة في النصوص عن المرأة بما في ذلك توريثها نصف نصيب الذكر ذات مغزى يتحدد بقياس طبيعة المركبة التي أحدها النص وبتحديد اتجاهها... إنها حركة تحاوز الوضع المتردي للمرأة وتسير في اتجاه المساواة المضمرة والمدلول عليها في الوقت نفسه... ولا يتم الكشف عن المضمر في قضية المرأة ومساواتها بالرجل عارج سياق الكشف عن حركة النص الكلية، وهذا تكشف دلالة المضمر كاملاً حين توضع في سياق حركة النص وموقفه من العبودية... المغزى الكلى تحرير الإنسان - الرجل والمرأة - من أسر الارتهان الاجتماعي والعقلى، لذلك طرح العقل تقىضاً للجهالية والعدل تقىضاً للظلم والخرية تقىضاً للعبودية^(٥).

(١) نقد الخطاب الديني ص ٢٢٢.

(٢) نقد الخطاب الديني ص ٢٤٤.

(٣) كان العرب في الجاهلية يقولون: لا تورث من لا يركب فرساً ولا يصل كلأً ولا يفتكا عدوأ.

(٤) نقد الخطاب الديني ص ٢٢٤.

(٥) نقد الخطاب الديني ص ٢٢٤.

ولم يمكن يمكن تلك القيمة إلا أن تكون مضمورة مدلولاً عليها، فالنصل لا يفرض على الواقع ما يتضاد معه كلياً بقدر ما يحركه جزئياً، ولعلم مسار الاجهاد، وقد تحدى الآباء في مسألة ميراث البنات، بل في كل قضايا المرأة للثارة في وقتنا والتي يصر الخطاب الديني على التمسك بمناقشتها في حدود معانٍ النصوص مهدراً المغزى، حاكماً على التاريخ بالبيات وعلى دلالة النصوص بالحمدود. هذا المسكوت عنه الدلائل عليه في مسألة المواريث يتجاوز ذلك إلى خلطة معيار العصبية، إذ لا يجوز أن يرث غير المسلم إضافة إلى عدم تركيز الثروة (عدم حوار الجمع بين الميراث والوصية) وقول الرسول (ﷺ): لمن معاشر الأئماء لا نورث ما تركاه صدقة ٩٩

وهذا عن الميراث بصورة عامة، أما عن ميراث البنات فيشهد الدكتور أبو زيد بأية قرآنية هي: آباءكم وأبناءكم لا تدررون أقرب لكم نفعاً، وهي عبارة يمكن أن تفهم على وجهين:

- ١ - إنها ترد على المفترضين على توريث البنات بدعوى عدم القوع.
- ٢ - ارتباطها بمقابلة الآية: أن الله كان عليماً حكيمًا^(١).

٣ - قراءتنا الخاصة لقراءة الدكتور أبي زيد لمسائل المرأة والجنسية وملك اليدين واضح بهذا الفارق بين نهج حكمة الاستئاف في التعامل مع النصوص وبين نهج الدكتور أبو زيد، نهجه يعكس أن يوصي في حوارهما مع بعضهما - بأنهما أقرب مما يمكن أن يكونان إلى الديalog (حوار الصم).

ذلك أن حكمة الاستئاف تعتقد أن الوحي أعملى كلته الأولى والأعيرة في موضوع الميراث والشهادة وملك اليدين والرق وغير ذلك، بدليل قولهما بالحرف الواحد: وهذا الذي ذهب إليه المستأنف ضده يعلم هو أنه يخرج على الآيات القرآنية التي تنص على أحكام قطعية في هذا الحال (وتوارد المحكمة الآيات المتعلقة بميراث الأئمـى)^(٢).

وعن ملك اليدين تقول المحكمة: وحيث أن ما فرره المستأنف ضده في حصوص ملك اليدين يتعارض مع النصوص القطعية الواردة بكتاب الله والتي يلزم اتباعها حكماً إذا توافرت شروطها^(٣). والغريب في الأمر أن تبحث محكمة الاستئاف في هذه المواضيع العلمية الصرف التي

^(١) شد الخطاب الديني.

^(٢) مجلة القاهرة من ٩٦، ٩٧.

^(٣) مجلة القاهرة من ٩٧.

يتناولها كل مسلم، بل كل مركز علمي يعني بهذه المسائل، وبالتالي كان على المحكمة - في نظرنا - أن تعتبر هذه المسائل من القضايا التي لا محل لها في الدعوى، أو ما يسمونها قاتلتنا الدعاوى التي ليست ذات موضوع.

ذلك أن هنالك فرق بين إنكار الشياطين وبين إعطاء الرأي في مسألة فقهية. فالقضية الأولى تتعلق بأمور الغيب التي أمرنا الإسلام أن نؤمن بها ونهانا عن الخوض علمياً فيها لأنها من المذاهب أي التي لا تشكل موضوعاً للعقل.

وإذا كان الوعي الإسلامي يتوجه نحو تقليل البحث في الفيسيات ويمصرها في أضيق الحدود التقليدية، فهو يغض كثيراً وبجزء ويشب ويتفق العقل في حركة الكلية المواره للبحث والتفلبة والغوص والتنقيب في آيات الأحكام، وهذا هو سبب كثرة هذه الأحكام في القرآن ومحابتها لعقل الإنسان ودوراتها مع مصلحه.

هنا الأصل السكوت والقبول وهنالك البحث والتساؤل والحركة.

على هذا الأساس كان بالإمكان الوقوف قليلاً إلى جانب المحكمة في قضایا الجن والشياطين لأن هذه القضايا فلسفية تخضع لحركة العقل الكلي في حين أن المحكمة محكومة بملعب الفقيه المحكم بدوره بالنص (الموقف المحافظ للقضاء في السهر على تطبيق النصوص Conservation)، وبالتالي فليس مطلوباً من المحكمة أن تأخذ عناهيف التأويل الفلسفية وحركة الذهن المطلق، وإن كان عليها لا تتفق حائلاً دون عقل الغیلسوف، بل تتعسر دورها في تفهم قصد الباحث وتوايده وعدم تصعيده المسار بحضور الجماعة للوجود والحياة.

أما في مجال الأحكام الشرعية ، فهنا تظهر دينامية القاضي وسلطة الإبداع الذي حوله القانون إيماماً، وهي سلطة تظهر جلية في حال استئناف ضمير الجماعة ومثلها العامة الكلية. والدكتور أبو زيد لم يذكر هنا الأحكام الشرعية، بل أراد بها نقلة بعيدة إلى مصاف المبادئ الإنسانية العليا في اتجاه حركة العدل والمساوة والتعايش بين الشعوب.

في مسألة الجن تستطيع المحكمة أن تتحقق بأن هنالك مساساً في تصورات الجماعة، وهي تصورات قائمة على النص (وإن كما تؤكد أن النص القرآني أمام حركة العقل حتى في المسائل الطبيعية)، أما في مسائل أحكام المرأة والجنسية والعبودية، فالباحث أبي زيد أراد أن يفتح بهذه الأحكام من خلال حركة العامة والتوجه العام للكلمة النصية القرآنية.

وهنالك مسألة أخرى جديرة بالاهتمام، وهي أن مسائل الجن والشياطين والسحر والكرسي والعرش هذه المسائل غير محكومة إلا بالنقل، أما مسائل الأحكام الشرعية فهي محكومة بآلية تقوية وفتية أخرى لا وهي المبادئ العامة للقانون في الإسلام.

أجل كنا تحدثنا بإسهاب عن كلية النص القرآني والماهية الذاتية له، تلك الماهية والذاتية التي تخلق منه منظومة وتسقى مترابط الأجزاء في كافة حلقاته ونسبية وبناء ابتداء من النظرية الفلسفية تزولاً إلى طبقة المبادئ العامة للقانون ومروراً بطبيعة القواعد الطبيعية والتفضيلية، والقول بغير ذلك يفكك المنظومة الإسلامية، ويجعلها نثاراً متبعثراً هنا وهناك دون جامع وناظم يربط بين أجزائها.

وفي نظرنا أن مسألة ميراث المرأة أو شهادتها هي من طبقة القواعد الطبيعية المحكمة بالفلسفات وبالمبادئ القانونية العامة.

والقول بغير ذلك يعني عدم تأسيس هذه القواعد، أي عدم كونها عمولة على شيء، والأمر نفسه بالنسبة للرث أو ملك العين أو الجريمة.

لقد لاحظت في دراستي للمرأة في الفكر الإسلامي دراسة معمقة^(١) أن الإسلام ساوي المرأة بالرجل في ضميرها وحشها ومسؤوليتها وبعثها ونشرورها وخلودها و Maheritha الذاتية أي في علاقتها وتتكليفها إعمار الأرض وعقيدتها ومواقتها الوجودية متمثلة في إبرام الميثاق الأعظم مع الله، وباعتصار المساواة في المسائل الاتيولوجية الكبرى «الكونية»، ومع ذلك فهناك البون الشاسع بين المرأة والرجل في الاندراج الاجتماعي والتاريخي.

والسؤال المطروح هو: هل إن مبدأ المساواة الاتيولوجي يحكم المساواة في الاندراج التاريخي، أم أنه لا ارتباط بين المستوى الاتيولوجي والمستوى التاريخي للصلم.

وفي نظرنا أن مبدأ الاندراج التاريخي الاجتماعي يتضاعف للمبدأ الفلسفى الكوني، وعلى هذا الأساس فإننا أنتفق مع الدكتور أي زيد بجهة الحركة العامة التي يخلقها النص القرآني في الوجود والجهة التي يشقها ويتجه إليها النعم.

وفي نظرنا أن الحركة العامة للنص القرآني تتحمّل المساواة الكلمة تقريراً للأصل العام، أما موضوع الشهادة والميراث فهما يمثلان محطة في طريق الغاية الكبرى، ودليلنا على ذلك ما يلي:

- ١ - بحث الإسلام على قراءة القرآن علمًا،^(٢) بما ينطوي ذلك على أحکام وفلسفات وتصورات كونية وإحاطة بالعلوم القرآنية التي لا حصر لها.

والسؤال المطروح هو: لا يمكن لهذه المرأة أن تدرك عقلانياً مضمون حدث واقعي حرري أمامها مما يتفرع على ذلك من تاليج تحولها الشهادة العامة.

^(١) مشروع كتاب قيد الطبع.

^(٢) حديث نبوى.

هل تقول أن علم المرأة للقرآن تصف علم الرجل.

٢ - براجحتي للحالات التي صفتها الفقهاء لسائل الشهادة وحددت تقسيمات متعددة تفرق النسخ حالات، ولقد قادني ذلك إلى التساؤل عن مصير هنا التقسيم في عصرنا الحالي، حيث توسيع متطرفة الحقوق مفسحة الحال ألين وأوضاع قانونية لم تكن موجودة في العصر الوسيط.

سؤال بسيط نطرحه للقارئ هو: إذا كانت عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها) أمينة على حفظ القرآن وتواوله وأمينة على أفكار فقهية وأمينة على أحاديث نبوية، فكيف تحرر عنها حق الشهادة في مسائل حسية بسيطة، وبالتالي أليس موضوع الشهادة مرتبطة بالخراط المرأة بالمجتمع، وهذا الانحراف يزداد عمّا في عصرنا الحالي مما يستتبع وبالتالي إعادة النظر في الموضوع.

٣ - لقد تكلمت الكثير عن المجزية في كتابي الموسوم بعنوان «الصحيفة أول دستور لحقوق الإنسان» حيث لاحظت أن هذه المسألة تدخل في عدّاد السياسات، أي ما يطلق عليه اسم السياسة الشرعية، وهذه السياسة الشرعية - حسب تعريف ابن عقيل - أقرب ما تكون إلى العدل وأبعد ما تكون عن الفعلم، حتى ولو لم ينص عليها القرآن، أو يتطرق إليها المأثور النبوى، وأمور السياسة كما تعلم تقوم على المصلحة، وتدور في فلكها، وبالتالي فمصلحة المسلمين هي التي تعطي الحكم القاطع في هذا الأمر^(١).

على هذا الأساس أكدت المسلمين الفاقعون في إفريقيا بأن يقبلوا التعامل الحاربي في معاهدة الصلح كمقابل للمجزية، وعلى هذا الأساس شكل الرسول مع اليهود أمة واحدة - حسب التعبير العربي لنص الصحيفة - دون أن يكون هناك عمال للجزية^(٢). ذلك أن الإسلام يدعو أهل الكتاب إلى كلمة سواء وإلى إقامة الدين الواحد: أن أقيموا الدين ولا تشرقو فيه.

وقد تذمّر كلمة سواء أن يؤسس المسلمين مع أهل الكتاب مجتمعًا واحدًا أو دولة واحدة قائمة على التعاون والتساوی، فهل يستطيع ذلك بالضرورة والختم طرح المجزية أساساً لهاته المجتمعية؟

(١) هذه المصلحة تكمن في حلب منفعة لو درء مضرّة - د. إحسان هندي: الإسلام والقانون الدولي، دمشق، دار طлас، ٩٨٨ ص ٦٧.

(٢) نشرت المعاهدة مع اليهود في مكان متعدد، انظر السيد سلق، تله التنة، بيروت، دار الكتاب العربي ١٩٧٧، ج ٢، ص ٧٠٥.

٤ - قد يأتي يوم يزداد اختراق المرأة في المجتمع لدرجة أنها تعمل وتعطى وتقدم وتحصل كافة المسؤوليات مع الرجل سواءً بما في ذلك الإنفاق الزوجي، فهل تقول أن المرأة تقى ملزمة بقاعدة الميراث لا لسبب إلا لكونها امرأة؟ ألم يطبق الميراث الأميركي في ظل الدولة العثمانية المحكمة بالذهب الحنفي على أساس المساواة، بل إن قاعدة المساواة هذه لا تزال مطبقة في سوريا حتى يومنا هذا... .

٤ - التحلل من النص ومسألة إنكار المؤثر النبوى:

يعنى حكم محكمة الاستئناف على الدكتور أبي زيد هجومه على النصوص ليتفى عنها سمة ثبات المعنى والدلالة أي يتفى عنها وجود عناصر ثابتة فيها. وتشهد المحكمة بقول الدكتور نصر: الواقع هو الأصل ولا سبيل لإهداه، ومن الواقع تكون النص ومن لفته وثقافته صفت ثباته، فالواقع أولاً والواقع ثانياً والواقع أخيراً، وإهداه الواقع للحساب نص حامد ثابت المعنى والدلالة يحول كليهما إلى أسطورة «نقد الخطاب الدييني من ٩٩». .

وتشهد المحكمة مرة ثانية بقول الدكتور نصر: وليس ثمة عناصر جوهريّة ثابتة في النصوص، هل لكل قراءة بالمعنى التارثي الاجتماعي جوهره الذي تكشفه في النص «نقد الخطاب الدييني من ٨٧».

وتتابع المحكمة استشهادها قائلة: وإذا كان هذا الفهم يطلق من موقف أيدولوجي واضح فإن هذا الموقف يجعل الإنسان مغلولاً دائمًا ل羣衆 من الثوابت التي إذا فارقتها حكم على نفسه بالخروج من الإنسانية، وليس هذه الرؤية للإنسان والعالم معزولة تماماً عن مفهوم المحاكمة في الخطاب الدييني السلفي المعاصر حيث ينظر لعلاقة الله بالإنسان والعالم من منظور علاقة السيد بالعبد الذي لا يرتفع منه سوى الإذعان.

وتعقب المحكمة على القول السابق فتقول: ثم ينتهي المستأنف إلى غايةه من مؤلفه فيقول فيه «ص ١١٠ كتاب الشافعي». وقد آن آوان المراجعة والانتقال إلى مرحلة التحرر لا من سلطة النصوص وحدها بل من كل سلطة تعرّف مسيرة الإنسان في عالمنا.. علينا أن نقوم بهذا الآن فوراً قبل أن يحرفنا التاريخ... .

وتنهي المحكمة إلى تكثيف الأقوال السابقة وتوصيفها قالوياً فتقول: وهذا الذي صرّح به المستأنف ضده، إنما يرد قول الحق تبارك وتعالى في آيات كثيرة أن عبودية الإنسان لله سبحانه وتعالى كما في قوله تبارك وتعالى: «وما حلقت الجن والإنس إلا ليعبدون»... .

وقوله تعالى «فلا ورثك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا نسليماً».

أما ما يتعلق بالسيرة النبوية فالمحكمة تستشهد بمقاطع من أقوال الدكتور أبي زيد في كتابه الشافعي وهذه المقاطع هي:

- فإن الوجه الثالث على الخلاف وهو استقلال السنة بالتشريع يكشف عن طبيعة الموقف الذي أهل عليه تراب النسيان في ثقافتنا وفكراً ديني وطبقاً لهذا الموقف ليست السنة مصدراً للتشريع وليس وحياً، بل هي تفسير وبيان لحمل الكتاب وحتى مع التسليم بمحبة السنة فإنها لا تستقل بالتشريع ولا تضيف إلى النص الأصلي شيئاً إلا يتضمنه على وجه الإجمال.

- وإذا كانت «الحكمة» هي السنة فإن طاعة الرسول المترنة دائماً بطاعة الله في القرآن تعني اتباع السنة ولا يمكن الاعتراض على الشافعي بأن المقصود بطاعة الرسول طاعته فيما يلتفه من الوحي الإلهي، لأنه قد جعل السنة وحياً من الله تتمتع بالقدرة التشريعية والإلزام... هكذا يكاد الشافعي يتحاصل بشريه الرسول مجاهلاً شبه تام «كتاب الشافعي ص ١٤١».

- ومعنى ذلك إن تأسيس مشروعية السنة بناء على تأويل بعض نصوص الكتاب... مثل تأويل الحكمة بأنها السنة وتأويل العصمة بأنها انعدام الخطا مطلقاً، لم يكن يتم بعزل عن الموقف الأيديولوجي للمشار إليه، ولا يتبين هذا بشكل واضح إلا ببيان الكيفية التي يساحت بها الشافعي من لا يقبلون من السنة إلا ما وافق الكتاب. «كتاب الشافعي ص ١٤٢».

- إن تأسيس السنة وحياً لم يكن يتم بعزل عن الموقف الأيديولوجي الذي أسهبنا في شرحه وتعميله موقف العصبية القرشية التي كانت حرفيصة على نزع صفات البشرية عن محمد (ص) وإلهاست صفات قديمية إلهية تعمل منه مشرعاً «كتاب الشافعي ص ٥٥».

- ولا شك أن قبول الشافعي للمراسيل كاشف عن طبيعة المشروع الذي يصوغ الذاكرة على أساس الحفظ ومرجعية النصوص «كتاب الشافعي ص ٧٤».

- هذه الشمولية التي حرص الشافعي على نسبتها للنصوص الدينية يحول النص الفالوني الشارح إلى الأصلي وتصفي عليه درجة المشروعية نفسها «كتاب الشافعي ص ١١».

وفي نظر المحكمة أن ما أورده الدكتور أبو زيد في هذا المخصوص رد لكثير من الآيات القرآنية الصريحة في وجوب الرجوع إلى السنة والوعيد لمن يخالفها بقوله سبحانه وتعالى: (بِإِيمَانِ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْأَنْوَافَ وَأَطْبَعْنَا الرَّسُولَ)، وتنهي المحكمة للتعقيب والقول: والمحكمة لا ترى سعة حكمها ليحتوي أقوال علماء المسلمين باختلاف مذاهبهم وتخلفهم على أن السنة وهي من الله تعالى وشرع منه في حخصوص تشريع الأحكام. وهي أقوال ترى المحكمة أن

المستأنف ضده وهو أستاذ في علوم العربية والدراسات الإسلامية بإحدى الجامعات المصرية لا تخفي عليه.

تقويم وتقدير:

في نظرنا أن محكمة الاستئناف أقامت من نفسها بوليساً سياسياً أيدلوجياً، وحكمت على الدكتور أبي زيد بمعايير التقييم السياسي، وليس بمعايير الأحكام القائمة على التدين والإظهار والدقة سندأ لقوله (ﷺ): إذا رأيت كالشمس فأشهد.

قد يتحلى للقاضي بعض الغبار أو الضباب الذي يلف بالقضية، ولكن هل تحمل الأمر على الضباب أو الغبار؟؟

والشخص ملماً للأمور يجد أن محكمة الاستئناف خرجت على الموضوع نهايأ، ودليلنا على ذلك ما يلي:

١ - كان الدكتور أبو زيد قد كتب الشيء الكثير عن علاقة النص بالواقع، وأنزل هذه العلاقة منزلة خلق السيد المسيح، ودلل بأن بشرية المسيح لا تتفق الإرادة الإلهية التي تحركت من خلال نواميس الحياة.

ولكن المحكمة تناست كل ذلك رغم توضيح ذلك في مذكرات الداعوى من قبل المحامين، وهكذا فقد اقتطعت نصاً من ساقه وهذا النص هو... الواقع أولاً والواقع أخيراً... أجل ما يعيّب أو يقيّد الإسلام إذا قلنا الواقع أولاً، أي أولويته في تحرير النص وأولويته كهدف للتشريع.

هل يعني ذلك أننا عينا على النص أو أهدرناه أو رفضنا التمسك به أو أفرغناه من مضمونه، أجل إن الدكتور أبي زيد يتعيّن على سلطة النص، وليس على النص، وقد فسر سلطة النص بانها الهمة البشرية التي أضيفت إلى النص كقطاء أيدلوجي استغلالي.

بل يمكن القول أن هذا هو حكم تقريري، كما يقول المناطقة، وليس حكماً قيمياً يسْعَى على النص، ثم ما هو هذا النص، ألم يكن على المحكمة أن تحدد موضوع أو محل تأييده ونطاقه وآثاره.

ومن جهة ثانية يرى الدكتور أبو زيد أنه ليس هنالك جواهر ثانية في النصوص، إلا وهي النصوص التشريعية، وهذا يدوره حكم عام وسلیم إن المفروض بالأحكام التشريعية أن تسم بالمرونة والسرعة واستيعاب حركة الحياة.

٢ - كان الدكتور أبو زيد قد حدد مفهوم الحكمية بأنه موقف أيدلوجي هدفه استغراق نواميس الطبيعة وعدم التعويل على عللها أي زج ما هو إلهي بما هو طبيعي واجتماعي نفياً

لتواميس الحياة وتسللاً بقطاء أيديولوجى ينفي وراءه حبرية سياسية واجتماعية، وهو أمر تكلم به علماء الكلام والفقهاء كثيراً دون أن يقال بتكتيرهم.

وفضلاً عن ذلك فقد أمسى الدكتور أبو زيد على هنا الجهاز المفاهيمي (العبودية) رداء إنسانياً شائعاً إذ أضاءه بنور الحب، وجعله متقدلاً بعياته ومصباحه يقول الدكتور أبو زيد: ويغفل الخطاب الديني بعداً آخر في النص الديني لعلاقة الله بالإنسان خاصة الإنسان المؤمن هي علاقة الحب التي تنهى لها الخطاب «لقد الخطاب الديني من ٢١٧».

ويؤكد الدكتور أبو زيد أن صيغة الجمع العباد هي الصيغة الأكثر دوراناً في النص القرآني، وهي لا تشير إلى العبودية بالمعنى الحرفي إلا في آية واحدة وأن الدلالة الأكثر دوراناً في القرآن الكلمة عبد هي الإنسان.

قال تعالى: «إن في ذلك لآية لكل عبد متب» «سما / ٩».

وبناءً على ذلك نقوله: الدلالة التي يمكن الخروج بها من الملاحظات الأربع، أن النص القرآني لا يصوغ العلاقة بين الله والإنسان على أساس العبودية، بل على أساس العبادية (لقد الخطاب الديني من ٢١٧).

وفي نظرنا أن الدكتور أبي زيد يعطي العبودية معنى قليلاً اجتماعياً، وليس مفهوماً فاتورياً ينطوي على رفض أوامر الله، كما قدمت محكمة الاستئاف، وبالعكس فالحب يزيد من تعلق المحب بمحبوبه وطاعته له، وهذا هو معنى قول الشاعر: إن المحب لن يحب مطبع.

أجل لقد تكلم المفكرون كثيراً عن هذه الحرية التي يتمتع بها المسلم، وحسبنا في هذا المقام احتراء بعض الماطع من نص للدكتور حسن صعب، يقول المذكور:

إن مثله الأعلى (ابن الله) هو مثل الحرية المطلقة، والإيمان به والتسليم له هو التزام بهذا المثل الأعلى، والحرية المطلقة، وتعهد باتخاذ الرجود سلماً لتحقيق هذه الحرية، وقد رأى هيجن أيضاً فعل هذا المثل الأعلى في الذات للمرءة، ورأه يتحقق في الروح النبيلة في الحرية على وجه لا مثيل له في نبله وأريحته وشهامته وصدقه... الكلمة الخالدة هي الله، ولأنها الله، فإنها لا تفتح الطريق أمام الإنسان للعبودية المطلقة، بل للحرية المطلقة، ولكن ظهرت الحرية كأنها كيرونة الله وجده، إلا أنها تظهر أيضاً كصبرورة الإنسان وحده.

فالإنسان هو الكائن الوحيد الذي أعطاه الله أمانة الخلق، وتفتح فيه من روحه، وجعله حليفه في الأرض (وإذ قال ربكم للملائكة إني جاعل في الأرض حليفاً)، وقد رأى المصروفون هذه الحقيقة القرآنية أحسن مما رأوها سائر المسلمين، فاصبح دعاوهم لله كما أرسلها إليهم: (اللهم زيني بوحدانيك وألبني أنتي أنتي)، وارتفعني إلى أحديك).

فإذا ما استحباب الله للدعاء، ورفعه إليه، وكشف له من حجاب الكون ما كشف لاين قبيب البان الموصلي، ذكر لنا حقيقة الإنسان عند الله فقال: ثم أراني الحقيقة الجامدة، وقال لي: هي الأسرار الإنسانية، وقال لي: نعمتة الفلك مدار الوجود، والإنسان شجرة الكون البنية، ونواتها المغروسة في الأرض اليعناء، ثم عرفني سبب تسمير الأشباء للإنسان وسر الإمداد الإلهي للوجود الإنسان، وكشف لي عن اتصال أشعة نور روحه فيها، وإظهار القدرة في الجزء الاختباري المنسوب إلى الإنسانية، وأراني كثبة قيام الكون به.

وبناءً على ذلك حسن صعب قوله: الكلمة الخلاقة لأنها الله الخلاق... والله خلق لأنه حرية، والإنسان التخلص بأخلاق الله، كما يريد له الرسول أن يكون، هذا الإنسان الحر الخلاق (أ فمن يخلق كمن لا يخلق أفلأ تفكرون).

وواعي هذه المرتبة التي رفع الله الإنسان إليها دون سائر الكائنات هو الذي جعل الخلاج يقول: (أنا الحقيقة الخلاقة) إنه بهذا لا ينهم على الله كمااتهمه خصومه، بل يعبر عن ذرورة الوعي اللذكي الإنساني، التي رفعت إليها الكلمة الخلاقة...، إن هذه الكلمة هي التي دلتنا على الإنسان الخلاق وهي تتحدث عن الله الأعلى الخالق الواحد بل على أنه تبارك (أحسن الخالقين).

إن التصوف وهو يعني بالتجاده بالله أو فناء فيه، إنما يتضمن بالمرتبة المطلقة التي يبلغها بفضل إيمانه، ولكن حريته هي حرية ذاتية فردية، ووقفه عندها هو مقصور عن روح الله الحقيقة وروح الإسلام الحقيقة، وحوله الكلمة الخلاقة أعني بتلك الحرية الخلاقة... إن التصوف متلزم بخلق ذاته الفردية خلقاً جديداً، ولكن الله التزم بخلق كل شيء خلقاً جديداً، والإنسان المتلزم بالله التزاماً حقيقياً هو الذي يلتزم معه بالخلق المستمر لكل شيء، أن يخلق العالم وكل ما فيه، وكل من فيه خلقاً جديداً...^(١)

٣ - نحن لا نتفق مع محكمة الاستئاف بآدلة السنة وهي من الله تعالى وشرع منه حسب التعبير الحرفي للحكم، هذا التمييز بين السنة والقرآن، ليس رأينا الخاص وإنما يزيدنا ويساعدنا في ذلك الكثير من المفكرين المعاصرین والقدماء^(٢).

ومن فقهاء السلف الذين ك彪وا حول هذا الموضوع الإمام القرافي العباس أحد ابن ابرهيم (٦٨٤ هـ) في كتابه الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، وثانيهما

^(١) د. حسن صعب: تحديد العقل العربي، دار العلم للملائين، بيروت، ١٩٩٩، ص ٨٩ وما بعدها.

^(٢) الدكتور محمد عمارقة، السلطة الدينية في الإسلام، ص ١١٨.

ولي الله الدھلوي ١٦٩٩ - ١٧٦٢ م) في كتابه حجۃ الله البالغة.

فالإمام القراء يقسم السنة النبوية إلى أقسام أربعة:

أولها: تصرفات الرسول بالرسالة.

ثانيها: تصرفاته بالفتواوى التي يفسر بها، خامض الوحي، وبفضل بواسطتها
تحمله.

ثالثها: تصرفات الحكم بالقضاء.

رابعها: تصرفاته بالإماماة، بالسياسة، وتشتمل على كل قوله وأفعاله الخاصة بالدولة والسياسة
في مختلف الميادين والمحالات.

ويحدد القرآن أن القسمين الأول والثانى يدخلان في الدين فقط.

أما في مجال القضاء والسياسة، فلتـا ملزمـن بالاتـاعـ وـالـتـطـيـقـ وـالتـأـسـ...^(١).

وحقيقة الأمر أنه لما رفع الرسول (ﷺ) إلى الرفيف الأعلى لم يكن مع المسلمين إلا القرآن الكريم كتاباً مكتوباً مدوناً، ولقد أوصى الرسول (ﷺ) بالتمسك به، وذلك ما أورده البخاري ومسلم في حديث بروایة عن الصحابي عبد الله بن أوفى... وعبد الله هذا كان أحد الصحابة الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة، وقال فيهم (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة).

«ولقد جاحد المذكور مع النبي ست غزوات وخرج يوم حنين، وهو أخسر من مات من
الصحابة»^(٢).

سئل عبد الله بن أوفى، هل أوصى رسول الله؟... قال: لا... قيل: فلم وقد كتبت
الوصية على الناس؟؟؟... فقال: وصى بكتاب الله...^(٣)

وقال الحافظ ابن حجر في شرح هذا الحديث في كتاب فتح الباري... أي التمسك به
والعمل بمقتضاه، وعلمه أشار إلى قوله (ﷺ): «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب
الله» واتصر على الوصية بكتاب الله لكونه أعظم وأهم، ولأن ما فيه تبيان كل شيء، إما
بطرق النص أو بطريق الاستباط، فإذا أتبع الناس ما في الكتاب عملوا بكل ما أمرهم به^(٤).

والحديث روأه مسلم في سياق حجۃ الوداع: إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن

(١) يكرر رأي القراء د. محمد عمارنة: السلطة الدينية، ص ١٢٨ وما يليها.

(٢) أحد صحفي متصرر، مقال موسم يحتوان ضد الردة منتشر في مجلة القاهرة، المرجع السابق، ص ١٥٦.

(٣) المرجع السابق، ص ١٥٦.

(٤) المرجع السابق من ١٥٦.

تفضلوا... وفي رواية أخرى عن حابر لما خطب الرسول يوم عرفة: تركت فيكم ما لن تضلوا إن
اعتصتم به كتاب الله^(١).

ويرى الأستاذ أحمد صبيحي منصور أن «تم التلاعيب بذلك الحديث فقالوا: كتاب الله
وستي مع أن سياق الحديث في البداية يدل على التسلك بشيء واحد، تركت فيكم ما إن
تمسكم به.... و(به) يرجع إلى شيء واحد هو الكتاب، ولو كان مع الكتاب شيء آخر لقال:
ما إن تمسكم بهما^(٢).

ويروي البخاري حديث رفع: قال دعلت أنا وشداد بن مغفل على ابن عباس فقال له
شداد بن مغفل: أترك النبي^(٣) من شيء؟ قال: ما ترك إلا ما بين الدقين، ودخلنا على
محمد بن الحنفية، فقال: ما ترك إلا ما بين الدقين، أي سأله ابن عباس وأiben الحنفية عما تركه
النبي فرد كلامهما بأنه المصحف ما بين الدقين.

ثم تكاثرت الرواية على النبي، وبدأوا في كتابة أحاديث عنه مع أنه عليه السلام^(٤) قال
فيما يرويه أحمد ومسلم والدارمي والنسائي: لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن فمن كتب عنني
غير القرآن فليمحه^(٥).

ولهذا أبو بكر عن رواية الأحاديث وجاء في تذكرة الحفاظ النهي أنه قال: إنكم تحدثون
عن رسول الله أحاديث مختلفون فيها والناس بعدكم أشد اختلافاً، فلا تحدثوا عن رسول الله
شيئاً، فمن سألكم فقولوا: هنا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه^(٦).

وتشدد عمر في رفض كتابة الأحاديث، وقال فيما يرويه البيهقي وأبن عبد الله، إني كنت
أريد أن أكتب الدين واتي ذكرت قوماً كانوا فيكم كثيراً، فما كبروا عليها وتركوا كتاب
الله، وإنني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً^(٧).

ولقد تكاثرت روايات الأحاديث بعد دخول المسلمين في الفتنة الكبرى ثم في الحقبة
الأموية والعباسية، وهكذا نشأ علم المخرج والتتعديل، ومجهض أقوال الرواية، وظهر التعمير -
على صعيد الحديث ما بين المثار والآحاد.

(١) فتح الباري لـ شرح صحيح البخاري، ص ٣٣٧.

(٢) المواجهة من الناحية من ١٥٦.

(٣) المرجع السابق ص ١٥٦.

(٤) المرجع السابق ص ١٥٦.

(٥) المرجع السابق ص ١٥٦.

(٦) المرجع السابق ص ١٥٦.

فالتوارث هو ما أخير به جماعة عن جماعة يلغوا في الكثرة ميلغاً يستحيل محهم تواطؤهم على الكذب، وهو بهذا يفید اليقين.

ونته استطراداً بان التوارث أحد متاهج العلوم التاريخية، وهو معروف في كل الثقافات، وقد تحدث عنه بسكال في نصه المشهور عن طريق لندن، كما عرضه لأنجلو وسيتيوبوس في نقد المصادر من «مقدمة في الدراسات التاريخية»^(١).

هذا الوصف للحديث المتواتر يجعله نادراً، وهذا ما يؤكد الشاطبي بقوله: أعود أن يوجد عن رسول الله متواتر، وقال ابن حبان السبتي إن الأحاديث كلها المرروبة عن الرسول أحاديث أحد، وقال النووي في التقرير: المتواتر قليل جداً لا يكاد يوجد^(٢).
أما أحاديث الآحاد، فهي تفيد الفتن عند أغلب المحققين ولو كانت صحيحة^(٣).

ولقد أخذت أحاديث الآحاد في التكاثر مع الزمن، وعلى سبيل المثال فإن الإمام مالك كتب المؤطأ مع أو اخر عهد المنصور العباسي أي في سنة ٤٨١هـ، وعند أحاديثه ١٠٠٨ حديث، بعد أن غربلها ونقحتها وأسقط منها كثيراً^(٤).

ويعده يقرن من الزمان كان في عصر البخاري سمعة ألف حديث اختار منها البخاري بين ٣ - ٤ الآف حديث، وبعد البخاري زاد تضخم الأحاديث إلى درجة أن كتب ابن المحوزي (توفي سنة ٥٩٧) في الأحاديث الموضوعة... ولذلك كان المحققون في العصور المتأخرة كالسيوطى (توفي ٦٩١هـ) أكثر تساملاً في قبول الأحاديث وتصحيحها وأكثر دفاعاً عن الباطل فيها^(٥).

ثم جاء عصر الصحوة الإسلامية فكان الإمام محمد عبده لا يأخذ الحديث الآحاد مهما بلغت درجه من الصحة في نظر المحدثين، ولذلك فإنه مثلاً استنكر حديث اليهودي الذي سحر النبي مع أن الحديث مذكور في البخاري ومسلم وأحمد والنسائي^(٦).

وقريب من ذلك رأى الشيخ الغزالى - من الفقهاء المحدثين - فهو يروى أن حديث الآحاد حتى لو كان صحيحاً، فإنه لا يفید اليقين، يقول المذكور: أما الزعم بأنه يفید كالأعيار المتواترة

(١) د. حسن خلفي مقالةنشرت في مجلة الاجتہاد بعنوان علوم التأویل بين الخاصة والعامّة، ص ٣٥.

(٢) مقال أحد صحبي منصور ص ١٥٦.

(٣) المرجع السابق، ص ١٥٦.

(٤) المرجع السابق ص ١٥٧.

(٥) المرجع السابق ص ١٥٧.

(٦) المرجع السابق ص ١٥٧.

فهي مجازفة مرفوضة^(١).

على هذا الأساس فالغزالي يتساءل مع الأحاديث الضعيفة بشرط أن تكون بعيدة عن العقائد والشريعتين، يقول: من حق المتهمن بالأحاديث الضعيفة أن يذكروها بعيدة عن دائرة العقائد والأحكام التشريعية فإن الدماء والأموال والأعراض أكبر أن تداول فيها شائعات علمية^(٢).

ثم يهاجم التمسكين بالأحاديث الباطلة، فيقول: وقد منقت ذرعاً بأناس فليلي الفقه والقرآن كثيري النظر في الأحاديث يصدرون الأحكام، ويرسلون القنوات فجزيدون الأمة بللة وحيرة وما زالت أخدر الأمة من أقوام يصرهم بالقرآن قليل وحديثهم عن الإسلام حريري، واعتمادهم على مرويات لا يعرفون مكانتها من الكبان الإسلامي.

ولقد أصدر بتاريخ ١٩٩٠/٢/١ رئيس لجنة الفتوى في الأزهر الشريف الشیخ عبد الله المشد فتوى مالها أنه من أنكر أن السنة لا تستقل وحدتها بإصدار تشريع لا يعتبر كافراً^(٣).

ولقد عرضت هذه الفتوى إلى اختلاف الفقهاء في السنة الأحادية بإثبات واجب أو حرام، فذهب الشافعية، ومن تعهتم إلى أن أنكر ذلك في الأحكام العملية كالصلوة والصوم والحج والعزقة فهو كافر، ومن أنكر ذلك في الأحكام العدلية كالإلهيات والرسالات وأعياد الأئمة والغيبات فهو كافر لأن الأحكام العملية لا ثبت إلا بنيل قلمي من كتاب الله أو سنة رسوله المتواترة، وذهب الحنفية ومن تعهتم إلى أن السنة الأحادية لا تستقل بإثبات واجب سواء كان الواجب علمياً أم عملياً، وعليه فلا يكفر منكرها.

ويرى الإمام الشاطئي في كتابه المواقف أن السنة لا تستقل بإثبات الواجب والحرام لأن وظيفتها فقط تخصيص عام القرآن وتقييد مطلقه وتفسير محمله، وبهذا أن يكون ذلك بالأحاديث المتواترة لا الأحادية.

ويزيد آراء من سبق ذكرهم ما جاء في صحيح البخاري في باب الوصية، وصيحة الرسول (٤) قال: مثل عبد الله بن أبي اوفى هل أوصى رسول الله (ص)، قال: لا... قلت: كيف وقد كتب الوصية على الناس أو أمروا بها، ولم يوص.. قال: أوصى بكتاب الله، قال ابن حجر في شرح الحديث: أي التمسك به والعمل بمقتضيه إشارة إلى قوله (ص): «تركتم فيكم ما إن تمسكم به لن تضلوا: كتاب الله» واقتصر على الوصية بكتاب الله لكونه فيه تبيان كل شيء

(١) المرجع السابق ص ١٥٧.

(٢) المرجع السابق ص ١٥٧.

(٣) نشرت هذه الفتوى جريدة الأحرار - القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/٨/٥.

إما بطريق النص أو بطريق الاستباطة، فإذا أتبع الناس ما في الكتاب عملوا بكل ما أمرهم به^(١).
وحدثت سليمان الفارسي: الحلال ما أحله الله في كتابه والحرام ما حرمته الله في كتابه وما
سكت عنه فهو عفو لكم^(٢).

وأحاب الشاطئي عصاً أورده الجمهور من قوله تعالى: «أطاعوا الله وأطاعوا الرسول وأولي
الأمر منكم» بأن المراد من وجوب طاعة الرسول، إنما هو تحصيصه للعام وتقييده المطلق
وتفسيره المحمل... وإن معنى قوله تعالى: «وتزينا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء»... إن السنة
داخلة فيه في الجملة وأكذ الشاطئي ذلك بقوله تعالى: «ما فرطنا في الكتاب من شيء». و قد رد على ما استدل به الجمهور بما ورد عن النبي^(٣) قوله: أبويك أحدكم إن يقول:
هذا كتاب الله ما كان من حلال فيه أحلى ناه، وما كان من حرام فيه حرمتاه إلا من بلغه مني
حديث فكذب به فقد كاذب الله ورسوله - لأن من بين رواة هذا الحديث زيد بن الحباب، وهو
كثير الخطأ ولذلك لم يورد عنه الشيوخان حديثاً واحداً^(٤).

عروبة الإسلام:

ونتوه بأن مسألة عروبة الإسلام كانت من المسائل التي اعتمدتها حكم محكمة الاستئناف
في ديارجها وناقشها، وبالتالي فقد كانت من العلل والأسباب التي حلّ عليها الحكم^(٥).
وبالرجوع إلى الفقرة التي اعتمدتها المحكمة لهذه الناحية ومقارنتها مع النص الأصلي
الوارد في كتاب الدكتور أبي زيد الموسوم بعنوان مفهوم النص، يتضح أن لفظة الإسلام هنا لا
تعني الدعوة والرسالة، وإنما تتطوّي على مدلول انتربولوجي حضاري.
ولأمامتنا البحث فقد وجدت من اللازم التعامل حرفيًّا مع نص الدكتور أبي زيد موضوع
الإدانة، يقول الدكتور^(٦):

إن إعادة طرح السؤال: ما هو الإسلام من خلال البحث عن مفهوم للنص هو بمثابة
التساؤل عن هويتنا الحضارية مع التاريخ سواء كنا مسلمين أم مسيحيين ما دمنا نعيش واقع
هذه الثقافة العربية الإسلامية مكوناتها التاريخية.

(١) فتوى الأزهر الشريف السابقة المذكورة.

(٢) فتوى الأزهر الشريف السابقة المذكورة.

(٣) فتوى الأزهر الشريف السابقة المذكورة.

(٤) نشرت هذا الحكم بملة القاهرة عدد ١٥٢ يوليه ١٩٩٢، ص ٨٧ وما بعدها.

(٥) مفهوم النص، المركز الثقافي العربي، ١٩٩٠، ص ٢٢.

ولا توقف طويلاً أمام من يصررون على إقامة تعارض زائف بين العروبة والإسلام، فعلى هؤلاء إن استطاعوا أن ينكرواعروبة النصوص الدينية، فعليهم - إن استطاعوا - أن يتجاهلوا الحقائق التاريخية لعروبة حامل الرسالة ومتلقها الأول، ولعروبة المخاطبين بالوحى. والقول بعروبة الإسلام لا يتعارض مع إسهامات غير العرب، غير أن مفهوم غير العرب هنا ظير دقيق إلا إذا كان مفهوم العروبة يقوم على العرق والجنس لا الثقافة.

ومن الواضح أن الذين يفصلون بين العروبة والإسلام يفهمون العروبة فهماً عرقياً جسماً متassين أن القاء الجسدي والعرقي أسطورة ووهم.

إن معيار التصنيف بين الأمم والشعوب يجب أن يكون الثقافة وأهم أدواتها اللغة.

فإذا نظرنا إلى الإسلام من خلال منظور الثقافة تعدد ذلك الوهم الراهن الذي يفصل بين العروبة والإسلام، ومن منظور الثقافة فالإسلام دين عربى، بل هو أهم مكونات العروبة وأساسها الحضاري والتقالى.

ويبيهش الدكتور أبو زيد للنص السابق بهامش واحد أشار إليه حكم محكمة الاستئناف السالف الذكر، واعتمده كأحد أساسات الإدلة وفيمما يلى النص المحرى لهذا الهامش: إن الفصل بين العروبة والإسلام ينطلق من مجموعة من الافتراضات للتسلية الذهنية، أولها عاليّة الإسلام وشموليته من دعوى أنه للناس كافة لا للعرب وحدهم ورغم أن هذه الدعوى مفهوم استقر في الثقافة، فإن إنكار الأصل العربي للإسلام وتخazioه للعالمية والشمولية مفهوم حديث تسيّاً...

إن دعوى العالمية والشمولية في آية خلاherة من الفظواهر لا يجب أن تذكر الأصول التاريخية للظاهرة بما ترکه من ملامح وسدات تظل ملازمة للظاهرة ولا تفصل عنها، وهذا قانون علمي ينطبق على كل الفظواهر ومنها الظاهرة الدينية.

الافتراض الثاني أن الدعوة القومية الحديثة دعوة عنصرية علمانية، وقد استدل أصحاب نظرية الفصل على ذلك بعض الاستدلالات المذاجحة من قبل أن انتراخ إنشاء جامعة للدول العربية كان انتراخاً بريطانياً استعمارياً، وأن حلة لواء الفكر القومي كانوا غير مسلمين. وهذه مجرد تعابيرات قومية لها أساس أعمق من حركة المجتمع والفكر العربي ولا يمكن تقييد هذه الظاهرة بتخلتها في أوروبا فلم يصاحب الفكر القومي العربي فيما نعلم أي إنكار لدور الدين.

الفرضية الثالثة والأكثر خطورة في فكر هؤلاء أن تصنيف البشر فيما بينهم على أساس العقيدة لا على أساس الثقافة، وإذا كانت نظاماً جزئياً داخل النظام الكلى للثقافة، فإن تصنيف البشر وأهل الثقافة الواحدة على أساس العقيدة من شأنه أن يمزق وحدة الوطن، ويخلق معارك

وهمية بين المواطنين ويؤدي إلى صراعات زائفة من شأنها أن تعرق الجماهير عن إدراك حلة الصراع الحقيقي ضد من يهدرون آدميتهم - مسلمين ومسيحيين - ويستغلون عرقهم ويزيفون وعيهم... أليس في ذلك كله ما يؤكد أن الإسلام الذي تتحدث عنه جبأ ليس مفهوماً واحداً؟

ونعتقد أن العبارة الأخيرة عبرت عن روح الفكرة التي ناقشها الدكتور أبو زيد، فالإسلام موضوع الحديث ليس مفهوماً واحداً وعندما لا يكون ذلك فهو إذن ذلك الإسلام الحضاري والثقافي والسياسي والاجتماعي.

ومن جهة أخرى فالدكتور أبو زيد يقر بصورة صريحة بعالمية الإسلام بدليل قوله: إن دعوى العالمية والشمولية في أية ظاهرة من الفظواهر لا يجب أن تذكر الأصول التاريخية للظاهرة بما تتركه من ملامح.

أجل فالدكتور أبو زيد ينافس قالونا عاماً علمياً مقاده إن عالمية الفظاهر لا ينفي تأثيرها بالأصول التاريخية سواء أكانت دينية أم غير ذلك، وبالطبع فهذا الحديث ينصرف أيضاً إلى الإسلام العالمي المحمول على المخصوصية التاريخية لنشأته وانطلاقه.

ولا أدل على وجة نظرنا هذه أي على المفهوم الحضاري للإسلام العربي أن الدكتور أبو زيد تعرض إلى موضوع مساعدة غير العرب في الإسلام تدليلاً بهذا المفهوم الثقافي ونبياً للمفهوم العرقي الحصني للإسلام.

إذن واضح جداً أن الدكتور أبي زيد ينافس المفهوم الثقافي ودوره في تحديد حركة النص ومضمونه، وهذا الأمر يمسه القارئ من خلال قراءة الكتاب بكامله، وليس من ع حال احتفاء نص محمد منه واقتطاعه من سياقه على طريقة لا تقربوا الصلاة، وعلى طريقة ضرب القرآن بعضه ببعض، كما فعل حكم محكمة الاستئناف.

وي بيان ذلك أن الدكتور أبي زيد يدرس من الموقف العلمي الرصين مفهوم النص مستعيناً في ذلك بأرقى ما توصل إليه العقل العربي من آيات وإنجازات علمية في حقل التأويل.

لقد تلمس الدكتور أبو زيد الأهمية الفاقعة لدور الواقع في حركة النص قاصداً من الواقع بالنسبة للنص الديني - المجتمع العربي وبالذات الثقافة السائدة في هذا المجتمع.

ذلك أن النص الديني يخضع من حيث تلقيه والتفاعل معه ومعانقته إلى قوانين بشرية، حتى ولو كان مصدره إلهياً.

ومن ثم تكون المثلثي والمحاط بشرأ يفترض أن يكون مفهوم النص منطوقاً بشرياً، وهذا يستتبع بالضرورة أن يخاطب هذا النص المرسل إليهم من خلال منظومتهم الثقافية ونسقهم

الفكري، وما توافسوا عليه من قيم ثقافية واجتماعية.
وبذلك فالبعض موضع المنشدة من قبل الدكتور أبي زيد لا يقتصر على النص القرآني، وإنما بالمفهوم الموسوعي يمتد ليشمل النص الديني.
ومن جهة أخرى يبدو بوضوح وصراحة المقصود من عروبة النصوص، ذلك التحريم
الذي حددته الدكتور أبو زيد لهذه العروبة.
هذه العروبة للنصوص الدينية هي عروبة حامل الرسالة ومتنقها الأول وعروبة المحاطين
بالوحي حسب التعبير الحرفي للدكتور أبي زيد.
إذن واضح جداً أن الدكتور أبي زيد لا يبني عالمية الإسلام وكون نصوصه تخاطب - رحمة
- العالمين.

وحقيقة الأمر لقد قتلت بقراءة كتابه مفهوم النص حتى بين السطور، وأمكنني أن أسلح
للملاحظات التواضعية الآتية:
 ١ - دعشت وأصابني العجب والدهش والدهش والإكثار للإعجاز القرآني مما طرح وفهم ونقاش من
قبل الدكتور أبي زيد.
 ٢ - ارجع الفضل في هذا العجب والدهشة للدكتور أبي زيد الذي انخرط في هذه القارة المعرفية
حاافراً متقداً مفككاً الطبقات المعرفية العميقية للقرآن الكريم وأسراره البنوية.
 ٣ - لقد عصمني الدكتور أبو زيد في هذا الكتاب فضلاً ومسمه بعنوان إعجاز القرآن وراح
يتكلم الشيء الكثير عن ذلك مؤكداً المبنية الإلهية.
وإذا كان المقام لا يسمح لنا بالتفصيل، فإننا نسجل بعض العبارات الواردة حول ذلك
يقول المذكور:

والعرب الذين نزل فيهم القرآن كان الشعر يحال تفروقهم لذلك كانت المعجزة تصاً لغورياً
هو ذاته نص الوحي، وهكذا اتخد الدليل بالدللول^(١).
والمقصود بالغاء الدليل بالدللول في مفهوم الوحي هو الصدق الذاتي الداعلي حسب التعبير
الحرفي للدكتور أبو زيد^(٢).

ويتساءل الدكتور أبو زيد عن سبب اتخاذ الدليل بالدللول في القرآن الكريم ففيجيب:
إن المعجزة التي هي دليل الوحي لا يجب أن تفارق حدود الإطار الذي تتميز به الثقافة

^(١) كتاب مفهوم النص، ص ١٣٨.

^(٢) كتاب مفهوم النص، ص ١٣٨.

التي تزل فيها الوحي، لذلك كانت معجزة عيسى لبراء المرضي وإحياء الموتى، ما دامت الثقافة كانت تتميز بالتفوق في علم الطب، ولأن قوم موسى كانوا متفوقين في السحر كانت معجزته ما تفوقوا فيه.

والعرب الذين نزل فيهم القرآن كان الشعر مجال تفوقهم لذلك كانت المعجزة نفسها لغيرها هو ذاته نص الوحي^(١).

ولا يجد الدكتور أبي زيد صعوبة في الكشف عن سر هذا الإعجاز في النص القرآني، وأنه يمكن في الأسلوبية أي في النظم والتأليف والتركيب، ولكن الدكتور أبي زيد لا يكتفي بذلك بل ذهب بعيداً للبحث عن هذا النظام أو التأليف، لذلك خدله بتساؤل بالحرف الواحد عما إذا كان إعجاز النص من نفسه وتأليفة، فما هو هذا النظام أو التأليف الذي يختلف غيره من النصوص^{(٢) !!!}

وتتابع حملة الدكتور أبي زيد في كتابه مفهوم النص لترأه يطرق بحثاً يسمى بعنوان: الاختلاف الذي يوهم التناقض، يعرض للكتابة الخمسة القرآنية، وما يتطلبه عليه من أشكال الصياغة بين مطلق ومقيد وعام وخاص، إضافة إلى الألفاظ الواضحة والمحكمة والتشابهة والحملة وغير ذلك، ولكنه يخرج من التسخية ليقول بأنه الاختلاف دال على الإعجاز^(٣).

ويؤكد الدكتور أبي زيد هذه الحقيقة أكثر من مرة يقول: إن اختلاف الناس حول النص يوتد في جانب منه إلى اختلاف النص ذاته، وهو اختلاف أو وهم التناقض، من هنا يحرص العلماء على إزالة هذا الوهم، ومن هنا يتضح الاتفاق بين الفرق المختلفة، على فقيه التناقض عن القرآن، وليس تأويل التشابه بردء إلى الحكم في حقيقته إلا محاولة لإزالة وهم التناقض عن النصوص المختلطة^(٤).

نؤكد بكل أمانة علمية أن كتاب الدكتور أبي زيد «مفهوم النص» طافح بالإيمان بالله تعالى العزيز الجبار، وإننا نسجل للقارئ بعض الفقرات المتعلقة بذلك:

- أن نصف الحضارة العربية الإسلامية بأنها حضارة النص^(٥).

- إن الإيمان بال المصدر الإلهي للنص لا يتعارض مع تحليل النص من خلال فهم الثقافة التي يتمسّى

^(١) كتاب مفهوم النص، ص ١٣٨.

^(٢) كتاب مفهوم النص، ص ١٤٨.

^(٣) مفهوم النص ص ١٨٥.

^(٤) مفهوم النص ص ١٨٦.

^(٥) مفهوم النص ص ٩.

إليها^(١).

- إن الوجهية مصدر النص لا تنتفي واقعية محتواه^(٢).
- لا عدال في علماء الأمة على خلاف مناهجهم وأخاهاتهم قدّرواً وحدّدواً، إن الإسلام يقوم على أصلين هما القرآن والحديث النبوى^(٣).
- وحين تقول تشكّلت فإذا تقدّم وجودهما لمعنى في الواقع والثقافة يقطع النظر عن أي وجود سابق لهما في العلم الإلهي أو في اللوح المحفوظ^(٤).
- وإذا كان أصحاب هذا التهجّج يتفقون معنا بأن الله سبحانه وتعالى ليس موضوعاً للتحليل أو للدرس، وإذا كانوا يتفقون معنا بأنه سبحانه شاء أن يكون كلامه إلى البشر بلغتهم^(٥).
- لماذا كان التمجّم مراعاة للواقع والأسباب والله سبحانه وتعالى عالم بالواقع كلها جعلها وتفاصيلها قبل أن تقع^(٦).
- وإذا كان المعجز هو القدرة الإلهية الخارقة التي تدخلت لمنع العرب من الإتيان بذلك^(٧).
- ٥ - يفرد الدكتور أبي زيد بحثاً يسمى بعنوان: العام والخاص بؤكد فيه أن خصوصية السبب لا تنفي عمومية الحكم، وفي ذلك يقول: وعلى مستوى النص القرآن يكون فهم سبب الترول هاماً لإدراك المعنى واكتشاف الدلالة، لكن المعنى والدلالة لا يفهان عند حدود الواقع، بل تكون النصوص قابلة للتغيير عن وقائع تبيّه، ومن ثم تكون قابلة لإعادة القراءة والتفسير والتأويل^(٨).

وهكذا يتضح للقارئ أن تدليل الدكتور أبي زيد بخصوصية الثقافة العربية «عروبة النص المدّات في الحكم الاستيفي» في تحديد علة النص القرآني لا تعي عند الدكتور أبي زيد أن السبب يستغرق الحكم العام، بل كل ما تعيه أن هذا الحكم العام يمتلك من التكثيف والرمز وقوة التحرير ما يجعله عاماً في حكمه متجاوزاً للواقع الخاصة.

^(١) مفهوم النص ص ٢٤.

^(٢) مفهوم النص ص ٢٤.

^(٣) مفهوم النص ص ٢٥.

^(٤) مفهوم النص ص ٢٥.

^(٥) مفهوم النص ص ٢٧.

^(٦) مفهوم النص ص ٩٩.

^(٧) مفهوم النص ص ١٤٦.

^(٨) مفهوم النص ص ٢٠٠.

٦ - إن الدكتور أبو زيد في كتابه مفهوم النص لم يخرج عن المنهج الذي اتباهه العلماء في دراسة القرآن أمثال البافلاني «إعجاز القرآن» والزركشي «البرهان في علوم القرآن» والسيوطني «الاتفاق في علوم القرآن» والطبرى «جامع البيان في تأويل القرآن» والقاضى عبد الجبار «إعجاز القرآن» والغزالى «جواهر لقرآن»، وذلك باعتمادهم أسباب النزول وتمييزهم الناتج من النسخ وبعثهم في المناسبة بين الآيات أو بين السور.

٧ - يقر الدكتور أبو زيد بأن هنالك آيات قرآنية ليست عمولة على أسباب خاصة في نزولها. هنا فضلاً عن أنها مبنية على تكتيف هائل من التحرير والعموم.

٨ - لقد تكلم علماء محدثون كثيرون عن دور الواقع في تحديد مفهوم النص الديني ودللوا بأن هذا الأمر يكسب النص حيوية وفعالية وصدقًا واقعياً ويعده عن الوهم والخيال والآخراف في المثال والتجربة^(١).

وفي نظرنا أن هذا الواقع أكثر ما يظهر في النص النبوى لسبب بسيط هو أن الرسول (ص) واحد جتمعًا يمور بالعلاقات والقيم، وكما لا بد له أن يعاتق ويتعامل مع حقيقة هذا الواقع خيراً أم شرًا، أمراً بالخير عظيرًا وعمرًا الشر.

ولا مجال لتفعيل هذه الظاهرة التي صفت بها بعض الكتب^(٢).

وإن كان حسينا الإشارة إلى الصحيفة التي أفرمت على يد الرسول بين المهاجرين والأنصار في يترى ثم أفرتها فيما بعد يهود المدينة فقد التزم المسلمون في هذه الصحيفة ويعوض الأعراف التي كانت سائدة ودونوها واعتمدوها:

إذن لا يمكن إنكار دور الواقع العربي في تشكيل النص الديني بدليل أن الرسول نفسه (ص) اعتمد الديمة التي كان قد أفرتها بحدة عبد المطلب.

(١) د. حسن حنفى: الروحى والواقع - دراسة في أسباب النزول، منشورات كتاب الإسلام والحداثة تأليف عدد من المفكرين، دار الساقى، بيروت، ط١، ١٩٩٠، ص ١٣٣.

(٢) عليل عبد الكريم: المخلوق التاريخية للشريعة الإسلامية، سينا للنشر، القاهرة/ ط١، ١٩٩٠.

استدراك

بعد اقبال الكتاب، صدر حكم محكمة النقض المصرية مصدقًا قرار محكمة الاستئناف مؤكداً ارتداد الدكتور أبو زيد ومع ذلك فقد وحذف المذكور لا يقناً بعض على الإسلام بالواحرز وهذا ما يضع من النداء الآتي الذي وجهه إلى الشعب المصري والذي يتضمن بالإيمان وفيما يلي هذا النداء.

نداء إلى الشعب المصري
يا أهل مصر العظيمة، لاتصدقوا كلام القاضي الذي مررت، ولو كان في النقض، لأن المرتد والعياذ بالله لا يقصد برؤسائه لينال لقب «الأستاذية» في جامعة في بلد مسلم إلا لو كان مجنوناً، وقد عشت بينكم طفلاً وصباً وشباباً وكهلاً، وخدمت وطني في كل موقع العمل من «هيئة المواصلات اللاسلكية» إلى «الجامعة»، ولم تظهر عليّ أعراض جنون من أي نوع. منذ حوالي ربع قرن وأنا أدرس لأبنائكم في القاهرة والخرطوم وبني سويف، فهل سمعتم أن أحداً من طلابي أنهى بالكافر أو كفر بتأثير تدريسي له أو لها؟
كل الذي حدث يا أهلني وعشيرتي التي رفقت الانصياع للظلم والجهل في أروقة الجامعة العريقة، وقلت «لا» عاليه مدوية ضد «عبد الصبور شاهين» و«سامون سلامه» ولو اعتربت «العلاءة» و«الاذعان» و«الانصياع» وقللت الأيدي الكريمة ليلت ترقبي بعد شهور قليلة من مارس ١٩٩٣، ولكن ما كان لي أن أفعل ذلك حفاظاً على حلام الدنيا والوحدة الاجتماعية، فاصرون كل المادي والقيم التي تعلمتها، والتي أحرس عليّ تعليمها لأبنائكم أداء لحق المواطن وحماية للوطن من مزيد من التخلف والجهل، واستمرت نادعاً على ذلك! ولو استقبلت من عمري ما استدررت من السنوات الأربع السابقة لصممت على رفض الانصياع وأعلنتها دائمًا «لا»
مدوية تعانق السماء.

من أجل هذا وحده كان عليّ أن أدفع ضريبة الشجاعة والخسارة في زمن «الركود» و«الاستسلام»، لاتصدقوا يا أهل وطني من مسلمين ومسحيين أن الدين سعوا ويسعون لقتلني وتصفية فكري يفعلون ذلك غيرة على الدين كما يزعمون، «كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً»! فمعظم كثي وافقاري التي يزعمون أنني ارتدت بها عن الإسلام تملأ الأسواق وأرفف المكتبات منذ سنوات طويلة، فain كانوا منها قبل ذلك! لقد بدأت المؤامرة كلها بتدبر «عصابة الأربع» في كلية «دار العلوم» تضامناً معطلة الفيلة مع «شاهين»، الذي سلّع عنه رفض «العبد لله» كل ورق التوت الذي كان يداري بع عورات الحشيش والطبع والرياء والتفاق وفساد اللئمة والضمير، ووحدت «عصابة الأربع» في بعض المحامين أدوات

مستعدة للانحراف في المؤمرة سعياً للشهرة والأموال المستعدين من التخلف والجهل وما أكثرهم أفراداً وحكومات.

ليس الأمر إذن أمر دفاع عن الدين، بل دفاع عن «شاهين»، هل قرأت محاوزات العاصي على جائزة الدولة - أي والله جائزة الدولة - التقديرية في الأدب (!!!) حين سُئل: هل قرأ كتبي، فأجاب أنه حبس إلى شاهين ساعات طويلة، ليس هنا كافياً وحده ليان أن أمر «الدين» ليس من شواغل هنا وأمثاله، من «عصابة الأربع» وبعض المحامين، وأنه عرب «عطيه» للاستلاء على وعيكم تعميقاً لأطماعهم الدينية؟ ولو كان العبد لله قد اخبار والعباذ بالله طريق الإذعان لما كانت هناك دعوى «ردة» ولا حكم بها، ولا يجزئون.

ثم جاء دور القضاة، وتغيرات القوانين، والقوصى الضاربة أطليابها في كل الأركان، فتحول القاضى إلى «جلاد» يقتى ويحكم - ضارباً بقوانين الدولة عرض الحائط - ودون أن يخامره أدنى شك في أن قتواه في شؤون الدين والعقيدة عرض رأى لا يجوز له الحكم على أساسه، لم يسأل أحد منهم نفسه: لماذا اجتمع هؤلاء الناس هكذا ضد رجل يعلن في كل مناسبة أنه مسلم «على القطرة» كيوم ولدته أم، لم يسألوا لأنهم لا يرون أن يفهموا، لأن الفهم يتصارض مع استمعائهم بالاستواء على «عرش» الفتيا - باسم القضاء - ومنع شهادات صحة «الإيمان» أو فساد «العقيدة» وراسدتني قضاة «نقض» الأحوال الشخصية: هبّا لكم «سدة» حكمكم الفظالم الذي لا يجد أن ينبع أدرج الرياح.

وأخيراً يا بناء وطني، مسلمين ومبجعين، يا مبدعى مصر، يا أدباءها وفنانيها ومتلقينها وكتابها وصحفها الباقين على العهد، يا ساترتي وزملائي وطلابي، يا كل المحامين الذين نهضوا - منذ مايو ١٩٩٣ وحتى الآن - بخالقون الدفاع عن نصرة وجه الإسلام: أعلم أنني لست وحدي، فقد لقيت من مساندكم وعدكم ما هو حديب لكم، وعلى أن أرد الجميل فأثبت لكم أنني حديب بدعكم ومساندكم، والسبيل الوحيد هو الاستمرار في العمل، البحث والكتابة، في أي مكان من أرض الله الرحبة الواسعة، صوتى سيكون دائماً معكم في كل معارك الحق والعدل والشرف، وسنصلكم كتاباتي واجهاتي الفكرية من أي مكان أكون فيه، فليس الوطن مجرد مكان نعيش فيه، بل هو بالأحرى حلم يعيش فيها، لقد صار الدفاع عن نصرة الإسلام منذ الآن أكبر من أن يكون هماً أكاديمياً، صار مسألة حياة أو موت، أن تكون أو لان تكون، وإذا كان شعار العالم «أنا أذكر فانا موجود» فليكن شعارنا «أنا أذكر فانا مسلم».

نصر أبو زيد

(لبنان - ٦ أغسطس ١٩٩٦)

خاتمة

الوعي بالاشكالية.

عندما تصفحت دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية^(١) أدركت للفسور وباندلاع حبسى سر سقوط منظومة الاتحاد السوفيتى.

فقد تضمنت المادة التاسعة والثلاثون من هذا الدستور ما يلى: يضمن النظام الاشتراكي توسيع الحقوق والحرمات والتحسين المتواصل لظروف معيشة المواطنين بمقدار ماتتفق برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

هكذا يتضح جلياً من هذه المادة أن فكرة الحق ليست شيئاً فائلاً موجوداً قبل نشوء الدولة وفي مواجهتها وهو قيد على السلطان الكلى لها، وقد تعاقد الفرد مع الدولة للحفاظ عليه، حسب أدبيات الأحرار، ليس ذلك بل هو مجرد مكبة قانونية تترجم الدولة في الملح والمع بمقدار ماتتفق من برامج التنمية، أو كما قال الشاعر العربي: لك العرف المرعن وثياب اليد.

فالفرد مربوط بحبل في عنقه والطرف الآخر للحبل في يد الدولة تحرّكه كييفما شاء وترى، وبذلك اختفى الفرد كقطب، وجودي فاعل في الحياة، وكقيمة انسانية أولى وأخيراً، على حساب الإنسان الاقتصادي *Homo economicus* ذي البعد الاقتصادي الواحد والأعير.

وحقيقة الأمر أن أي انعطاف حاد وساعد في التاريخ إنما الفتن المستحدثات متعددة في مقدمتها بزوغ وتبليور فكرة الحق كفكرة دينامية وفعالة.

وفي نظرنا أنه يتعدى الحديث عن أي مشروع عربي نهضوي علاقي مالم نضع فكرة الحق موضع الاعتبار وفي النهاية التروية منه.

وفي تقديرنا أن مسألة العقيدة الدينية تماهى في جوهر الحرية الشخصية وإنها الناج الأمثل لها حسب رأي شيلر، وإن الفكر الإسلامي إذا كان يرنو لتحقيقات دستورية لصالح هذه العقيدة، فهذا الأمر يجب إلا يتم على حساب فكرة المواطنة، وإنما في إلغاء واصافة حضارية جديدة تعلي من شأن هذه القيمة الإنسانية دون أن يستبع ذلك سقوطاً وإنقضاء إلى الوراء على حساب المواطنة والمساواة بين أفراد الأمة الواحدة مهما كانت تحليمهم وملتهم ومناهبهم وأنباتهم.

^(١) موسكو، دار التقدم، ١٩٨٧.

وتحاية العقيدة تعني سريلتها بضمارات دستورية واسياخ تحفقات قانونية تحول دون استغاظها أو الاعتداء عليها أو تعطيلها كلية أو جزئياً، وهو الأمر الذي حدث في اشكالية الدكتور نصر حامد أبي زيد.

ومن مظاهر هذه الخماية - على سيل الحال - احاطة العقيدة بسياج حماية من الاجرامات وطرق الالبات وحقوق النساع، الأمر الذي يفوق أي حق آخر.

فالآيات حرم الزنا مثلاً، اجراء يتعامل مع مقوم أساسى من مقومات الانسان، لكنه لا يرقى الى مقوم العقيدة ومع ذلك - قتعلة وتعزيزاً وصوناً للإنسان - اشترط في آيات هذا الحرم شروطاً صارمة تحول دون العنف والجور في الاتهام.

والسؤال المطروح هو: إذا كان حرم الزنا يحتاج - في آياته - لأربعة شهود، فكيف يجوز آيات الارتداد بشاهدين - وهو نصاب محكمة الأحوال الشخصية - أو يترك الأمر إلى قناعة القاضي كما هو الحال في اشكاليتنا المطروحة مع العلم أن نظام الالبات في الاسلام هو نظام مقيد تحكمه ضوابط دقيقة وحازمة وصارمة ومن ثم فهو لا يتضمن إلى نظام الالبات الحر. أما على صعيد الدعوى، فتقى نظرنا أنه لا يجوز ترك الجبل على غاربة والتغويل على دعوى المواطن-(١) دعوى الحسية، أو ما يسمونها الدعوى الشعية Populaire.

بعد أن اتفق لنا من دعوى الدكتور أبي زيد أن المدعى عبد الصمد إبان حركة الدعوى لأسباب ايديولوجية أكثر منها عقائدية تعلق بذلك حديثه إلى صحفة المسلمين القاهرية الذي سبق الاشارة إليه.

وعلى هذا فإننا نؤكد على ضرورة التمسك بدعوى الحسية بما فيها من ديناميات وفعاليات وتواءم أخلاقية، ولكن من خلال مصفاة قانونية تضبط بدقة مظاهر الأخذ والتمسك بها، وعلى لا يكون ذلك على حساب المواطن أي على حساب قصرها على فئات من المواطنين دون الآخرين، وبذلك تحول دون التحيط الاحراجي كما حدث في اشكالية الدكتور أبي زيد. وإذا كان حديثنا عن الحرية يضعها في قلب اشكاليتنا النهضوية، فإن أمر تحفتها كمنظومة راسخة لا يتم إلا من خلال ثقافة عربية كاسحة تعتمد على كافة قوى الأمة، وهذا الأمر لا يتم في حقيقة الأمر إلا بفعل سياسي جماهيري، بحيث تتدخل هذه القيمة الانسانية العليا في مجال اليقينيات والقدسيات وتستقر ثاوته في أعماق الضمير الجماعي، كما هو الحال في الحضارة

(١) هنا هو رأي الدكتور عبد الفتاح حسن في دعوى الحسية، انظر كتابه العضاء الاداري، المكتبة الحديثة، المchor،

الأطلطية التي التفت بشكل عريض وكاسع حول حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ومن ثم فهذا الالتفاف العام هو الضمان الأول والأخير لهذا الفاعل الحضاري الشاهق.

وي بيان ذلك أن صاحب المصلحة الأساسية في الحرية والحقوق الأساسية - وككلة تاريخية - هو الحماهير العربية، ولابد من التحدى في الحديث - كماغفل الدكتور أبي زيد - عن جناحي الأمة، فاصنعاً من ذلك الاتحاد الديني والاتحاد العلماني.

لعن لا تذكر أن الرجف الحماهيري رهين بقوى اجتماعية كبيرة تقوده، سواء أكان ذلك الرجف سياسياً أم اقتصادياً.

يد أن الحديث عن آية قوى تاريخية لا يمكن أن يكون سليماً ممعزلاً عن القوى العربية، أي القوى التي تؤمن بالأمة العربية أساساً ومتطلقاً وهدفاً وغاية.

وفي نظرنا أن الاتحاديين المذكورين من المزعومين «الديني والعلماني» لا يمكنهما أن يتحققما إلا من خلال أدوات الأمة، ومثلها والوعى بحقيقة وثاقتها، وبال مقابل فالقوى العربية، كي تزداد رسوحاً في منطلقاتها، وكى تكون وقتنها أكثر ثباتاً عليها أن تكثر من استعطاها وامتيازها من الثقافة الإسلامية لاسيما تلك التي ترسّت في ضمير الأمة، فأصبحت جزءاً من تسييجها الضام ومن شاليح اتصال وشرايين حياتها وعروق الدم في بناءها.

إن آلية تكوبن رأي عام ساحق يعمي قدرية الإنسان «حقوقه وحرياته العامة»، يجب أن يتم عبر رزححة ومصالحة Compromis بين كافة قوى الأمة، بحيث يتم الاقتراب من هذا المشر وذاك وبحيث يتم الانطلاق إلى آفاق الخدابة والآفاق عالمية الإسلام من خلال هذا التراث الرصين، ومن خلال الحديث في المقام الأول عن الذات قاصدين بالذات العربية، ثم الحديث في المقام الثاني عن الصفات أي عن الإسلام أو الخدابة، وبالتالي فلا يمكن الحديث عن الأعراض قبل المظاهر، ولا عن الصفات قبل النبوت، ومتناط كل ذلك تفتح الزهور كي تباري بالعطاء ونستيق في الخبرات من أجل هذه الأمة.

ويبيان ذلك أن الأمة كثيراً ما تقص عن مكوناتها وكموناتها وطاقاتها في حال التعلق والنشوء والتحقق وبالتالي يجب حماية هذا التعلق، والقول بغير ذلك يعني الإجهاض وقتل الجنين، وأالية افساح المجال للجنين كي يرى النور إنما يتم بالديمقراطية واعلاء حقوق الإنسان.

وفي نظرنا أن الاتحاد الديني والعلماني في مصر تعامل مع اشكالية الدعوى وعانتها من علال البرنامج الخاص لكل منها، هذا فضلاً عن أن كليهما قام بتلويين هذه الاشكالية - لا تأويلاً لها -، واستقطاب احساس وشعوره الخاص دون الاحساس العام للأمة.

وإذا كان موقفنا الصلي - كالجبل الرواسي - مع الدكتور أبي زيد بلها احترام عقيدته

وحربيه وأدبيه واسانيه، فهذا الموقف لم يكن ليحول دون الاشارة الى بعض تلويناته للتراث تلويناً يبعد عن التأويل حسب السياق والظروف الخاصة للشأن المذكور كما حدثنا بالنسبة ل موقفه من الشافعى.

والامر نفسه بالنسبة للاتجاه الدييني، فقد أظهرتنا البعض من مثاليه لاسماً ما ظهر في جريدة المسلمين القاهرية على لسان الدكتور مزروعه فيما يتعلق بالاستابة وعدم تعليق مبدأ اشافت عن قلبه، فهذا القول في متنهى الحور والعنف والتعمض والموقف الاب狄ولوجي.

ومع ذلك ذهبنا لا ينتينا بعض مواقف الشحوان من الرموز الاسلاميين المتوربين أمثال الدكتور عماره والدكتور حنفي والمحامي محمد سليم عوا والمستشار العشماوي والأستاذ عادل حسين وغيرهم الذين لم يشككوا بعقيدة الدكتور أبي زيد، وعالجوا الاشكاله وتحسسوها لها، من خلال الوعي بحقوق الأمة ومستقبلها ومن خلال الموقف المعرفي العام وليس من خلال التلوين اللذى للأمور.

ولا حاجة للتدليل بأن الاشكاله ابتدأت في الجامعة المصرية، وكان هنالك موقفان الموقف المؤيد، والأمر النقيض.

وبالطبع، فنحن لا يهمنا هنا تسلسل الواقع المتعلقة بالذى يقدر ما يهمنا رسالة الجامعة آلة جامعة في قطر عربى وأالية عملها وأهداف متعلقاتها.

وما لا زل فيه أن هدف الجامعة - كصرح علمي - هو إنتاج المعرفة الخلاقية المبدعة وهذا الأمر لا يتأتى إلا من خلال الإرادة الحرة المسليحة: معايير البحث العلمي وفي مطلع ذلك الحضر والتقييم المعرفي العميق المسلح بالفقد المنهجي والشك الفعال والإيمان بالمسيبة ورد الناجح إلى مساراتها اضافة إلى الاستقراء الشامل والاستنباط الحسى المرتكز على حق العقل وحق الروح وحق ابداء الرأى وحق الاختلاف وغير ذلك من توافع الحياة العلمية.

لقد اتضح لنا بخلاف أن الاسلام كرم العقل وعزز حرفيه وأعلى فروسيته واعتبره حلقة الله على الأرض، حيث فضله على الملائكة بسبب هذه الملكة الخلاقية، وفضلاً عن ذلك فقد أثاب القرآن الإنسان على إعمال الفكر وإطلاق طاقاته ومكوناته.

ولقد اتضح لنا أيضاً أن الكلمة الخلاقية المبدعة هي نسيخ القرآن الكريم، وأن المسلمين ما ينتظرون، ويحملون مصابيح الهدى وقيادات المعرفة عندما كانوا يتسلحون بالكلمة الخلاقية الفاعلة الحية، لأن الإنسان (في جوهره فعل ابداع وعلق مصداقاً لقوله تعالى: «فَبِاركَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالقِينَ»).

وبالمقابل فقد تصوّر الغفل وجفت البنابع عندما اختفت الكلمة وتحولت إلى لازمة تكرر

ليل نهار تعيّراً عن أحلام تلية وماضٍ بمحاجج.

على هذا الأساس فرسالة الجامعة في أي قطر عربي لها سماتها الخاصة المميزة النابعة من ماهيتها الذاتية والعناصر المركوزة فيها وفقاً لطبيعت الأشياء ودقائق قلبه وقانونها الداخلي.

إذا قيّدنا الفاعل الجامعي تحول الكلمة الحية إلى كلمة لازمة تتكرر وتختزل ليل نهار.

ذلك أن الجامعة هي عقل الأمة وهذا العقل يجب أن يكون على الدوام وثابتاً حاراً منطبقاً

لاكتشاف قارات جديداً.

والجامعة بهذه المتابة لا يمكن أن تختزل إلى الأيديولوجيات، أيدلوجياً لهذا المنبر أو ذاك أو هذه الفئة أو تلك.

وفي نظرنا أن الجامعة عندما تتعجب المعرفة الحية المتصلة بشؤون الأمة تستشرف وبعد آفاقها وشأنها العام.

ذلك أن المعرفة الحية النابعة من شأن الأمة هي الأيديولوجيات، وبالتالي فالتراث المعرفي الذي هو التعلم الحضاري الجبار الذي يطلق طاقات الأمة نحو التقدم والازدهار.

وفي نظرنا أنه مامن انطلاق حضاري كبير إلا وقد اقتربت بمحبوبة الفكر على الصعيد العام أولاً وعلى صعيد المؤسسات العلمية ثانياً، وبالتالي فإن المعرفة المتزمرة الجامدة هي مظهر الفوت

والموت والاحياط والانكفاء.

تأسساً على ما ذكرناه، فلست مع جريدة المسلمين القاهرية بجهة وضع القبود على العقل الجامعي لأن هذا القيد الذي قد يكون شرارة من تقدير يتحول إلى كبل من حديد حسب التعبير

الحرفي للمفكر العربي عبد الرحمن الكواكبي.

ولنا أن نتساءل عن تلك الضوابط والقيود، وكيف يمكن وضعها على الحوار، والعقل الجامعي هو أولاً وأخيراً حوار.

كيف يمكن أن تناقشني وأنت حر وأنا مقيد والعكس، وكيف يمكن أن ابدع والأغلق موضوعة سلفاً على عقلي.

لقد عرضنا للآيات الكثيرة التي تحرم الآخر ولو كان كافراً: «قل يا أيها الكافرون لا أعبد ماتعلقون».

ومن جهة أخرى يتضح لنا أن الإسلام لا يسمح للمسلم أن يخاطب الآخر بأنه كافر.

ولعمري هل هنالك مجال خديري يأدب الحوار أكثر من الجامعة ورحابها.

القرآن الكريم يحصن المسلم على الاحتكام إلى الله (ن) حال الخلاف مع الآخر، فالله هو الذي يفتح بيتنا بالحق وبالتالي فالآداب الإسلامية يرسى ويرسم أعمق قواعد المعرفة لأنها

لا يسمح أثناء النقاش للمسلم بالاستعلاء أو الاستكبار والسباب والشتائم، وبالمقابل فليس هناك على صعيد الحوار إلا الصبر الجميل، الدعوة إلى الحق بالحكمة والموعظة الحسنة.

على صعيد الجامعة ليس هناك قيلان شوفيني أو تفريسي أو متزمت وغير ذلك من الأوصاف بل هناك وصف واحد وحيد هو الخطأ أو العواقب.

حيثما اليوم قد يصبح خلداً صواباً وبالعكس، وكما يقول المناطقة العرب هناك معتقد منتقد وتبادل الأدوار، وهكذا دواليك وهكلا يتم التراء والعلاء.

فعل المعارضات والإيديولوجيا والسياسة هو الفعل القائم على التأولين، تلوين الأشياء حسب أحاسيس الذات وعواطفها.

والفارق كبير جداً بين التأولين والنأويل، إذ النأويل يتعامل مع الظاهرة في ماهيتها وهرتها وطبيعتها وعناصرها المركبة فيها بصورة مجردة عن العواطف والأحاسيس، أما التأولين فهو يسقط العواطف والأحاسيس ويضع على الأذاعين نظارة من أجل أن يرى الأشياء من خلال هذه النظارة.

وهذا التأولين ليس ينطوي على صعيد الجامعة فحسب وإنما على أي صعيد من صعيد الحياة، بحيث لا يجوز أن تنسود الإيديولوجيا واحدة من الإيديولوجيات الأمة بكل التسرادي، وإنما يجب البحث دائماً عن أرض مشتركة وحياة مشتركة ومصير مشترك تأكيداً لما دع الزهور لفتح وما حدث في مصر أن هناك إيديولوجيتين إيديولوجيا التغرب، والإيديولوجيا الإسلامية^(١) وإن كلاً منها مصمم على أن يفرض منطقة ونظرته من خلال تفسيره للتراث تفسيراً تلوينياً.

لقد عرف فوكو السياسة بأنها المكوك الذي يتسع ما هو مشترك للأمة وبالتالي فلا قيمة لأية سياسة بـأن تفرض ارادتها على المجتمع انطلاقاً من مثوية ضدية مهجورة هي مثوية صديق

- عدو.

إن مثوية صديق - عدو لا يعني إلا رحى ترك الأمة بتعالها ثم لاتتيح إلا الفلمان الشوم، وعلى هذا الأساس فإن قدر هذه الأمة في الديمقراطية، ومن ثم فالارادة العامة للأمة هي فعل وعطاء ناجم عن تفاعل ارادة كل مواطن مع الآخرين بحيث يمتلك كل مواطن جزءاً من الارادة العامة، وبالتالي فالجماعة السياسية تتطابق مع الجماعة الاجتماعية دون استقطاع أحد من هذه الأمة لأن الاستقطاب لا يعني إلا الغوث والموت والفراغ وقد ان الأشياء لحقيقةها وجواهرها وزنها.

(١) تقول الإسلامية للتمييز بينها وبين اصطلاح اسلامية الذي لا يرضي التصنيف.

وبالية هذا الوعي خلل ونستبط ونستقي من التراث باعتباره مثروناً لكل خطاب حي من خطابات الأمة شريطة أن يكون امباجاً حافزاً ومهماً لتقديرنا وشريطة ألا يكون هذا الامبايج تلوينياً تبريراً لا يديولوجيا خاصة أو وجهة نظر معينة.

لقد اتضح لي بأمانة هذه الآلية التلوينية في حكم محكمة الاستئناف وفي موقف بعض المسلمين لاسيما متعلق بالتفصير التلويني للاستابة كما جرى على لسان الدكتور مزروع، والأمر نفسه بالنسبة لل فعل التلويني للدكتور أبي زيد بالنسبة لموقفه من الشافعى هذا فضلاً عن موقفه التلويني من التراث ومحاولة فهمه من زاوية المتعلق الليبرالي الصرف.

وفي نظرنا أن الليبرالية ليست خطرأ على الأمة إذا انطلقت من وعيها العام وإن كان خططها يمكن عندما تعمم على خطاب الأمة وعلى خطاب التراث في عملية انتشار واحتلال لبقية فعاليات الأمة.

في التراث خطاب الفقيه الحر مثل العز بن عبد السلام وغيلان الدمشقي وواصل من العطاء وحسن البصرى والإمام أبي حنيفة، وفيه خطاب المتزمت من حراس السلطة وكهنه التقى وحارقى البخور للملك والسلطان.

وفي التراث خطاب الفيلسوف وخطاب الأديب وخطاب الجمالى وخطاب الوعظ وخطاب السياسي والخطاب الاقتصادي وخطاب العرائى وغير ذلك من أنواع الخطابات. علينا أن نساعد من عذرون هذا التراث ما هو حافز عبء، ما هو تاهضى لدفع عجلة الحياة والتقدم، دون أن نختار هذا الخطاب أو ذاك، بدافع ايديولوجى تلويني لا تأويلي.

وفي هذا الصدد يجب أن نميز ما هو تراث أي ما هو نتاج بشري مما هو مقدس، فال المقدس سقف متعال جوهر فوق التاريخ ويختلف في الطبيعة والمagnitude عمما هو تراث عما هو بشري اجتماعي.

وحقيقة الأمر أنه مامن أمة منذ فجر الحياة إلا ولها رأسمال رمزي وضمون هذا الرأى يمكن التمييز بين ما هو ثابت وبين ما هو تاريخي متغير حسب ظروف الحياة.

وعلى هذا فلا يمكن الحديث عن مقدس في الإسلام عما يخرج دائرة العزيز المتعال ورسوله (الكتاب والمأثور النبوى)، وما عدا ذلك فتحن فيدائرة البشرية.

صحيح أن للأمة الروحية الصحابة العظام الذين التقوا حول الرسول وكانتوا شرائين وعروق هذه التجربة الفذة، صحيح أن لهؤلاء مكانة في حسننا وذوقنا وضميرنا الجماعي، ومع ذلك فهو لاء بشر، ماعدا صاحب هذا القبر حسب قول الإمام مالك بن أنس قاصداً الرسول العظيم.

وصحب أن منهم القائد العظيم ورجل الدولة العظيم، وأنهم عجزوا على مساعدتهم بالإحسان^(١)، ولكن مع كل ذلك فهو لا يبشر، هم رجال ونحن رجال، ويجب أن يخضعوا لمقاييس العقل والقد و البحث العلمي.

وفي نظرنا أن ذلك لا يقيينا أو يقيد الاسلام لسبب بسيط هو أن النقد المنهجي يظهر الاسلام على حقيقته بعيداً عن ضباب الخيال والأسطرة والسياحات الدوغماوية وتكلمات وترسات المصالح، أي يظهر الاسلام غضاً طرياً وهاباً متلقاً بالإحسان.

وعلى هنا فلا ضير على الدكتور أبي زيد أن يحمل مبغض العالم، ويشرح جهله تراثنا وتاريخنا، وبخفر عن أعمق الطبقات لزيل الغيار، وبغض لقائك هذا التاريخ، ويكشف عن حقيقته، ولكن شريطة أن يكون هذا المخفر والتقب حفراً تارياً لا تلوبينا.

في تقريرنا أن الدكتور أبي زيد في حمله للمبغض الشرجي التقدي نوع كعالم لا كمواطن أو سياسي، وأن عمله مشروع لا سيما من وجهة النظر العلمية، وإن كان هذا الفاعل غير ملائم، والفرق جلي وواضح بين ما هو مشروع Void وبين ما هو ملائم opportunité وحي Vitot، فلللامامة وصف يتعلق بعيوبه الشيء ونحوه واتفاقه مع الفطروف، والأمر على خلافه بالنسبة للمشروعية التي تعنى الاندماج مع النظام.

فقد تسر ولادة امرأة عن ولد كسبج وأعمى وأصم ويسهل هذا الولد في قيود التقوس، ويعتبر من الرحمة القانونية انساناً، ولكن هذا الانسان يفتقر الى الملاماة والخيوبية، هكذا يقول الرسول الكريم (ﷺ): المسلم ذكي وفطن، والله تعالى يخاطب موسى وأخاه هارون: فقولا له (أي لفرعون) قولأ ليأعلم بذكر أو يختى.

فالخطاب يجب أن يكون ليأ أنه يدخل ضمن دائرة المخوار وليس التفريع، والذي حدث - في تقريرنا - أن الدكتور أبي زيد يعلم نظرية الاتجاه Attitude بانعكاساتها العاطفية وموافقها النفسية ويعلم الجماعة الضيقة etat المكلبة بالموافقة اليقينية والقطيعة الحاسمة ويعلم أن غير ملائمه مدحدين بالعواطف مشحونين بالإيديولوجيا، ويعلم أنهم يعتقدون في قراره أنفسهم أنهم أمناء على رسالة معينة، كما يعلم أنهم قادرون على تخويف الناس ضده، ويعلم أنهم يعتقدون تماماً معرفياً بخلاف عن النظام المعرفي الذي يعتمد الدكتور أبو زيد، وأن كل انسان ينظر الى الوجود ويقيس بمقاييس معرفي عدد.

^(١) نحمد بالإحسان الإشعاع والتلذذ الوسي أى العطايا والابتهاج والضجة والرحة والحب وغير ذلك من القيم الروحية النابعة من الدين

أجل يعلم كل ذلك وإذا به يقدم خطاباً يقرع الأنوف ويخلع الثوابت وينزل الكون، فإذا به فأس تدخل على الغابة من أجل أن تقطع الأشجار، ما هو المتضرر من عدوه، هل المتضرر منه، أن يرش المسك والعنبر تحت أقدامه ويستقبله استقبال الفاحشين.

ما لا يشك فيه أنه مامن أمة من الأمم إلا وتعتني - وعلى درجات مختلفة - أموراً مختلفاً
الكلام فيها *impense*، وهي ما يسمونها المحرمات *tabou*.
هذه الأمور مقلنة بأكبال وأغلاق غليظة ومسحة بسياحات دوغمائية وإن عاولة انتزاع
هذه الأفعال يثير حساسيات عميقة ويعتبر احتراضاً واتهاماً *Transgreaser* للمحرمات
والمعنويات السائدة، أي للرقابة الاجتماعية التي تريد أن تبقى في دائرة المستحبيل التفكير فيه
.L. *impensable*

صحيح أنه يجب فتح بعض الملفات التاريخية والاجتماعية كما فعلت الحقبة التوروية في
أوروبا حيث تمكّن العقل والنقد أن يرتاد كل شيء.

وصحّيّ أنه لابد من تضخيّة ما نسبنا للحقيقة كما فعل لافواريه - عند تنفيذ حكم
الاعدام به - إذا أخذ بضرب الأرض بقدمه. ويقول: أنت كروبيه وعلى هذا الأساس أطلقنا
حكمنا السابق وقلنا أن موقف الدكتور أبي زيد لم يكن ملائماً، وحثّنا في ذلك المذكورة التي
قدمها رئيس النيابة في قضية الشاعر المخاهلي التي اتهم بها الدكتور مهه حسين، هذه المذكورة التي
تضمنت ما يلي:

إن للمؤلف (يقصد د. مهه حسين) فضلاً لا يذكر في سلوكه طريقةً جديدةً للبحث هنا فيه
حلو العلماء من الغربيين، ولكنه لشدة تأثر نفسه بما أخذ عنهم فقد تورط في بعضه حتى ثغّيل
حقاً مالبس بحق، أو مالازال في حاجة إلى اثبات أنه حق... إنه قد سلك طريقةً مظلومةً لكن
يبقى أن يسر على مهل، وأن يكتف في سيرة حسي لايضل..، وحيث أنه مما تقدم يتضح أن
غرض المؤلف لم يكن مرد الطعن والتعمدي على الدين، بل إن العبارات الماسة بالدين التي
أوردتها في بعض الواقع من كتابه قد أوردها في سبيل البحث العلمي مع اعتقاده بأن مجده
يتضمنها، وحيث أنه ومن ذلك يكون القصد الجنائي غير متوافق.^(١) لقد وصف الأستاذ عبد
اللطيف محمد (مؤلف كتاب التشريع السياسي في مصر) مذكرة رئيس النيابة بأنها رسالة علمية
نادرة في عباراتها وترتيبها وصياغتها طارئ بها العلماء الأقدرين وقضى بها بمحظ الأوراق

^(١) مجلة القاهرة، المرجع السابق، ص ٦٦.

ادراياً.^(١) مع العلم أن الدكتور مهـ حسـن كان قد اتهم بتكذيب القرآن كما اتهم في انكار نزول القراءات السبع من عند الله، وأعيرـاً لهم أنه طعن في نسب الرسـول (صـ) بقولـه أنه ليس من صفة لأنسـابـ.

لقد ارتفـت تلك المـذكـرة إلى مستوى العمل العلمـي الـرائعـ، ومن جهة أخرى فقد برأـت هذه المـذكـرةـ الدكتور مـهـ حـسـنـ.

والسؤال المـطروحـ هوـ:

أليسـ هـنـالـكـ هـبـوـطـ فيـ مـسـتـوىـ وـعـيـاـ إـذـاـ ماـ أـجـرـبـاـ مـقـارـنـةـ بـسـيـطـةـ بـهـنـ حـكـمـ عـكـةـ
الـإـسـنـافـ الـمـتـعـلـقـ بـيـادـةـ الدـكـتـورـ أـبـيـ زـيدـ وـبـينـ مـوقـفـ النـيـابةـ الـعـامـةـ مـنـ الدـكـتـورـ مـهـ حـسـنـ.
وـهـلـاـ الـأـمـرـ يـنـسـحـبـ أـيـضاـ إـلـىـ الـمـتـدـيـنـ، وـبـالـتـالـيـ أـلـيـسـ هـنـالـكـ هـبـوـطـ فيـ وـعـيـهـمـ الـعـامـ مـرـدـهـ
نـقـلـهـمـ الـقـضـيـةـ إـلـىـ سـاحـةـ الـقـضـاءـ، وـكـانـ الـأـخـدـرـ بـهـمـ أـنـ يـدـبـرـوـهـ مـعـرـكـةـ عـلـمـيـةـ خـارـجـةـ تـقـرـعـ فـيـهاـ
الـحـيـةـ بـالـحـجـةـ وـبـالـرـهـانـ بـالـبـرـهـانـ سـنـدـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: اـدـعـ إـلـىـ سـبـيلـ رـبـكـ بـالـحـكـمـ وـالـمـوعـنـةـ
الـحـسـنـةـ وـحـادـلـهـمـ بـالـتـيـ هـيـ أـحـسـنـ.

وـبـيـ نـظـرـنـاـ أـنـ مـوـقـفـ الـمـتـدـيـنـ فـيـ مـصـرـ يـنـصـفـ بـنـقـصـ فـيـ الـفـعـلـةـ وـالـحـكـمـ وـالـدـكـاءـ..ـ لـمـاـذاـ؟ـ
هـلـ مـنـ مـصـلـحةـ الـمـسـلـمـينـ، أـنـ تـعـلـقـ الـآـهـاتـ وـتـلـرـفـ الـدـمـوعـ، وـهـلـ ذـلـكـ رـسـالـةـ هـذـاـ
الـرـسـوـلـ الـعـلـيـمـ تـلـكـ الـرـحـمـةـ الـمـهـدـةـ لـلـعـالـمـينـ.

لـمـ يـتـقـمـ الرـسـوـلـ مـنـ أـهـلـ الطـافـقـ أـمـلـاـ بـهـ مـيـسـرـ جـمـيعـ مـصـلـاـيـهـمـ مـنـ يـعـدـ اللهـ.
وـلـنـنـ فـيـ قـضـيـةـ أـبـيـ زـيدـ حـيـالـ أـبـنـاءـ فـعـلـيـنـ خـرـجـتـ مـنـ مـسـلـبـ الدـكـتـورـ أـبـيـ زـيدـ، بـحـدـ زـوـجـهـ،
وـبـعـدـ بـيـتاـ مـلـوـأـ بـالـسـعـادـةـ، وـبـالـتـالـيـ، فـهـلـ مـنـ مـصـلـحةـ الـاسـلـامـ أـنـ يـسـدـ عـلـيـهـمـ السـكـونـ وـالـأـمـنـ
وـالـطـمـائـنـيةـ.

هـذـهـ هـيـ الـقـضـيـةـ وـقـاعـهـاـ دـلـالـهـاـ عـبـرـهـاـ، لـكـ مـاـ الـخـلـ؟ـ
إـذـاـ مـاـ أـقـرـبـنـاـ نـظـرـةـ تـفـكـيـكـةـ تـحـلـيـةـ لـلـاـشـكـالـيـةـ أـمـكـنـاـ القـوـلـ أـنـ هـذـهـ الـاشـكـالـيـةـ هـيـ اـشـكـالـيـةـ
الـمـجـتمـعـ الـعـرـبـيـ فـيـ كـلـ بـيـتـ أـوـ رـكـنـ مـنـ أـرـكـانـهـ.

وـبـيـانـ ذـلـكـ أـنـ هـذـاـ الـمـجـتمـعـ يـسـرـ عـبـرـ عـمـلـيـةـ تـارـيـخـيـةـ، وـهـوـ فـيـ هـذـهـ الـعـمـلـيـةـ يـنـظـرـ إـلـىـ نـفـسـهـ
أـوـلـأـ ثـمـ يـنـفـلـرـ إـلـىـ مـاـحـولـهـ وـهـوـ كـاـبـيـةـ عـمـاـيـةـ عـلـاـضـ -ـ يـعـانـيـ آـلـاـمـ التـحـلـقـ وـالـوـضـعـ وـالـصـرـاعـ
وـالـشـدـ وـالـخـذـبـ بـيـنـ قـيمـهـ الثـاوـيـهـ فـيـ أـعـمـاـلـ رـوـحـهـ، وـبـيـنـ تـلـعـمـهـ إـلـىـ مـاـسـحـقـ الـغـيـرـ مـنـ اـزـدـهـارـ
وـنـقـدـمـ.

(١) بـيـنـةـ الـقـاـمـرـةـ، الـمـرـجـعـ السـابـقـ، صـ ٦٨ـ.

وهذه هي اشكالية الأصلة والمعاصرة تلك المتردية التي عملاً أقطار حياتها، وتستند العلاقات
الهائلة من أجل ضبط قوانينها الدقيقة والفعالة.
والخلاف حول آلية هذه المزدوجة شديد جدأ، فمنهما هو منفوع بقوة يائمه العاصرة،
ومنهم من هو مهدوب بصورة أقوى نحو الماضي، وبين مولاه وأوكله تضاريس وتضاعيف
وصيغ لا حصر لها.

وفي نظرنا أن مسألة الدكتور طه حسين ومسألة الشيخ علي عبد الرزاق ومسألة الدكتور
أبي زيد، هذه المسائل ليست إلا مظاهر لإشكالية واحدة تتضرر حالاً عربياً ناماً.
وهذه الإشكالية باليين سياسية ولكنها محولة على اعتبارات ترتبط بقوة بالخير المشترك،
أي تتصل باعتبارات فلسفية وحضارية وعقائدية.
وحقيقة الأمر أن الخير المشترك واحد في جوهره بالنسبة لكافة المجتمعات وإن اختلفت
مظاهره من مجتمع لأخر.
ومن جهة أخرى فالمجتمع الواحد لا يسوده مذهب واحد في الخير المشترك، وإنما توزعه
الاتجاهات والمواقف.

ويمكن القول أنه في عصum وليد تكون الوجهة المتردة للنظام هي الخامسة والقاطعة، حيث
يكون السلام ضرورياً لدعم المجتمع باعتباره الشرط الضروري لبني الشمار المستتبلة، في حين
أنه في مجتمع أكثر تطوراً وتقديماً تسرد اعتبارات العدالة ومقتضياتها، وهكذا يمكن التأكيد أن
التطور السليم للمجتمع هو التطور الذي يتعذر في الدرجة الأولى عن فرض الرأي بالقوة لـ سبب
بسقطه هو أن أي تقدم حضاري لا يمكن أن يتم إلا بآلية التراكم.

والنمو الطبيعي لا يتحقق إلا عن طريق Compromis المصالحة، وعن طريق تفتح كافة
الأذواق لكافة الأيديولوجيات، وآلية ذلك تحقيق التوازن والانسجام، وبملوحة الخطط المشترك أو
الإيديولوجية العامة، وليس عن طريق فرض حل انفرادي من هذه الأيديولوجيا أو تلك.
الانسجام يعني الوضع المنطقي لكل الأشياء في شعب ما، ومن هنا كان الإصرار على
الوجه الإيجابي للتنظيم في وضع النظام.. فالنظام هو حالة الشعب التي تكون فيها القوانين
حكيمة ومراعاة محكمة. إنه الوضع النظم للأشياء أحدها في علاقتها بالأمر، إنه توازن العلاقات
وتحمّل القيم التي يقام فيها الانسجام، والأمر يتطلب إذن تطاماً عاماً لا يسمح فحسب بالحياة
 وإنما يسمح كثلك بفتح الحياة أي بزيادة فرص الحياة أمام كل انسان، ومن جهة أخرى
فالإكراه الذي يطاله النظام العام لا يمكن أن يفهم على أنه استرقاق، وإنما هو تنفيذ إيجابي وأداؤه
لتوفيق بين المخربات والمصالح.

والذي اتضح لي أن محدث يعبر هو أن المذهبين يريدون أن يطوروا فكرة الخير العام، ويسعون إلى التطور على الدولة، ولكن بعمل انتقادي، وهذا الموقف يعنيه هو موقف العلمانيين المتطرفين.

إن مجتمعنا العربي يموج بالأفكار والتصورات والمنابر والاتجاهات، وإذا ما أتيح لهذه التوجهات أن تننظم فإنها تحول إلى هدف كاسح، وبال مقابل فإن محصلة الشابذ والتعارض هي الغوت والموت.

إن الأصوات المتعارضة لا تفتح إلا الضريح أما الأصوات المنسنة فإنها قادرة على تشكيل السيمفونية التاسعة لبيهوفن وهذا هو علم السياسة، كفن للبحث عن المنظومات والأنساق، إن قدر هذه الأمة هو أن تتصافر الجهد وتتشاد الأكف، وتتفتح السواعد على بعضها، وأداة كل ذلك الديمقراطيّة الحقة، حيث فرص الحياة والتقدم متاحة لكل إنسان في هذا الوطن الغالي.

إن السلطة المطلقة مفسدة مطلقة، وأن مثوية حرية - سلطة، هي المثوية الماتوية، أبداً انصر في عراك وصخب، وبقدر ما تغسل هذه الشاوية التضادية لصالح الحرية، بقدر ما تتعلق الشعوب في دروب الحق والحياة والتقدم.

الفهرس

٣	المقدمة
٦	النهج الشعري في الوعي المحاكمه الدكتور أبي زيد
٩	الدينامية (الفعالية) الدينية
١٤	التفسير السبکولوجي للحياة الروحية
٢٣	النظام العام في الدولة الوضعية
٣١	النظام العام الاسلامي
٣٦	النظام الوضعي وتعامله قضائياً مع جرم الارتداد
٣٨	ازمة النظام الوضعي وانعكاس ذلك على دعوى الدكتور أبي زيد
٤١	الحكوم العلمي للقاضي العربي في الدولة الوضعية
٤٧	نظريه الردة في الفقه الاسلامي
٦٩	العلمانية وحق الروح والعقل و موقف الاسلام من ذلك
٨٣	المشروع التأسيسي الكوني للبيان الأعظم
٨٧	جريدة الرأي في القانون الوضعي
١١٢	الاطار المعرفي للدعوي
١٢٥	القطاط الساعنة في المشروع العقلي للدكتور أبي زيد
١٤٨	بعض الآراء حول اشكالية الدكتور أبي زيد
٢٢١	هم يخالون الحقيقة
٢١٣	متافيزية
٢٣٦	المشروع المكري للدكتور نصر حامد أبي زيد
٢٣٧	علم العلامات فيتراث دراسة استكشافية
٢٤٨	موضوع و مطلع الشاعر
٢٦٢	مفهم النص الدلالة اللغوية
٢٦٢	مفهوم النص التأويلي: مفهوم الشاعة للنصوص

٢٦٣	مركبة المحار
٢٦٥	ثقافة التنمية وتنمية الثقافة
٢٦٨	تراث بين الاستخدام الشعبي والقراءة العلمية
٢٧٢	احدار السياق في تأثيرات الخطاب الديني
٢٧٣	قراءة التراث وتراث القراءة
٢٧٥	حكم محكمة استئاف القاهرة
٣٠٣	تحليل ومناقشة حكم محكمة الاستئاف
٣٤٩	استدراك
٣٥١	خاتمة

نصر حامد أبو زيد...!!

عنوان.. شكل ومتراً فضاحياً الجهل..! ماذا فعل هذا الرجل..؟ الأمر كله أن اجتهد

«فمن اجتهد فاختطاً قلته أجر ومن اجتهد فاصاب قلته أجران»

الى هنا قول النبي محمد (ص) ٢٠،

لإلا يراضي فقط أن الأستاذ نصر تعارض بتأويلاته مع مجموعة المكار سواه كانت دينية

أو فلسفية أو سياسية، فلن الحق بأن يخاصم صاحب الفكر على ثقفيه.. وأي حساب..؟

ليت المحاسبة كانت إنسانية لا بل جرس كلاموات.

الم يستخفف الله الإنسان على الأرض.. يكفي للإحسان بأن يكون خليفة الله لخ功德

له حسنة لا يمكن للشريعة المسماة بها.

يريد العالم من أن يتصف بالجهل والغافر والهمجية، وهاهم ينحدرون للعالم حميرين، من

اعطى أولئك الحق بالتلدر على الإسان وعلى الفكر..؟

إن الله حصر الحساب بجلاله يوم الحساب، فحاولوا استلاب هذا الحق من صاحب

الحق، ولكن استغرب وانا لقوا باد المحكمة التي شرعت، بتفرق الدكتور نصر عن روحه

بنهاية الارتداد هي ذاتها قبل سوات شرعت بتفرق امرأة عن زوجها بنهاية ان هذا الزوج

يعاشر حنية أو أنه متزوج من حنية.

فبأي منطق عقلي يمكن أن يُناقض هذا المشرع، ١٩،

إنه يداخل الإنسانية يأخذادها فإذا كان منطقه سليمًا فيمكن أن لا يكون هو إنسانًا

أيضاً بل هو أحد مشرعي العاج، لأنه لم يحكم بتعاليق الجنة، بل حكم بطلاق الزوجة

الإنسانية.. وربما يتعامل بكلية الرقى.. ومن به لولاته فليلذهب إليه حل مشكلته، ٩٩،

أيها المشرع المشكلة ليست مع الفكر وليس مع السياسة وليس مع الفلسفة، إنما

ليس مع العالم، بل المشكلة هي معك، مع هذا التفكير الخسي، لأنك بذلك أبدلت الحق

بك، والإحسان بالجان، وخبيثت على هذه الأمة المستثنى، مثل قدرة آباءها على التفكير،

العالم يتظاهر ويقدم وتخْرِعْ عما يعقل منحرجة،

الناشر

دار النيل للنشر والتوزيع

سوريا - دمشق - ٣٨٧٥٦٤ - ٣٢٣٢٧٠٧

دار نبع للطباعة والنشر والتوزيع

سوريا - دمشق - ٣٨٧٧٧ - ٣٢٣٢٠٠ - ٣٢٣٢٦٦٦